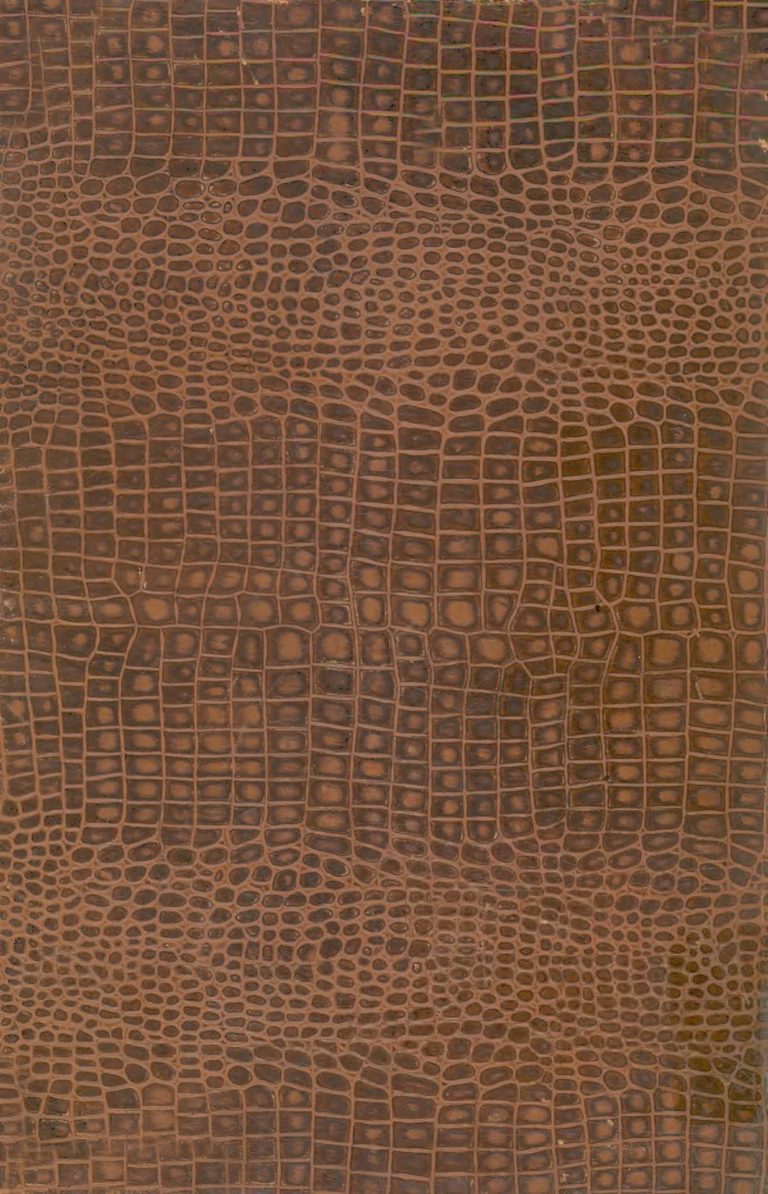
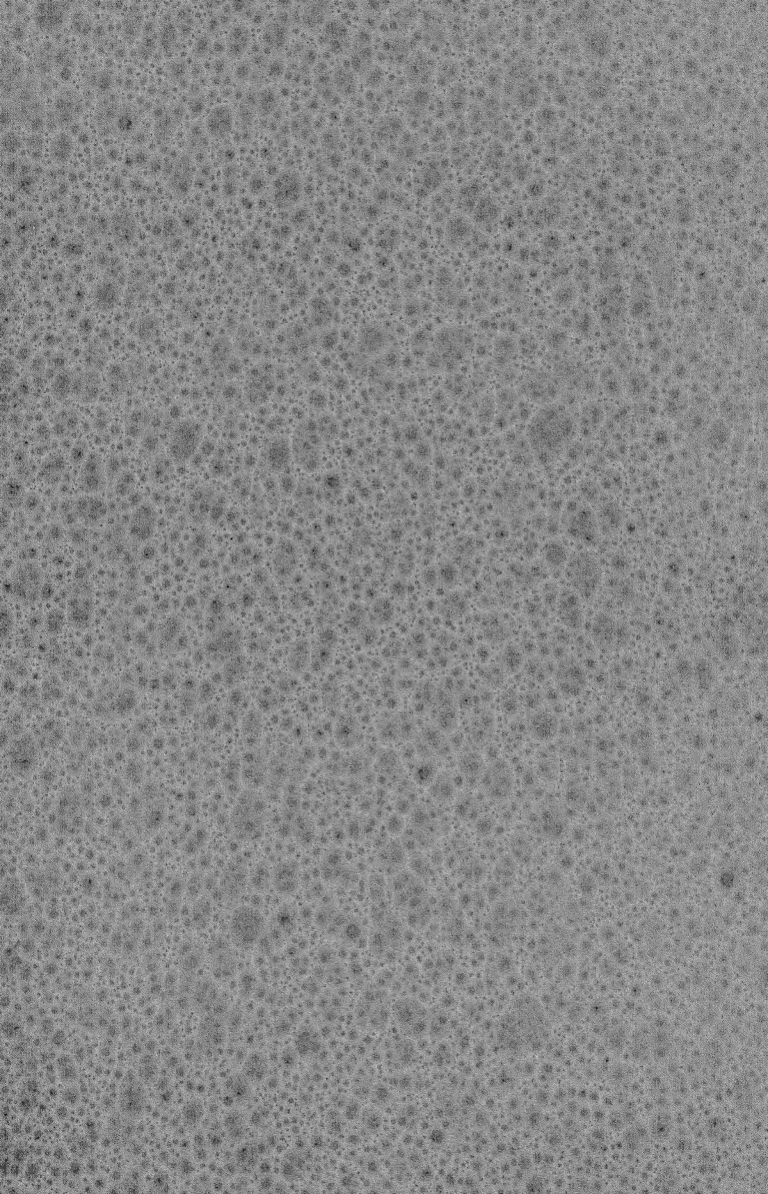
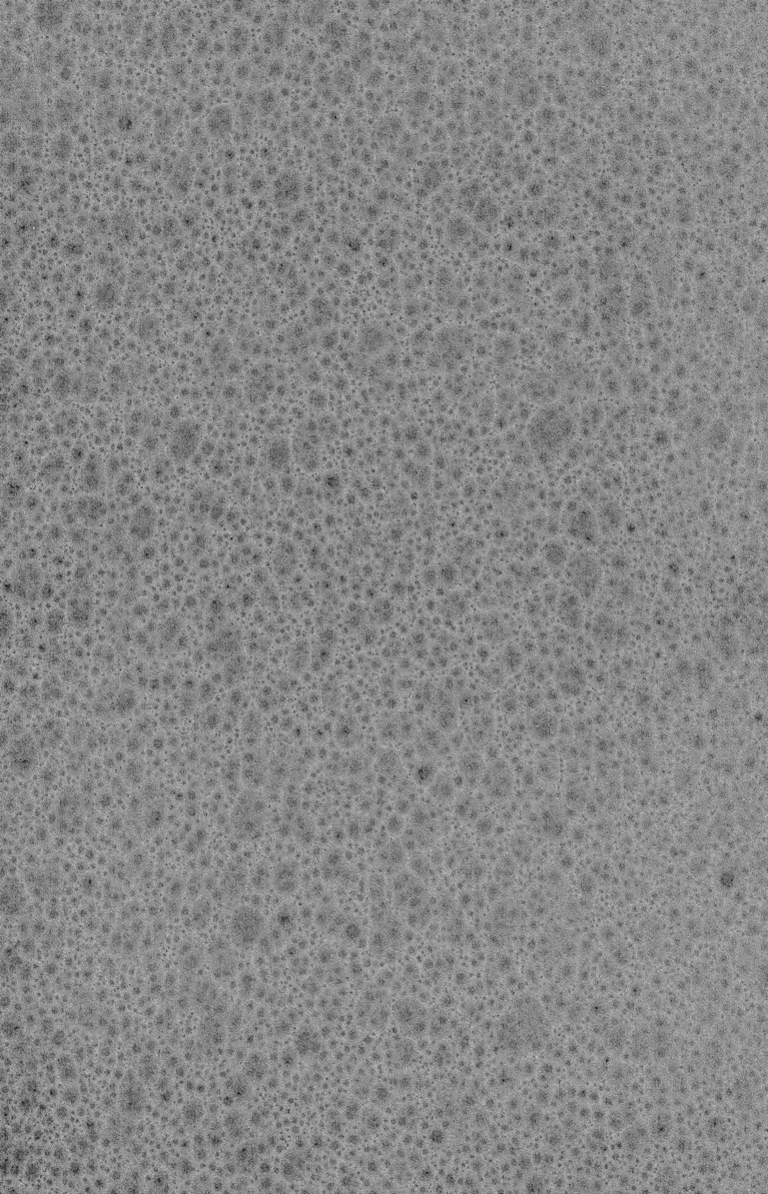






دار الكتب المصرية

القسم الأدبي



في

فنون الأدب

تأليف



السفر التاسع

[الطبعة الأولى]

مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة

١٣٥١ هـ — ١٩٣٣ م

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان

عن الجزء التاسع من نهاية الأرب

فى دار الكتب من نسخ هذا الجزء نسخةٌ واحدةٌ كاملةٌ مأخوذةٌ بالتصوير الشمسىّ ، وقطعةٌ من نسخة أخرى مأخوذةٌ بالتصوير الشمسىّ أيضا ، تبتدئ من (الفن الثالث فى الحيوان الصامت) فى صفحة ٢٢٤ ، وقد شمل التحريف والتصحيف ألفاظ هذا الجزء فى كلتا النسختين بظلمة كثيفة لا يكاد يبدو فيها الصواب إلا بالتفكير الطويل والبحث المستقصى، فما زلنا نستخرج الصحيح من المعتلّ، ونتعرّف الصواب من الخطإ بما يجاوره ويتصل به من الألفاظ الصحيحة التى لم يمسّها مسخٌ ولا تحريف، مراعين فى ذلك سياق الكلام وما تقتضيه أساليب الكتّاب والشعراء فى مختلف العصور والبيئات، مستعينين بعد ذلك بالمصادر الكثيرة التى بين أيدينا، من دواوين الشعراء ورسائل الكتّاب وكتب المحاضرات والمنتخبات الأدبية ومصنّفات اللغة وغيرها من علوم العربية، والمعجمات المختصّة بأسماء الرواة وأنسابهم، وما ألّفه العلماء فى الأمكنة والبلاد وضبط أسمائها وتعيين مواقعها ، وغير ذلك من أنواع المؤلّفات التى تراها مفصّلة بعدُ فى بيان الكتب والمصادر التى رجعنا اليها فى تصحيح هذا الجزء، كلٌّ نوع منها فيما يتعلّق به من أغراضه وأبوابه ، غيرَ مكتفين من كلّ كتاب بنسخة واحدة ، بل جمعنا ما آستطعنا جمعه من نُسَخِه لنتخيّر أصحّها رواية وأقومَها لفظا ؛ منبّهين فى الحواشى على آختلاف

هذه النُّسَخ فى رواياتها وعلى ما نرجّحه منها؛ وعسى أن نكون قد وفّقنا فى هذا الجزء الى ما نقصد إليه فى جميع أجزاء هـذا الكتاب من إصـلاح المحرّف من ألفاظها ، وتكميل ما نقص من عباراتها ، وتفسير غريبها ، وشرح ما أشكل من جُمَلها وأبياتها ، وضبط ما آلتبس من ألفاظها ، وتحقيق ما آشتملت عليه من أسمـاء الأمكنة والبلاد والقبائل والأشخاص وضبطها على الوجه الصحيح ، والتنبيه على كثير مما ورد فيها من الألفاظ والصِّيَغ والعبارات الدّخيلة والعامّية ، وغير ذلك من الأغراض .

ومـما ينبغى التنبيه عليـه فى هذا الموضع أننا لم نضع لفظا مكان لفظ آخر فى الأصل إلا إذا كان التحريف فى لفظ الأصل ظاهرا لايستقيم به المعنى على وجه من الوجوه ، بشرط أن يتقارب اللفظان فى رسم الحروف تقاربا يجعلهما كالمتّفقين ، ليكون الظنّ أرجحَ فى آشتباه اللّفظين على الناسخ ، والآحتمالُ أقربَ فى تحريف أحدهما عن الآخر ، مؤثرين فى ذلك النقل عن المصادر الموثوق بمؤلّفيها ، منبّهين فى الحواشى على ما كان فى الأصـل من حروف هذا اللّفظ ووجه آختيار غيره والمصـدر الذى أخذناه عنه ؛ سواء أكان هـذا اللفظ منقولا عن كتاب ، أم كان من عندنا ؛ فاذا أفاد لفظ الأصل معنى يستقيم به الكلام على وجه من الوجوه ولو كان ضعيفا أبقيناه على حاله لم نغيّر منه حرفا ، وإن بدا لنا من الألفاظ ما هو أفضـلُ منه وأقربُ إلى السـياق أثبتناه فى الحواشى ، كما أننا لم نضبط علما من الأعلام المشتمل عليها هـذا الجزء إلا إذا ورد بضبطه نصّ صريح لا يحتمل التأويل فيما لدينا من الكتب الموثوق بمؤلّفيها ومصحّحيها ، فاذا ورد هـذا الآسم فى الكتب مضبوطا بالقلم ولم نجد من النصوص الدالّة على ضـبطه ما نطمئن إليه ، نبّهنا على ذلك فى الحواشى ، فنقول : « كذا ضبط هذا الآسم بالقلم لا بالعبارة فى كتاب كذا » .

وإنّ من النعم الكبرى على العلم والأدب التى لا يفى بحقّها شكر، ولا يقوم بحمدها نثر ولا شعر، تلك العناية العظيمة والرعاية الكبرى من مولانا مليك البلاد، وشبلِ إسماعيل (صاحبِ الجلالة فؤاد الأوّل) أيّد الله ملكَه، وأدام ظِلّه، وحرس للبلاد ولىّ عهده (سموّ الأمير فاروق) فقد تمّ فى عهده السعيد طبعُ كثيرٍ من الكتب النافعة فى مختلِف الفنون، والكشفُ عن ثروة علميّة واسعة مما تركه السلف تذكرةً للخلف .

ولا يفوتنا فى هذا المقام أن نذكر بالشكر والثناء هذا الجهد العظيم الذى بذله ويبذله المدير الحازم والمربّى الفاضل الأستاذ (محمد أسعد برّادة بك) مدير دار الكتب المصريّة، واهتمامَه الصادق باخراج هذه الكتب فى أقرب وقت ممكن على أحسن وجهٍ وأكمله؛ تحقيقا لما تتُوق إليه الأمّة العربيّة جمعاءَ من إحياء لغتها وآدابها بنشر الكتب الثمينة فى الدين واللغة والأدب والتاريخ، وغيرها من أنواع العلوم .

كما لا يفوتنا أن نثنى الثناء الجميل على حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ (السيد محمد الببلاوى) مراقب إحياء الآداب العربية على ما يسديه الى مصحّحى هذه الكتب من الإرشادات القويمة، والآراء السديدة؛ ونسأل الله سبحانه التسديد فى القول، والتوفيق فى العمل ؟

مصحّحه

أحمد الزين

تحريرا بالقاهرة فى يوم الأربعاء { ١٥ محرّم سنة ١٣٥٢
١٠ مايو سنة ١٩٣٣



السفر التاسع

من كتاب نهاية الأرب فى فنون الأدب للنويرى

صفحة

البـاب الثـانى

من القسم الأول من الفن الثالث فيما قيل فى الفهد والكلب والذئب

والضبع والنمس — ذكر ما قيـل فى الفهـد

صفحة

الباب الثالث

من القسم الأول من الفنّ الثالث فيما قيل فى السنجاب والثعلب والدبّ والهرّ والخنزير — فأما السنجاب

القسم الثانى

من الفن الثالث فى الوحوش والظباء وما يتصل بها من جنسها

وفيه ثلاثة أبواب

الباب الأوّل

من هذا القسم فيما قيل فى الفيل والكَرْكَدّن والزرافة والمها والإِيَّل

الباب الثانى

من القسم الثانى من الفن الثالث فيما قيل فى الحمر الوحشية والوعل واللط

الباب الثالث

من القسم الثانى من الفن الثالث فى الظبى والأرنب والقرد والنعام

القسم الثالث

من الفن الثالث فى الدواب والأنعام؛ وفيه ثلاثة أبواب

الباب الأوّل

من هذا القسم فى الخيل

تمّ الفهـــرس

بيان أهمّ الكتب والمصادر التى رجعنا إليها فى تصحيح هذا الجزء مرتّبة على حروف المعجم

(إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى) لشهاب الدين القسطلّانى .

(الإرشاد الشافى على متن الكافى فى علمى العروض والقوافى) للدمنهورى .

(أساس البلاغة) للزمخشرى .

(أسماء الوحوش) للاصمعى .

(الإصابة فى تميز الصحابة) لابن حجر العسقلانى .

(الأغانى) لأبى الفرج الأصفهانى .

(أقرب الموارد) لسعيد الخورى الشرتونى اللبنانى .

(الإكمال فى رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنى والانساب) لابن ماكولا .

(الأنساب) للسمعانى .

(الأموال) لأبى عبيدة .

(بدائع الزهور فى وقائع الدهور) وهو تاريخ مصر لابن إياس .

(تاج العروس) وهو شرح القاموس للزبيدى .

(تاج اللغة وصحاح العربية) للجوهرى .

(تاريخ ابن الأثير) .

(تاريخ الأدب او حياة اللغة العربية) للرحوم حفنى بك ناصف .

(تاريخ بغداد) للخطيب .

(تاريخ الطبرى) .

(تبصير المنتبه بتحرير المشتبه) لابن حجر العسقلانى .

(تقريب التهذيب فى أسماء الرجال) له أيضا .

(التبيان) وهو شرح ديوان أبى الطيب المتنبى، للعكبرى .

(تحفة ذوى الأرب فى مشكل الأسماء والنسب) لابن خطيب الدهشة .

(تقويم البلدان) لأبى الفداء .

(تكملة القواميس العربية) لدوزى .

(تهذيب الكمال فى أسماء الرجال) لأبى الحجاج المزى .

(جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود) لأبى عبد الله الأسيوطى .

(حاشية الصبان) على شرح الأشمونى .

(الحيوان) للجاحظ .

(حياة الحيوان) للدميرى .

(الخطط) للمقريزى .

(خلاصة تذهيب تهذيب الكمال فى أسماء الرجال) لصفى الدين الخزرجى .

ديوان أبى نواس .

ديوان ابن حمديس .

ديوان الحيوان، للسيوطى .

ديوان ابن هانئ الأندلسى .

ديوان عروة بن الورد .

ديوان الأخطل .

ديوان الأرجانى .

ديوان ابن خفاجة .

ديوان ابن المعتز .

(ديوان المعانى) لأبى هلال العسكرى .

(الذخيرة فى محاسن أهل الجزيرة) لابن بسام .

(رشحات المداد فيما يتعلق بالصافنات الجياد) للبخشى الحلبى .

(شذرات الذهب فى أخبار من ذهب) لابن العماد الحنبلى .

(شرح الأشمونى) على ألفية ابن مالك .

(شرح الرضى) على الكافية .

(شرح ابن هشام) على قصيدة بانت سعاد .

(شرح المنهج) لشيخ الإسلام زكريا الأنصارى .

(شرح مقامات بديع الزمان الهمذانى) للأستاذ المرحوم الشيخ محمد عبده .

(شرفنامه — وهو كتاب باللغة الفارسية فى تاريخ الأكراد) — للأمير شرفخان البدليسى .

(شفاء الغليل فيما فى كلام العرب من الدخيل) لشهاب الدين الخفاجى .

(شرح النووى) على صحيح مسلم .

(صبح الأعشى فى صناعة الإنشاء) للقلقشندى .

صحيح البخارى .

(طبقات الشافعية الكبرى) لابن السبكى .

(الطبقات الكبرى) لابن سعد .

(عقد الأجياد فى الصافنات الجياد) للسيد محمد الجزائرى الحسنى .

(العقد الفريد) لابن عبد ربه .

(عقد الجمان فى تاريخ أهل الزمان) لبدر الدين العينى .

(العمدة فى صناعة الشعر ونقده) لابن رشيق القيروانى .

(فتح العزيز وهو الشرح الكبير للرافعى على كتاب الوجيز) للغزالى .

(الفتاوى الهندية) لجماعة من أفاضل الهند رئيسهم الشيخ نظام الدين .

(فهرست ابن النديم) .

(فضل الخيل) للحافظ شرف الدين الدمياطى .

(القاموس المحيط) لمجد الدين الفيروزابادى .

(قوانين الدواوين) للأسعد بن مماتى .

(القانون) لابن سينا .

(قلائد العقيان) للفتح بن خاقان .

(كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون) لحاجى خليفة .

(الكوكب المشرق فيما يحتاج اليه الموثّق) لمحمد بن عبد الله الحسن الجروانى .

(الكامل للمبرّد) .

(لب اللباب فى تحرير الأنساب) للجلال السيوطى .

(لسان العرب) لابن منظور .

(المصباح المنير) للفيومى .

(معجم ما استعجم) للبكرى .

(معجم البلدان) لياقوت الحموى .

(المشترك وضعا والمختلف صقعا) له أيضا .

(مختصر أخبار مصر) لعبد اللطيف البغدادى .

(محيط المحيط) لبطرس البستانى .

(مبادئ اللغة) لأبى عبدالله الخطيب الإسكافى .

(المخصّص) لابن سيده .

(المغرب فى ترتيب المعرب) للطرزى .

(المعرّب والدخيل) للشيخ مصطفى المدنى .

(المعرّب من الكلام الأعجمى) لأبى منصور الجواليق .

(المعجم الفارسى الإنجليزى) لستاينجاس .

(المؤتلف والمختلف من أسماء نقلة الحديث) للحافظ عبد الغنى بن سعيد المصرى .

(مشتبه النسبة) له أيضا .

(المشتبه فى أسماء الرجال) لشمس الدين الذهبى .

(المكتبة الأندلسية) طبع أسبانيا، وهى تشتمل على عدّة كتب، وهى (الصلة) لابن بشكوال، (والتكملة لكتاب الصلة) للقضاعى، (والمعجم) لابن الأبار، (وبغية الملتمس فى تاريخ رجال أهل الأندلس) للضبى، (وتاريخ علماء الأندلس) لابن الفرضى .

(المكتبة الجغرافية) طبع ليدن، وهى تشتمل على عدّة كتب، وهى (مسالك الممالك) للإصطخرى، (والمسالك والممالك) لابن حوقل، (وأحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم) للبشّارى المقدسى، (ومختصر كتاب البلدان) لابن الفقيه، (والمسالك والممالك) لابن خرداذبة، (والتنبيه والإشراف) للسعودى .

(ما خالف فيه الإنسان البهيمة) لقطرب .

(المرصّع فى الآباء والأمهات والأبناء والبنات والأذواء والذوات) لابن الأثير .

(مباهج الفكر ومناهج العبر) لجمال الدين الوطواط الورّاق .

(محاضرات الأدباء) للراغب الأصبهانى .

(مروج الذهب) للمسعودى .

(ما يعوّل عليه فى المضاف والمضاف إليه) للمحبّى الحموى .

(مجمع الأمثال) للميدانى .

(المعجب فى تلخيص أخبار المغرب) لمحيى الدين عبد الواحد التميمى المراكشى .

(مطمح الأنفس ومسرح التأنّس فى مُلَح أهل الأندلس) للفتح بن خاقان .

(مسند الإمام أحمد) .

(نهاية الأرب) لشهاب الدين النويرى .

(النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية وهى سيرة السلطان يوسف صلاح الدين الأيوبى) للقاضى ابن شدّاد .

(نسب عدنان وقحطان) لأبى العباس المبرّد .

(نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب) للمقّرى .

(نكت الهميان فى نكت العميان) لصلاح الدين الصفدى .

(الوافى بالوفيات) له أيضا .

(النهاية فى غريب الحديث) لابن الأثير .

(وفيات الأعيان) لابن خلّكان .

(الوجيز) للغزالى .

(يتيمة الدهر) للثعالبى .

بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر كتابة الحُكْم والشروط وما يتّصف به الكاتب ويحتاج إليه

(٦٥)

ينبغي أن يكون كاتبُ الحُكْمِ والشروط عَدْلا، دَيِّنا، أمينا، طَلْقَ العبارة فصيحَ اللسان، حَسَنَ الخطّ، ويحتاج مع ذلك إلى معرفة علوم وقواعدَ تُعينه على هذه الصناعة، لا بدّ له منها، ولا غُنْيَةَ له عنها: وهي أن يكون عارفا العربيّةَ والفقه متقنا علمَ الحساب، محرِّرا القِسَمَ والفرائضَ، دَرِبا بالوقائع، خبيرا بما يَصدُر عنه من المكاتبات الشرعيّة، والإسجالاتِ الحُكْميّة على آختلاف أوضاعها، وأن يكون قد أتقن صناعة الوِراقةِ(1) وعلِمَ قواعدَها، وعَرَفَ كيفيّةَ ما يكتب في كلّ واقعة وحادثة: من الدّيون على آختلافها، والحَوالات، والشّركات، والقِراض، والعارية، والهبةِ والنِّحلة، والصدقةِ والرجوع، والتمليك، والبيوع، والرّدّ بالعيب والفسخ، والشُّفْعة والسَّلَم، والمقايَلة(2)، والقِسمةِ والمناصَفة(3)، والأجائر على آختلافها، والمُساقاة، والوصايا

(٦٦)

(1) يريد بالوراقة مصطلح الكتّاب في مكاتيبهم، كما يستفاد ذلك مما يأتي بعد في صفحة ٦ من هذا السفر. وفي كتب اللغة أن الوراقة حرفة من يورّق ويكتب.

(2) في الأصل: «والمقابلة» بالباء الموحدة؛ وهو تصحيف، صوابه ما أثبتنا، كما يدل على ذلك ما يأتي بعد عند الكلام على هذا الباب، ويريد بالمقايلة هنا: المقايلة الحاصلة في السلم، اذ هي التي سيذكرها مع السلم بعد عند الكلام عليه.

(3) في الأصل: «والمواصفة» بالواو مكان النون؛ وهو تحريف، إذ المواصفة هي أن يبيع ما ليس عنده، ثم يبتاعه فيدفعه الى المشتري؛ وسمي بذلك لأنه باع بالصفة من غير نظر. وهذا المعنى غير مراد هنا؛ وسياق الكلام يقتضي ما أثبتنا.

والشهادة على الكوافل بالقبوض[1]، والعتق، والتدبير، وتعليق العتق، والكتابة[2]، والنكاح وما يتعلق به، وإقرار الزوجين بالزوجية عند عدم كتاب الصداق، واعتراف الزوج بمبلغ الصداق، والطلاق، وتعليق الطلاق[3]، وفسخ النكاح، ونفي ولد الجارية والإقرار باستيلاد الأمة، والوكالات، والمحاضر، والإسجالات، والكتب الحكمية والتقاليد، والأوقاف، وغير ذلك، على ما نوضحه ونبينه ان شاء الله تعالى. فنقول وبالله التوفيق :

أما اشتراط العدالة والديانة والأمانة — فلأنه يتصرف بشهادته في الأموال والدماء والفروج، فإذا لم يكن فيه من الديانة والعدالة والأمانة ما يستمسك به، ويقف عند أوامر الشرع الشريف ونواهيه بسببه؛ تولاه — والعياذ بالله تعالى — الشيطان بالغرور، وأوقعه في محظور يتوقع في الدار الآخرة منه وقوع المحذور، وربما انكشفت في الدنيا عورته، وبدت سريرته؛ وإذن هو المعنى والمشار إليه بقولهم: "شاهد الزور قتل ثلاثة : نفسه والمشهود له والمشهود عليه" فلم يفز مما ارتكبه بطائل، بل جمع لنفسه بين نكال عاجل وعقاب آجل، ﴿خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ .

---

(١) القبوض : جمع قبض، وانما جاز جمع المصدر في هذا الموضع لإرادة الوحدات، فان النحاة يمنعون جمعه، فاذا أريد به الوحدات أو الأنواع جاز ذلك .

(٢) اطلاق الكتابة على مكاتبة السيد لعبده اطلاق مجازي فيه تسامح واتساع؛ قال في المصباح ما نصه : «قيل للكاتبة كتابة تسمية باسم المكتوب مجازا واتساعا، لأنه يكتب في الغالب للعبد على مولاه كتاب بالعتق عند أداء النجوم، ثم كثر الاستعمال حتى قال الفقهاء للكاتبة كتابة وان لم يكتب شيء»؛ ثم قال : «وشذ الزمخشري بجعل المكاتبة والكتابة بمعنى واحد؛ ولا يكاد يوجد لغيره ذلك» الخ .

(٣) ورد في الأصل تعليق الطلاق بعد فسخ النكاح؛ وانما اخترنا العكس في هذا الموضع لما سيأتي عند الكلام عليهما؛ فقد ذكر تعليق الطلاق قبل الفسخ .

وأما طلاقة[1] العبارة وذلاقة اللسان — فلأنه يجلس بين يدى الحاكم فى مجلسه العامّ، ويحضُره من يحضُره: من العلماء والفقهاء، وذوى المناصب، وأصحاب الضرورات، وخصوم المحاكَمات على آختلاف طبقاتهم وأديانهم؛ وهو المتصدّى لقراءة ما يحضُر فى المجلس: من إسجالات حُكْميّه، ومَكاتيبَ شرعيّه؛ وكُتُبِ مبايَعات، ووثائق إقرارات؛ وقصصٍ وفَتاوَى، وغير ذلك مما يتّفق فى المجلس؛ فمتى لم يكن الكاتب طَلْقَ العبارة فصيحَ اللّسان، جيّدَ القراءة حَسَنَ البيان، تعذّرتْ قراءة ذلك عليه ولكِنَ فى المجلس، فرمَقَتْه العيون شَزْرا، وتلمّظتْ[2] به الألسُن سِرّا؛ ونظر بعضُ القوم بسببه بعضا، وكان عندهم فى الرتبة سماءً فغدَا أرضا؛ثم تتعدّى هذه المفسدةُ الى إفساد المكتوب، وآلتباسِ المعنى المرادِ والأمرِ المطلوب؛ وذلك لأنّه إذا توقّف فى القراءة آحتاج إلى إعادة اللّفظة وتكريرها، وترديدِ الكلمة وتدويرها؛ فتُشكِل قراءتُه على سامعه ومستكتِبِه، ويكون قد أخَلّ برتبتة ومَنصِبِه .

وأما حسن الخطّ — فلأنه مندوب إليه فى مثل ذلك، وله من الفوائد ما لا يحصَى، ولأنّ المكتوبَ إذا كان حَسَنَ الخطّ قبلتْـه النفوس، وآنشرحتْ له ومالت إليه؛ وإذا كان على خلاف ذلك كرِهتْه وملّتْه وسئِمتْه؛ وقد ذكرنا ما قيل

---

(١) كذا ورد هذا اللفظ فى الأصل . والذى وجدناه فيا لدينا من كتب اللغة بالمعنى المراد هنا: "الطلوقة" أى الفصاحة، مصدر (طلق) بفتح أوّله وضم ثانيه لا "الطلاقة"، فقد وردت فى غير المراد هنا، وفى كتب القواعد أن (فعولة) بضم الفاء و (فعالة) بفتحها مصدران قياسيان "لفعل" مضموم العين، وأنه إذا ورد أحدهما ولم يرد الآخر اقتصر على ما ورد انظر حاشية الصبان ج ٢ ص ٢٥٩ طبع بولاق .

(٢) «تلمظت به الألسن»، أى تحركت بالذم له والعيب فيه؛ وأصل التلمظ تحريك اللسان فى الفم بعد الأكل، كأنه يتتبع بقية من الطعام بين أسنانه .

فى حُسن آلخطّ وما وُصِفتْ به الكِتَابة عنــد ذكرنا لكتابة الإنشــاء[1] ، فلا فائدة فى إعادته هنا .

وأما معرفة العربيّة — فلأنّه إنّما يكتُب عن حاكم المسلمين فى الأمور الشرعيّة ، فلا يجوز أن يَصدُرَ عنه لحن بلفظه ، فكيف إذا سطّره بقلمه ! ؟ فإن وقع ذلك كان من أقبح العيوب وأشْنَعِها ، وربّما أَخَلّ بالمقصود ، وحَرّف المعــنى المراد وأخرَجه عن وضعه ، ونَقَله إلى غير ما أرِيدَ به ، سِيَّما[2] فى شروط الأوقاف .

وأما معرفة الفقه — فلأنه يجلس بين يدى حاكم عالم ، لا يكاد يخلو مجلسه غالبا من الفقهاء والعلماء ، فيُوردون المسائل أو تُورَد عليهم ، فيَحصُل البحث فيها فيتكلّم كلٌّ من القوم بما علمه بقدر آشتغاله ونقْله ، فإذا كان الكاتب عاريا من الفقه والمدارسة ومطالعة كتبِ العلوم الشرعيّة آقتضَى ذلك عدمَ مشاركَتِه لهم فيما هم فيــه فيَصير بمَثَابة الأجنبيّ من المجلس ، وهو فى ذلك بين أمرين : إمّا أن يسكت ، فلا فرق بينه وبين جماد شُغِلتْ به تلك البقعةُ التى جلس فيها ؛ أو يتكلّمَ بما لا يعلم ، فيُرَدُّ عليه قولُه ، فيَحصُلَ له الخجــلُ فى ذلك المجلس الحَفْل ، ويستزريَه القوم ؛ هذا من هــذا الوجه ؛ ثم هو فيما يكتبه عن آلحــاكم أو فى أصل المكتوب[3] بين أمرين : إمّا أن يُجِيدَ ويُبرِزَ المكتوبَ وهو محرَّر على مقتضَى قواعد الفقه ، فلا بدّ له فيه من الآستعانة بالغير وتقليده ، بحيث إنه لو سئل عن معنًى أجاد فيه وأحسَنَ لعَجَز عن الجواب ؛ وإمّا أن يَستقِلَّ بنفسه فيكتُبَ غيرَ الواجب ، فيكونَ قد أفسد المكتوب على أهله

(١) يشير بذلك إلى ما تقدم ذكره فى الجزء السابع صفحة ١٤ من هذا الكتاب .

(٢) "سيما" ، أى لا سيما ، فحذف "لا" للعلم بها وهى مرادة ، لكن هــذا الحذف قليل (التاج) مادة "سوا" .

(٣) يريد بأصل المكتوب : ما يكون أصلا لمــا يكتب عن القاضى ، ككتب المبايعات والإقرارات وغيرها ، فإنها أصل لمــا يكتب عن القاضى من الإسجالات ونحوها .

ولَزِمه غُرْمُ ما أفسد من القراطيس والرُّقوق[1] ، وكلتاهما خُطَّةُ خَسْفٍ ما فيهما حظُّ[2] لمختار، وربّما اغترّ جاهل ممن تلبّس بالكتابة لوثوقه من نفسه بمعرفة مُصطلَح الوِراقة دون الفقه، فيظنُّ أنه استغنى بذلك عنه، وهذا غلطٌ وجهل، لأنه قد يقع له من الوقائع مالم يعلمْه، فلا يخلّصه منه إلا تصريفُه على القواعد الشرعيّة؛ ولا يعتمد الكاتب على اطّراد قاعدة الأشـباه والنظائر، فيقيس الشيء على ما يظنّ أنّه شبهُه أو نظيرُه، وقـد لا يكون كذلك، فإنّ الفقه أمرٌ نقليٌّ لا عقليّ، فلا بدّ للكاتب من معرفته؛ والله أعلم .

وأما علم الحساب والفرائض — فلأنه لو وقع فى المجلس قسمةٌ شرعيّةٌ بين وَرَثة أو شركةٍ[3]، ولم تكن له معـرفةٌ[4] بهذا العـلم، كان ذلك عجزا منه وتقصـيرا

(١) الرقوق : جمع رق بفتح الراء وتكسر، وهو الصحيفة التى يكتب فيها .

(٢) فى الأصل : «خط» ؛ وهو تصحيف ؛ ويشير بهـذه الجملة الى ما ورد فى شعر الأعشى يمدح السموءل بن عادياء ويستجير بابنه شريح وهو :

كن كالسموءل إذ طاف الهمام به * فى جحفل كسـواد الليـل جرّار

إذ سامه خطتى خسف فقال له * قـل ما تشاء فانى سامع حار

فقال غـدر وثكل أنت بينهما * فاختر وما فيهما حظ لمختار الخ الأبيات

انظر الأغانى ج١٩ ص١٠٠ طبع بولاق ؛ ويشير الأعشى بهذه الأبيات الى وفاء السموءل لامرىء القيس ابن حجر الكندى ؛ وذلك أن امرأ القيس كان قد أودع بنيه وأدراعه وماله عند السموءل ، فجاء الحارث بن ظالم وطلب من السموءل أن يسلم اليه مال امرىء القيس ، وخيره بين أن يسلم اليه المال أو يقتل ابنه ، فأبى السموءل الغدر بامرئ القيس ورضى بقتل ابنه وفاء بذمته انظر تفصيل ذلك فى الأغانى .

(٣) يريد بالشركة هنا : الشركاء، وهى تسمية بالمصدر ، ولهذا ضبطناه بالكسر عطفا على قوله : «ورثة» ؛ وقد ورد هذا اللفظ فى شعر عروة بن الورد مرادا به الشركاء كما هنا ، قال :

إنى امرؤ عافى انائى شركة * وأنت امرؤ عافى إنائك واحد

انظر ديوان عروة بن الورد ص٨٨ من المجموع المشتمل على خمسة دواوين من أشعار العرب طبع المطبعة الوهبية .

(٤) ضمّن المعرفة معنى العلم فعدّاها بالباء .

ونقصا فى صناعته، ويَقْبُح به أن يَعتمد على غيره فيه و يقلّده، ويَرجِعَ اليه فى المجلس الذى هو ممّن يشار اليه فيه، فيصيرَ فى ذلك المجلس تابعا بعد أن كان متبوعا، ومقلّدا لغـيره، ومسطِّرا بقلمه ما لم يعرفه وما هو أجنـبىٌّ عنه ؛ هذا إن آتفق أن يَحضُر المجلسِ من له معرفةٌ بهذا العلم؛ فأمّا إن خلا المجلس ممن يعـلم ذلك جملةً كان أشدَّ لتوقيف(1) الأمر وتعطيله، ودَفعِه من وقت الى آخر،وفى هـذا من النقص والتقصير والإخلال برتبته، وعدمِ الاتّصافِ بالكمال فى صناعته، مالا يَخفَى على متأمّل .

وأما معرفة صناعة الوِراقة فى الأمور التى ذكرناها — فلذلك من الفـوائد ما لا يَخفى على ذى لبّ، لأنّ الكاتب إذا أخرج المكتوبَ من يده بعـد إتقانه وتحريرِ ألفاظه على ما آستقرّ عليـه الاصطلاح : من التقديم والتأخير ومتابَعةِ الكلام وسِـياقتِه، وترصيعه وترصيفِه، حَسُنَ موقعُـه، وعَذُبتْ ألفاظُه، وآشرأبّت له النفوس، ولو بلغ الكاتب فى الفقه والعربيّة واللغـة ما عساه أن يَبلُغَ ولم يدرِ المصطلَح، وخرج الكتَابُ من يده وقد حرّره على قواعد الفقه والعربيّة من غير أن يسلك فيه طريقَ الكتّاب وآصطلاحَهم، مجّته الأسماع، ولم تقبله النفوس كلَّ القبول، وثقُل على قارئه وسامعِه، والله أعلم .

* * *

ذكر صورة ما اصطلح عليه الكتّاب من أوضاع الوراقة

فهذه لُمْعةٌ كافيةٌ من فوائد ما قدّمناه ممّا يحتاج الكاتب الشُّروطىُّ الى معرفته ؛ فلنذكر الآن صورةَ ما آصطَلَح عليه الكتّابُ من أوضاع الوِراقة فى الأمور التى قدّمنا ذكرَها على ما آستقرّ عليه الحال فى زماننا هـذا، ممّا يُضطرّ إليه المبتدِئ ، ولا يكاد يَستغنِى عنه المنتهِى؛ فنقول :

(1) التوقيف : مصدر «وقفته» بتشديد القاف ؛ ونقل صاحب التاج عن شـيخه أن «وقفته» بالتشديد «وأوقفته» قد أنكرهما الجماهير؛ وقالوا : غير مسموعين؛ وقيل : غير فصيحين .

أوّلُ ما ينبغى أن يبدأ به الكاتبُ فيما يَصدُر عنه من جميع المكاتيب الشرعيّة حين ٱبتدائه بكتابة شىء منها أن يكتُب :

(بِسْمِ ٱللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ) ثم يصلّى على النبى صلّى الله عليه وسلّم، ثم يكتُب لقبَ المشهود عليه وكنيتَه وٱسمَه، ولقبَ أبيه وجدّه وكنيتَيهما وٱسمَيهما، إن كانوا ممّن يُلقَّبون ويُكنَّون، وإلّا فأسماؤهم كافية؛ ويَنسُب المشهودَ عليه إلى قبيلته، أو صناعته وحرفته أو مجموع ذلك؛ وذلك بحَسَب ما تقتضيه رتبتُه وحالُه فى علوّ القدر والرفعة؛ فإن كان من ذوى الأقدار المشهورين ذَكَرَ ألقابه وكُناه، ونَسَبه إلى قبيلته وحرفته، إن كانت مما تزيده رفعــةً وتعريفا؛ وإن كان غيرَ مشهورٍ برتبــة أو منصب لكنّه ممّن يعرفه الشهودُ بالحِلْية والنَّسَب قال : "وشهودُ هذا المكتوب به عارفون" وٱستغنَى بذلكَ عن وصف حليته[1]؛ وإن كان ممّن عَرَفه بعضُهم ولم يعرفه البعض قال : "وبعضُ شهوده به عارفون" وذَكَرَ حِليَتَه؛ وإن كان ممّن لا يعرفه الشهود جملةً ذَكَرَ حُلاه وضَبَطها على ما نشرحه عنــد ذكرنا للحُلَى؛ ثم يَذكُر المشهودَ له ويَسلك فى ألقابه ونعوته وكُناه وتعريفه نحوَ ما تقدّم فى المشهود عليه بحَسَب ما تقتضيه حالُه أيضــا ويَذكُر بعــد ذلك ما ٱتفقا عليــه . فاذا ٱنتهى الى آخر الكلام فيه أرّخ ٱلمكتوبَ باليوم من الشهر، وبما مضى من سنين ٱلهجرة النبويّة؛ ولا بأس بأن يؤرّخه بالساعة من اليوم، لِاحتمال تعارُض مكتوبٍ آخَر فى ذلك اليوم يناقض هــذا ٱلمكتوب، مثــال ذلك أن ٱمرأةً طُلِّقتْ فى يومٍ قبــل دخول الزوج المطلِّق بها ، فتزوّجتْ فى يومها، وتمادَى الأمرُ على ذلك، ثم ٱدّعى مُدَّعٍ أنها تزوّجتْ قبــل وقوع الطلاق

(١) الحلية : الصفة والهيئة .

ولم يكن فى الكتاب ما يمنع دعواه؛ فانه يحتاج فى مثل هذا ونحوه إلى تحديد الطلاق والزواج بالساعات، فإن فيه إزالةً للشك، وحسْما لمـادّة الالتباس؛

(٦٩) فاذا كملتْ كتابة المكتوب استوعَبَه الكاتب قراءة، فإن كان على السّداد والتحرير أشهَدَ فى ذيله عليهما بمـا اتّفقا عليـه، أو على المُقِرّ بمـا أقَرّ به، وذلك بحَسب ما تقتضيه الحال .

وإن احتـاج المكتوب إلى إصلاح : من كَشْط أو ضرب أو إلحـاق حرّره، واعتذر فى ذيل المكتوب تِلْوَ التاريخ قَبْـل وضع رسم الشهادة عمّا أصلحه فيقول فيه : "مُصْلَحٌ على[1] كَشْط كذا وكذا، وفيه ضربٌ ما بين كلمة كذا الى كلمة كذا" إن كان الضرب قد أخفَى ما كان تحته؛ وإن كانت الأحرف المضروبُ عليها ظاهرةً قال : " فيه ضربٌ على كذا وكذا، وفيه ملحَقٌ بين سطوره أو بهامشه كذا وكذا " ويَشرح ذلك، ثم يقول : "وهو صحيح فى موضعه، معمولٌ به، معتذَرٌ عنه بخطّ كاتبـــه" .

وإن كان المكتوب فى دَرْجٍ[2] موصولٍ بالإلصاق، أو رَقٍّ[3] مخروزِ الأوصـال أشار على فواصـل الأوصال بقلمه إشـارةً له يعرفها وتُعرَف عنه : إمّا علامتَـه أو اسمَه؛ ويكتُب فى آخر أسطره عددَ أوصال المكتوب، وعدّة أسطره؛ وقد أهمل الكُتّابُ ذلك فى غالب مكاتيبهم، وهو زيادةٌ حسنةٌ فى التحرير؛ والله أعلم .

(١) الظاهر أن «على» فى هـذا الموضع بمعنى «مع» ؛ أى أن هذا المكتوب مصلح مع كشط كذا وكذا؛ ومن مجىء «على» بمعنى «مع» قوله تعالى : (وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم) .

(٢) الدرج بفتح فسكون وتفتح الراء أيضا : ما يكتب فيه .

(٣) يريد بالرق هنا : الجلد الرقيق الذى يكتب فيه .

وإن كان المكتوب نُسَخا متعدّدةً ككتب الأوقاف كَتَبَ عنــد رسم شهادته في كلّ نسخة عددَ النُّسَخ، والقاعدةُ عندهم في هذه الصناعة أنّ الكاتب كلّما زادها عرفانا[1] زادته بيانا، فيكون هذا دأبَه في كلّ ما يكتبه أو غالبِه، والله أعلم بالصواب.

* * *

ذكر كيفية ما يصنعه الكاتب في كل واقعة

ولنذكر كيفيّة ما يصنعه الكاتب في كلّ واقعة على معنى ما أورده "أبو عبد الله محمدُ بنُ عبد الرحمن المخزومىّ"[2]، المعروفُ بابن الصَّيْرَفىّ في مختصره الذى ترجمه "بمختصر المكاتبات البديعة فيما يُكتَب من أمور الشريعــة" الذى قال فيه إنه اختصره من كتابه المترجَم "بجامع العقود في علم المواثيق والعهود".

(١) في الأصل: «عفانا» بسقوط الراء، ولا معنى له.

(٢) كذا ورد هــذا الاسم في الأصل؛ ولعــل صوابه أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بالصيرفى، ويدل على ذلك أمور: أوّلها أننا راجعنا ترجمة محمد بن عبدالرحمن المخزومىّ فيما لدينا من كتب التراجم فلم نجد أنه يعرف بابن الصيرفى ولا أنه يكنى بأبى عبد الله، بل كنيته أبو عمر؛ ثانيها أننا لم نجد في ترجمته ما يفيد أنه ألف كتبا في الشروط والوثائق انظر ترجمتــه في تاريخ بغداد ج ٢ ص ٣٠٩ طبع مصر وكتاب الأنساب للسمعانى ورقة ٥١٤ المحفوظ منه بدار الكتب المصرية نسخة مأخوذة بالزنكوغراف تحت رقم ٢٦٣٧ تاريخ؛ ثالثها أن صاحب كشف الظنون ذكر في كتابه ج ١ ص ٤٩٥ و ٤٩٦ طبع بولاق أسماء المؤلفين في الشروط والسجلات وأورد فيهم محمد بن عبد الله المعروف بالصيرفى ولم يذكر محمد بن عبد الرحمن المخزومىّ؛ رابعها قول أبى بكر القفال عن محمد بن عبد الله الصيرفى: "إنه أوّل من انتدب من أصحابنا للشروع في علم الشروط، وصنف فيه كتابا أحسن فيه كل الاحسان" اهـ كما نقل ذلك عنه ابن خلكان في الوفيات ج ١ ص ٦٥٤ طبع بولاق؛ ولم يذكر ابن خلكان اسم الكتاب الذى ألفه الصيرفىّ في علم الشروط، فلعله أحد الكتابين الآتى ذكرهما بعد. والصيرفى هذا هو أبو بكر محمد بن عبد الله؛ كان من جلة الفقهاء الشافعية؛ أخذ الفقه عن أبى العباس بن سريج؛ واشتهر بالحذق في النظر والقياس وعلم الأصول؛ وله في أصول الفقه كتاب لم يسبق الى مثله؛ وحكى أبو بكر القفال في كتابه الذى صنفه في الأصول أن أبا بكر الصيرفى كان أعلم الناس بالأصول بعد الشافعى؛ وتوفى يوم الخميس لثمان بقين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاثين وثلثمائة انظر وفيات الأعيان ج ١ ص ٦٥٤ طبع بولاق وطبقات الشافعية الكبرى ج ٢ ص ١٦٩ طبع المطبعة الحسينية بمصر والوافى بالوفيات المأخوذ منه بالتصوير الشمسى بعض أجزاء محفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ١٢١٩ تاريخ؛ وفي كتاب الأنساب للسمعانى ورقة ٣٥٨ «المعروف بابن الصيرفى».

أما الإقرارات وما يتصل بها من الرهن والضمان — فسبيل الكاتب فيها أنه إذا أقر رجل لرجل بدين كَتَب : أقرّ فلانٌ عند شهوده طوعا إقرارا صحيحا شرعيّا بأن فى ذمتـه بحقٍّ صحيح شرعىٍّ لفلان من الذهب المسكوك[١]، أو من الدراهم النُّقرة[٢] المتعامَلِ بها يومئذ كذا وكذا، إن كان نقدا .

وإن كان غلّةً "أو صنفا[٣] من الأصناف الموزونة أو المعدودةِ أو غير ذلك" قال : من الغلال الطّيبةِ النقيّةِ السالمةِ من العيوب والغَلَث[٤]، ويبيّن الغلّة، وينسُبها الى جهتها فيقول إن كان بالدّيار المصريّة : الصعيديّة، أو البحْريّة، أو الفيّوميّة ؛ وإن كان بالشأم أو بغيره نسبها الى جهتها فيقول : البَلْقاويّة[٥]، أو « الحَوْرانيّـة »[٦] أو السواديّة[٧]، أو الجَبَلية[٨]، أو المَرْجيّـة[٩]، أو غير ذلك من النواحى؛ يعيّنها بناحيتها

(١) المسكوك : المضروب بالسكة، وهى الحديدة المنقوشة التى تطبع بها الدراهم والدنانير .

(٢) المراد بالنقرة : ما سبك من دراهم الفضة التى يتعامل بها ؛ وأصل النقرة ما سبك من الفضـة والذهب مطلقا سواء كان دراهم أو غيرها .

(٣) وردت هـذه العبارة فى الأصل بعد قوله فيما يأتى : « وربما كالها » ؛ وسياق الكلام يقتضى إثباتها فى هـذا الموضع فان قوله : « صنفا » معطوف على قوله : « غلة » السابق قبله ؛ والمكتوب الآتى يكتب للغلة والصنف ؛ وإنما ذكرت الغلة فيه دون الصنف اكتفاء بها . والذى فى الأصـل : «أو صنف» بدون علامة النصب ؛ وهو خطأ من الناسخ .

(٤) الغلث بالتحريك : ما تخلط به الحنطة مما ليس منها، كالشعير والمدر ونحوهما .

(٥) البلقاوية : نسبة الى البلقاء، وهى كورة من أعمال دمشق، بين الشام ووادى القرى ؛ قصبتها عمان ؛ وفيها قرى كثيرة، ومزارع واسعة ؛ وبجودة حنطتها يضرب المثل انظر معجم البلدان لياقوت .

(٦) الحورانية : نسبة الى حوران بالفتح ؛ وهى كورة واسعة من أعمال دمشق من جهة القبلة ذات قرى كثيرة ومزارع وحرار ؛ وقصبتها بصرى معجم البلدان .

(٧) الظاهر أن السوادية : نسبة إلى سواد العراق، وهو رساتيقها وضياعها التى افتتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ؛ سمى بذلك لسواده بالزروع والنخيل والأشجار، وحدّ السواد من (حديثة الموصل) طولا الى « عبادان »، ومن « العذيب » « بالقادسية » الى « حلوان » عرضا .

(٨) الظاهر أن الجبلية نسبة الى بلاد الجبـل ، وهى مدن بين أذربيجان وعراق العرب وخوزستان وفارس وبلاد الديلم، كما فى القاموس . ويحتمل أن يراد بالجبل هنا كورة من كور حمص كما فى معجم ياقوت .

(٩) المرجية : نسبة الى المرج، وهو يطلق على عدة مواضع ذكرت فى القاموس وشرحه ومعجم البلدان لياقوت ؛ ولم نجد فى أحد هذه المواضع ما يفيد أنه معروف بزراعة الحنطة حتى تنسب اليه .

وبأصنافها، وبأ كيالها، ويَذْكُرُ ٱلجملةَ وينصِّفها فيقول : "النصفُ من ذلك تحقيقا لأصله وتصحيحا لجملته كذا وكذا"، ثم يقول : "يقوم له بذلك على حُكْمِ ٱلحلول وسبيله، أو التنجيم"[1]، أو يقول : "على ما يأتى ذِكرُه وبيانُه، فمن ذلك ما يقوم به على حُكْمِ ٱلحلول كذا، وما يقوم به فى التاريخ الفلانىّ كذا" على حَسَب ما يقع عليه الاتّفاق، ثم يقول: "وأَقرّ المُقِرّ المذكور بأنه مَلِىءٌ بالدَّين المعيَّن، قادرٌ عليه وأنّه قَبض العوضَ عنه"، فإن كان ذلك على حُكْمِ ٱلحلول ٱكتَفَى فيه بالشهادة على المقِرّ دون المقَرّ له، وإن كان لأجل فلا غُنْيَةَ عن الشهادة على المُقَرّ له بأنّه صدّقه على ذلك فإنه لو ٱدَّعى ٱلحلولَ فيما وقعت الشهادة فيه على المقِرّ بمفرده بأنّه إلى أجل، كان القول قوله مع يمينه[2]؛ وكذلك فى الشهادة بالغَلّة أو الصنف، هل ذلك محمولٌ إلى منزل المقَرّ له، أو هو موضوعٌ بمكان آخر، فإنّ[3] فى الشهادة عليهما معًا قطعا للنزاع والاختلاف؛ والله سبحانه وتعالى أعلم .

ولا يجوز أن يُشهَد فى الإقرار إلا على حرٍّ بالغ عاقل، أو مريض مع حضور حِسِّه وفهمه، ويجوز أن يُكتَب على العبد البالغ ويُتْبَع به ذمّتُه بعد عتقه .

---

(1) تنجيم الدين : هو أن يقدّر عطاؤه فى أوقات معلومة متتابعة؛ وأصله أن العرب كانت تجعل مطالع منازل القمر ومساقطها مواقيت حلول ديونها وغيرها، فتقول : اذا طلع النجم حل عليك مالى، أى الثريا وكذلك باقى المنازل؛ وسمى ذلك بعد الاسلام تنجيما اعتبارا بالرسم القديم الذى عرفوه .

(2) فى الأصل : «عيه»؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا؛ أخذا من السياق ومن كتب الفقه؛ وفى هذه المسألة التى ذكرها المؤلف خلاف أورده الإمام الرافعىّ فى فتح العزيز ج 11 ص 169 طبع مطبعة التضامن الأخوى بمصر وذكر : أن الظاهر قبول قول المقر فى دعوى الأجل — عكس ما هنا — وبه قال أحمد؛ وإذا قلنا : لا يقبل فالقول قول المقرّ له مع يمينه فى نفى الأجل وبه قال أبو حنيفة رحمه الله الخ وهذا هو الموافق لما ذكره المؤلف هنا .

(3) فى الأصل : «قالا»؛ وهو تحريف، صوابه ما أثبتنا، كما يقتضيه سياق الكلام .

وان كان الدَّين المقَرُّ به ثمنَ مَبيع كَتَبَ فى آخر المكتوب : وهــذا الدَّين هو ثمن ما ابتاعه المقِرُّ من المُقَرِّ له ، وتَسلَّمَه ، وهو جميع الشىء الفلانىّ ، أو جميع الحصّة التى مَبلغها كذا وكذا ، الجـارى ذلك فى يد البائع وملكه وتصرُّفه على ما ذَكَرا[1] — — ويَذكُر المَبيعَ و يصفه — وذلك بعد النظر والمعرفة[2] ، والمعاقَدة الشرعيّة ، والتفرّق بالأبدان عن تراض ، وضمـانِ الدَّرْك[3] فى صحّة البيـع[4] حيث يجب شرعا . و يؤرِّخ المكتوب ، ويُشهِد عليهما معا .

وإن كان الدَّين لرجلٍ واحدٍ [أو اثنين أو جماعة][5] على اثنين أو على جماعةٍ قال: أقرّ كلُّ واحد من فلان وفلان وفلان إقرارا صحيحا شرعيّا بأن فى ذمّتهم بحقٍّ صحيح شرعىٍّ بالسويّة بينهم أو على مقتضى ما وجب عليهم ، لكلّ واحد من فلان وفلان ؛ ويعيِّن المُقَرَّبه نقدا كان أو صِنفا على حكمه فى الحلول والأجل والمُدَد ، ويعيِّن لكلّ واحد من المُقَرّلهم ما يخصّــه ، إن كان بينهم تفاوُت ، أو بالسويّة بينهم ؛ ويُشهِد على من أقرّ بالمَلاءة[6] وقبضِ العوض على ما تقدّم .

(١) ذكرا : اى المقر والمقرله .

(٢) هذه الكلمة فى الأصل مهملة الحروف من النقط ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٣) الدرك : العهدة والتبعة . وفى مستدرك التاج مادة (ضمن) أن ضمان الدرك هو رد الثمن للشترى عنــد استحقاق المبيع . وفى كتب الفقه ما يفيد أن ضمان الدرك قد يكون ضمان الثمن للشــترى أو ضمان المبيع البائع إن خرج مقابله مستحقا أو معيبا انظر (شرح المنهج باب الضمان) .

(٤) فى الأصل : «المبيع» ، ولعل صوابه ما أثبتنا فان الصحة والفساد من أوصاف البيع لا المبيع .

(٥) هاتان الكلمتان لم تردا فى الأصل ، وسياق المكتوب الآتى يقتضى إثباتهما فقد ورد فيه ما يفيد أن الدين قد يكون لاثنين إذ جاء فى سطر ٩ قوله : «لكل واحد من فلان وفلان» ؛ كما ورد فيه أيضا ما يفيد أنه قد يكون لجماعة ، فقد جاء فى سطرى ١٠ و ١١ قوله : «ويعين لكل واحد من المقر لهم ما يخصه ان كان بينهم تفاوت» .

(٦) الملاءة بفتح الميم : الغنى والاقتدار .

وإن تضامنوا وتكافلوا قال : وكلُّ واحد منهم ضامنٌ فى ذمّته ما فى ذمّة الآخر من ذلك للمُقَرّ لهم بإذن كلّ واحدٍ منهم للآخر فى الضمانِ والأداءِ والرجوع؛ وأقرّوا بأنهم مَليئون بما ضمنوه؛ ويؤرّخ .

وإن كان كلٌّ واحد من المُقِرّين يقوم بما عليه من الدَّين من غير ضمانٍ ولا كَفالة لغيره فلا بأس بأن يبرهن الكاتب على ذلك بأن يقول : "من غير ضمانٍ ولا كفالة" .

فصـــل

وإن حضر من يَضمن فى الذمّة كَتَب بعد تمام الإقرار: "وحضر بحضور المُقِرّ المذكورِ فلان، وأشهَدَ عليه طوعا منه أنّه ضَمِن ما فى ذمّة المُقِرّ المذكورِ من الدَّين المعيَّن للمُقَرّ له على حكمه" .

وإن كان الدَّين على حُكْم الحلول فحضر من يضمنه فى ذمّته إلى أجل، عيَّنه فى حقّ الضامن إلى الأجَل، وأشهَدَ عليه بالمَلاءة بما ضَمِنه؛ فان كان بإذن المضمون قال : "بإذنه له فى الضمان والأداء والرجوع عليه" ، وإن تبرّع الضامن بالضمان صحّ ضمانه ، ويقول الكاتب : "إنّه ضَمِن الدَّينَ المعيَّنَ تبرّعا واختيارا ، من غير إذنٍ صادرٍ من المضمون، وليس للضامن أن يَرجِعَ على ذمّة المضمون بما يَقوم به عنه" .

وإن حضر من يضمن الوجهَ والبَدَنَ دون المال فلا يجوز إلّا بإذن المضمونِ؛ ومثالُ ما يَكتُب فى ذلك أن يقول : وحضر بحضوره فلان ، وضَمِن وكَفَل إحضارَ وجهِ وبدنِ المُقِرّ المذكور للمُقَرّ له المذكور، متى التَمَس إحضارَه منه فى ليل أو نهار ، أو فى مدّة معلومة أحضَره له؛ وذلك بإذنه له فى ذلك .

ويحلّ هذا الضمان عن الضامن بموت[1] المضمون دون سفره وغَيبته؛ والله أعلم .

(١) فى الأصل : «بموت» بالتاء المثناة مكان الباء؛ وهو تصحيف .

وإن رَهَن المُقِرُّ عنــد المُقَرّ له رهنا على دَينه كَتَب ما مثالُه : وبعــد تمام ذلك ولزومه رَهَن المقِرُّ المذكورُ عند المُقَرّ له توثِقةً[1] على الدَّين المذكور، وعلى كلّ جزء منــه ما ذَكَر أنّه في يده ومِلكه وتصرُّفه، وهو جميعُ الشيء الفلانيّ — ويُوصَف ويُحدَّد إن كان له حدود — رهنا صحيحا، شرعيّا، مقبوضا، مُسلَّما لِيد[2] المُقَرّ له من المُقِرّ الراهن بإذنه له في ذلك، بعــد النّظر والمعرفة، والمعاقدةِ الشرعيّة، والإيجاب (٧١) والقَبولِ الشرعيّين، والتسلُّمِ والتّسليم[3] . ٥

فإذا آستعار الرهنَ بعد ذلك كَتَب ما مثالُه : ثمّ بعد ذلك آســتعار الراهنُ من المرتهِن المذكورِ الرهنَ المذكورَ لينتفع به، مع بقاء حُكْم الرّهن، استعارةً شرعيّة، من غير فَسْخ شيء من أحكامه، وصار ذلك بِيَد الراهن المذكور وقبْضه وحَوْزه .

فإن آستقرّ الرهنُ تحت يد المرتهِن كَتَب : وآعترف المرتهِنُ بأنّ الرهنَ المذكورَ باقٍ تحت يده وحَوْزه، وعليه إحضارُه عند وفاء الدَّين؛ ويؤرِّخ . ١٠

فصــــل

وإن حضر من أعار المُقِرَّ شيئا ليَرهَنه على ما في ذمّته كَتَب في ذيل المسطور : وحضر بحضور المُقِرّ المذكورِ فلان، وأشهدَ عليه طائعا مختارا أنّه أعار المُقِرّ المذكورَ جميعَ الشيء الفلانيّ — ويُوصَف ويُحدَّد إن كان له حدود — ليَرهَن ذلك عنــد المُقَــرّ له على ما في ذمّته له من الدَّين المُعيَّن أعلاه، ويُعيده[4] بسؤاله في ذلك، عاريةً ١٥

(١) لم نجد "التوثقة" مصدر "وثّق" بتشديد الثاء فيما راجعناه من كتب اللغة؛ كما أننا لم نجد في كتب القواعد ما يفيد اطراد هذه الصيغة في مصــدر هذا الفعل؛ ولعله من الألفاظ المصطلح على استعمالهــا بين كتّاب الشروط والوثائق؛ أو لعله "توثيقا" .

(٢) في الأصل : «بيد» بالباء؛ واللغة تقتضي ما أثبتنا، فان الذي يقال : «سلم له» «وسلم اليه» . ٢٠

(٣) لعله «والتسليم والتسلم» بتقديم التسليم على التسلم، لتقدّمه عملا .

(٤) في الأصل : "ويعينه"؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه السياق .

صحيحةً شرعيّةً مسلَّمةً مقبوضة ، وذلك بعد النظر ، والمعاقدة الشرعيّة ، والإيجاب والقَبول ؛ وأَذِن المُعيرُ للمستعيرِ أن يَرهَن ذلك عند المُقَرّ له على الدَّين المذكور ، ويُسلِّمه له التسليمَ الشرعيّ ، ثم يستعيد ذلك منه ليُعيدَه إلى المُعير المالك لِيَنتفع به ، مع بقاءِ عَينه على حُكْم الرهن .

وإن كان المستعيرُ الراهنُ ينتفع بالرهن كَتَب : وأن يستعيدَ المستعيرُ الرهنَ لِيَنتفِع به دون المُعير ، مع بقائه[1] على حُكْم الرهن .

وإن كان الرهنُ تحت يد المرتهِن كَتَب : وهذا الرهنُ المذكورُ تحت يد المرتهِن حفظا لمالِه ، وصيانةً لدَينه ، وعليه أن يُعيدَه عند وفاء الدَّين للمستعيرِ ليسلّمه للمُعير .

فإن وَكَّل الراهنُ وكيلا فى بيع الرهن عند استحقاق الدَّين ووفاءِ ما عليه كَتَب : ثمّ بعد تمام ذلك ولزومِه وَكَّل المُقِرُّ المذكورُ فلانَ بنَ فلان فى قبضِ الرهن المذكور ممّن هو تحت يده برضا المرتهِن ، وبيعِه[2] ممّن يَرغب فى ابتياعه بما يَراه من الأثمان وقَبْضِ الثمن ، وتسليمِ المَبيع لمُبتاعِه ، وكَتْب ما يجب اكتتابُه ، وقضاءِ ما عليه من الدَّين المعيَّن فيه للمُقَرّ له وأَخْذِ الحُجّة منه ، والإشهادِ على المُقَرّ له بقبْض الدَّين المذكور منه[3] على[4] المُقِرّ ، وَكالةً صحيحةً شرعيّةً ، قَبِلَها منه قبولا سائغا[5] ، أقامه فى ذلك مُقامَ نفسه ، ورضِيه[6] واختاره .

---

(١) فى الأصل : «نقائه» بالنون ؛ وهو تصحيف .

(٢) فى الأصل : « وتبعه » ؛ وهو تصحيف ، صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه السياق .

(٣) «منه» ، أى من الوكيل .

(٤) لعله : « عن » أى أن القبض من الوكيل نيابة عن المقر .

(٥) فى الأصل : «سابقا» ؛ وهو تصحيف .

(٦) فى الأصل : «ورضيه» ؛ والتاء زيادة من الناسخ .

وإن أراد ٱلمرتهِنُ أن يَنزِل عن الرهن كَتَب خلْفَ المسطور : أَقَرَّ فلان وهو المُقَرُّ له بالدَّين باطنَه ، اقرارا صحيحا شرعيًّا بأنّه نزل عن رهنيّة العين المعيَّنة باطنَه ، المرتهَنة عنده على دَينِه المعيَّن باطنَه ، نزولا صحيحا شرعيًّا ، وأَبطَل حقَّه في وثيقة الرهن المذكور ، وسَلَّمَ الرهنَ للراهن المذكور وهو على صفته الأُولى فتسلَّمه منه بغير حادث غيَّرَه عن صفته ؛ وذلك بعد النظر والمعرفة ، والإحاطة بذلك علما وخِبْرة .

فصـــل

اذا أَقَرَّ ربُّ الدَّين أنّ الدَّين المُقَرَّ له به كان من مال غيره كَتَب : أَقَرَّ فلان وهو المُقَرُّ له باطنه ، عند شهوده طوعا إقرارا صحيحا شرعيًّا بأنّه لمّا داين فلانا ٱلمقِرّ المذكورَ[1] باطنَه بالدَّين المعيَّن باطنَه — وهو كذا وكذا — كان ذلك من مال فلانٍ دون ماله ، وأنّ ٱسمَ ٱلمُقَرِّ له باطنَه كان على سبيل النيابة والوكالة ، وأنّه كان أذِن له في معاملة المقِرِّ المذكور باطنَه بالدَّين المذكور على حُكْمه ، ومداينَته ؛ وصدّقه المُقَرُّ له[2] على ذلك تصديقا شرعيًّا ؛ وبمقتضَى ذلك وجبتْ له مطالَبةُ المُقِرّ باطنَه بالدَّين المعيَّن فيه وٱستخلاصُ حقِّه منه ، وقبضُه على الوجه الشرعيّ .

فصـــل

فان أقرّ المُقَرُّ له بأنّ الدَّين أو ما بقِيَ منه صار لغيره كَتَب على ظهر المكتوب : أَقَرَّ فلان — وهو المُقَرُّ له باطنَه — إقرارا صحيحا شرعيًّا بأنّ الدَّين المعيَّنَ باطنَه ، أو أنّ الذى بقِيَ من الدَّين المعيَّن باطنَه — وهو كذا وكذا — صار ووجب من وجهٍ صحيح

(١) فى الأصل : «الذكر» ؛ والصواب ما أثبتنا كما يقتضيه السياق .

(٢) يريد بالمقرّ له هنا : الدائن الأصلى الذى أقرّله رب الدين بأن الدين من ماله .

شرعى لا شبهة فيه لفلان ، وصدّقه على ذلك، وقَبِل منه هذا الاقرار لنفسه قَبولا سائغا؛ وبحُكْم ذلك وجبتْ له مطالَبةُ المُقِرِّ باطنَه بالدَّين المعيَّنِ على الوجه الشرعىّ.

وأما الحَوالة — فسبيل الكاتب فيما يَكتب فيها أنه اذا كان لرجل دَيْنٌ على آخرَ وأحال به كَتَبَ على ظهر مسطور الدَّين ما مثالُه : أقَرَّ فلان — وهو المُقَرُّ له باطنَه — عند شهوده إقرارا صحيحا شرعيًّا بأنّه أحال فلانا على ذمّة فلانٍ المقِرِّ المذكورِ باطنَه بمـا لَه فى ذمّته من الدَّين المعيَّنِ باطنَه، وهو كذا وكذا، على الحُكْم المشروح باطنَه، وذلك نظيرُ ما لفلانٍ المُحالِ فى ذمّة فلانٍ المُحِيلِ من الدَّين الذى اعترَف به عند شهوده، وهو نظيرُ المبلغ المُحالِ به فى القـدْرِ والجنس والصـفةِ والاستحقاق حَوالةً صحيحةً شرعيّـة، قَبِلها منه قبولا سائغا، ورضىَ ذمّةَ المُحالِ عليه؛ تَعاقَدَا على ذلك معاقَدةً صحيحةً شرعيّة، وافترَقا عن تراضٍ؛ وبحُكْم ذلك بَرِئتْ ذمّةُ المُحِيلِ المُبدَإِ(١) بذكره من الدَّين الذى كان فى ذمّته، براءةً صحيحةً شرعيّة، وقَبِل كلٌّ منهما ذلك من الآخَرِ لنفسه قبولا شرعيًّا ، وبه شُهِد عليهما ؛ ويؤرَّخ .

فصـــل(٢)

وأمّا الشَّرِكة — فهى تصحّ فى الذّهب والفضّة؛ وسبيل الكاتب فيها أنّه اذا اتّفق اثنان على الشَّرِكة، فأخرَج كلُّ واحد منهما مالًا وخلطاه، وأرادا المكاتَبةَ بينهـما

(١) المبدأ : من «أبدأت» بالألف فى أوّله ، وهى لغة فى «بدأت» ؛ يقال : أبدأت بالأمر، أى ابتدأت به .

(٢) لم تجر عادة المؤلف فى جميع هـذا الكتاب أن يترجم بكلمة « فصل » للأبواب التى يبتدئها بقوله : «وأما كذا» ؛ فلعل هذه الكلمة زيادة من الناسخ فى هذا الموضع؛ أو لعلها مؤخرة عن موضعها الذى كان ينبغى أن توضع فيه ؛ فقد كان الأولى أن يترجم بها الرهن ، أى قبل قوله السابق فى ص ٤ ١ س ١ : « وان رهن المقر عند المقر له » الخ كما ترجم بها الضمان فى ص ١٣ س ٦ ، ٧ : فقال : « فصل وان حضر من يضمن فى الذمة » الخ .

كَتَب ما مثالُه : أَقَرّ كلٌّ واحد من فلان وفلان عند شهوده[1] إقرارا صحيحا شرعيًّا بأنّهما آشتَرَكا على تقوى آللهَ تعالى، وإيثارِ طاعتِه، وخوفِه ومراقبتِه، والنصيحةِ من كلٍّ منهما لصاحبه، والعملِ بما يُرضِى آللهَ تعالى فى الأخذ والعطاء؛ وهو[2] أنّ كلًّا منهما أَخرَج من مالِه كذا وكذا، وخَلَطا ذلك حتى صار شيئا واحدا، لا يتميّز بعضُه من بعض وجملتُه كذا وكذا، ووَضعا أيدِيَهما عليـه، وتَراضَيا على أنّهما يبتاعان به من آلمكان آلفلانىّ أو المدينة الفلانيّةِ ما أَحبّا وآختارا من أصناف البضائع وأنواع المتَـاجر ويَجلِسـان به فى حانوت بالبـلد الفلانىّ، إن كان آتّفاقُهما على ذلك؛ وإن كانا يسافران به كَتَب : ويسافران به الى البلاد الفلانيّةِ، فى البرّ والبحرِ العـذب والملِح أو أحدِهما دون الآخر على حَسَب آتّفاقِهما، ويتولّيان معًـا ذلك بأنفسهما ومن يختارانِه من وُكَلائهما وتُوابِهما، على مايَرَيان فى ذلك من آلحظّ والمصلحة ويبيعان ذلك بالنّقـد دون النَّسيئة[3]، ويسلّمـان المَبيع، ويتعوّضان بالثمن ما أَحبّا وآختارا، ويديران هـذا آلمـالَ فى أيديهما على ذلك حالا بعـد حال، وفِعلا بعد فِعل، ومهما فتح آلله فى ذلك من ربْح وفائدةٍ بعـد إخراج رأس المـال والمُؤَن والكُلَف وحقِّ آلله تعالى إن وجب، كان الربح بينهما مقسوما نصفين بالسويّة؛ تَعاقَدَا على ذلك معاقَدةً صحيحةً شرعيّةً شِفاها بالإيجاب والقبول؛ وأَذِن كلٌّ واحد منهما لصاحبه فى البيع والشراء، والأخذِ والعطاء، فى غَيبة صاحبه وحضورِه، إذنا شرعيًّا؛ وعلى كلٍّ منهما أداءُ الأمانة، وتجنُّبُ آلخيانة، وتقوى آلله فى السرّ والعلانيـة والنصيحةُ لصاحبه، ومعاملةُ شريكه بالمعروف والإنصاف .

(١) شهوده : أى شهود المكتوب .

(٢) الضمير هنا ضمير الشأن والحال، أى والشأن أن كلا منهما الخ .

(٣) النسيئة فى البيع : تأخير الثمن .

وإن تسلّم أحدهما المال دون الآخر كتب بعد ذكر جملته : تسلّمه جميعه فلان، وصار بيده وقبضه وحوزه، ليبتاع به ما أراد من البلاد الفلانية من أصناف البضائع، وأنواع المتاجر، ويجلس به فى حانوت أو يسافر به، ويكمّله على ما تقدّم.

وأما القراض(١) — فاذا دفع رجلٌ لرجل مالًا يعمل فيه، أو لجماعة من الناس كتب ما مثاله : أقرّ فلان عند شهوده إقرارا صحيحا شرعيا بأنّه قبض وتسلّم من فلان من الذهب العين كذا وكذا، أو من الدراهم الجيّدة المتعامل بها كذا وكذا — ولا يجوز فى الدراهم المغشوشة — وصار ذلك نقده وقبضه وحوزه، على سبيل القراض الشرعىّ الجائز بين المسلمين ؛ وأذن ربّ المال له أن يشترى بذلك ما أحبّه واختاره من المدينة الفلانيّة من أصناف البضائع، وأنواع المتاجر على اختلافها، وتباين أجناسها ويسافر به أين شاء من بلاد المسلمين فى الطّرق المأمونة، أو فى البحر العذب والملح ويبيع ذلك بالنّقد دون النسيئة، ويتعوّض بقيمته ما أراد من أنواع المتاجر، ويعود به الى البلد الفلانىّ، ويبيعه بالنّقد دون النسيئة، ويدير هذا المال فى يده على ذلك حالا بعد حال، وفعلا بعد فعل، ومهما أطلعه الله فى ذلك من ربح وفائدة بعد إخراج رأس المال والوزن(٢) والكلف وحقّ الله تعالى إن وجب، كان الربح مقسوما بينهما نصفين، أو أثلاثا : لربّ المال الثلثان، وللعامل بحقّ عمله الثلث؛ تعاقدا على ذلك معاقدةً صحيحةً شرعيّةً بالإيجاب والقبول ؛ والتفرّق بالأبدان عن تراض وقبل كلٌّ منهما ذلك لنفسه قبولا شرعيّا، وعلى هذا العامل المذكور الأمانة وتجنّب الخيانة، وتقوى الله فى السرّ والعلانية فى بيعه وابتياعه وجميع أفعاله، وحفظه هذا المال على عادة مثله، وإيصاله عند وجوب ردّه؛ ويؤرّخ.

(١) القراض : هو توكيل مالك بجعل ماله بيد آخر ليتجر فيه، والربح مشترك بينهما، كما عرّفه الفقهاء بذلك، ويقال له : (المضاربة) أيضا.

(٢) «والوزن»، أى وأجرة الوزن.

وإن كان القِراض بِيَدِ جماعة فلا يصحّ أن يتكافلوا فى الذمّة، ويصحّ ضمانُ الوجه.[١]

وأما العارية — فإنّ الرجل إذا أعار لابنته شَوْرةً[٢] تتجمّل بها، أو أعار لرجل دارا أو عبدا أو غيرَ ذلك كَتَب الكاتب ما مثالُه : أقرّ فلان بأنه أعار لابنته لصُلْبِه فلانةَ البكرِ البالغ، التى اعترَف برشدها عند شهوده، ماذَكَر أنّه له وفى مِلكه ويده وتصرُّفه، وصدّقته على ذلك، وهو جميعُ الشَّوْرة[٢] الآتى ذِكرُها فيه، وهى كذا وكذا — وتوصَف وتُذكَر الأوزانُ والقيَم، وإن كان المُعارُ دارا حَدَّها ووصَفَها — عاريةً صحيحةً شرعيّةً مسلّمةً مقبوضةً بِيَدِ المستعيرة من المُعير، بإذنه لها فى ذلك وذلك بعد النظر والمعرفة والمعاقَدة الشرعيّة، وعلى هذه المستعيرة حِفظُ ذلك والانتفاعُ به فى منزلها بالموضع الفلانىّ، والتجمُّل به، وألّا تُخرِجَ ذلك من يدها إلى أن تعيدَه الى المُعير على الصفة المذكورة، وعَلِمتْ مقدارَ العارية وما يلزم فيها؛ ويؤرِّخ.

وأما الهبةَ والنِّحْلة — فإنّ الرجل اذا وهب لأجنبىّ دارا أو غيرَ ذلك أو وَهَب لولده لصُلبه[٣] فلانٍ[٤] الرجلِ الرشيدِ مالا أو غيرَه كتب الكاتب : أقرّ فلان

---

(١) تقدّم ما يستفاد منه معنى ضمان الوجه فى ص ١٣ من هذا السفر، فانظره.

(٢) فى الأصل : «سورة» بالسين المهملة ؛ وهو تصحيف اذ لم نجد من معانيه ما يناسب السياق ويريد بالشورة : الجهاز، كما فى بجواهر العقود الموجود منه جزء مخطوط محفوظ بدارالكتب المصرية تحت رقم ١١٣٩ فقه شافعى ؛ والذى وجدناه فيما لدينا من كتب اللغة أن الشورة : اللباس والزينة، فلعل تفسيرها بالجهاز تفسير بالمعنى العرفىّ.

(٣) فى الأصل : «لغيره» ؛ وهو تبديل وقع من الناسخ، صوابه ما أثبتنا كما يدل عليه قوله : «لصلبه» وما يأتى بعد فى أوّل المكتوب.

(٤) يلوح لنا أن قوله : «فلان» زيادة من الناسخ فى هذا الموضع ، إذ ليس هنا محل تسمية الموهوب له ، وانما محل ذلك فى عقد الهبة ؛ ويؤيد ذلك أيضا عدم ورود هذه الكلمة فى صفحة ٢١ سطر ٨ إذ قال : «فإن وهب الرجل دارا لولده الطفل أو لولده البالغ» الخ.

بأنّه وهب لولده لصُلبه فلانِ الرجلِ الرشيد، الذى اعترف بأنّه لا حَجْر له عليه ما ذَكَر أنّه له وفى مِلكه ويده وتصرّفه، وهو جميعُ الدّار التى بالموضع الفلانىّ — وتوصَف وتُحدَّد — هبةً صحيحةً شرعيّةً جائزةً ماضية، بغير عوض عنها ولا قيمة قَبِلها منه قبولا شرعيّا، وتسلّم الموهوبُ له من الواهب[1] ما وَهَب له فيه[2] التسلّمَ الشرعىّ، وصار بيَده وقبضه وحَوْزه، فبحكم ذلك وجب له التصرّف فيها تصرّفَ المُلّاك فى أملاكهم، وذوى الحقوق فى حقوقهم، وأقرّا بأنّهما عارفان بذلك المعرفةَ الشرعيّةَ النافذة[3].

فإن وهب الرجل دارا لولده الطفلِ أو لولده البالغ الذى هو تحت حَجْره كَتَب موضعَ القبول ما مثالُه: قَبِل الواهب ذلك من نفسه لولده المذكور، بحكم أنّه تحت حَجْره وولاية نظره قبولا صحيحا شرعيّا، وتسلّم من نفسه لولده المذكور ما وَهَب فيه[2] التسلّمَ الشرعىّ، ورَفَع عنه يدَ مِلكيّته، ووَضَع عليه يدَ نظره وولايته، وأقرّ بأنه عارف بذلك المعرفةَ الشرعيّة.

فإن نَحَلَ الرجلُ ولدَه الطفلَ مالا أو غيرَ ذلك كَتَب ما مثالُه: أقرّ فلان بأنه نَحَلَ (أى دَفَع) لولده لصلبه فلانِ الطفلِ، أو المراهق، الذى تحت حَجْره وولاية نظره ما ذَكَر أنّه له وفى يده وملكه وتصرّفه، وهو جميعُ الشىء الفلانىّ — ويوصَف بما يليق به — نِحلةً صحيحةً شرعيّة، جائزةً مرضيّة، قَبِلها له من نفسه، وصار ذلك بيَده مِلكا لولده المذكور، وأقرّ بأنّه عارف بما نَحَله.

(١) فى الأصل: «من الموهب»؛ وهو تحريف؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا.

(٢) «فيه»، أى فى المكتوب.

(٣) النافذة، أى المقبولة المعمول بها؛ على أن عادة المؤلف فى المكاتيب الآتية أن يقول: «المعرفة الشرعية النافية للجهالة».

وإن نَحَل ولدَه البالغ أو الأجنبيَّ كَتَب نحوَ ما تقدّم الّا القبولَ والتسلُّمَ فإنه يقول : قَبِل ذلك لنفسه قبولا صحيحا شرعيًا ، وتَسلَّم منه ما نَحَله إيّاه فيــه بإذنه وصار بيَده وقبضِه وحَوْزه ،ومالًا من جملة أمواله ،وأقرّا بأنهما عارفان بذلك المعرفةَ الصحيحةَ الشرعيّةَ النافيةَ للجهالة .

وأما الصدقة والرجوع — فإنّ الرجل إذا تَصدّق على ولده الطفلِ أو البالغ أو على أجنبيّ، كَتَب ما مثالُه : أقــرّ فلان بأنه تصــدّق على ولده الطفلِ الذى تحت حَجْره ووَلاية نظره فلان؛ وان كان بالغا كَتَب : "البالغ الرشيدِ باعتراف والده" بِرًّا به ،وحُنُوًّا عليــه ، وابتغاءً بذلك وجهَ الله الكريم ، وطلبا لثوابه الجسيم بمــا ذَكَر أنه له وفى يده وتصرُّفه ، وهو جميعُ الدار الفلانيّــة التى بالموضع الفلانىّ — وتوصَف وتُحدَّد — صدقةً صحيحةً شرعيّةً جائزةً ماضيةً نافذة ،قَبِلها من نفسه لولدِه ، أو قَبِلها الولدُ البالغُ الرشــيدُ لنفسه ، على نحو ما تقــدّم فى الهبة والنِّحْلة من القبول والتسلّم .

واذا أراد الأبُ أوالجَدُّ وإن علا ، والأمّ والجَدّة وإن عَلَت الرجوعَ عن الصدقة والهبــة والتمليك اذا كان بغير عِوَض ، كتب الكاتب على ظهر المكتوب ما مثالُه : أشهَدَ فلان على نفســه طائعا مختارا أنّه رَجَع فى الدّار المذكورة الموصوفةِ المحدودة باطنَه ، التى كان تَصدّق بها على ولده المذكورِ باطنَه فلان ، رجوعا صحيحا شرعيّا ، وأعادها الى مِلكه ويدِه وتصرُّفه ، وأَبطَل حُكمَها ، ونَقَض شرطَها ، وتَسلّمها تسلُّمَ مثلِه لمثلِها ، وأقرّ بأنّه عارف بها المعرفةَ الشرعيّة ؛ ويؤرِّخ .

(٧٥) وأما التمليك[(1)] — فمنه ما هو بعوض، وما هو بغير عوض، فأما ما كان بعوض فيكتُب[(2)] [فيه][(3)] ما مثاله : مَلَّك فلانٌ لفلانٍ جميعَ الدار الفلانيّة الجارية فى يده وملكه وتصرُّفه التى بالموضع الفلانى — وتوصَف وتُحدَّد — تمليكا صحيحا شرعيّا ، بثمن مبلَغه كذا وكذا ، قبض الفقيرُ المُمَلَّكُ ذلك من المملِّك له بإذنه، وصار بيَده وحَوْزه ومالا من جملة أمواله ، عوضا عمّا مَلَّكه فيه فتسلّمه منه ، وصار بيده وقبضه وحَوْزه، وذلك بعد النظر والمعرفة، والمُعاقَدة الشرعيّة، والتفرّق بالأبدان عن تراض، وضمانِ الدَّرك[(4)] فى ذلك .

وأما ما كان بغير عوض ، فيكتُب [فيه][(5)] : مَلَّك فلانٌ لفلانٍ جميعَ الدار — وتوصَف وتُحدَّد نحوَ ما تقدّم — تمليكا صحيحا شرعيّا، جائزا نافذا مَرضيّا ، بغير عوض عن ذلك ولا قيمة، قَبِلها منه قبولا صحيحا شرعيّا، وسَلَّم هذا المملِّكُ لفلانٍ المملَّك ما ملّكه إيّاه ، فتسلّمه منه ، وصار بيَده وحَوْزه ، مِلكا من جملة أملاكه ؛ وأقرّا بأنّهما عارفان بها المعرفةَ الشرعيّةَ النافيةَ للجهالة ، وأنّهما نظراها وأحاطا بها

(١) عبارة الأصل : "بغير عوض" وقوله : "غير" زيادة من الناسخ والصواب حذفها ، كما يقتضيه ما يأتى فى المكتوب .

(٢) فى الأصل : "كتب" والقواعد تقتضى ما أثبتنا للزوم الفاء فى جواب أما وعدم جواز خلوّه منها إلا فى الضرورة ، كما فى مغنى اللبيب ج ١ ص ٥٣ ، على أن المؤلف قد عبر بما أثبتناه عند الكلام على القسم الثانى من التمليك ، وهو ما كان بغير عوض .

(٣) هذه الكلمة ساقطة من الأصل ؛ والقواعد تقتضى إثباتها ، فان الهاء هى الضمير العائد على الموصول السابق فى قوله : "ما كان" ولا يجوز حذف العائد فى مثل هذا الموضع الا شذوذا انظر كتب القواعد .

(٤) تقدم تفسير ضمان الدرك فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢ من هذا السفر، فانظره .

(٥) هذه الكلمة ساقطة من الأصل ؛ والقواعد تقتضى اثباتها كما سبق تعليل ذلك فى الحاشية رقم ٣ من هذه الصفحة .

علمـا وخبرة، تعاقدا على ذلك معاقدة شرعية بالإيجاب والقبول، ثم تفرقا بالأبدان عن تراض؛ ويؤرخ .

وإذا أقر رجل بأن داره ملك لغيره [كتب][1] : أقر فلان عند شهوده طوعا إقـرارا صحيحا شرعيا بأن جميـع الدار التي بيده وتصرفه — وتوصـف وتحدد — ملك فلان ملكا صحيحا شرعيا دونه ودون كل أحد بسببه[2]، وأن ملكه لهـذه الدار ٥ سابق على هـذا الإقرار ومقدم عليه؛ وصـدقه المقر له على ذلك تصـديقا شرعيا وقبل منه هذا الإقرار لنفسه قبولا شرعيا، وأقرا بأنهما عارفان بذلك المعرفة الشرعية النافية للجهالة ، وسلم المقر المذكور للمقـر له جميع الدار المذكورة ، فتسـلمها منـه وصارت بيده وقبضه وحوزه ، وأقر المقـر المذكور بأنه لاحق له في هـذه الدار ولا طلب بسبب ولا ملك ولا آستحقاق منفعة بوجه من الوجوه الشرعية كلها على ١٠ آختلافها، وتصادقا على ذلك .

وأما البيوع — فإنه إذا آبتـاع رجل دارا أو حصة من دار أو غير ذلك كتب الكاتب ما مثاله : هـذا ما آشـترى فلان بماله لنفسـه من فلان جميع الدار الكاملة أرضا وبناء، الآتي ذكرها ووصفها وتحديدها فيه، التي ذكر البائع أنهـا له وفي ملكه ويده وتصرفه ؛ وإن كان عمرها كتب : "ومعروفة بإنشائه وعمارته". ١٥

وإن كان المبيع حصة من دار كتب : جميع الحصة التي مبلغها كذا وكذا سهما من أربعـة وعشرين سهما شائعا غير مقسوم من[3] جميع الدار التي ذكر البائع أن

(١) هذه الكلمة ساقطة من الأصل ؛ والسياق يقتضيها .

(٢) "بسببه" صفة لقوله : « أحد » ، أي كل أحد متصل به .

(٣) "من جميع" متعلق بقوله : "مقسوم" . ٢٠

هذه الحصّة المذكورةَ له وفى يده وملكه وتصرّفه بجميع حقوقها ومَرافقها وما يُعرَف بها ويُنسَب إليها .

فإن آستثنى البائعُ مكانا منها غيرَ داخلٍ فى آلبيع كَتَب بعد ذلك : خلا الموضعَ الفلانىّ ، فإنّه خارجٌ عن هــذا العَقد ، غيرُ داخلٍ فى هذا البيع ، وعَلِم به آلمشــترِى ورضِىَ به . ثم يقول : شراءً صحيحا شرعيّا قاطعا ماضــيا جائزا نافذا ، بثمن مبلغُه كذا وكذا ؛ تَقابَضا وتَفرّقا بالأبدان عن تراض ، بعــد النظر والمعرفةِ والمعاقَدةِ الشرعيّة ، وضمانِ الدَّرَك[1] فى المَبيع حيث يجب شرعا .

وإن أراد الكاتب تحسينَ ألفاظه وتنميقَها وتكثيرَها فيما لا يضرّ بالعَقد ولا يُفسِد البيعَ كَتَب بعد تنصيف الثمن : دَفَعه آلمشترى المذكورُ للبائع المذكورِ من خالص ماله وصُلب حالِه ، تامّا وافيا ، وأَقبَضه له بعد وزنِه ونَقْده ، فقبَضَه البائع المذكورُ منــه وتَسلّمه بتمامه وكماله موزونا منتقَدا ، وصار بيَده وقبضه وحَوْزه مالًا من جملة أمواله ؛ وبحكم ذلك بَرِئتْ ذمّةُ آلمشترِى آلمقبوضِ منه من الثمن المذكور براءةً صحيحةً [شرعيةً][2] براءةَ قبضٍ وآستيفاء ؛ وسَلّم البائع المذكورُ للشترى آلمذكورِ ما باعه إيّاه ، فتَسلّمه منه خاليا لا شاغلَ له ، ولا مانعَ له منه ، ولا دافعَ [له عنه][3] ، وصار بيَده وقبضه وحَوْزه ، مِلكا من أملاكه ، يَتصرّف فيه تصرُّفَ المُلّاك فى أملاكهم ، وذوى آلحقوق فى حقوقهــم من غير مانع ولا معترِض ، ولا رافعِ ليد بوجه ولا سبب ، وذلك بعد نظرهما لجميع[4] ذلك ، ومعرفتِهما إيّاه ، وإحاطتِهما به علما وخِبْرة نافيَين للجهالة ، وتعاقُدِهما على ذلك كلّه

---

(١) تقدّم شرح ضمان الدرك فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢ من هذا السفر، فانظره .

(٢) موضع هذه الكلمة فى الأصل حروف مطموسة تتعذر قراءتها ، وسياق الكلام يقتضى ما أثبتنا .

(٣) موضع هاتين الكلمتين فى الأصل حروف مطموسة تتعذر قراءتها ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٤) فى الأصل : «بجميع» بالباء ، والسياق يقتضى اللام كما أثبتنا .

المُعاقَدة الصحيحةَ الشرعيّةَ المعتبَرَة شِفاهًا بالإيجاب والقبول، ثم تفرّقا بالأبدان من مجلس العَقد التفرّق الشرعىَّ عن تراضٍ منهما[1]، وضمانِ الدّرَك فى صحّة البيع[2] حيث يوجبه الشرع الشريفُ وتقتضيه أحكامُه .

و إن اشترَط أحدهما الخيارَ لنفسه ثلاثةَ أيّام كَتَب بعد قوله : «عن تراض» :
وانقضاءِ مدّةِ الخيار الشرعىِّ الذى اشترطه البائعُ لنفسه خاصّة، أو المشترِى، أو الذى اشترطاه لأنفسهما، وهو ثلاثة أيّام من تاريخ العَقد .

و إن كانا لم يتفرّقا من مجلس العَقد كَتَب عوض التفرّق بعد الإيجاب والقبول :
واختـار كلٌّ من المتعاقدَين المذكورَين إمضاءَ البيع المذكورِ بينهما فى المَبيع المعيَّن و إلزامَه و إبرامَه وتمامَ إحكامِه ونفوذَه على الوجه الشرعىّ، والقانونِ المَرضىّ، وضمانُ الدَّرَك[1] على ما تقدّم .

و إن أحضَر البـائعُ من يدِه كتابا يَشهَد له بصحّة مِلكه للَمبيع كَتَب[3] : وأحضَر هـذا البائع من يده كتابا[3] يتضمّن ابتياعَه الدّارَ المذكورة، وأصولا له[4]، وسَطّر عليها[5] فصولا بهذه المبايَعة، وتَسلَّمَ المشترِى ذلك توثقةً[6] له، وحُجّةً لليوم ولِما بَعده .

---

(١) تقدم شرح ضمان الدرك فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢ من هذا السفر، فانظره .

(٢) فى الأصل . «المبيع» ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا لأن الصحة مما يوصف به البيع لا المبيع .

(٣) ضمن «أحضر» معنى «سلم» بتشديد اللام، فسوّغ له هذا التضمين ذكر «من» فى هذا الموضع ؛ وقد ورد التعبير بذلك فيما بين أيدينا من كتب الوثائق والشروط .

(٤) يريد بالأصول : الحجج والعقود التى كانت لمن ملك المبيع قبـل بيعه ؛ وعبارة الأصـل : «وأصـلا له وأصولا» ؛ ولا يخفى ما فيها من التـكرار ؛ وما أثبتناه عن الكوكب المشرق المحفوظة منـه بدار الكتب المصرية نسخة مخطوطة تحت رقم ٨٩٢ فقه شافعى ؛ وعبارته : «وأصولا له عدتها كيت وكيت» .

(٥) فى الأصل : «وشطر» بالشين المعجمة ؛ وهو تصحيف .

(٦) لم نجد التوثقة فيما راجعناه من كتب اللغة ، كما أنه ليس مصدرا قياسيا "لوثق" بتشديد الثاء ؛ ولعله من الألفاظ التى اصطلح كتاب المواثيق على استعمالها ؛ وقد سبق التنبيه على ذلك فى الحاشية رقم ١ من صفحة ١٤ من هذا السفر .

وإن كان البائع « قد ٱستعاد ٱلحُكْمَ[1] على ما بقِيَ » على ملكه منهـا أو من غيرها كَتَب عوض «وتَسلّم المشترِى ذلك» : ثم بعد ذلك ٱستعادها البائعُ بحكم ما بقِيَ على ملكه منها أو من غيرها » .

وإن كان فى ملك المشترِى حصّةٌ متقدّمةٌ ثم ٱبتاع حصّةً أخرى كَتَب : وقد كَمَل للمشترِى المذكورِ بمـا فى ملكه متقدّما وبهذه المبايَعة ملكُ جميع كذا وكذا سهما أو ملكُ جميع الدار المذكورة، وصدّقه البائع على ذلك .

وإن كان فى المَبيع عيبٌ وٱشترطه البائع كَتَب بعد تمام العَقد ولزومه : أَعلَمَ البائعُ المشترِىَ أنّ الدّارَ المَبيعةَ واقعـةُ[2] ٱلجدران، مختلّةُ[3] البنيان، سَبِخةُ الأرض والحيطان مائلةُ الجُدُر والزُّروب[4]، مكسورةُ القوائم والأعراق[5]، مسوّسةُ الأخشاب، الى غير ذلك ممّا لعلّه يكون فيها من عيب؛ ورضِىَ ٱلمشترِى بذلك .

وإن كان وكيلا فى الشراء كَتَب : وعَلِمَ ٱلمشترِى أنّ الدار المذكورةَ مَعيبـة[6] —أو على ما يصفُها به من العيوب— وقال : إنه أَعلَمَ مُوَكِّلَه بذلك ورضِىَ به .

وإن كان البيع بناءً دون الأرض كَتَب : جميعُ البناءِ القائمِ على الأرض المحتكَرة[7] دارا أو طاحونة أو غيرَ ذلك ، الجارى هـذا البناءُ فى يد البائع ومِلكِه وتصرّفه على

(١) لعل صواب هـذه العبارة : «قد استعادها بحكم ما بقى » الخ كما سيأتى التعبير بذلك فى سطر ٢ من هذه الصفحة أى استعاد البائع من المشترى هذه الأصول التى تشهد له بصحة ملكه للبيع بحكم ما بقى الخ .

(٢) فى الأصل : «واقفة» بالفاء ، وهو تصحيف .

(٣) فى الأصل : «مختلفة» ؛ والفاء زيادة من الناسخ .

(٤) الزروب : المداخل ، واحده زرب بفتح فسكون .

(٥) يريد بالأعراق : قطعا طويلة من الخشب تسقف بها الدور ، واحـده عرق بكسر فسكون ؛ واستعمال هذا اللفظ فى ذلك المعنى استعمال شائع فى مصر ، ولم نجده فيما بين أيدينا من كتب اللغة .

(٦) فى الأصل : «مفتة» ؛ وهو تصحيف .

(٧) المحتكَرة ، أى المحتبسة بفتح الباء .

ماذكر؛ ويكمّل المبايعة على ما تقدّم شرحه وبيانه؛ ويكتب فى آخرها : وعلم المشترى المذكورُ أنّ الأرض الحاملةَ لهذا البناء المذكورِ محتكَرة، ومبلغُ الحكْر[١] عنها فى كلّ سنة أو فى كلّ شهر كذا وكذا، ورضِىَ بذلك .

وإن كان المشترِى وكيلا كَتَب : وقال: إنّه أَعلَمَ موكِّلَه بذلك، ورضِىَ به .

وإن كان المَبيع أرضا دون البناء أو أرضا كَشْفا[٢] كَتَب : جميعُ قطعـة الأرض الحاملةِ لبناء البائع ؛ أو جميعُ الساحة الكَشْف[٢] التى لا بناءَ عليها، الجاريةِ فى يد البائع وملِكه وتصرّفه؛ ويَذْرَع ويحدّد، ويكمّل المبايعةَ على ما تقدّم .

فصـــل

وان كان المبيـع بئرا كتب : جميعُ بناء البئر المَعينة[٣] ومكانها من الأرض[٤]، المبنيّة بالطوب الآجُرّ والطين والجير .

وإن كانت نَقرا كَتَب : جميعُ البئر المنقورة لمـاء[٥] المَعين .

(١) الحكر بالكسر : ما يجعـل من الأجور على العقارات ويحبس؛ وهى مولدة انظر تاج العروس .

(٢) الكشف ، أى المكشوفة ؛ فالمراد بالمصدر اسم المفعول .

(٣) الذى وجدناه فيما لدينا من كتب اللغة بالمعنى المراد هنا « المعيونة » أى التى لها مادة من المـاء، وأما المعين فهو وصف المـاء، أى الجارى الظاهر على الأرض، غير أن القواعد الصرفية لا تمنع أن يقال : « معينة » بالمعنى السابق المراد هنا، بل هو الأصل .

(٤) فى الأصل : « والأرض » والسياق يقتضى ما أثبتنا ؛ ويدل على هذا أيضا تعبيره بذلك فى ص ٢٩ س ٣ من هذا السفر .

(٥) فى الأصل : « البناء » ؛ وهو تحريف، صوابه ما أثبتنا، كما يقتضيه السياق .

و إن كان صهريجا كَتَب : جميعُ الصِّهريج المبنىِّ بالطوب الآجرِّ والطين والجير المُتَلَّص[1] المُبَيَّض بالخَافقىّ[2] الذى برسم خَزْن المـاء العذْب .

و إن كان بئرا هَمَّالِيَّة[3] كَتَب: جميعُ بناء الهَمَّالِيَّة[3] ومكانها من الأرض، المبنيَّة بالطوب الآجرِّ والطين والجير، الجارى ذلك فى يد البائع وملكه وتصرّفه، وهى فى الموضع الفلانىّ؛ ويَذْرَع ويحدّد ذلك، إن أُمكن ذلك .

و إن كان المَبِيع نخلا دون الأرض كَتَب: جميعُ النخل القائم فى الأرض الوقفِ على الشىء الفلانىّ، الخارجةِ عن هذا البيع، ومكانُ[4] كلِّ نخلة من الأرض، الجارى النخلُ المـذكورُ فى يد البـائع وملكه وتصرّفه على ما ذُكِر، الذى ذلك فى الموضع الفلانىّ؛ ويَذْكُر عددَها .

وإن كانت الأرض مملوكةً للبائع وأراد أن يبيع النخل بمَغارسها[5] كَتَب : جميعُ النخل النابتِ فى الأرض الآتى[6] ذكرُها فيه، وجميعُ أماكنها من الأرض، الجـارى

(١) فى الأصل : «المتصل» وفى حروفه قلب لا يستقيم به معنى الكلام . والمتلص : من تلصت الشىء، اذا ملّسته وليّنته، والمراد هنا : المطلية حيطانه وأرضه بالجير والرمل ونحوهما حتى صارت ملساء .

(٢) يريد بالخافقىّ أخلاطا من الجص و الجير وغيرهما تطلى بها أرض الصهاريج ونحوها لئلا تتشرب الأرض ماءها ؛ ولم نجد هذا اللفظ فيما راجعناه من كتب اللغة ، كما أننا لم نجده فيما بين أيدينا من الكتب المؤلفة فى الألفاظ المعرّبة والدخيلة .

(٣) يريد بالهمالية : البئر المجاورة للأنهار وماؤها مستمد منها ؛ واستعمال هذا اللفظ فى ذلك استعمال شائع بين العامة فى مصر؛ وقد ضبطناه بفتح أوله وتشديد ثانيه كما سمعناه منهم، وكأن استعماله فى ذلك المعنى السابق مأخوذ من الهملان بمعنى الفيضان .

(٤) «مكان» معطوف على الضمير المستتر فى قوله : «الخارجة» أى الخارجة هى ومكانُ الخ ولهذا ضبطناه بضم آخره؛ لأن مكان كل نخلة خارج عن هذا البيع أيضا .

(٥) أنث الضمير العائد على النخل هنا، وأورده مذكّرا فى مواضع أخرى ، جريا فى التأنيث على لغة أهل الحجاز، وفى التذكير على لغة أهل نجد وتميم ؛ وقد جاء القرآن بكلتا اللغتين .

(٦) فى الأصل : «اللاتى» ؛ واللام الثانية زيادة من الناسخ .

النخلُ والأرضُ بكمالها في يد البائع المذكور وملكه وتصرّفه على ما ذُكِرَ، باع من ذلك النخلَ المذكورَ ومواضعَ مغارسها، وتَبقَّى على ملكه بقيّةُ الأرض فإنها غيرُ داخلة في هذا البيع، وهذه الأرض بالموضع الفلاني، وعدّةُ النخل كذا وكذا. ويحدّد الأرض، ويكمّل المبايعة؛ ويَكتُب في آخر المكتوب : ولهذا المشتري العبورُ في الأرض المذكورة والاستطراقُ[1] فيها الى النخل المذكورِ بحقٍّ شرعيّ .

وان كان المَبيع ثمرا ونخلا كَتَب : جميعُ ثمر النخل الجاري ذلك في ملكه ويده وتصرّفه على ما ذُكِرَ، الذي ذلك بالموضع الفلاني، وعدّتُها كذا كذا نخلة، إن أمكن؛ ويحدّد الأرض، ثم يقول : التي بدا صلاحُها، وطاب أُكْلُها، وآحمرّتْ وآصفرّتْ، وجاز بيعُها بشرط القطع؛

وإن شَرَط التّبقيَة كَتب : بشرط التّبقيَة إلى أوان الجِداذ[2]، شراء صحيحا شرعيّا؛ ويكمّل[3] المبايعة .

فصـــل

وان كان المَبيع مَرْكَبًا كَتَب : جميعُ المَرْكَب العِشاريّ[4]

(١) الاستطراق : سلوك الطريق؛ يقال : استطرقت الى الباب، اذا سلكت طريقا اليه، كما في المصباح.

(٢) الجداذ بفتح الجيم وكسرها : من جذذت النخل، اذا صرمته .

(٣) في الأصل : «ويكل»؛ وهو تحريف .

(٤) (العشاري) : مركب نيل؛ ويعبر عنه في بعض الكتب بالعشيري؛ قال عبد اللطيف البغدادي في مختصر أخبار مصر صفحة ١٧٢ طبع ليدن ما نصه : «وأما سفنهم فكثيرة الأصناف والأشكال وأغرب ما رأيت فيها مركب يسمونه العشيري، شكله شكل شبارة الا أنه أوسع منها بكثير، وأطول وأحسن هنداما وشكلا، قد سطح بألواح خشب نخية محكمة، وأخرج منها أفاريز كالرواشن نحو ذراعين، وبني فوق هذا السطح بيت من خشب، وعقدت عليه قبة، وفتحت له طاقات وروازن بأبواب الى البحر من سائر جهاته، ثم تعمل في هذا البيت خزانة مفردة ومرحاض، ثم يزوّق بأصناف الأصباغ، ويذهب ويدهن بأحسن دهان، وهذا يتخذ للملوك والرؤساء، بحيث يكون الرئيس جالسا في وسادته، وخواصه حوله والغلمان والمماليك قيام بالمناطق والسيوف على تلك الرواشن، وأطعمتهم وحوائجهم في قعر المركب، =

أو الخضاري(١) ، أو الدَّرَمُونة(٢) ، أو النارية(٣) ، أو الشَّخْتُور(٤) ، أو الحَرّاقة(٥)

= والملاحون تحت السطح أيضا و فى باقى المركب يقذفون به ، لا يعلمون شيئا من أحوال الركاب ، ولا الركاب تشتغل خواطرهم بهم ، بل كل فريق بمعزل عن الآخر ومشغول بما هو بصدده » الخ . والشبارة الواردة فى أوّل كلامه عند أهل الموصل : هى الحرّاقة عند أهل مصر ، كما فى وفيات الأعيان ج ١ ص ٨٧ طبع بولاق . وورد لفظ « العشاريات » فى عدة مواضع من خطط المقريزى فى ذكر ما كان يعمل يوم فتح الخليج ، وفى الكلام على منظرة الصناعة ؛ و يؤخذ من كلامه ان هذا النوع من السفن كان يعدّ لركوب الخليفة يوم تخليق المقياس ، وان لولاة الأعمال عشاريات يقال لها : العشاريات الدواميس ، وللشارفين بالأعمال عشاريات دون هذه فقد ذكر عن ابن الطوير أن العشاريات كانت تزيد على خمسين عشاريا و يليها عشرون ديماسا ، منها عشرة برسم خاص الخليفة أيام الخليج وغيرها ، و بقية العشاريات الدواميس برسم ولاة الأعمال المميزة ، فهى تجرى لهم ، وتقيم مع أحدهم مدّة مقامه ؛ الى أن قال : « وللشارفين بالأعمال عشاريات دون هذه » الخ . ولم نقف على وجه تسمية هذا النوع بهذا الاسم .

(١) لم نجد وصف هذا النوع من المراكب فيما راجعناه من المظان ، كما أننا لم نقف على ضبطه .

(٢) كذا ضبط هذا اللفظ ضبطا بالقلم فى الأصل وجواهر العقود المحفوظ منه جزء مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم ١١٣٩ فقه شافعى و يؤخذ من كلام المقريزى فى الخطط انها من سفن الروم البنادقة فقد ذكر فى الجزء الأوّل صفحة ٤١٩ طبع بولاق عند الكلام على وصف الفسطاط الكبير المعروف بالمدورة الكبيرة : أن عموده أطول ما يكون من صوارى درامين الروم البنادقة ، و يؤيد ذلك ما ورد فى تكملة القواميس العربية (لدوزى) فقد ذكر أن « الدرمونة » ضرب من السفن ، وهو يونانى اهـ . ولم نجد صفة هذا المركب فيما راجعناه من المظان ، غير أنه يؤخذ من جواهر العقود أن الدرمونة هى الباطوسىّ فقد قال فى كيفية ما يكتب فى بيع مركب ما نصه : « جميع المركب المورق أو الباطوسىّ الدرمونة » الخ ، والباطوسىّ هو الذى يعبر عنه فى بعض الكتب بالبطسة ؛ وهو مركب حربى عظيم يشحن بآلات الحرب والأسلحة والميرة والرجال والأبطال المقاتلة ، وهى كثيرة القلاع حتى إنها قد يكون فيها نحوا من أربعين قلعا ، كما يستفاد ذلك من سيرة صلاح الدين الأيوبى المسماة بالنوادر السلطانية لابن شدّاد فى الكلام على غرق البطسة الاسلامية ص ١٤٨ طبع مطبعة الآداب بمصر . (٣) لا فائدة من ذكر النارية هنا مع ذكره الحرّاقة بعد فكلتاهما بمعنى واحد كما سيأتى فى تفسير الحراقة بعد فى الحاشية رقم ٥ من هذه الصفحة ؛ ولعل صوابه « النهرية » أى السفينة التى تسير فى النهر .

(٤) فى محيط المحيط أن الشختور سفينة صغيرة بصار واحد فى الوسط ، وهو من اصطلاح النوتيّة ؛ ولم نجد صفة هذا النوع من السفن فى غير هذا الكتاب بل إن مادة لفظه لم ترد فى غيره من كتب اللغة التى بين أيدينا ؛ وقد أنبأنا بعض من له علم بذلك من البحريين وأصحاب السفن أنهم كانوا يطلقون هذا اللفظ على مركب كبير لنقل البضائع فى البحر المالح ، وشراعه يتحرك صعودا وهبوطا على القرية و يكون له صار أو صاريان ؛ أما الآن فيطلق على المركب الصغير ؛ وقد ضبطناه بفتح الشين كما ينطق به أصحاب هذه الصناعة .

(٥) فى أساس البلاغة أن « الحراقة » سفينة خفيفة المرّ . وفى غيره من كتب اللغة أن الحرّاقة سفينة فيها مرامى نيران يرمى بها العدو فى البحر .

أوالشلودةِ[1]، أو الدلاج[2]، أو الكبكة[3]، أو غيرِ ذلك، وجميعُ عُدّتها المتخذةِ برسمها، الآتى ذِكرُ ذلك ووصفُه، الجارى ذلك فى يد البائع وملكه وتصرُّفِه على ماذَكَر؛ وصِفةُ المَرْكَب أنها طولُ كذا كذا ذراعا بالذراع[4] النّجّارىّ[5]، ومَحْمَلُها كذا وكذا إردبًّا بالكيل المصرىّ؛ وصِفةُ العُدّة أنها صارٍ قطعةٌ واحدة، وبرأسه جامُور[6]، وقَرِيّةٌ[7] ثلاثُ قِطَع

(١) لعل صوابه : «الشلندى» بالنون إذ لم نجد «الشلودة» فيما راجعناه من المظان؛ وقد ورد لفظ الشلندى فى قوانين الدواوين المأخوذة منه نسخة بالتصوير الشمسى محفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٦٣٠١ أدب؛ وجاء فى هـذا الكتاب «أنه مركب مسقف تقاتل الغـزاة على ظهره، وجذافون يجذفون تحتهم» اهـ. وورد لفظ «الشلنديات» فى عدّة مواضع من خطط المقريزى: منها ما جاء فى الجزء الثانى صفحة ١٩٣ و١٩٧ طبع بولاق، ولم يذكر وصفها.

(٢) لم نجد هذا اللفظ فيما راجعناه من المظان التى بين أيدينا، كما أننا لم نجد من يعرفه من البحريين وأصحاب السفن.

(٣) فى الأصـل : «الكتكة» بالتاء المثناة؛ ولم نجده فيما راجعناه من الكتب، وقد أثبتناه بالباء الموحدة نقلا عن قوانين الدواوين صفحة ١٨ طبع مطبعة الوطن فقد ورد فيه لفظ (الكبك) بالباء مرادا به المراكب؛ وفى جواهر العقود المحفوظ منه جزء مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم ١١٣٩ فقه شافعى (الككة) بسقوط الباء؛ وقال عنها : «انها سفينة عريضة السفل والعلو مقدّمها ومؤخرها حادّان، ذات طبقات: الطبقة السفلى منها للحديد والأثقال، والثانية للحريم والجوارى والرقيق؛ والعليا للرجال، ويشتمل علوها على صار أو اثنين، وعلى مرساة أو اثنتين وصهريج برسم الماء الحلو» اهـ.

(٤) لم نجد من ذكر قدر الذراع النجارى فيما راجعناه من المظان التى بين أيدينا، غير أنه يستفاد من صبح الأعشى ج ٣ ص ٤٤٦ فى الكلام على القصبة الحاكمية أن الذراع النجارى ذراع بذراع اليد وستة أعشار فانه نقل عن ابن مماتى ان طول القصبة الحاكمية خمسة أذرع بالذراع النجارى، ثم نقل عن غيره ان طول هذه القصبة ثمانية أذرع بذراع اليد؛ فاذا قسمت ثمانية على خمسة كانت نتيجة ذلك ماذكرنا.

(٥) النجارىّ بتذكير الوصف لغة قليلة، فان الأكثر فى لغة العرب تأنيث الذراع؛ قال فى المصباح : ذراع القياس أنثى فى الأكثر.

(٦) الجامور : الخشبة المثقوبة فى رأس دقل السفينة المركبة فيه، كما فى مستدرك التاج.

(٧) القرية بفتح القاف وتشـديد الياء : عود الشراع الذى يكون فى عرضـه من أعلاه؛ والعامة ينطقونه بتخفيف اليـاء.

وقوسان ، وقلعٌ مزوَّى[1] من قماش القطن ، أو المُلْحَم[2]، أو غيره، عِدّتُه كذا وكذا بيلمانا[3] أو قلعٌ مستارةٌ مكمّلة حبال القُنّب[4] أو القطن ، ورِجلٌ[5] طويلةٌ قطعةٌ أو قطعتان ، وفراش[6] ، وكذا وكذا مِجذافا[7] ، وإسقالةُ[8] برٍّ أو أكثرُ من ذلك

---

(١) فى الأصل : « مزون » بالنون فى آخره ؛ ولم نقف على معنى له يناسب السياق فيا راجعناه من المظان ، ولعل صوابه ما أثبتنا ، والمزوى بتشديد الواو المفتوحة : الذى له ثلاثة أطراف ؛ قال أبو الهيثم : كل شىء تام فهو مربع ، كالبيت والبساط له حدود أربع ، فاذا نقصت منها ناحية فهو أزور مزوى ، بتشديد الواو المفتوحة .

(٢) يريد بالملحم هنا : ما كان سداه من القطن ولحمته من غيره .

(٣) كذا ورد هذا اللفظ فى الأصل وبجواهر العقود ؛ ولم نجده فيا راجعناه من كتب اللغة ، كما أننا لم نجده فيا بين أيدينا من الكتب المؤلفة فى الألفاظ المعرّبة والدخيلة ؛ والظاهر من سياق الكلام هنا وفى جواهر العقود أن المراد به : الشقة من قماش القلع ، فقد ورد فى جواهر العقود فى الكلام على كيفية ما يكتب فى بيع المراكب مانصه : « وفى مراكب البحر العذب يذكر النوع والصوارى والجوامير والقرايا والقلاع ، وعدّة مفصلاتها و بيلماناتها » الخ فعطف البيلمانات على المفصلات — بتشديد الصاد المفتوحة — يدل على أن المراد بها ما ذكرنا .

(٤) عبارة الأصل : «الحب الى العتب» ؛ وهو تحريف فى كلتا الكلمتين ؛ والقنب : نبات يؤخذ لحاؤه ، وتفتل منه حبال ، وله حب يسمى الشهدانج ؛ وقيل : هو فارسىّ قد جرى فى كلام العرب ، كما فى المغرب .

(٥) فى الأصل : « ورحل » بالحاء المهملة ؛ وهو تصحيف ، ولم نجده فيا راجعناه من المظان كما أننا لم نجد من يعرف هذا اللفظ من الملاحين وأصحاب السفن .

(٦) يريد بفراش المركب : ألواحا غير مسمورة تفرش فيه ليجلس عليها الركاب وتوضع عليها البضائع وهى التى تعرف الآن عند الملاحين فى مصر (بالدوامس) كما أخبرنا بذلك من نثق به ممن لهم علم وخبرة بالسفن وآلاتها ، ولم نجد هذا التفسير فيا راجعناه من الكتب التى بين أيدينا .

(٧) المجذاف بالذال المعجمة أو الدال المهملة — كلتاهما لغتان فصيحتان — : خشبة فى رأسها لوح عريض يدفع بها الملاح السفينة (تاج العروس) مادة جدف بالمهملة .

(٨) الإسقالة : كلمة عامية يراد بها الألواح العريضة التى تمد على جانب السفينة ليعبر بها الى البر ، والذى ورد فى مستدرك التاج هو تفسير إسقالة البناء ، فقد جاء فيه ما نصه : الإسقالة بالكسر : ما يربطه المهندسون من الأخشاب والحبال ليتوصلوا بهما الى المحال المرتفعة ، والجمع أساقيل اه والعامة فى زماننا يسمونها « سقالة » بحذف الألف الأولى .

ومِذراةٌ[1] أو أكثر، وعُرُوس[2]، وقُلُوس[3]، وقرايا[4]، وغيرُ ذلك من آلات المَرْكَب وعُدده؛ فما زاد عن ذلك ذَكَره، وما نقص وصَفَه؛ ثم يقال[5]: "وهذا المَرْكَب مَدْسُور[6] السُّفْل والعُلْو، مسدودُ الشوبين[7]، مغطَّى الخَنَّين[8]"؛ وإن كان له مِرْساةٌ[9] من حديد وصَفَها وذَكَر زِنَتها؛ ويكمِّل المبايعة.

(١) يريد بالمذراة: خشبة طويلة يدفع بها الملاح السفينة ورأسها فى الأرض؛ وهو بهذا المعنى عامى وعربيته: «مردى» بضم الميم وسكون الراء وتشديد الياء، فقد جاء فى مبادئ اللغة ص ١٩ فى تفسير المردى: أنه خشبة يدفع بها ورأسها فى الأرض الخ وهو من المرد بمعنى الدفع؛ والذى فى تاج العروس مادة «مرد» أن المردىّ هو المجداف، وهو مخالف لما نقلناه عن مبادئ اللغة.

(٢) العروس بضم العين: الحبال، واحده عرس، بفتح فسكون؛ ولم يرد فى كتب اللغة التى بين أيدينا أنه يجمع على عروس كما هنا، غير أن فى كتب القواعد ما يفيد أن هذا الجمع قياسى فى مثله.

(٣) فى الأصل: «وقلوس» والميم زيادة من الناسخ، والقلوس بضم القاف: جمع قلس بفتح فسكون، وهو حبل غليظ من حبال السفينة؛ ولعله هو المعروف عند الملاحين فى مصر الآن (باللبان) بكسر اللام، وهو الحبل الطويل الذى تجر به السفينة.

(٤) كذا ورد هذا اللفظ فى الأصل؛ وهو تكرار مع «القرية» السابق ذكرها فى سطر ٤ من صفحة ٣٢ من هذا السفر.

(٥) لعل الأولى: «ثم يقول» بالبناء للفاعل، وذلك لموافقة قوله فيما سبق: «ذكره» «ووصفه» بصيغة الماضى المبنى للفاعل أيضا.

(٦) فى الأصل: «مدسو» بسقوط الراء؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا؛ والمدسور: الذى أصلح بالدسر بضمتين، وتسكن السين أيضا، وهى خيوط من ليف تشد بها ألواح السفينة، أو هى المسامير، واحده دسار بكسر الدال.

(٧) كذا ورد هذا اللفظ فى الأصل وجواهر العقود؛ ولم نجده فيما لدينا من الكتب، كما أننا لم نجد من البحريين وأصحاب السفن من يعرفه، ولهذا لم نضبطه.

(٨) الخنان: تثنية خن بكسر الخاء وتشديد النون، وهو لفظ تطلقه العامة على موضع فارغ فى بطن السفينة يضع فيه النوتى متاعه، كما فى تاج العروس؛ وإنما ذكره بالتثنية لأن فى السفينة خنين: أحدهما جهة مقدمها، والثانى جهة مؤخرها، كما هو معروف فى السفن التى نشاهدها.

(٩) المرساة: أنجر السفينة التى ترمى بها، وهو أنجر ضخم يشد بالحبال، ويرسل فى الماء، فيمسك السفينة ويرسيها حتى لا تسير؛ وفى المخصص ج ١٠ ص ٢٧ أن تسمية المرساة بالأنجر تسمية عراقية.

وإن كان المَبيع بالغا عبدا أو أمةً "أو كانا غيرَ بالغَين[1]" كَتَب : جميعُ العبد ، أو الغلام ، أو الوَصِيف[2] ، أو المملوك، أو الجارية ، أو الأمة ، أو الوَصِيفة[2]، الجارى ، أو الجارية فى يد البائع ومِلكِه، المقِرّ له[3] بالرّق والعبوديّة ، المدعوّ فلانا؛ ويَذكُر جنسَه ودِينَه، ثم يقول : وحِلْيتُه : ... ... ويَذكُرها .

وإن كان[4] دون البلوغ كَتَب : جميعُ الغلام الذى بيده ومِلكه وتصرُّفه على ما ذَكَر، المُراهِق ، أو المُعْصِر[5]، إن كانت جارية ؛ ويعيِّن البَكارة إن كانت؛ ثم يقول : "شراءً صحيحا شرعيّاً بثمن مبلغه كذا وكذا" ؛ ويكمِّل المبايَعة .

وإن كان بالمَبِيع عيبٌ ذكَرَه، فيَكتُب : وعَلِمَ المشترى أنّ به أو بها المرضَ الفلانىّ — ويعيِّنه ، ويعدِّد الأمراضَ والعيوبَ وآثارَ الكىّ وغيرَ ذلك إن كان — ورضِىَ به، ودخَل[6] عليه .

(١) كذا وردت هذه العبارة فى الأصل ؛ وهى زيادة فى الكلام تتنافى مع قوله الآتى بعد فى المكتوب : « المقر له بالرق والعبودية » اذ أن ذكر الإقرار خاص بما اذا كان المبيع بالغا ، كما بينا ذلك فيما يأتى فى الحاشية رقم ٣ من هذه الصفحة ؛ على أن المؤلف سيذكر بعد ذلك مكتوبا آخر يخص بيع الرقيق الذى هو دون البلوغ .

(٢) الوصيف والوصيفة : العبد والأمة ، ولا يجوز فى هذا الموضع تخصيص هذين الوصفين بما إذا كان الموصوف بهما دون المراهقة كما فى المصباح ، لأن هذا التخصيص ينافى قوله بعد : « المقر له بالرق والعبودية » اذ أن ذكر الإقرار خاص بما اذا كان المبيع بالغا ، كما بينا ذلك فيما يأتى فى الحاشية رقم ٣ من هذه الصفحة ، فانظره .

(٣) « المقر له » ، أى للبائع ، وهذه العبارة خاصة بما اذا كان العبد المبيع بالغا فإن إقرار الصبي مسلوب مطلقا ؛ كما فى كتب الفقه ، وعبارة الكوكب المشرق فى الكلام على كيفية ما يكتب فى بيع الرقيق : وإن كان المبيع بالغا يكتب : « المعترف لبائعه بسابق الرق والعبودية » .

(٤) « وإن كان » ، أى وإن كان المبيع .

(٥) يريد بالمعصر هنا : الجارية التى قاربت الحيض ؛ والإعصار فى الجارية كالمراهقة فى الغلام (تاج العروس) .

(٦) « ودخل عليه » أى أن المشترى دخل فى عقد البيع على هذا العيب ، أى على علمه به .

وإن كان المَبيع عبدا بجارية أو العكسَ كَتب : جميعُ العبـد الذى بيَد البائع — على نحو ما تقدّم — بجميع الجارية الفلانيّة الجنس، المسلمة، تقَابَضا[(١)] وتفرّقا بالأبدان، بعد النظر والمعرفة ، والمعـاقَدة الشرعيّة ، وضمانِ الدَّرك[(٢)] فى ذلك حيث يجب شرعا ؛ وإن كان فى أحدهما عيبٌ ذكَرَه .

فصـــل

(٧٨) وإن كانت الدار المَبيعة فى بلدٍ والمتبايعان فى بلدٍ آخرَ كَتَب التخليةَ عوضَ التسليم ، فيقول : وخَلّى البائع المذكورُ بين المشـترى وبين ما باعه إيّاه فيه[(٣)] تخليةً شرعيّة ، ووجب[(٤)] له بذلك قبضُ المَبيع وتسلّمُه بمقتضى هذا الابتياع الشرعىّ ؛ وأقرّا أنهما[(٥)] عارفان بذلك المعرفةَ الشرعيّة قبل تاريخه، ونظراه النظرَ الشرعىّ ، تَعاقَدَا هـذه المبايَعة[(٦)] بينهما معاقَدةً شرعيّةً مشافَهةً بالإيجاب والقبول .

---

(١) «تقابضا» ، أى البائع والمشترى .

(٢) تقدّم شرح ضمان الدرك فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢ من هذا السفر، فانظره .

(٣) «فيه» ، أى فى المكتوب؛ وقد سبق التنبيه على ذلك أيضا فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٢١ من هذا السفر .

(٤) فى الأصل : «وجب» بدون واو العطف؛ والسياق يقتضيها .

(٥) «أنهما» ، أى بأنهما ، فإن الإقرار بمعنى الإذعان والاعتراف انما يتعدّى الى مفعوله بالباء، كما فى كتب اللغة ، وحذف الجار فى مثل هـذا الموضع العلم به حذف قياسى، كما نص على ذلك فى كتب القـواعد .

(٦) كذا وردت هذه العبارة فى الأصل ، وطريقة المؤلف فى غير هذا الموضع أن يقول : «تعاقدا على كذا» فيعدّى الفعل إلى مفعوله بالحرف كما فى ص ١٧ س ٩ وص ١٨ س ١٥ وص ١٩ س ١٦ ؛ وفى أساس البلاغة مادة «قيـل» ما يفيد صحة تعدية «تعاقدا» إلى مفعوله بنفسه كما هنا ؛ وعبارته : «تقايلاه بعدما تعاقداه» اهـ . أى أن البائع والمشترى تقايلا البيع بعد ما تعاقدا عليه .

وإذا دفع المشترى للبائع من الثمن جوهرةً، أو سيفا، أو خاتَمًا بفصٍّ[1] ثمين، أو غير ذلك مما[2] تُجهَل قيمتُه، كتَب : شراء صحيحا شرعيّا، بثمنٍ مَبلغُه من الذهب، أو من الدراهم كذا وكذا ، وبجوهرةٍ نفيسة، أو لؤلؤةٍ نقيّة ، مجهولةِ القيمة ، مَرْئِيّةٍ[3] حالَ العَقد، تقابَضا وٱفترقا، ويكمّل المبايَعة .

٥ وإن حضر من يَضمن دَرَك[4] البائع فيما باعه وقبَض ثمَنه كتَب : وحضر بحضور البائع المذكورِ فلان ، وضَمِن فى ذمّته دَرَكَ البائع فيما باعه وقبَض الثمنَ بسببِه[5]، ضمانا شرعيّا فى ماله ، بإذنه له فى ذلك، وأقرّ أنه[6] مليءٌ[7] بما فى ضمانه .

فصــــل

وإن أبرأ البائعُ ذمّةَ المشــترى من الثمن كتَب : بثمنٍ مَبلغُــه كذا وكذا، أبرأ ١٠ البــائع المذكورُ ذمّة المشترِى منه براءةً صحيحةً شرعيّــة ، براءةَ إسقاط ، قبِلها منه قبولا شرعيّا، ولم تَبقَ للبائع المذكور قِبَل المشــترى المذكور مطالبــةٌ بسبَب الثمن ولا شيءٍ منه، ولا عوضٍ عنــه ولا عن شيءٍ منه، وسـلّمَ البائع المذكورُ للمشترى المذكور ما باعه إيّاه، فتسلّمه بعد النظر والرضا والمعرفة والمُعاقَدة الشرعيّة .

(١) فى الأصل : «ببعض» ؛ وهو تصحيف .

١٥ (٢) فى الأصل : «فيما» ؛ وهو تحريف .

(٣) فى الأصل : «مزينة» ؛ وهو تصحيف .

(٤) تقدّم شرح ضمان الدرك فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢ من هذا السفر، فانظره .

(٥) فى الأصل : «بسنه» ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه السياق .

(٦) « أنه » ، أى « بأنه » وقد سبق توضيح ذلك فى الحاشية رقم ٥ من صفحة ٣٦ من هــذا ٢٠ السفر، فانظره .

(٧) الملىء : المقتدر الغنىّ .

وان كان البيعُ بثمن مؤجَّلٍ أو منجَّمٍ[1] كَتَب : بثمن مبلغُـه كذا وكذا يقوم له بذلك جملةً واحدةً فى التاريخ الفلانىّ، أو فى كلّ شهر يمضى كذا وكذا، على حَسَب ما يقع عليه الاتّفاق .

فصـــــل

وإن اشـترى رجلٌ من رجلٍ دارا بمـالَه فى ذمّته من الدَّين كَتَب ما مثالُه : شراءً صحيحا شرعيّا ، بمـا للشترِى فى ذمّـة البائع من الدَّين الحالّ الذى آعترَف به البائعُ عند شهوده ، وهو كذا وكذا، وصدّقه المشترِى على ذلك ، وسلَّم البائعُ للشترى ما باعه إيّاه ، فتسلّمه منـه ، وصار بيَده وقبضِه وحوْزه ، وذلك بعد النظر والرضا والمعرفة والمعاقَدة الشرعيّة ، والتفرّق بالأبدان عن تراض ، وضمانِ الدَّرك فى ذلك وبحكم ذلك برئتْ ذمّة البائع من الدَّين الذى كان قِبَـله للشترِى، ولم تبقَ للشـترى عنده مطالَبةٌ بسبب ذلك، وتَصادَقا على ذلك .

فصـــــل

وإن كان لرجلٍ على رجلٍ دَينٌ فباعه دارا بثمنٍ معلوم، ثم قاصَّه[2] بمـالَه فى ذمّته من الدَّين ، أو آمرأةٌ آشترت من زوجها دارا بثمن حالّ وقاصّته بصداقها، كَتَب

---

(١) المنجم من الديون : هو الذى يقدّر أداؤه فى أوقات معلومة متتابعة ، مشاهرة أو مساناة ؛ وأصله أن العرب كانت تجعل مطالع منازل القمر ومساقطها مواقيت حلول ديونها ، فيقولون : «اذا طلع النجم حل عليك مالى» .

(٢) فى الأصل : «قاصصه» و إحدى الصادين زيادة من الناسخ ؛ فإن هذا مما يجب فيه الإدغام ؛ «وقاصه» من المقاصة ، وهى أن يكون لرجل دين على آخر مثل ما للآخر عليه ، فيجعل كل منهما ما له عند صاحبه فى مقابلة ما عليه .

ما مثالُه : اشترى فلانُ بن فلانٍ من فلانٍ جميعَ الدار الفلانيّة — كما تقدّم شرحُه — شراء صحيحا شرعيّا [1] ، بثمنٍ مَبلغُـه كذا وكذا حالّ [2] ، وسلَّم البـائعُ للمشترِى ما باعه إيّاه فتسلَّمه منه ، وصار بيَدِه وقبضِه وحَوْزِه ، [ومالا] [3] من جملة أموالِه ، وذلك بعد النظر والمعرفة ، والمُعاقدة الشرعيّة ، والتفرّقِ بالأبدان عن تراض ، وضمانِ الدَّرَك [4] فى ذلك ؛ ثم بعد [تمـام] [5] ذلك ولزومِه قاصَّ [6] المشـترِى المذكورُ البائعَ المذكورَ الثمنَ المذكورَ بمالَه فى ذمّة البائع من الدَّين الذى اعترَف به عند شهوده ، وهو نظيرُ الثمن المـذكورِ فى القدر والجنس والصفة والاستحقاق ، مُقاصّةً [6] صحيحةً شرعيّة ، قَبِل كلٌّ منهما ذلك لنفسه قبولا شرعيّا ، ولم تَبقَ لكلٍّ منهما مطالَبةٌ قِبَلَ الآخر بسبب ثمن ، ولا مثمَّـن ولا دَين ، ولا غيرِه ، ولا حجّـة ، ولا مسطور ، ولا ذهب ، ولا فضّـة ، ولا حقٍّ من الحقوق الشرعيّة على اختلافها لِمـا مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه ، وتَصادَقا على ذلك .

---

(١) فى الأصل : «شرحا» ؛ وهو تحريف .

(٢) حالّ بكسر اللام : صفة لثمن .

(٣) لم ترد هـذه الكلمة التى بين مربعين فى الأصل ، وقد أثبتناها جريا على طريقة المؤلف فى التعبير بذلك فى عدّة مواضع من هذا الباب ، منها ما ورد فى صفحة ٢٢ سطر ٣ ، وصفحة ٢٣ سطر ٥ ، وصفحة ٢٥ سطر ١١ ، وغيرها من المواضع ، وإن كان الكلام يستقيم بدونها .

(٤) تقدم شرح ضمان الدرك فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢ من هذا السفر ، فانظره .

(٥) هـذه الكلمة ساقطة من الأصل ؛ والسياق يقتضيها جريا على طريقة المؤلف فى التعبير بها فى عدّة مواضع من هذا البـاب ، منها ما ورد فى صفحة ١٤ س ١ ، وصفحة ١٥ س ١٠ ، وغيرهمـا من المواضـــع .

(٦) انظر تفسير المقاصة فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٣٨ من هذا السفر .

(٧٩) وإذا آشترى جماعةٌ من جماعةٍ دارا ورِثوها كَتب ما مثالُه : هذا ما آشترى فلانٌ وفلانٌ وفلانٌ بمالهِم لأنفسهم بالسويّة بينهم أثلاثا ؛

وإن كانوا متفاوتين فى الابتياع كَتب : "فمن ذلك ما آشتراه فلانٌ المُبدأُ[1] بذكره بمالِه لنفسه كذا ، وما آشتراه فلانٌ بمالِه لنفسه كذا ، وما آشتراه فلانٌ بمالِه لنفسه كذا" ؛

وإن كان منهم من آشترى حصّة لموكّله قال : "وما آشتراه فلانٌ لموكّله بإذنه وأمره وتوكيلِه ومالِه كذا حَسَبَ ما وكّله فى ابتياع مايُذكَر فيه[2] ، وفى التسليم والتسلّم اللّذين يُشرحان فيه[2] ، على مايَشهد به من يعيّنه فى رسم شهادته آخرَه ، أو على ما ذَكَر الوكيلُ المشترِى" من فلانٍ وفلانٍ وفلانٍ الإخوةِ الأشقّاء ، أو لأبٍ ، أولادِ فلانِ بن فلانٍ الفلانىّ ، جميع الدار[3] الكاملةِ الجاريةِ فى أيدى البائعين وملكِهم وتصرّفهم بالسويّة بينهم أثلاثا ، المنتقلةِ إليهم بالإرث الشرعىّ عن والدهم فلان المذكور ، بحكم أنّه تُوفِّىَ إلى رحمة الله تعالى قبْل تاريخه ، وخلّف من الورثة المستحقّين لميراثه المستوعِبين جميعَه شرعا أولادَه لصلبه الإخوةَ الأشقّاء ، وهم البائعون المذكورون أعلاه الذين رُزقهم من زوجته التى كانت فى عِصْمته وعَقْدِ نكاحه فلانة ، بغير شريك لهم فى ميراثه ، ولا حاجب يحجُبهم عن آستكماله بوجه ولا سبب ، وتَرك من جملة ما خلّفه هذه الدار المذكورة ، قُسمتْ بينهم بالفريضة الشرعيّة أثلاثا بالسويّة بينهم ؛

(١) المبدأ : من أبدأت بالألف فى أوّله ، وهى لغة فى بدأت ؛ وقد تقدم التنبيه على ذلك أيضا فى الحاشية رقم ١ من صفحة ١٧ من هذا السفر .

(٢) « فيه » ، أى فى المكتوب ؛ وقد سبق التنبيه على ذلك غير مرة .

(٣) فى الأصل : «الأرض» ؛ وهو تبديل من الناسخ صوابه ما أثبتنا ، فإن المسألة مفروضة فيما اذا كان المبيع دارا لا أرضا ، كما يدل عليه ما سبق فى هذه الصفحة س ١ وما يأتى فى ص ٤١ س ١

وإن كانت وفاةُ والدهم ثابتةً عند حاكم ذَكَرها، ثم يقول : وهذه الدار بالبلد الفلانىّ، بالحارة الفلانيّة، بالخُطّ الفلانىّ — وتُوصَف وتُحدَّد — شراءً صحيحا شرعيًّا بثمن مَبلغُه من الذهب أو من الدراهم كذا وكذا بين البائعين بالسويّة [(١)]، من مال المشترين المذكورين على قدر ما ابتاعه كلٌّ منهم فيه، تقابَضوا [(٢)]، وتفرّقوا بالأبدان، بعد النظر والمعرفة والمُعاقَدة الشرعيّة، وضمانِ الدَّرَك فى ذلك .

وإن ضَمِن كلٌّ من البائعين دَرَكَ الآخَر كتَب : "وكُلٌّ واحد من البائعين ضامنٌ فى ماله وذمّته دَرَكَ الآخَرِينَ المذكورِين فيما باعاه وقبضا الثمن بسببه ضمانا شرعيًّا فى ماله وذمّته، بإذن كلٍّ منهم للآخَرِين فى الضمان والأداء والرجوع، وأقرّ كلٌّ واحد منهم أنّه [(٣)] مَلِىءٌ بما ضَمِنه، وقادرٌ عليه" .

وإن صَدَّق كلٌّ منهم الآخَرَ على صحّة ملكه لما باعه كتَب : "وصَدَّق كلُّ واحد منهم الآخَرَ على صحّة ملكه لما باعه فيه وقَبَض الثمن بسببه تصديقا شرعيًّا" .

وإن حضر من يَضمَن فى الذمّة كتَب : "وحضر بحضورهم فلان، أو كلُّ واحد من فلانٍ وفلان، وضَمِن كلٌّ منهم وكَفَل فى ذمّته دَرَكَ البائعين المذكورِين فيما باعوه وقبضوا الثمن بسببه، ضمانا شرعيًّا، بإذن كلٍّ منهم للآخَر فى ذلك، وأقرّ كلٌّ منهم أنّه [(٣)] مَلِىءٌ بما ضَمِنه، قادرٌ عليه" .

---

(١) «بين البائعين» ، أى مقسوم بين البائعين ، فحذف متعلق الظرف للعلم به .

(٢) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ٣٦ من هذا السفر .

(٣) تقدّم الكلام على حذف باء التعدية من مفعول « أقرّ » فى الحاشية رقم ٥ من صفحة ٣٦ من هذا السفر، فانظره .

وإذا ٱبتاع رجلٌ لموكّله حجَرَ طاحون[1] أو غيرِها[2] كَتَب ما مثالُه: هـذا ما ٱشترى فلانٌ لموكّله فلانٍ بمـاله وإذنه وتوكيلِه إيّاه فى ٱبتياع ما يُذكَر فيـه[3]، وفى التسليم والتسلُّم اللذَين يُشرَحان فيه، بشهادة من يعيّنه فى رسم شهادته آخِرَه[3]، أو يقول: "على ما ذُكر"، وإن كان بيده وكالةٌ كتب: "حَسَبَ ما تَشهَد به الوَكالةُ التى بِيَده، الثابتةُ بمجلس الحُكْم العزيز بالمكان الفلانىّ"، من فلان، جميع حَجَر الطاحون[1] الفارسىّ[4] وعدّتها[5]، الداخل ذلك فى عقد هذا البيع، الجارى ذلك فى يد البائع المذكور وملكه وتصرُّفه على ما ذُكر، وهى بالمكان الفلانىّ؛ ويَصف الطاحونَ[1] والعُدّةَ التى بها، وهى التوابيتُ[6] والحجارةُ النجديّةُ وقواعدُ الصَّوّان، ويصف جميعَ العُدّة، ويحدّد الطاحونَ[1]، ويَذكُر الثمن، ويَكتُب: دفعَه المشترى المذكورُ من مال موكّله للبـائع المذكور، فتسلّمه منه، وصار بيَده وقبضِه وحوْزه، وبحُكم ذلك برِئتْ ذمّةُ المشترى المذكورِ والمشترَى له فيه من الثمن المذكورِ[2] ومن وزنِه ونقدِه، براءةً صحيحةً شرعيّـة

(١) كذا ورد هذا اللفظ فى الأصل بحذف التاء من آخره، وقد ورد أيضا فى كتاب أقرب الموارد كما ورد فى شعر ابن هانىء الأندلسىّ، قال من أبيات له يصف رجلا أكولا:

تبارك الله ما أمضى أسنته * كأنما كل فك منه طاحون

والذى وجدناه فيما لدينا من كتب اللغة الأخرى (طاحونة) لا (طاحون).

(٢) «أو غيرها» الضمير يعود على الطاحون، أى أو حجر غير الطاحون، كحجر المعصرة ونحوها.

(٣) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ٣٦ من هذا السفر.

(٤) «الفارسى» صفة لحجر.

(٥) الضمير فى قوله: «وعدتها» يعود على الطاحون.

(٦) يريد بالتوابيت: الصناديق المعدّة للدقيق بعد الطحن، كما يستفاد من كتاب جواهر العقود الموجود منه جزء مخطوط محفوظ بدار الكتب المصرية تحت رقم ١١٣٩ فقه شافعى، فقد ورد فيه ضمن عقـد بيع طاحونة ما نصـه: «المشتملة على باب يدخل منه الى مسطاح به تابوت أو تابوتان معدّان للدقيق».

براءةَ قبضٍ وآستيفاء، وسلّمَ البائعُ للشترى ما باعه إيّاه، فتسلّمه منه لموكّله المذكور، وصار بيده وقبضه وحوْزه ملكا لموكّله، وذلك بعد النظر والمعرفة الشرعيّة والمعاقدة والتفرّقِ بالأبدان عن تراض، وضمانِ الدَّرك (١) حيث يوجبه الشرع الشريف .

فصــــل

٥ إذا باع الوكيل عن موكّله حمّاما كَتَب : هذا ما آشترى فلانٌ بماله لنفسه من فلانٍ القائمِ فى بيع ما يُذكَر فيه بالثمن الذى تعيّنَ فيــه (٢)، وقبض الثمن (٢)، وتسليم المَبيع لمبتاعه، عن موكّله فلان، حَسَبَ ما يَشهد على موكّله بذلك من يعيّنه فى رسم شهادته آخره؛ وإن كان بيده وكالةٌ كَتَب: "حَسَبَ مَا يَشهد بذلك كتابُ الوَكالة (٣) الذى بيده، الثابتُ حُكمه بمجلس الحُكم العزيز بالمكان الفلانى"، ويَشرح مَقاصدَ الثُّبوت، ثم يكتُب : ١٠ جميع الحمّام المعروفةِ (٤) بدخول الرجال والنساء، وقدورها الرَّصاص الأربع، ومَيازيبها (٥) النُّحاس والرَّصاص، ومستوقَدها، وبيتِ نارها، الآتى ذِكرُ (٢) جميع ذلك فيه، الجارى جميعُ ذلك فى يد البائع ملكا لموكّله المَبيع عنه، على ماذَكَر الوكيلُ البائع، وذلك بالبلد الفلانىّ، بالموضع الفلانىّ — ويوصَف ويحدّد — شراءً صحيحا شرعيّا، بثمن مَبلغُه

(١) تقدم شرح ضمان الدرك فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢ من هذا السفر، فانظره.

١٥ (٢) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ٣٦ من هذا السفر .

(٣) فى الأصل : «الوقف» ؛ وهو تبديل من الناسخ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٤) أنث الوصف هنا جريا على لغة من يؤنث الحمام، فقد ذكر فى المصباح أن تأنيثه أغلب، فيقال: هى الحمام، ويذكر، فيقال : هو الحمام؛ والذى فى القاموس أنه مذكر؛ وذكر شارحه أن الشهاب نقل عن ابن الخباز تأنيثه، وغلطوه، وقالوا : التأنيث غير مسموع .

٢٠ (٥) فى الأصل : «ومبازبها» ؛ وهو تصحيف؛ والمراد بالميازيب هنا : المزاريب التى تكون على أحواض الحمامات تصب فيها الماء الحار والبارد، واحده ميزاب، ويقال فيه أيضا (مئزاب) بالهمز، وهو من أزب الماء، ووزب، اذا جرى؛ وقيل : ان الميزاب فارسى معرّب .

(٨٠)

كذا وكذا، ودفَع المشترى الثمنَ من مالِه للبائع المذكور، فتسلَّمه منه لموكّله المذكور وصار بيَدِه وقبضِه وحَوْزِه، وسلَّم[1] البـائعُ المذكورُ للمشـترى ما باعه إيّاه عن موكّله فتسـلَّمه منه، وصـار بيَدِه وملكِه وحَوْزِه ، وذلك بعد النظر ... ؛ ويكمِّل على ما تقـــدَّم .

وإذا ٱبتاع الأخرسُ الأصمُّ دارا ، كَتَب : اشترى فلان الأخرسُ اللسان، الأصمُّ الأذنين ، الصحيحُ البصر والعقل والبدن، العارفُ بـما يَلزمه شرعا الخبيرُ بالبيع والشراء والأخذ والعطاء ، كلُّ ذلك بالإشارة المفهومة عنـه ، المعلومةِ عند البائع وعند شهود هذا المكتوب، القائمةِ مَقامَ النطق ، التى لا تُجهَل ولا تُنكَر من فلان الفلانىّ جميعَ الدار الفلانيّة ... ؛ ويكمل نحو ما تقدَّم .

وإذا ٱبتـاع رجلٌ من آخَرَ دارا بثمن معيَّنٍ مقبوضٍ وكُتب بينهما مكتوبٌ على ما تقـدَّم ، ثم حضر المشـترى وٱدَّعى أنه كان ٱبتـاع الدارَ لموكّله كتَب على ظهر المكتوب : أقرّ فلان — وهو المشترى المذكورُ باطنَه — أنه[2] لمّـا ٱبتاع الدارَ الموصوفةَ المحدود فى باطنِه فى التاريخ الفـلانىّ من فلانٍ بالثمن[3] المعيَّن وهو كذا وكذا، كان وكيلا فى ٱبتيـاعها عن فلانٍ بإذنِه وأمرِه وتوكيلِه إيّاه فى ذلك وأنّ ٱسمَه على سبيل النيابة[4] والوَكالة ، وأنّ الثمن المعيَّن باطنَـه من مال هذا المُقَرِّ له

(١) فى الأصل : «وتسلم» ؛ والتاء زيادة من الناسخ .

(٢) تقـدّم الكلام على حذف باء التعدية من مفعول « أقر » فى الحاشـية رقم ٥ من صفحة ٣٦ من هذا السفر .

(٣) فى الأصل : « ثمان » ؛ وهو تبديل من الناسخ ، صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيه السياق .

(٤) فى الأصل : «البانه» ؛ وهو تصحيف .

فيه وصلب حاله[1] ، وصدّقه على ذلك تصديقا شرعيا ، وقبل منه هذا الإقرار لنفسه وسلّم له الدارَ المذكورة ، فتسلّمها منه ، وصارت بيده وقبضه وحوزه ، ملكا له وأقرّ المُقَرّ له أنه كان قد أذن له فى ذلك ووكّله فى ابتياعها الوكالةَ الشرعيّة ، وصدّقه المُقِرّ ، وأقرّا أنّهما عارفان بالدار المذكورة المعرفةَ الشرعيّةَ النافيةَ للجهالة ، وبحكم هذا
٥ الإقرار صارت هذه الدارُ المذكورةُ ملكا للمُقَرّ له دون المقرّ ، ودون كلّ احد بسببه[2] ولم يبقَ للمقرّ فيها حقّ ولا طلب ، وتصادقا على ذلك تصادقا[3] شرعيّا ، ويؤرّخ .

وإذا ابتاع رجلٌ من آخر دارا ، ومات البائع ولم يكن بينهما مكاتبة فأراد ورثته مكاتبةً ببراءة ذمّة مورّثهم والإشهادَ له بذلك ، كتب ما مثاله : أقرّ كلُّ واحد من فلان وفلان [وفلان][4] الإخوةِ الأشقّاء ، أو غيرِ الأشقّاء ،
١٠ أولادِ فلان عند شهوده[5] طوعا إقرارا شرعيّا ، أنّ[6] والدَهم المذكور توفّى إلى رحمة الله تعالى فى التاريخ الفلانىّ ، وأنه كان قبل تاريخ وفاته فى تاريخ كذا وكذا باع لفلان جميعَ الدار الفلانيّة ، الجارية فى يده وملكه وتصرّفه — وتوصف وتحدّد — بما مَبلغُه كذا وكذا ، بيعا صحيحا شرعيّا قاطعا ماضيا جائزا نافذا ، وأنّ المشترىَ المذكورَ

(١) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ٣٦ من هذا السفر .
١٥ (٢) «بسببه» : صفة « لأحد » أى كل أحد متصل به ؛ وقد سبق هذا التفسير أيضا فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٢٤ .
(٣) فى الأصل : «تصديقا» ؛ والصواب ما أثبتنا ، كما يقتضيه الفعل الذى قبله .
(٤) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ والسياق يقتضيها ، فإن الأوصاف الآتية بعدها جموع ، فيقتضى أن يكون الموصوف بها جماعة لا اثنين .
٢٠ (٥) «شهوده» ، أى شهود المكتوب .
(٦) تقدّم الكلام على حذف باء التعدية من مفعول « أقرّ » فى الحاشية رقم ٥ من صفحة ٣٦ من هذا السفر ، فانظره .

دَفع إليه جميعَ الثمن من ماله ، وصلْبِ حالِه ، بتمامه وكماله ، وسلَّم والدُهم البائعُ هذا
(٨١) المشـتَرِى المذكورَ الدارَ المذكورة ، فتسلَّمها منه ، وصارت بيَـدِه وقبضه وحَوْزه
وذلك بعـد النظر والمعرفة ، والمعاقَدة الشرعيّـة ، والتفـرّق بالأبدان عن تراض
وصدَّقهم المشترى المُقَرُّله على ذلك ، واَعتَرَف كلٌّ من المقِرِّين والمشترى أنهم[(١)] عارفون
بالدار المذكورة المعرفةَ الشرعيّةَ النافيةَ للجهالة ، وأقرّوا أنّ البائع المذكورَ كان عارفا
بهـا ، وتصادقوا على ذلك ، واَعتَرَف المشـترِى المذكورُ أنّ الدار المذكورةَ بيَـدِه
وتصرُّفه ، وجاريةٌ فى ملكه ، وأنّه سأل الورثةَ المذكورين الإشهادَ على أنفسهـم
بذلك ، فأجابوا سؤالَه ، وأَشهدوا على أنفسهم براءة لذمّة أبيهم ، ومُراعاةً لحقه عليهم
وأَقرّ المقِرّون أنّهم[(٢)] لا يَستحِقّون فى هـذه الدار ملكا ، ولا يدا ، ولا إرثا ، ولا موروثا
ولا حقّا من الحقوق الشرعيّة ، وأنّ المشترىَ المذكورَ المُقَرّله مالكٌ لهذه الدار دونهم
ودون كلِّ أحد بسببهم[(٣)] ، وتصادَقوا على ذلك ، وقَبِل منهم المشترِى هذا الإقرارَ قبولا
شرعيّا ، ويؤرِّخ .

[(٤)] اذا اَبتاع رجلٌ من بائع قد ثبت رشدُه بعد الحَجْر عليه كَتَب ما مثالُه :

هـذا ما اَشترى فلانٌ من فلانٍ البالِـغ الرشيد ، الثابتِ رشـدُه فى مجلس الحُكم
العزيز بالبلد الفلانى ، عند القاضى فلان[(٥)] ... ...

(١) «أنهم» ، أى «بأنهم» فإن «اعترف» بمعنى «أقر» إنما يتعدّى إلى مفعوله بالباء ، كما فى كتب اللغة ، وحذف الجارّ فى مثل هذا الموضع العلم به حذف قياسىّ ، كما نص على ذلك فى كتب القواعد .

(٢) «أنهم» أى بأنهم ، وقد سبق توضيح ذلك فى الحاشـية رقم ٥ من صفحة ٣٦ من هـذا السفر ، فانظره .

(٣) تقدم تفسير هذه الكلمة فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٤٥ من هذا السفر ، فانظره .

(٤) حذف واو العطف هنا وفى مواضع أخرى ستأتى للعلم بها .

(٥) بقية هـذا المكتوب ساقطة من الأصل ، ولم نقف عليها فيما راجعناه من كتب الوثائق والشروط التى بين أيدينا .

[(١)] ... ... من نفقةٍ ومؤونةٍ وكُسوةٍ ولوازمَ شرعيّة، ولكونه ليس له موجودٌ غير ما يُذكَر فيه[(٢)]، وأنّ والده لا تلزمه نفقتُه بحُكم مالَه من هـذا الموجود، اشترَى من نفسه بقضيّة ذلك وحُكمِه جميعَ الحصّـة التى مبلغها كذا وكذا سهما من أربعةٍ وعشرين سهما شائعا فى[(٣)] جميع الدار الفلانيّـة التى بالمكان الفلانىّ، أو الدار الكاملة — وتوصَف وتحدَّد — شراءً صحيحا شرعيّا، بثمن مَبلغُه كذا وكذا، وقبَضه المشترِى من نفسه لولده المذكورِ المَبيعِ عليـه[(٤)]، من مال أخيه فلان الطفلِ المشترَى له فيـه[(٢)]، الذى تحت يده وحَوْطه، وصار ذلك فى حَوْزه لولده فلان المَبيعِ عليـه[(٤)] وتَسلَّم من نفسـه الدارَ المذكورةَ لولده المشـترَى له، وذلك بعـد مشاهَدته لهـا ونظرِه إيّاها، ومعرفتِه بها المعرفةَ الشرعيّـة، كلُّ ذلك بالمعاقَدة الشرعيّة الجـائزة

(١) أول هذا المكتوب ساقط من الأصل كآخر المكتوب الذى قبله، وسياق ما بقى منه هنا يدل على أن المسألة مفروضة فيما اذا كان لرجل ولدان طفلان، وكان لأحدهما دار، فأراد الوالد أن يبيع حصة منها، أو أن يبيعها كلها لولده الآخر بحكم ولايتـه عليهما؛ وقد وقفنا على صورة مكتوب بهـذا المعنى فى الكوكب المشرق المحفوظة منه بدار الكتب المصرية نسخة مخطوطة تحت رقم ٨٩٢ فقه شافعى، وترجم صاحبه لهذا المكتوب بقوله : «فى بيع الحاجر على محجوره لمحجوره الآخر» ثم أورد المكتوب، وأوله : «هـذا ما اشترى فلان لولده من صلبه الطفل الذى هو تحت حجره وولاية نظره بماله الذى له تحت يده، لما رأى له فى ذلك من الحظ والمصلحة والغبطة وحسن النظر، من نفسه، ما هو جار فى ملك ولده الثانى فلان الفلانى شقيق ولده المذكور فيـه الذى هو تحت حجره وولاية نظره القائم فى البيع عليه لما رأى له فيـه من الحظ والمصلحة وحسن النظر، بحكم أنه يحتاج الى بيعها فيما يحتاج إليه من نفقة» الخ، ولم تثبت هـذا الكلام فى صلب الكتاب بين مربعين مكان ما سقط من الأصل لاحتمال أن يكون أحد المكتوبين مخالفا للآخر فى الألفاظ والعبارات، وإن اتحدا فى المعانى والأغراض.

(٢) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ٣٦ من هذا السفر.

(٣) فى الأصل : «من»؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا.

(٤) يقال : «باع عليـه»، أى من غير رضاه (المصباح).

باع على ولده فلان آلمثنّى بآسمـه المذكور، وآشـترى لولده فلان آلمُبْدَإ[(١)] بآسمه فيـه من نفسـه على ما شرح أعلاه ، وآعترف أنّ[(٢)] الثمن المذكورَ هو ثمنُ المثل يومئذ لا حَيف فيه ولا شَطَط، ولا غَبينةَ[(٣)] ولا فَرْطَ[(٤)] ولا بَخْس ولا وَكْس،ولا تَفاوتَ[(٥)] فيه بوجه ولا سبب ، وقَبِل ذلك من نفسه لولده المشترَى له فيـه قبولا صحيحا شرعيًّا وضَمِن الدَّرَكَ[(٦)] حيث يوجبه الشرع الشريف .

اذا آبتاع رجلٌ دارا من نفسه لنفسه— وهو أن يكون له ولد تحت حَجْره،ولولده دار، فأراد أن يشتريها لنفسه من ولده— كَتَب ما مثالُه : اشترى فلانٌ من مالِه لنفسه من نفسـه جميعَ الدار الكاملة، الجـاريةِ فى يده ملكا لولدِه لصلبه فلان الطفل آلذى تحت حَجْره وكَفالته ووَلاية نظرِه، لِمـا رأى له فى ذلك من الحظّ والمصلحة، والغِبطةِ[(٧)] الزائدةِ على ثمن المِثل، أو لمصلحة آقتضت ذلك، وهذه

(١) المبدأ : من أبدأت ، وهى لغة بمعنى بدأت ؛ وقد تقدم ذلك أيضا فى الحاشية رقم ١ من صفحة ١٧ من هذا السفر .

(٢) تقدم الكلام على حذف باء التعدية من مفعول « اعترف » فى الحاشية رقم ١ من صفحة ٤٦ من هذا السفر، فانظره .

(٣) الغبينة : اسم من الغبن .

(٤) الفرط بفتح فسكون : اسم من الإفراط ، وهو مجاوزة الحدّ ؛ ويجوز أن يقرأ بضم الفاء والراء ومعناه الظلم .

(٥) الظاهر أن معنى عدم التفاوت فى الثمن ؛ أنه لا يختلف باختلاف المثمِّنين — بكسر الميم المشدّدة — ولا يجاوز هذا القدر بزيادة ولا نقص .

(٦) تقدم شرح ضمان الدرك فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢ من هذا السفر، فانظره .

(٧) صوّر الفقهاء هـذه الغبطة بأن يرغب فى المبيع بأكثر من ثمن مثله ، وهو — أى البائع — يجد مثله — أى مثل المبيع — ببعض ذلك الثمن ، أو خيرا منـه بكلّه انظر (شرح المنهج) (باب الحجر) .

الدارُ بالبلد الفلانىّ ، بالخُطّ الفلانىّ — وتوصَف وتحـدّد — شراءً صحيحا شرعيّا بثمن مَبلَغُه كذا وكذا، قَبَضَ الثمنَ من نفسـه لولدِه عن دارِه التى ٱبتاعها منه لنفسـه وصار بيَدِه وقبضِه وحَوْزِه، ويصرفه فى مصالح ولده المذكور، وتسلّمَ من نفسِه لنفسِه الدارَ المذكورة، وصارت بِيَده ملكا له، ورَفَعَ عنها يَدَ نظرِه وولايته، ووَضَع عليها يَدَ ملكه وحيـازته، وأَقَرَّ[1] أنه عارفٌ بالدار المـذكورة، وأنّه نظرها النظرَ الشرعىّ وأحاط بها علما وخبرةً نافيةً للجهالة؛ ويؤرِّخ .

اذا أراد أمين الحُكم — وهو الناظر على الأيتام من قِبَل الحاكم — أن يبيع دارا على يتيم محجور عليـه[2] كَتَب مَحضَرا بالقيمة ، وأثبتَه عنـد الحاكم بشهادة شهود القيمة والمهندسين، وأَشهر[3] الدارَ بحضرة عَدلَين؛ وصفـةُ المَحضَر فى فصل المَحاضر؛ فإذا ثبت المَحضَرُ وأراد البيـعَ وكَتْبَ كتابِ المبايَعة ، فسبيل الكاتب أن يكتُب : هذا ما ٱشترى فلانٌ من القاضى فلانٍ أمينِ الحُكم العزيزِ بالبلد الفلانىّ، القائم فى بيع ما يُذكَر فيه على فلان بنِ فلان المحجورِ عليـه من قِبَل الحُكم العزيز، لِما دعت حاجتُه إليه : من نفقةٍ ومَؤونةٍ وكُسوةٍ ولوازمَ شرعيّة ، وذلك بإذن سيّدنا قاضى ٱلقضاة فلان الحاكم المُشارِ اليه فى بيع الدار التى تُذكَر فيه، بالثمن الذى تَعيَّنَ فيه وقَبْضِه، وفى تسليم الدار لمبتاعها، الإذنَ الشرعىّ، يَشهَد عليه بذلك من يعيّنه فى رسم شهادته آخرَ هذا المكتوب؛ اشترى منه بقضيّة ذلك وحكمِه جميعَ الدار الفلانيّة

(١) تقدّم الكلام على حذف باء التعدية من مفعول «أقر» فى الحاشية رقم ٥ من صفحة ٣٦ من هذا السفر .

(٢) يقال : «باع عليه» أى من غير رضاه انظر المصباح؛ وقد سبق هـذا التفسير أيضا فى الحاشية رقم ٤ من صفحة ٤٧ من هذا السفر .

(٣) كذا ورد هذا الفعل فى الأصل بالألف فى أوّله؛ والذى فى (المصباح) «وأن أشهره» بمعنى «شهره» غير منقول . وفى (المغرب) أنه غير ثبت .

الجارية فى يده ملكا لفلان المحجور عليه — وتُعيِّنُ فيه — وله بيعُها، وقبضُ ثمنها وتسليمُها لمبتاعها بطريق شرعىّ؛ وإن صَـدَّقه المشترى قال : "وصدَّقه المشترى على ذلك تصديقا شرعيّا" وهى الدارُ التى بالبلد الفلانىّ، بالخُطّ الفلانى — وتوصَف وتحدَّد — شراءً صحيحا شرعيّا، بثمن مَبلغُه كذا وكذا، دفعَه المشترى من مالِه لأمين الحُكم العزيز، فتسلَّمه منه وصار بيَـده وقبضِه لفلان المذكورِ المحجورِ عليه، وسلَّم أمينُ الحُكم العزيزِ المذكورُ للمشترى المذكور ما باعه إيّاه، فتسلَّمه منه، وصار بيَده وقبضِه وملكه وحَوْزِه وتَصرُّفِه، وذلك بعد النظر والرضا والمعرفةوالمعاقَدة الشرعيّـة والتفرّق بالأبدان عن تراض .

وإن شرَطَ أمينُ الحُكم الخيارَ كَتَب : "وانقضاءِ مدّة الخيـار الشرعىّ الذى اشترطه أمينُ الحُكم البائعُ لنفسه ثلاثةَ أيّام"، والسببُ فى هذه المبايَعة احتياجُ المَبيع عليــه إلى نفقةٍ ومؤونةٍ وكُسوةٍ ولوازمَ شرعيّة، وثبوتُ ذلك عنـد الحاكم المذكور وثَبتَ عنـده أيضا — أيّد الله أحكامَه — أنّ قيمةَ الدّار المـذكورةِ كذا وكذا وهو الثمن المعيَّنُ أعلاه، ثبـوتا صحيحا شرعيّا، بشهادة ذَوَىْ عدل : هما فلانٌ وفلان ومهندسَيْن : هما فلانٌ وفلان، فحينئذ تقدّم إذنُ الحاكم المذكورِ بالنّداء على الدّار المذكورة، وإشهارِها[1] بصُقْعها وغيرِه فى مَظَانّ الرغبة فيها مدّةَ ثلاثةِ أيّام، آخرُها اليومُ الفلانىّ، فلم يسمعا[2] مَنْ بذَلَ زيادةً على ذلك، وقد أقام كلٌّ من شاهِدَى القيمة والمهندسَين

(١) تقدم فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٤٩ من هذا السفر أن الإشهار غير منقول كما فى (المصباح)؛ أو هو غير ثبت كما فى (المغرب) .

(٢) « فلم يسمعا » أى الشاهدان بالنداء؛ والذى فى الأصل : « فلم يسمعان » ؛ والنون زيادة من الناسخ .

وشاهدَى النّداء شهادتَه بما يَشهَد به فيه[1] عند الحاكم المذكور، وأَعْلَمَ تحت رسم شهادتهم علامةَ الأداء على الرسم المعهود حَسَب ما تَضمّنه المَحْضَرُ الشرعىّ المؤرّخ بكذا وكذا، وبأعلاه علامةُ الثبوت، ومثالُها كذا وكذا، فلمّا تَكامَل ذلك عند الحاكم المذكور، وسأله من جازت مسألتُه[2]، وَسوّغت الشريعةُ المطهّرةُ إجابتَه[3] الإذنَ لأمين الحُكم المذكور فى بيع الدار المذكورةِ بالثمن المذكور، والإشهادَ عليه بما ثَبتَ عنده فأجاب الحاكمُ المذكورُ سؤالَه، وأَشهَدَ عليه بثبوت ذلك عنده على الوجه الشرعىّ وأَذِن لأمين الحُكم فى بيع ذلك على ماشُرِح أعلاه، فشَهِد على الحاكم المذكورِ بذلك مَن يعيّنه فى رسم شهادته آخرَه، فآمتثل أمينُ الحُكم ذلك، وعاقدَ المشترىَ المذكورَ على ذلك كذلك[4] على ماشُرِح أعلاه، وبمضمونه شُهِد على المتعاقدَين بتاريخ كذا وكذا.

اذا مات رجلٌ وتَرَك دارا وفى ذمّته لزوجته صداقٌ وأثبتته، وآشترت الدارَ من أمين الحُكم بمبلغ صداقها، فالذى يُفعل فى ذلك أنّ الزوجة تُحضِر عدلين [يَشهدان][5] بشخصه وهو ميت، ويَكتُبان لها فى ذيل صداقِها[6] أنّهما عايناه ميتا؛ وإن كانا شاهدَى الصداق كان ذلك أَجْوَد، وإن لم يكونا عايناه شَهِدا بالآستفاضة؛

---

(١) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ٣٦ من هذا السفر.

(٢) موضع هذه الكلمة فى الأصل حروف مطموسة تتعذر قراءتها؛ وقد أثبتنا هذه الكلمة مكان هذا الطمس أخذا مما يأتى، فقد عبّر بها المؤلف فى عدّة مواضع من هذا الباب.

(٣) فى الأصل: «احامته» بالحاء والميم؛ وهو تحريف.

(٤) «كذلك»، كما يقال: «هكذا»، وقوله بعد: «على ما شرح» الخ يفيد معناها أيضا.

(٥) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل؛ والسياق يقتضى إثباتها أو إثبات مايفيد معناها، إذ ليس فى الكلام السابق مايتعلق به قوله بعد: «بشخصه»؛ ومعنى شهادتهما بشخصه: أنهما يذكران ما يتعين به ويتشخص؛ وعبارة (الكوكب المشرق): «تشخصه الشهود».

(٦) «صداقها»، أى كتاب صداقها.

ثم يؤدى[1] شهودُ العَقد والتشخيص عند الحاكم، ثم تُحلَّف الزوجة، ويُكتَب الحَلف، وصورةُ ما يُكتَب : أُحلِفت المشهودُ لهـا أعلاه، أو باطنَـه، فلانةُ المرأةُ الكاملةُ ابنـةُ فلان بالله الّذى لا إله إلّا هو، يمينا شرعيّـة، مؤكّدةً مستوفاةً جامعةً لمعـانى الحَلف، إنّها مستحِقةٌ فى تَركَة المُصْدِق المسمّى باطنَه فـلانٍ مبلغَ صـداقها عليـه وإنّ الشـاهدَين بذلك صادقان فيما شَهِدا لهـا [به][2] من ذلك ، وإنّ ذمّتَه لم تبرأ من الصـداق المذكور ولا من شىءٍ منه ، وإنّهـا ما قبضَتْـه ولا شيئا منـه ولاتَعوَّضَتْ عنه ولا عن شىءٍ منه، ولا أبرأته منه ولا من شىءٍ منه، ولا أحالت به ولا بشىءٍ منه، ولا آختَلَعت[3] به ولا بشىءٍ منه، ولا بَرِئَ[4] إليها منه، ولا من شىء منه بقولٍ ولا فعل ، وإنّها تَستحِقّ قبضَ ذلك من تَركته حالَ حَلِفها ، وإنّ من يَشهَد لها به صادقٌ فيما يَشهَد لها به من ذلك، فحَلَفتْ كما أُحلِفتْ بآلتماسها لذلك، وحضورِ من يُعتَبر حضورُه [على][5] الأوضاع الشرعيّة، بعد تَقدُّم الدّعوى المسموعة وما ترتّب

---

(١) « يؤدى شهود العقـد » الخ أى يؤدّون شهادتهم ، فالمفعول محذوف للعلم به ، وسيأتى حذفه من مثل هذه العبارة أيضا فى ص ٥٧ س ٧

(٢) هذه الكلمة التى بين مربعين ساقطة من الأصل ؛ والسياق يقتضى إثباتها ، فإن الضمير فى قوله : « به » عائد الموصول السابق فى قوله : «فيما شهدا» ؛ على أن هذه الكلمة ستأتى أيضا فى مثل هذه العبارة فى سطر ١٠ من هذه الصفحة ومواضع أخرى .

(٣) اختلعت المرأة، أى طلقت من زوجها ببذل منها له ، والاسم الخلع بضم الخاء، وعلة هذه التسمية أن الله تعالى جعل النساء لباسا للرجال والرجال لباسا لهنّ فقال : (هنّ لباس لكم وأنتم لباس لهنّ) فاذا افتـدت المرأة بمـال تعطيه لزوجها ليبينها منه فأجابها الى ذلك فقد بانت منه ، وخلع كل واحد منهما لباس صاحبه .

(٤) فى الأصل : «برى» ؛ وهو تصحيف .

(٥) موضع هـذه الكلمة فى الأصل حروف مطموسة تتعـذر قراءتها ، وما أثبتناه هو المعبر به فى عدّة مواضع من هذا الباب .

عليها بتاريخ كذا وكذا . ويَشْهَد شهودُ الحَلِف فى آخره بمـا صورتُه : " حضرتُ الحَلِف المذكورَ وشهدتُ به " .

وإن كان صداقُها لم يَثبُت إلا بشهادة عدلٍ واحدٍ أُحلفتْ على ذلك، ويُكتَب حَلِفُها ، وهو : أُحلِفَت الزوجةُ، المشهودُ لهـا فيـه، فلانةُ المشخَّصةُ لمستحلِفِها بالله الّذى لا إله إلّا هو يَمينين شرعيتين(1) مؤكَّدتين مستوفاتين جامعتين لمعانى الحَلِف معتبَرتين شرعا : إحداهما أنّها مُحِقَّةٌ فيما ادّعت به على زوجها المُصْدِقِ المذكورِ فلان، وهو مَبلغ صداقِها عليـه، الشاهد به كتابُها ، وهو كذا وكذا ، وأنّ شاهـدَها بذلك صادقٌ فيما شَهِد لها به من ذلك، واليمينُ(2) الثانيةُ أنّها تَستحِقّ قبضَ المَبلغ المذكورِ من تركته ، وأنّها ما قَبَضتْ ذلك ولا شيئا منه ، كما تَقدّم ذكرُه فى الحَلِف الأوّلِ إلى التاريخ . ثم يكتب بعـد ذلك إسجال الحاكم ، ومثالُه : هـذا ما أَشهَدَ عليه سيّدنا ومولانا العبـدُ الفقيرُ إلى الله تعالى قاضى القضاة، أو أقضى القضاة فلان، الحاكمُ بالمكان الفلانىّ، مَن(3) حَضَر مجلسَ حُكمه ومَحـلَّ قضائه وولايته، فى اليوم الفـلانىّ من الشهر الفلانىّ، من السّنة الفلانيّة ...(4) بعـد صدور دعوى محرّرة، مقابَلةٍ بالإنكار

(1) فى الأصل : «شرعيين مؤكدين» بالتذكير فى هذين الوصفين ومابعدهما من الأوصاف ، واللغة تقتضى ما أثبتنا ، فإن اليمين مؤنثة . (2) فى الأصل : «واليمين» ؛ وهو تحريف .

(3) «من» مفعول قوله فيما سبق : « أشهد » .

(4) الظاهر أن فى موضع هذه النقط كلاما ساقطا من الأصل ، فقد ورد بعد ذكر التاريخ فى أكثر الإسجالات التى ذكرها المؤلف فى هـذا الجزء قوله : « أنه ثبت عنده وصح لديه — أحسن الله اليه — فى المجلس المذكور» الخ وكذلك فى الإسجالات الواردة فى (جواهر العقود) (والكوكب المشرق) وغيرهما من كتب الوثائق ؛ وفى إسجالات أخرى قوله : «انه ثبت عنـده فى مجلس حكمه ومحـل نيابته فى اليوم الفلانى» ؛ وعلى كل حال فإنه لم يخل إسجال من عبارة تفيد هذا الغرض ، وأيضا فانه لا يتم الكلام بدون ما يفيد هذا المعنى ، وذلك لأمرين : أولهما أن قوله فيما سبق فى أول الإسجال : «هذا ما أشهد عليه» يقتضى =

على الوجه المعتـبَر الشرعىّ ، بشهادة العُدول الذين أُعلِمَ تحت رسم شهادتهـم بالأداء فى باطنه ، ويمينِ المشهودِ لها فيه فلانَةَ [1] على آستحقاقها فى ذمّة المُصدِق المسمَّى باطنَه فلان مَبلغَ [2] صداقِها عليـه ، وهو كذا وكذا ، على ما تَضمَّنه الصداقُ باطنَه ، أو على ما تَضمَّنه فصـلُ الآستِرجاع [3] المسطَّرُ باطنَه ، المؤرَّخُ بكذا ، [وقال [4] كلٌّ منهم : إنّه عارفٌ بالمُصـدِق والزوجةِ المذكورَين ، وما عَلِمَ مغيِّرًا لشهادته إلى أن أقامها عنده] بشروط الأداء المعتبَرة شرعا ، وشَخَّص له الشهودُ المشهودَ لها تشخيصا معتبَرا ، وقبِل ذلك منهم القبولَ السائغَ فيه ، وسَطَّر ما جرت العادةُ به مِن علامة الأداء والتشخيص على الرسمِ المعهودِ فى مِثله ، وذلك بعد ثبوتِ وفاةِ المُصدِقِ المذكورِ الثّبـوتَ الشرعىّ وأُحلِفت الزوجةُ المشهودُ لها المذكورةُ على آستحقاقها ذلك بالله العظيمِ الّذى لا إله

= ذكر مشهود عليه بعد ذلك ، أى أشهد عليه أنه ثبت عنده الخ وليس فى الكلام ما يصلح جعله مشهودا عليه غيره ؛ ثانيهما أن قوله بعد : « بشهادة » الخ متعلق بقوله فى هـذه الجملة : « ثبت » أى ثبت بشهادة الخ ، ولم نثبت إحدى هاتين العبارتين فى صلب الكتاب بين مربعين لاحتمال أن يكون المؤلف قد عبر عن ذلك فى هذا الموضع بالعبارة الثانية التى لم نثبتها ، أو بعبارة أخرى غير هاتين العبارتين .

(١) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ٣٦ من هذا السفر .

(٢) فى الأصل : «خلاف» ؛ وهو تحريف .

(٣) الاسترجاع ، أى مراجعة الرجل زوجته المطلقة طلاقا غير بائن الى النكاح من غير استئناف عقد جديد ؛ ولم نجد فيما لدينا من كتب اللغة أنه يقال : استرجع الرجل مطلقته ، والذى وجدناه أنه يقال : ارتجعها وراجعها .

(٤) هذه التكملة ساقطة من الأصل ؛ والسياق يقتضى إثباتها لأمرين : أولهما ورود هذا الكلام بنصه فيما سيأتى فى صفحة ٥٨ سطر ١١ من هذا السفر ضمن عقد بيع دار هذا الزوج المتوفى نفسه لأجل وفاء الصداق المذكور فقد ذكر فى هذا العقد أن هذه الزوجة المذكورة أثبتت صداقها بشهادة العدول المشار اليهم فى هذا الإسجال الذى نحن بصدده ، ثم ذكر بعد ذلك نص شهادتهم ، وهى هذه التكملة التى أثبتناها ؛ الأمر الثانى أن قوله بعد : « بشروط » متعلق بقوله فى هذه التكملة : « أقامها » اذ ليس فى الكلام السابق ما يصلح جعله متعلقا للجار والمجرور غيره .

إلّا هو، اليمينَ الثابتةَ[1] الشرعيّةَ المسطَّرةَ فى فصل الحَلِف باطنَه على ما نُصَّ وشُرِح فيه، فحَلَفتْ كما أُحلفتْ بالتماسها لذلك، وحضورِ من يُعتبَر حضورُه على الأوضاع الشرعيّة فى تاريخ الحَلِف المذكور؛ ولما تكامَل ذلك كلُّه عنده وصحّ لديه — أحسن الله إليه — سأله مَن جاز سؤالُه الإشهادَ على نفسه بثبوت ذلك عنده، فأجابه إلى سؤاله، وتَقدَّم بكتابة هذا الإسجال، فكُتِب عن إذنه الكريم، وأَشهَدَ على نفسه بثبوت ذلك لديه، وأبقَى كلَّ ذى حجّةٍ معتبَرةٍ على حجّته إن كانت، وهو فى ذلك نافذُ القضاء والحُكْم ماضيهما، بعد تَقدُّم الدّعوى الموصوفةِ[2] وما ترتَّب عليها، وحضر سماعَ الدّعوى وإقامةَ البيّنةِ القاضى فلانٌ أمينُ الحُكم العزيز، واعترَف بأنّه لا مَطعَن له فى ذلك، فحينئذ أَذِن الحاكمُ فى إيصال الحقّ لمستحِقّه[3] شرعا، ووقع الإشهادُ فيه بتاريخ كذا وكذا .

ثم يكتب ٱبتياعها من أمين الحكم فى ذيل الإسجال ...[4] : هذا ما ٱشترت فلانةُ المرأةُ الكاملةُ ٱبنةُ فلان — وهى المشهودُ لها باطنَه المستحلَفةُ فيه —

---

(١) هذه الكلمة فى الأصل مهملة الحروف من النقط؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٢) لعله « المسموعة » كما هو تعبير المؤلف فى جميع الإسجالات التى أوردها فى هذا الجزء ماعدا إسجال واحد عبر فيه بقوله : «المحرّرة» .

(٣) لم نجد فيما راجعناه من كتب اللغة أنه يقال : «أوصل الشىء الشىء» ؛ والذى وجدناه أنه يقال : «أوصله اليه» ، إلا أنه ضمن الايصال هنا معنى التسليم ، فسوّغ له هذا التضمين ذكر اللام مكان « الى » .

(٤) الظاهر أن موضع هذه النقط كلمة ساقطة من الأصل ؛ وهى قوله : «ومثاله» أو «وصورته» أو« وهو »ونحو ذلك ، فقد جرت عادة المؤلف أن يعبر بإحدى هذه الكلمات الثلاث فى مثل هذا الموضع من هذا الباب ؛ ولم تثبت إحداها فى صلب الكتاب بين مربعين لاحتمال أن يكون المؤلف قد ترك ذلك اختصارا للعلم به من السياق ، أو أن يكون قد عبر بكلمة أخرى غير التى أثبتناها .

لنفسها من القاضى فلانٍ أمينِ الحُكم العزيز بالجهـة الفلانيّة، القائمِ فى بيع ما يُذكَر فيـه على المُصدِق المسـمّى المحلّى[(١)] باطنـه فلان ، فيما[(٢)] ثبت عليه من صداق زوجته المشـترية المذكورةِ بمجلس الحُكم العزيز بالجهـة الفلانيّة ، وهو كذا وكذا ، وفى المُقاصّة[(٣)] الشرعيّةِ على الأوضاع الشرعيّـة المعتبَرة، بإذنٍ صحيحٍ شرعىٍّ مِن يدِ قاضى القضاة فلانٍ الحاكِم بالجهـة الفلانيّة لأمين الحُكم المذكورِ فى ذلك، اشـترتْ منه بقضيّة ذلك وحُكمِه جميعَ الدّار الكاملةَ الجاريةِ فى يدِه وتصرّفه منسوبةً لملك فلانٍ المتوفّى إلى رحمة الله تعالى، وهى[(٤)] بالمكان الفلانىّ ــ وتوصَف وتحدَّد ــ شراءً صحيحا شرعيّا بثمن مَبلغُه كذا وكذا حالٍّ[(٥)]، وسَلّم البائعُ أمينُ الحُكم المذكورُ للمشتريةِ المذكورةِ ما ابتاعتْه منـه فيه، فتسلّمتْه منه، وصار بيـدِها وقبضِها وملكِها وحَوْزِها ، ومالًا من جملة أموالها، وذلك بعـد النظر والرّضا والمعرفةِ والتفـرّق بالأبدان عن تراض وأقرت المشتريةُ المذكورةُ أنّ[(٦)] الدّارَ المذكورةَ جاريةٌ فى ملك زوجها المـذكور، ثمّ بعد تمام ذلك ولزومِه قاصّ القاضى فلانٌ أمينُ الحكم العزيز البائعُ المذكورُ المشتريةَ بما فى ذمّتها مِن الثمن المذكور ما ثبت لها على المَبيع عليه من الصداق المذكور، وهو كذا وكذا، وهو قدرُ الثمن المذكور وصفتُه وجنسُه وحلولُه[(٧)]، مُقاصّةً[(٨)] شرعيّـةً برِئتْ

(١) المحلى، أى الموصوف، من «حليته» : إذا ذكرت حليته، وهى صفته وهيئته .

(٢) «فيما» متعلق بقوله فيما سبق : «بيع» أى أن البيع فيما ثبت، أى بسبب ما ثبت، فالفاء هنا سببية .

(٣) «فى المقاصة» معطوف على قوله : «فى بيع» ؛ والمعنى أن أمين الحكم قائم فى البيع وفى المقاصة وقد تقدم تفسير المقاصة فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٣٨ من هذا السفر، فانظره .

(٤) فى الأصل : «وهو» ؛ والسياق يقتضى تأنيث الضمير كما أثبتنا .

(٥) «حال» بكسر اللام المشددة : صفة «لثمن» .

(٦) انظر الحاشية رقم ٥ من صفحة ٣٦ من هذا السفر .

(٧) «حلوله» ، أى أن حلول الصداق واستحقاق دفعه كحلول الثمن واستحقاق دفعه .

(٨) تقدّم تفسير المقاصة فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٣٨ من هذا السفر، فانظره .

ما فى ذمّة المَبيع عليه من الصداق، وبرِّأتْ ما فى ذمّة المشترية من الثمن براءةً صحيحة شرعيّة، براءةَ إسقاط، وذلك بعد أن ثبت عند سيّدنا قاضى القضاة فلان بشهادة من يضع خطّه آخره، من العدول والمهندسين المندوبين لتقويم الأملاك أهلِ الخبرة بذلك، أنّ قيمةَ الدار المذكورة جميعُ الثمن المذكور، وأنّه قيمةُ المِثل يومئذ، لا حَيْف فيه ولا شَطَط، ولا غَبِينة[2] ولا فَرْط[3]، وأنّ الحظّ والمصلحةَ فى البيع بذلك، ويؤرّخ. ثم يَكتُب شهودُ القيمة والمهندسين خطوطَهم أنّ الثمن المذكورَ هو ثمن المِثل يومئذ، ويؤدّون[4] عند الحاكم، ويُعلِم تحت رسم شهادتِهم، ثم يَكتب شهودُ المعاقَدة الشهادةَ عليهما[5] بالابتياع [وأنّه] قد تمّ ذلك.

وإن كانت الزوجة لم تَشترِ بل اشترَى غيرُها لنفسه كتب مامثالُه :

هذا ما اشتَرى فلانٌ من القاضى فلانٍ أمينِ الحُكم العزيز، القائم فى بيع ما يُذكر فيه على فلانٍ المُصدِق[6] فيما ثبت عليه من صداق زوجته فلانةَ بمجلس الحكم العزيز

(١) الظاهر أن قوله «ما فى» زيادة فى كلا الموضعين، وأن الصواب: «برأت ذمة المبيع عليه من الصداق، وبرأت ذمة المشترية» الخ فإن التبرىء إنما يقع على الذمة لا على ما فى الذمة؛ وقد جاء فى مستدرك التاج أنه يقال: «أبرأته مالى عليه»؛ ولا يدل ذلك على أن التبرىء يقع على ما فى الذمة؛ فإنه خطأ مطبعى صوابه: «مما لى عليه»، كما فى اللسان مادة (برأ).

(٢) الغبينة: اسم من الغبن.

(٣) الفرط بفتح فسكون: اسم من الإفراط، وهو مجاوزة الحدّ، ويجوز أن يقرأ بضم الفاء والراء، ومعناه الظلم.

(٤) «ويؤدّون عند الحاكم»، أى يؤدّون شهادتهم، فالمفعول محذوف من هـذه الجملة للعلم به؛ وقد سبق حذفه من مثل هـذه العبارة فى صفحة ٥٢ سطر ١ من هذا السفر، ونبهنا عليه هناك فى الحاشية رقم ١

(٥) «عليهما»، أى على المتعاقدين.

(٦) انظر الحاشية رقم ٢ من صفحة ٥٦ من هذا السفر.

—وهو كذا وكذا — وفى وفاء الصّداق المذكورِ للزّوجة المذكورة[1]، وذلك بإذنٍ صحيح شرعىّ من سيّدنا العبدِ الفقيرِ إلى الله تعالى قاضى القضاة فلان الحاكِمِ بالجهة الفلانيّـة وشَهِد عليه بذلك من يعيّنه فى رسم شهادته آخرَه؛ اشترَى منـه بقضيّة ذلك وحكمِه جميعَ الدّار الكاملةِ الجاريةِ[2] فى يدِه وتصرّفه ملكا لفلان المتوفّى المَبيع عليه. وتوصَف وتحدَّد، ويُذكَر الثمن، ويقال: قَبَضَه أمينُ الحُكم من المشترى المذكور، وصار بيَدِه وحَوْزِه، وسلّم البائعُ للشترى المذكورِ ما باعه ايّاه، فتسلّمه منه، وصار بيَدِه وقبضِـه ومالا من جملة أمواله، بعد النظر والمعرفة والمعاقَدةِ الشرعيّة، والتفرق بالأبدان عن تراض؛ والسببُ فى هذه المبايعة أنّ فلانةَ زوجةَ فلان المتوفَّى المذكورِ أثبَتت صداقَها فى مجلس الحُكم العزيز عند الحاكم المذكور على زوجها المذكور، بشهادة العُدول المشارِ إليهم فى الإسجال المذكور، الذين أعلمَ تحت رسم شهادتهم علامة الأداء آخرَه، وقال كلٌّ منهـم: إنّه عارفٌ بالمُصدِق والزوجةِ المذكورَين، وما عَلِمَ مغيِّرا لشهادته إلى أن أقامها عنده بشروط الأداء. وتشخّص الزوجةَ المذكورة، وقَبِله فى ذلك[3]، وأعلم تحت رسم شهادته علامة الأداء والتعريف بالتشخيص على الرسم المعهودِ فى مثـله

(١) فى الأصل: «فى وفاء» بدون واو العطف؛ والسياق يقتضى إثباتها، فان قوله: «فى وفاء» معطوف على قوله: «فى بيع»؛ والمعنى أن أمين الحكم قائم فى البيع وفى وفاء الصداق.

(٢) فى الأصـل: «الكائنـة» وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه السياق وكما هو المعبر به فى عدة مواضع من هذا الباب.

(٣) «قبله فى ذلك»، أى أن القاضى قد قبل الشاهد فى شهادته؛ على أن عبارة المؤلف فى جميع المواضع الأخرى: «وقبل منه ذلك»؛ وكل من التعبيرين مفيد للعنى المقصود مع استقامة التركيب.

وأَحلَف الزوجةَ المذكورةَ بالله الذى لا إله إلّا هو اليمينين[1] الشرعيّتين، الجامعتين لمعانى الحَلَف، المشروحتين فى مسطور الحلف بكذا وكذا، وذلك بحضور من يُعتبَر حضورُه؛ فلما تكامل ذلك عند الحاكم المذكور سألت الزوجةُ الحاكمَ المذكورَ إيصالَها[2] إلى مبلغ صداقها المشهودِ لها به من موجود زوجها المذكور، فأَذِن الحاكمُ لأمين الحُكم العزيز فى بيع ذلك، وقبضِ ثمنه، و إيصالِ[2] الزوجةِ المذكورةِ إلى ما ثبت لها فى ذمّة زوجها من الصّداق المذكور، والإشهادِ عليها بقبض ذلك، إذنا شرعيًّا، فشَهِد عليه بذلك من يضع خطَّه آخرَه، وذلك بعــد أن ثبت عند الحاكم المذكور أنّ هذه القيمةَ المَبيع بها قيمةُ المِثل يومئــذ، وأنّ الحظّ والمصلحةَ فى البيع بذلك، يَشهَد به المَحضرُ المؤرَّخُ بكذا وكذا، وفيه خطُّ جماعةٍ من العُدول والمهندسين أربابِ الخــبرة بالعقار وتقويمه وذلك بعد أن شَهِد أمينُ الحُكم المذكورُ أنّ الدار المذكورةَ أقامت[3] بيَدِ الدّلّالين على العقار ليشهروها فى الشوارع والأسواق الجاريةِ بها العادةُ أيّاما متواليةً بحضرة عدلين :

---

(١) قوله : «اليمينين» بلفظ المثنى غير ظاهر، فانه قد سبق فى صفحة ٥٢ من هذا السفر ما يفيد أن الزوجة انما تحلف يمينين اذا لم يثبت صــداقها إلا بشهادة عدل واحد فقد ورد فى هذه الصفحة ما نصه : و إن كان صداقها لم يثبت إلا بشهادة عدل واحد أحلفت على ذلك و يكتب حلفها . وهو: «أحلفت الزوجة المشهود لها فيه فلانة المشخصة لمستحلفها بالله الذى لا إله الا هو يمينين شرعيتين» الخ والصداق فى هــذا المكتوب ثابت بشهادة عدول، لا عدل واحد، كما يدل عليه ما سبق فى السطر التاسع من صفحة ٥٨ و إذن فالظاهر أنه لا مقتضى هنا لأن تحلف الزوجة يمينين .

(٢) كذا ورد فى الأصل هاتان العبارتان اللتان تحت هذا الرقم، وكان الأنسب أن يقول فى العبارة الأولى «إيصال مبلغ صداقها إليها» وفى العبارة الثانية «و إيصال ما ثبت للزوجة المذكورة فى ذمة زوجها من الصداق المذكور إليها» فان الصداق واصل إلى الزوجة لا موصول إليه كما لا يخفى، إلا أن الزوجة لما سلكت لاثبات صداقها الطرق السابقة الذكر كان تمكنها من قبضه بعد ذلك كوصولها إليه .

(٣) فى الأصل : «اقامته» ؛ والهاء زيادة من الناسخ .

هما فلانٌ وفلان، فكان الّذى آنتهى [إليه][1] البذلُ فيها من هذا المشترى كذا وكذا، وهو الثمن المذكور؛ فلمّا تكامل ذلك كلّه وقع الإشهادُ على الحاكم المذكور وأمين الحُكم والمشترِى بما نُسِب الى كلٍّ منهم فيه بتاريخ كذا وكذا .

ثم يكتب خلفَ الصداق قبْضَ الزوجة ، ومثالُ ذلك : أقرّت فلانةُ المرأةُ الكاملةُ عند شهوده طوعا أنّها قبضتْ وتسلّمتْ من القاضى فلان أمينِ الحُكم العزيز جميعَ مبلغ صداقها الذى فى ذمة زوجها فلان المتوفَّى المذكور، وهو كذا وكذا، وصار بيَـدِها وقبضِها وحَوْزِها ، وهو ثمنُ الدّار التى باعها أمينُ الحُكم العزيز على زوجها فلان لأجل وفاء صداقها المذكور ، فبحكم ذلك بَرِئتْ ذمّةُ المُصدِق من الصداق المذكورِ براءةً صحيحة شرعيّة، براءةَ قبضٍ وآستيفاء، ويؤرّخ .

إذا باع الوصىُّ دارا بالغبطة[2] الزائدةِ على ثمن المِثل بغير حاجة لمن هو تحت الحَجْر فالطريق فى ذلك أن يَكتُب محضرا بالقيمة يَشهَد فيه شهودُ القيمة والمهندسون ويناَدى عليها بحضرة عدلين، ويُثبِتَ ذلك عند الحاكم ؛ وصورةُ المَحضر فى باب المحاضر؛ ثم يَكتُب المبايعة، وصورةُ ما يكتب : هـذا ما آشترى فلانٌ لنفسه من فلانٍ القائمِ فى بيع مايُذكَر فيه على فلان بن فلان الذى هو تحت وَلاية نظره بمقتضَى الوصيّة المفوَّضة اليه من والده ، الثابتة بمجلس الحُكم العزيزِ وعدالته، ونُسختُها ... وأرّخُها[3] ... وأسماءُ شهودِها ... والحاكم الّذى ثبتت عنده ... وصورةُ علامته ... —

(١) لم ترد هـذه الكلمة فى الأصل ؛ والسياق يقتضى إثباتها ، فإنه ليس فى هذه الجملة ضمير يصلح جعله عائدا على الموصول، وليس العائد فى هذا الموضع مما يجوز حذفه .

(٢) تقدّم تفسير الفقهاء للغبطة فى الحاشية رقم ٧ من صفحة ٤٨ من هذا السفر، فانظره .

(٣) فى الأصل : «وأرضها» ؛ وهو تحريف ؛ والأرخ: التاريخ؛ يقال: أرخت الكتاب بتخفيف الراء أرخا : اذا جعلت له تاريخا .

وإن اختصر ولم يذكر نسختها فذلك كاف — لما رأى له فى ذلك من الحظّ والمصلحة، وحسن النظر، والغبطة[1] الزائدة على ثمن المثل، حسب ما يشهد بذلك محضر القيمة والغبطة[1] المشروح آخره، الثابت بمجلس الحكم العزيز الثبوت الشرعىّ يشهد على الحاكم بذلك من يعيّنه فى رسم شهادته آخره؛ اشترى منه بقضيّة ذلك وحكمه جميع الدّار الفلانيّة — وتوصف وتحدّد — شراءً صحيحا شرعيّا بثمن مبلغه كذا وكذا، تقابضا وتفرّقا بالأبدان عن تراض، بعد النظر والمعرفة والمعاقدة الشرعيّة؛ والسببُ فى هذه المبايعة أنّ الوصىّ البائع المذكور نجّز محضرا يتضمّن مسير أرباب الخبرة بالعقار وتقويمه والعدول والمهندسين المندوبين من مجلس الحكم العزيز لذلك — وهم فلانٌ وفلانٌ شاهدا القيمة، وفلانٌ وفلانٌ المهندسان — الى الدّار[2] المذكورة، وشاهدوها، وأحاطوا بها علما وخبرة، وذكروا أنّ القيمة عنها كذا وكذا، وأنّها قيمةُ المثل يومئذ، لا حيف فيها ولا شطط، ولا غبينة[3] ولا فرط[3]، وأنّ الحظّ والمصلحة فى بيع الدار المذكورة بزيادة كذا وكذا لتتمّة كذا وكذا، وهو الثمن المعاقد عليه، وأقام كلٌّ منهم شهادته عند القاضى فلان بذلك، وأعلم تحت شهادتهم ماجرت العادةُ به من علامة الأداء والقبول، ثم أُشهرت[4] الدارُ المذكورةُ بحضرة عدلين: هما فلانٌ وفلان، فى صُقعها وغيره من الأصقاع ومظانّ الرّغبة مدّة ثلاثة أيّام فلم يحضر مَنْ بذَلَ زيادةً على ذلك، وقد أقام كلٌّ من شاهدَى النداء شهادته عند الحاكم المذكور بذلك، وأعلم تحت رسم شهادته علامة الأداء حسب ما تضمّنه

(١) تقدّم تفسير الفقهاء للغبطة فى الحاشية رقم ٧ من صفحة ٤٨ من هذا السفر، فانظره.

(٢) «الى الدار» متعلق بقوله فيما سبق: «مسير».

(٣) تقدّم تفسير الغبينة والفرط فى الحاشيتين رقم ٢، ٣ من صفحة ٥٧ من هذا السفر.

(٤) قد سبق فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٤٩ من هذا السفر التنبيه على أن «أشهره» بمعنى «شهره» غير منقول، كما فى (المصباح)؛ أو غير ثبت، كما فى (المغرب).

المحضرُ المذكورُ المؤرَّخُ بكذا وكذا، الذى بأعلاه علامةُ الثبوت، ومثالُهـا كذا وكذا وشَهِد على الحاكم بثبوت ذلك عنده من يعيّنه فى رسم شهادته آخرَ هذا المكتوب ؛ فلمّـا تكامل ذلك كلُّه وقع الإشهادُ[1] على الوصىِّ البائع والمشترِى بمـا نُسِب إلى كلٍّ منهما بعاليه بتاريخ كذا وكذا .

وإن كان الوصىّ باع بإذن الحاكم كتب ذلك كما تقدّم فى حقّ أمين الحُكم ؛ ويجوز أن يبيع[2] الوصىُّ بغير مَحضَر، وإنّمـا المَحضَر أقطعُ للتنازع، وأدفعُ للطاعن .

اذا باع الوصىّ دارا على يتيم للحاجة من غير أن يُثبِت الحاجة ولا القِيمةَ فذلك جائز، وإنّمـا يُخاف من التنازع ؛ فإذا أراد ذلك كَتَب ما مثالُه : هـذا ما آشـترى فلانٌ بمالِه لنفسـه من فلانٍ وصىِّ فلان بن فلان على ولدِه لصلبه فلان الطفلِ الّذى هو تحت حَجْـره ووَلاية نظره ، متصرِّفا فيما لَه وعليـه بمقتضى الوصيّة التى بيَده، الثابتةِ فى مجلس الحكم العزيز بالجهة الفلانيّة ، القائمِ فى بيع ما يُذكَر فيه على فلان الطفل الذى تحت حَجْره ووَلاية نظره، لمـا دعت اليه الحاجة من نفقتِـه وكُسوتِه ولوازمِه الشرعيّة، وأنّه ليس له موجود غير هـذه الدار المذكورة ، وليس منها أجرةٌ تكفيه،ولمـا رأى له فى ذلك من الحظّ والمصلحة وحُسنِ النظر،اشتَرَى

(١) عبارة الأصل : «وقع الوصى على اشهاد البائع والمشترى» الخ وفى ألفاظ هذه العبارة تقـديم وتأخير لايستقيم بهما المعنى، فإنها تفيد أن الوصىّ غير البائع ، وليس كذلك ، بل الوصىّ هو البائع ؛ كما يدل على ذلك ما سبق؛ والسياق يقتضى ما أثبتناه أخذا من عبارات المؤلف فى مواضع أخرى ، فقد ورد فى ص ٧٠ س ١ ضمن عقـد مبايعة ــ والبائع وكيل بيت المـال ــ ما نصه : فلما تكامل ذلك كله وقع الاشهاد على القاضى فلان وكيل بيت المـال المعمور والمشترى بمـانسب الى كل منهما » ؛ وجاء بعد ذلك أيضا فى ص ٧١ س ٤ : « فلما تكامل ذلك كله وقع الاشهاد » . وقوله : « وقع » يجوز أن يضبط بفتح الواو والقاف، أى حصل الاشهاد الخ وان يضبط بضم الواو وتشديد القاف المكسورة، من التوقيع .

(٢) فى الأصل : « يتبع » ؛ وهو تصحيف .

منه بقضيّة ذلك وحكمه جميعَ الدّار الفلانيّة، الجارية فى يده وتصرّفه ملكا لفلان المَبيع عليه — وتوصَف وتحدّد — شراءً صحيحا شرعيّا، بثمن مَبلغُه كذا وكذا، دفعَه المشترى المذكورُ من ماله للبائع المذكور، فقبضه منه وتسلّمه ، وصار بيده وقبضه وحَوْزه لفلان المَبيع عليه، وسلّم الوصىُّ البائعُ المذكورُ للمشترى المذكورِ ما باعه إيّاه، فتسلّمه وصار بيده وملكه وحَوْزه ، ومالا من أمواله ، وذلك بعد النظر والمعرفة والمعاقدة الشرعيّة، والتفرّق بالأبدان عن تراضٍ، وضمانِ الدَّرَك فى صحّة البيع[1]، وبعد أن ٱعترف الوصىُّ البائعُ أنّ الثمن المذكورَ هو قيمةُ المِثل يومئذ، لاحَيفَ فيه ولا شَطَط ولا غَبينة[2] فيه ولا فَرْط[2]، وصدّقه المشترى على ذلك ؛ ويؤرّخ .

إذا ٱبتاع الوصىُّ دارا ليتيم على يده كَتَب ما مثالُه :

هذا ما ٱشترى فلانٌ لفلان بنِ فلان الطفلِ الذى فى حَجْره وكَفالته وولاية نظرِه، بمالِه الذى تحت يده، المنتقلِ إليه بالإرث عن والده المذكور، الذى كان فى حال حياته وصّاه عليه، وجعلَه ناظرا فى مصلحته، وذلك بمقتضَى الوصيّة التى بيَده، الثابتةِ بمجلس الحُكم الشريف وعدالتِه، لما رأى له فى ذلك من الحظّ والمصلحة وحُسنِ النظر؛ اشترى له بقضيّة ذلك وحُكمِه من فلانٍ جميعَ الدار الفلانيّة — وتوصَف وتحدّد، ويكمّل المبايعةَ على ما تقدّم — وذلك بعد أن ٱعترف الوصىّ بأن الثمن المذكورَ هو ثمنُ المِثل، لاحَيفَ فيه ولا شَطَط، وصدّقه البائع على ذلك؛ ويؤرّخ .

---

(١) فى الأصل : «المبيع» ، وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، فان الصحة والفساد إنما يتعلقان بالبيع لا بالمبيع ؛ وقد تقدّم التنبيه على مثل ذلك فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٢٦ من هذا السفر .

(٢) تقدم تفسير الغبينة والفرط فى الحاشيتين رقم ٢ و ٣ من صفحة ٥٧ من هذا السفر .

إذا عَوَّض الرجلُ ٱبنته الطفلةَ دارا بِدارٍ[١] لهـا كتب ما مثاله :

حضر إلى شهودِه فى يومِ تاريخِـه فلان، وأَشهَد على نفسـه طوعا أنه عَوَّض ٱبنتَه لصلبه فلانةَ الطفلةَ، التى تحت حَجْره وكَفالتِـه وولاية نظره ـ لِمـا رأى لها فى ذلك من الحظّ والمصلحة وحُسنِ النظر ـ جميعَ الدّار التى بِيَدِه وملكه وتصرُّفه — على ما ذُكر — بجميعِ[٢] الدّار التى بِيَدِه وتصرُّفه ملكا لأبنته المذكورة — وتوصَف وتحدَّد — لِمـا رأى لها فى ذلك من الحظّ والمصلحة والغِبطة، ولعلمِه أنّ الدّار التى عَوَّض ابنته بها[٣] — وهى المبتدأُ بذكرها — أجوَدُ من الدّار التى تعوَّضتْ منها وأعْمَر، وأكثَرُ أجرةً وقيمة، معاوَضةً صحيحةً جائزة، قَبِلها من نفسه لأبنته، وسلّمها من نفسه لنفسه لأبنته المذكورة، ورَفَع عنها يدَ ملكِه، ووَضَع عليها يدَ وَلايته ونظرِه، وأخرَجَ الدّار الفلانيةَ المثنَّى بذكرها من ملك ٱبنته المذكورةِ إلى ملكِه، وسلّمها من نفسه لنفســه وصارت بيَدِه وقبضِه وحَوْزِه، ومالا من جملة أمواله، ورَفَع عنها يدَ نظرِه ووَلايتــه ووَضَع عليها يدَ ملكِه، كلُّ ذلك بحقِّ هـذا التعويض، وبحكم ذلك صارت الدّار المبتـدأُ بذكرها ملكا لأبنته المذكورةِ دونه ودون كلِّ أحد بسببه[٤]، وصارت الدّار

(١) فى اللسان ما يفيد أن الباء «كن» فى أنها تدخل على المعوّض منه، كما هنا، فقد ورد فى الأمثلة التى ذكرها : «عاضه منه وبه» أى عوّضه .

(٢) قد سبق التنبيه على أنه يستفاد من بعض الأمثلة الواردة فى اللسان مادة «عوض» أن الباء «كن» فى أنها تدخل على المعوّض منه كما هنا انظر الحاشية رقم ١ من هذه الصفحة .

(٣) الباء هنا داخلة على المعوّض — بتشديد الواو المفتوحة — لا على المعوّض منـه، كما لا يخفى وقد ورد مثل ذلك أيضا فى شعر أبى العلاء المعرّى، فقد قال :

وقد تعوّضت من كل بمشبهه * فما وجدت لأيام الصبا عوضا

ولم نجد ذلك فى كتب اللغة التى بين أيدينا .

(٤) انظر الحاشية رقم ٢ من صفحة ٤٥ من هذا السفر .

المثنَّى بذكرها ملكا له دون آبنته المذكورةِ ودون كلِّ أحدٍ بسببها، وأقرّ بأنه عارفٌ بذلك المعرفة الشرعيّة النافيــة للجهالة، وأنّه رآها الرؤيةَ المعتبَرة، وأحاط بهــا علما وخِبرة؛ ويؤرّخ .

[إذا][1] آعترف رجل بأنه كان من مدّة باع لرجل دارا كتب ما مثالُه :

أقرّ فلانٌ بأنه كانـــ بتاريخ كذا وكذا باع لفلانٍ جميعَ الدّار الكاملة، الّتى كانت يوم تَعاقُدِهما عليهـا فى يده وملكه وتصرُّفه، على ما ذَكَرَ — وتوصَف وتحدّد — بيعا صحيحا شرعيّا، بثمن مبلغُه كذا وكذا، وأنّه قبَضَ الثمنَ منــه لنفسه، وتَسـلّمه وصار بيَدِه وقبضه وحَوْزه، وأنّه[2] من التاريخ المذكورِ آشتراها منه بالثمن المعيّنِ أعلاه وسلّمَه له، وتَسلّم منه الدارَ المذكورةَ أعلاه، وصارت بِيَده وقبضه وحَوْزه، ومالا من جملة أمواله؛ وأقرّا بأنّهما كانا تَعاقَدا على ذلك كذلك من التاريخ المذكورِ مُعاقدةً صحيحة شرعيّةً شِــفاها بينهما بالإيجاب والقبول، ثم تفرّقا عن تراض؛ وأقرّا بأنّهما عارفان بها، وأنّهما نظراها قبــل ذلك، وأحاطا بها علما وخِبرةً نافيةً للجهالة، وضَمِن البــائعُ المذكورُ دَرَكَ[3] ماباعه فيه وقَبَضَ ثمنَه بسببه ضمانا شرعيّا، ولم تَبقَ لكلٍّ منهما مطالَبةٌ قِبَل الآخرِ بسبب من الأسباب، ولا حقّ من آلحقوق الشرعيّة، وأنّ الدّار صارت ووجبت بطريق الأبتياع المذكور ملكا لفلان المقـرّله ملكا صحيحا شرعيّا دون البــائع ودون كلِّ أحدٍ بسببه؛ ويؤرّخ .

(١) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل؛ وسياق الكلام يقتضى إثباتها .

(٢) «وأنه» أى المشترى المقرّله، فرجع الضمير هنا غير مرجعه فى قوله : «وأنه» السابق فى سطر ٧ من هذه الصفحة، فان المراد به المقرّ، وهو البائع، كما لا يخفى .

(٣) تقدّم شرح ضمان الدرك فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢ من هذا السفر، فانظره .

إذا كان البائع هو السلطان كتب ما مثالُه : هـذا كتابُ مبايعةٍ شرعيّه، جائزةٍ مَرضيّه ، أَمَر بكَتْبِه وتسطيرِه، وإنشائه وتحريرِه، وآستيفاءِ مقاصِده، وآستكمالِ معانيــه وفوائده ، المولى السـيّدُ الأجلُّ السلطانُ المـالكُ الملكُ الفلانىُّ أبو فلان — وتُذكَر ألقابُه ونعوتُه الملوكيّةُ وسلطنتُه على العادة، ويُدعَى له بما يُدعَى للملوك من النصر والآقتدار وغيرِ ذلك — وأَشهَدَ على نفسه الشريفة مَن حضر مقامَه الشريفَ من العدول الواضعِى خطوطِهم آخرَه أنه باع لفلان جميعَ كذا ؛ ويكمِّل المبايعة .

إذا آشترى للسلطان وكيلُه قدّم آسم السلطان، وهو أن يكتب: هذا ما آشترَى للمولى السـيّدِ الأجلِّ السّلطانِ المـالكِ الملكِ الفلانىّ، وكيلُه فلان ، بماله المبـارك النّـامى، وتوكيلِه إيّاه فى آبتياع ما يُذكَر فيه بالثمن الّذى تَعيَّن فيه، والتسليمِ والتسلّمِ اللّذين يُشرَحان[1] فيــه، تَشْهَد عليــه — خلّد الله ملكَه — بذلك من يعيِّنه فى رسم شهادتِه آخرَه، من فلان[2] جميعَ الشىء الفلانىّ؛ ويكمّل .

وان كان البائع وكيلَ بيت المـال كُتِب مشروحٌ على العـادة بالشهادة على بعض المهندسين، مثالُه : مشروحٌ رَفَعَه كلٌّ واحدٍ من فلان وفلان آلمهندسِين على العَقار بالبلد الفلانىّ، بقضيّة حالِ الدّارِ الكاملة ، الجاريةِ فى ديوان المواريث الحَشْرِيّة[3]

(١) فى الأصل : « الذى يشرح » ، بصيغة المفرد فى كلتا الكلمتين ؛ والسياق يقتضى التثنية كما أثبتنا .

(٢) « من فلان » متعلق بقوله : « اشترى » السابق فى نهاية السطر السابع من هذه الصفحة .

(٣) فى الأصل : الخيرية ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ؛ والمواريث الحشرية : هى مال من يموت وليس له وارث خاص بقرابة أو نكاح أو ولاء ، أو الباقى بعد الفرض من مال من يموت وله وارث ذو فرض لا يستغرق جميع المـال ، ولا عاصب له انظر صبح الأعشى ج ٣ ص ٤٦٤ . وقال المقريزى فى خططه ج ٢ ص ١١٠ طبع المعهد العلمى الفرنسى : انها هى التى يستحقها بيت المـال عند عدم الوارث . وقال قبل ذلك : إنها فى الدولة الفاطمية لم تكن كما هى اليوم ، من أجل أن مذهبهـم توريث ذوى الأرحام ، وأن البنت اذا انفردت استحقت المـال بأجمعه ، فلما انقرضت أيامهم واستولت الدولة الأيوبيـة ثم الدولة التركية صار من جملة أموال السلطان مال المواريث الحشرية الخ .

التى بالمكان الفلانىّ — وتوصَف وتحدَّد — شاهدَا[1] الدارَ المذكورةَ على الصفة المشروحة أعلاه، وأحاطا بها علما وخِبرة، وكُتِب هذا المشروحُ ليثبت علمُه بالديوان المعمور، ويؤرّخ .

ثم يُكتَب مكتوبٌ على المهندسين، ويَشهَد فى آخره شهودُ القيمة، مثالُه :

يقول كلُّ واحدٍ من فلان وفلان المهندسَين على العَقار بالبلد الفلانىّ : إنّهما سارا[2] صحبةَ فلانٍ وكيلِ بيت المال المعمور الى حيث الدارُ الآتى ذكرُها ووصفُها وتحديدُها فيه، الجاريةُ فى ديوان المواريث الحَشْرية[3]، وهى بالمكان الفلانىّ — وتوصَف وتحدَّد — وأحاطا بها علما وخِبرة، وقوَّماها بما مبلغه كذا وكذا، وقالا : إنّ ذلك قيمةُ المِثل التى لا حَيف فيها ولا شَطَط، ولا غَبِينة[4] ولا فَرْط[4]، وأنّ الحظّ والمصلحة فى البيع بذلك، ويؤرّخ .

وتُكتَب على ظهره[5] حُجّةٌ على سماسرة العَقار، صورتُها : يقول كلُّ واحدٍ من فلانٍ وفلانٍ المناديَين على العَقار : إنّهما أشهرا[6] ماذكر[7] باطنَه فى مَظانّ الرَّغَبات، ومواطنِ الطلبات، فى صُقْعها وغيرِه من الأصقاع دَفعاتٍ متفرّقة، وأوقاتٍ متعدّدة، فلم

(١) فى الأصل : «شاهدوا» ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا، فان الضمير يعود على المهندسين السابق ذكرهما فى أوّل المشروح .

(٢) فى الأصل : «انهم ساروا» ؛ والسياق يقتضى التثنية كما أثبتنا .

(٣) فى الأصل «الخيرية» ؛ وهو تحريف ؛ وقد سبق تفسير المواريث الحشرية فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٦٦ من هذا السفر، فانظره .

(٤) تقدم تفسير الغبينة والفرط فى الحاشيتين رقم ٣، ٤ من صفحة ٤٨ من هذا السفر، فانظره .

(٥) فى الأصل : «ظهر» بدون هاء الضمير؛ والسياق يقتضى إثباتها .

(٦) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ٤٩ من هذا السفر .

(٧) فى الأصل : «على ماذكر» وقوله : «على» زيادة من الناسخ، فإن «أشهر» يتعدّى الى مفعوله بنفسه، لا بالحرف .

يَسمَعا مَن بَذَل زيادةً على ما قُوِّم باطنَه، ويؤرِّخ، ويُشهِد عليهما فيه . ثم تُكتَب قصّةٌ بٱسم المشترِى للمقام الشريف السلطانىّ ، ويَكتُب عليهـا صاحبُ الدّيوان ويجاوِب وكيلُ بيت المـال المعمور، ويُخرِج آلحـالَ على ظهرِها، ثم يوقِّع[1] صاحبُ الدّيوان بحَمل المَبلَغ إلى بيت المـال المعمور ، فاذا حُمِل وقّع صاحبُ الدّيوان وتُلصَق الحجّةُ على القصّة، فاذا كَمَّل ذلك عاقِدٌ[2] وكيلُ بيت المـال، وصورةُ المكاتَبة: ٥

هذا ما آشـترى فلانٌ بمـاله لنفســه من القاضى فلان، وكيلِ بيت المـال المعمور والقائم فى بيع ما يُذكَر فيه بأحكام الوَكالة الّتى بِيَدِه،المفوَّضةِ إليه من المقام الشريف السلطانىّ الملكىّ الفلانىّ الذى جَعَل له فيها بيعَ ما هو جارٍ فى أملاك بيت المـال المعمــور، وغيرَ ذلك على ما نُصّ وشُرِح فيهـا، وما مآلُه الى بيت المـال المعمور بالقضايا الشرعيّة، الثابتةِ وَكالتُـه فى مجلس الحُكم العزيز الثبوتَ الشرعىّ، المتوّجة ١٠ بالعلامة الشريفة، ومثالُها كذا وكذا ؛ اشتَرى منـه بقضيّة ذلك وحكمه جميعَ الدّار الفلانيّة، الجاريةِ فى رباع المواريث الحَشْريّة[3]، الموروثةِ عن فلان المتوفّى إلى رحمة (٨٨) الله تعـالى ، أو الّتى أظهرها الكَشْف — وتوصَف وتحدَّد — شراءً صحيحا شرعيّا بثمن مبلغُه كذا وكذا دينارا أو درهما حالّة ،وذلك محمولٌ الى بيت المـال المعمور [على ما شَهِد به وُصولُ[4] بيت المـال المعمور] المشروحُ فى آخره، وتَسلَّم المشترى ١٥

(١) فى الأصل : « يدفع » ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٢) مفعول «عاقد» محذوف للعلم به ، وهو المشترى .

(٣) تقدّم تفسير المواريث الحشرية فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٦٦ من هذا السفر، فانظره .

(٤) هذه التكلة ساقطة من الأصل؛ وقد نقلناها عما يأتى بعد فى ص ٧٠ س ٨ من هـذا السفر، إذ لا يستقيم الكلام بدون إثباتها ؛ فان قوله بعد : « المشروح » صفة للوصول لا لبيت المـال ؛ والمراد ٢٠ بالوصول : البطاقة التى تعطى للشترى بأنه حمل الثمن الى بيت المـال؛ قال فى شفاء الغليل : الوصول — بصيغة المصدر — : بطاقة تعطى لرب الدين ونحوه ، وهو تجوّز، لأنها يتوصل بها ، لكنها مولدة عامّية الخ .

المذكورُ ما ٱبتاعه بعد النظر والمعرفة والمعاقدة الشرعيّة ، والتفرّقِ بالأبدان عن تراض ، وٱنقضاءِ أمد الخيار الشرعىّ ٱلّذى ٱشترطه البائعُ على المشترى المذكور ، وهو ثلاثةُ أيّام ؛ وأقرّ المشترى المذكورُ أنّ ذلك صائرٌ فى أملاك بيت المال المعمور ؛ والسببُ فى هذه المبايعة أنّ المشترىَ المذكورَ رَفَعَ قصّةً بٱسمه أَنْهَى فيها : ...

٥ — وتُنقَل الى آخرها — فَوُقّع على ظهرها من جهة متولّى الدّيوان المعمور ما مثاله : "لِيُذكَرْ ما يُبذَل[1] عليه[2] للدّيوان المعمور" ؛ ... ومثاله[3] : ... — ويُنقَل إلى عند[4] الصفات المحدودة ، ويُكتَب تاريخُه — ثمّ تلاه توقيعٌ كريم ، ومثالُه : لِيتقدّم ٱلمجلس... — ويُنقَل جميعُ ما فيه — ثم تلاه جوابُ متولّى الوكالة الشريفة بمامثالُه : "المملوكُ فلان ٱلوكيل" ... — ويُنقَل — ثم تَجّز المشترى المذكورُ وُصولاً[5] من بيت

١٠ المال المعمور شاهدا له بحَمْل الثمن المذكور ، ونُسختُه بعد البسملة ... — ويُنقَل ما فيه — ثم تلاه توقيعٌ كريم ، إذا كان — ويُنقَل جميعُ ما فيه — وذلك كلُّه بعد أن أُخِذت الحجّةُ الملصَقةُ بأعلى التوقيع الدّيوانىّ ، المتضمِّنةُ الإشهادَ على كلّ واحدٍ من فلان وفلان المهندسَين على العَقار أنّ القيمة المعيَّنةَ فيها — وهى كذا وكذا — قيمةُ المِثل يومئذ — وتُشرَح الى آخر التاريخ — بشهادة فلان وفلان سماسرةِ

١٥ (١) فى الأصل : «ما يدل» ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيه سياق الكلام .

(٢) «عليه» ، أى على المبيع .

(٣) الظاهر أن هنا كلاما قد سقط من الأصل ، إذ ليس فى الكلام السابق ما يصح جعله مرجعا للضمير فى قوله بعد : «ومثاله» ، وسياق الكلام يدل على أن المراد بقوله : «ومثاله» ، مثال المكتوب بالقيمة ؛ ويؤيد ذلك أيضا ما يأتى فى صفحة ٧٢ س ١ إذ قال ما نصه : «ويشرح مسطور القيمة نحو ما تقدم» .

٢٠ (٤) كذا فى الأصل ؛ والذى فى كتب القواعد أن «عند» لا تخرج عن الظرفية الا إلى الجر «بمن» ؛ أما جرّها «بإلى» كما هنا ، فهو لحن .

(٥) تقدّم بيان المراد بالوصول فى الحاشية رقم ٤ من صفحة ٦٨ من هذا السفر ، فانظره .

العَقار، بأنّهـما أَشهرا[1] ذلك على ما تضمّنته[2] ؛ فلمّا تكامل ذلك كلّه وقع[3] الإشهادُ على القاضى فلانٍ وكيلِ بيت المـال المعمور والمشترِى بمانُسِب إلى كلٍّ منهما ؛ ويؤرّخ .

وان باع وكيلُ بيت المـال بغير توكيل بيع بل بحجّة قيمة كتب : هذا ما آشترى فلانٌ من فلانٍ وكيلِ بيت المـال المعمور — كما تقدّم — جميع قطعة الأرض الحاملةِ لبناء المشترِى ، الآتى ذكرُها وذَرعُها[4] وتحديدُها فيه ، الجاريةِ فى أملاك بيت المـال المعمـور ، مضافةً الى ديوان المواريث الحَشْريّة[5] ، أو ديوان الأحكار ، وهى بالمكان الفلانىّ — وتُذْرَع وتُحدّد — شراءً صحيحا شرعيّا ، بثمن مبلغُـه كذا وكذا الجميعُ حالٌّ محمولٌ إلى بيت المـال المعمور ، على ما شَهِد به وُصول[6] بيت المـال المعمور المشروحُ فى آخره ، وتسلّمَ المشترى المذكورُ ما آبتاعه بعدالنّظر والرّضا والمعرفة والمعاقدة الشرعيّة ، والتفرّقِ بالأبدان عن تراض ، وآنقضاءِ أمد الخيار الذى آشترطه البـائعُ على المشـترى ، وهو ثلاثةُ أيّام ؛ وأقرّ المشترى المذكورُ أنّ الأرض المذكورةَ جاريةٌ فى ديوانـ المواريث ؛ وذلك بعد آكتتاب حجّةٍ تتضمّن الإشهادَ على كلّ واحدٍ من فلان وفلان المهندسَين على العَقار — وتُشرَح كما تقدّم — والشهادةَ على

(١) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ٤٩ من هذا السفر .

(٢) « على ما تضمنته » ، أى على ما تضمنته الحجة السابقة الذكر ؛ والذى فى الأصل : « تضمنه » بدون تاء التأنيث ؛ والسياق يقتضيها كما أثبتنا .

(٣) قد سبق التنبيه فى آخر الحاشية رقم ١ من صفحة ٦٢ على أن هذا اللفظ يحتمل أن يقرأ بفتح الواو وتخفيف القاف ؛ وأن يقرأ بضم الواو وتشديد القاف المكسورة مبنيا للجهول ، من التوقيع ؛ وكل من الوجهين يؤدّى معنى صحيحا .

(٤) الذرع : القياس بالذراع .

(٥) تقدّم تفسير المواريث الحشرية فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٦٦ من هذا السفر ، فانظره .

(٦) تقدّم تفسير الوصول فى الحاشية رقم ٤ من صفحة ٦٨ من هذا السفر ، فانظره .

السماسرة؛ فحينئذ آستظهر[1] القاضي فلانٌ البائعُ على المشترى بكذا وكذا، فتكون جملةُ ما تقرّر من القيمة[2] والآستظهار ورسِم الوكالة جميعَ الثمن المذكور أعلاه؛ ثم بعد ذلك حضر وُصولٌ[3] من بيت المال المعمور شاهدٌ له بحَمْل الثمن المذكور، نُسختُه كذا وكذا، وعلى ظهره توقيعٌ كريم ، مثالُه كذا وكذا ...[4] ؛ فلمّا تكامل ذلك كلُّه وقع[5] الإشهاد، ويؤرّخ .

وان كان المشترى أُجرِيَ بآسمه[6] الثمنُ من بيت المال وأُنعِمَ عليه به كتب ما مثالُه : هـذا ما آشترى فلان بنُ فلان ؛ ويذكر الثمن ، ويقول : "وهو مُجْرًى من بيت المال المعمور"؛ ويكمِّل المبايعةَ نحوَ ما تقدّم، ويكتب: "ثم أحضر المشترى توقيعا شريفا سلطانيًا بالإنعام عليه بالثمن"؛ ويُنقَل إلى آخره؛ والله أعلم بالصواب .

إذا آشترت آمرأةٌ من وكيل بيت المال دارا جاريةً في رباع المواريث[7] الحَشْرية بما لها في ذمّته[8] ، ثم قاصّت[9] بما لها

(١) استظهر : من الاستظهار ، وهو التحرى والاحتياط ، والمراد أن القاضي زاد مبلغا على الثمن الذى قوّم به المبيع للاحتياط والوثوق بأن هذا الثمن هو ثمن المثل ، وأن في هذا البيع غبطة ومصلحة .

(٢) فى الأصل : «القسمة» ؛ وهو تحريف .

(٣) تقدم تفسير الوصول فى الحاشية رقم ٤ من صفحة ٦٨ من هذا السفر، فانظره .

(٤) ورد فى الأصل موضع هـذه النقط كلمة «ويؤرخ» ؛ وظاهر أنها زيادة من الناسخ لتكررها مع ما يأتى بعد فى آخر المكتوب ، ولا مقتضى لها فى هذا الموضع .

(٥) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ٧٠ من هذا السفر .

(٦) فى الأصل : «باسم» بسقوط الهاء ؛ والسياق يقتضى اثباتها .

(٧) تقدّم تفسير المواريث الحشرية فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٦٦ من هذا السفر ، فانظره .

(٨) فى الأصل : «فى ذمتها» بتأنيث الضمير ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يدل عليه السياق .

(٩) تقدّم تفسير المقاصة فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٣٨ من هذا السفر ، فانظره .

فى رباع ديوان المواريث ، يكتب : [هذا][1] ما آشترت [فلانة][1] من وكيل بيت المـال ــ كما تقـدّم ــ جميعَ الدار الكاملة الجـارية فى ديوان المواريث الحَشْرِيّة ــ على ماذَكرت المشـترية ــ المقبوضةِ عن فلان المتوفَّى إلى رحمـة الله تعالى، وهى بالمكان الفلانىّ ــ و توصَف وتحدَّد ــ شراءً صحيحا شرعيّا بثمن مبلغه من الدراهم كذا وكذا، الجميعُ حالّ، وتسلّمت[2] المشتريةُ ما آبتاعته بعـد النظر والرّضا والمعرفة والمعاقدة ــ نحوَ ما تقدّم ــ ثم بعدذلك قاصّ[3] القاضى فلانٌ المشتريةَ المذكورةَ بالذى توجّه على الديوان المعمور إيفاؤه من تَرِكة زوج المشـتريةِ المذكورةِ فلان وهو مبلغُ صداقها عليـه، الثابت لهـا بمجلس الحُكم العزيز، ومبلغُه كذا وكذا، وهو نظيرُ الثمن المذكورِ فى قدره وجنسه وحلوله، مقاصّةً[3] صحيحةً شرعيّة، برِئتْ بها ذمّةُ المشترية من الثمن، وذمّةُ زوجها من نظيرذلك الصداق، والسببُ فى هـذه المبايعة والمقاصّة[3] أنّ المشـترية المذكورةَ أثبتت صداقَها على زوجها فلانٍ فى مجلس الحكم العزيز، ومبلغُـه كذا وكذا، المؤرّخ الصـداقُ بكذا وكذا، وأسجل لهـا الحاكمُ على نفسه ــ وهو القاضى فلان ــ بثبوت ذلك عنده، والحُكمِ به، وأَشهَدَ لها على نفسه بذلك، وذلك بعـد آستحلافها اليمينَ الشرعيّة، المؤرّخ الحَلِفُ بكذا وكذا، ثم بعد ذلك رفعتَ المشتريةُ قصّـةً مترجَمةً بآسمها، مثالُها : المملوكة ...، ويشرح ما فيهـا

(١) هاتان الكلمتان لم تردا فى الأصل ؛ وسـياق الكلام يقتضى إثباتهـما أخذا ممـا ورد فى المكاتيب السابقة .

(٢) فى الأصل : «وسلمت» ؛ وسياق الكلام يقتضى ما أثبتنا .

(٣) تقدّم تفسير المقاصة فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٣٨ من هذا السفر، فانظره .

وما تضمّنه التوقيع كما تقدّم[1]، ويشرح مسطور القيمة نحو ما تقدّم .

هذا ما آتّفق[2] إيرادُه فى البيوع على آختلاف[3] الوقائع؛ والله أعلم .

وأما الردّ بالعيب والفسخُ — فإنه اذا اشترى رجل من آخَر دارا أو عبدا أو أَمَةً أو دابّة، وآطّلع على عيب يوجب الردّ بالعيب، وأراد الإشهاد بذلك، كتب ما مثالُه : حضر إلى شهوده فى يومِ تاريخِـه فلان ، وأَشهَدَ عليه أنه آبتـاع[4] قبل تاريخه من فلانٍ جميعَ الشىء الفلانىّ، وأنّه آطّلع فى يومِ تاريخه على أنّ به عيبا قديما مزمِنا يوجب الردّ، وهو الشىءُ الفــلانىّ — ويذكر العيب — وأنه حين آطّلاعِه على العيب حضر إلى شهودِه على الفور، وآختار فسخَ البيع وردَّ المَبيع على بائعه بالعيب المذكور، وأنّه باقٍ على طلب الردّ، وآستعادةِ الثمن الذى أقبضَه له، ورَفع يدَه عن التصرّف فى الشىء الفلانىّ رفعا تامّا؛ ويؤرّخ .

فى مقايَلة[5] تُـكتَب على ظهر المبايَعة، ومثالُها : أقرّ كلُّ واحدٍ من فلان — وهو المشـترى باطنَه — وفلانٍ — وهو البائعُ باطنَه — بأنّهما تقايَلا أحكامَ

---

(١) فى الأصـل : « التوكيل » ؛ وهو تبديل من الناسخ صوابه ما أثبتنا ، كما يرشـد اليه ما سبق فى ص ٦٩ س ٥ من هذا السفر ، فانه يفيد أن الكاتب بعد أن ينقل القصة المرفوعة من المشترى ينقل ما تضمنه توقيع متولى الديوان ؛ وهذا هو الذى يشير اليه المؤلف هنا بقوله : « كما تقدّم » .

(٢) فى الأصل : «ما اختلف» ؛ وهو تبديل من الناسخ مفسد للمعنى .

(٣) فى الأصل : «على خلاف» بسقوط الألف والتاء؛ وسياق الكلام يقتضى ما أثبتنا .

(٤) عبارة الأصل : «وأنه لما ابتاع» ؛ وقوله : « لما » زيادة من الناسخ، اذ ليس فى الكلام الآتى بعـدها ما يصلح جعله جوابا لها إلا بإسقاط كلمة «وأنه» الآتية بعـد ذلك فى قوله : «وأنه اطلع» ؛ وعلى كل حال فإنه لا يستقيم الكلام بدون إسقاط إحدى هاتين الكلمتين .

(٥) فى الأصل : «فى معاملة» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا، كما يقتضيه سياق المكتوب الآتى .

المبايَعة المشروحةِ باطنَه ، وهى [فى][1] جميع الدّار الموصوفة المحدودة ، الّتى كان فلان المُبتدأُ[2] بآسمه آبتاعها من فلان المثنّى بآسمه بالثمن المعيّن فى باطنـه ، وهو كذا وكذا مقايلةً صحيحةً شرعيّة ؛ ودَفَع البائع المذكورُ للمشترى المذكورِ جميعَ الثمن بتمامـه وكماله فقبَضَه منه ، وتَسلّمه ، وصار بيَدِه وقبضِه وحَوْزه ؛ ورَفَع المشترى يدَه عن الدّار المذكورة ، وسلّمها للبائع على صفتها الأولى ، فتَسلّمها منه ، وذلك بعـد النظر والمعرفة والتفرّق بالأبدان عن تراض .

وأما الشُّفْعة[3] — فالذى يُكتَب فيها أنّه اذا آشـترى رجل حصّةً من دار وحضَرَ مالكُ بقيّة الدار فطلَبَ الحصّةَ بالشُّفعة ، وصدّقه المشترى على ذلك ، كتب ما مثالُه : حضر الى شهوده فى يومِ تاريخه كلُّ واحدٍ من فلان بنِ فلان ، وفلان بنِ فلان — وهو المشترى المذكورُ باطنَه — وأَعلَمَ فلانٌ المبتدَأُ بذكره فلانا المشترى باطنَه — أنّ فى ملكه من الدّار الموصوفة المحدودة باطنَه كذا وكذا سهما من أربعة وعشرين سهما شائعا فى[4] جميع الدّار المذكورة ، وأنّه يَستحِقّ أخْذَ الحصّة التى آبتاعها منها بالشُّفعة الشرعيّة ، وأنّه قام على الفور[5] عند سماعِه بآبتياع الحصّة المذكورة باطنَه

(١) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ والسياق يقتضيها ، إذ أن المبايعة ليست هى الدار .

(٢) انظر الحاشية رقم ١ من صفحة ١٧ من هذا السفر .

(٣) عرّف الفقهاء الشفعة بأنها حق تملك قهرىّ يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض . انظر (شرح المنهج) (كتاب الشفعة) . وفى اللسان أنها مشتقة من الشفعة بمعنى الزيادة ، وهو أن يشفعك فيما تطلب حتى تضمه الى ما عندك فتزيده وتشفعه به الخ .

(٤) فى الأصل : «من» ؛ وسياق الكلام يقتضى ما أثبتنا .

(٥) انما قيد القيام بأنه على الفور وبأنه من غير إمهال لأن طلب الشفعة يجب أن يكون على الفور على القول الراجح من مذهب الشافعى ، وكذلك عند أبى حنيفة ؛ فمن أخر المطالبة بالشفعة مع الإمكان سقط حقه كخيار الرد ؛ وللشافعى قول آخر ، وهو أنه يبقى حقه ثلاثة أيام انظر جواهر العقود الموجود منه جزء مخطوط محفوظ بدار الكتب المصرية تحت رقم ١١٣٩ فقه شافعى .

من غير إمهال، واجتمع بالمشترى المذكور، وأعلمه بما ذُكر؛ فحينئذ صدّقه المشترى على صحّة ذلك جميعه تصديقا شرعيّا ، والتمس منه القيامَ له بنظير الثمن الّذى دفعه المشترى المذكورُ[1] باطنَه عن الحصّة المذكورة باطنَه ؛ فأحضَره إليه بكماله ، وهو كذا وكذا ، وأقبضه له ، فقبضه منه ، وتسلّمه ، وصار بيَده وقبضه وحَوْزه؛ وسلّم المشترى المذكورُ باطنَه لفلان المبتدَإ بذكره المستشفِع[2] المذكورِ الحصّةَ المذكورة، ومبلغُها كذا وكذا سهما من أربعة وعشرين سهما شائعا فى جميع الدّار الموصوفة المحدودة باطنَه ، فتسلّمها منه ، وصارت بيَده وقبضه وحَوْزه عن هذه الشُّفعة[3]؛ وأقرّا بأنّهما عارفان بها المعرفةَ الشرعيّة ، وبحكم ذلك كل لفلان المستشفِع[2] بما فى ملكه متقدّما وبهذه الحصّة ملكُ جميع الدّار المذكورة بالشُّفعة المذكورة، ولم يبقَ لفلان المشترى المذكورِ باطنَه فى الدّار المذكورة حقٌّ ولا طلبٌ بسبب ملك، ولا يد، ولا ٱبتياع ، ولا حقٌّ من الحقوق الشرعيّة؛ وبمضمونه شُهِد، ويؤرّخ .

إذا ٱدّعى رجلٌ على رجلٍ أنّ الحصّة التى ٱبتاعها من شريكه يستحقُّها بالشُّفعة ولم يصدّقه على ذلك ، وكلّفه إثباتَ الملك وقبولِ[4] القسمة — فالذى يُفعل فى ذلك أن يُثبِت المدّعِى ٱبتياعَه عند الحاكم

---

(١) فى الأصل : «البائع» ؛ وهو تبديل من الناسخ لا يستقيم به الكلام ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٢) يريد بالمستشفع هنا : طالب الشفعة ؛ والذى وجدناه فيما لدينا من كتب اللغة أن المستشفع هو طالب الشفاعة ، لا طالب الشفعة ؛ وأما طالب الشفعة فيقال له : شفيع ؛ ولعل ما هنا من استعمالات الفقهاء .

(٣) «عن هذه الشفعة» ، أى أن هذا التسليم والتسلم ناشئان عن هذه الشفعة .

(٤) وقبول — بكسر اللام — أى وإثبات قبول الخ وإنما يكلف طالب الشفعة بإثبات قبول القسمة لأن مذهب الشافعى أنه لا شفعة فيما لا ينقسم ، كالطاحونة والحمام وبئر الماء ، وغير ذلك مما لا يقبل القسمة إلا بإبطال منفعته المقصودة منه ؛ وعلة ذلك دفع ضرر مؤونة القسمة والحاجة إلى إفراد الحصة الصائرة للشريك بالمرافق ، كما هو مبين فى كتب الفقه .

ثم يُثبِتَ مَحضرا بقبول القسمة ؛ فإن لم يكن معه كتابُ آبتياعٍ كَتَبَ مَحضرا بأنّه مالكٌ لحصّته من الدّار، وصيغةُ المَحضَر : شَهِد الشهودُ الواضعون خطوطَهم آخرَه — وهم من أهل الخِبرة الباطنة[1] فيما شهدوا به فيه[2] — أنّهم يعرفون فلانا معرفةً صحيحةً شرعيّــة، ويشهدون أنّه مالكٌ لجميع الحصّة التى مبلغُها كذا وكذا سهما من أربعة وعشرين سهما شائعا غيرَ مقسوم من جميع الدّار الفلانيّة، الّتى بالمكان الفلانىّ — وتوصَف وتُحدّد — ملكا صحيحا شرعيّا، من وجهٍ صحيحٍ شرعىّ، وأنّه متصرِّفٌ فى الحصّة المذكورة بالسكن والإسكان والإجارة والعمارة، وأنّها باقيةٌ فى ملكه ويده وتصرّفه إلى الآن، ولم تَخرُجْ عنه بتمليك[3]، ولا بيع، ولا هِبة، ولا إقرار، ولا صـدقة، ولا غيرها ولا بوجهٍ من وجوه الآنتقالات كلِّهـا[4]، وهم بالدّار فى مكانها عارفون، وأنّ تلك الحصّة الّتى مبلغُها كذا وكذا سهما من أربعة وعشرين سهما شائعا فى الدّار المذكورة آبتاعها[5] فلانُ بنُ فلانٍ من فلان بنِ فلان شريكِ فلانٍ متنجزِ[6] هـذا[7] المَحضَر، وأنّ متنجِّزَه قام فى طلب الحصّة المَبيعةِ وأَخْذِها من المشترى المذكورِ بالشُّفعة الشرعيّة بحكم أنّه مالكٌ للحصّة المشهودِ بها ملكا شرعيّا متقدّما على آبتياع المشترى المدّعَى عليه

---

(١) الخـبرة الباطنة، أى الناشـئة عن معرفة واطلاع على ما خفى ودق من الأمور ولم يقتصر فيهـا على الظواهر .

(٢) «فيـه» ، أى فى المحضر .

(٣) فى الأصل : «بملك» ؛ وما أثبتناه هو المناسب لسياق الكلام ، فإن خروج الشىء وانتقاله من يد مالكه إلى يد آخر انما يكون بالتمليك ، أى بأن يملكه لغيره ، لا بالملك ، كما يتبين ذلك من معنى الكلمتين ؛ وقد سبق الكلام على التمليك بقسميه فى صفحة ٢٣ من هذا السفر .

(٤) فى الأصل : «ملك» ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٥) فى الأصل : "التى ابتاعها" ؛ وقوله : "التى" زيادة من الناسخ ، كما يتبين ذلك من سياق الكلام .

(٦) «متنجز هذا المحضر» ، أى الذى طلب إنجازه ؛ يقال : «تنجز الحاجة» ، إذا سأل إنجازها .

(٧) فى الأصل : «بهذا المحضر» ؛ والباء زيادة من الناسخ ، كما لا يخفى .

وأنّه قام على الفور[1] فى طلب الحصّة المَبيعةِ من المشترى من غيرِ تأخيرٍ ولا عاقة[2]؛ يعلمون ذلك ويَشْهَدون به بِسؤال[3] من جازت مسألتهُ ، وسوّغَت الشريعةُ المطهّرةُ إجابتَه؛ ويؤرّخ؛ ثم يشهد فيه الشهود عند الحاكم . ثم يكتب تحته مَحضَرا بأنّ الدّارَ المذكورةَ قابلةٌ[4] للقسمة ، وصيغتُه : شهد الشهودُ الواضعون خطوطَهم آخِرَه — وهم من أهل الخبرةِ بالعَقَار وتقويمِه وقسمتِه — أنّهم ساروا بإذنٍ صحيحٍ شرعىٍّ من القاضى فلان الحاكمِ بالجهة الفلانيّةِ إلى حيث الدّارُ الآتى ذكرها فيه ، الجاريةُ منها حصّةٌ مبلغُها كذا وكذا سهما فى ملك فلانٍ متنجّزِ المحضَرِ الأوّل المستشفِع[5] فيــه[6] ، وحصّةٌ مبلغُها كذا وكذا سهما فى ملك المشترى المدّعَى عليه الشفيعِ[7] المذكور، منتقلةٌ إليــه بالابتياع الشرعىّ [من شريك][8] المستشفِع[5] المذكور ، لكشف حالها ، ومعرفةِ جملتها وتفصيلها ، وسببِ طلب الشُّفعة من متنجّز هذا المَحضَر فيها[9] ، بحكم ابتياعِ المشترى الشفيعِ[7] لحصّته[10] فيها ودخولِه على المستشفِع[5] ، وأنّها هل تتهيّأ فيها قسمةُ التعديل بالأجزاء

---

(١) تقدم فى الحاشية رقم ٥ من صفحة ٧٤ وجه تقييده القيام بأنه على الفور وبأنه من غير تأخير ، فانظره .

(٢) اطلاق العاقة على ما يعوق عن الحاجة كما هنا إطلاق عامىّ شائع الاستعمال بين العامة حتى اليوم ؛ ولم نجده فيما راجعناه من كتب اللغة التى بين أيدينا ؛ أو لعل ما هنا تحريف صوابه : «عائقة» .

(٣) عبارة بعض كتب الوثائق فى مثل هذا المحضر : «مسئولين بسؤال» الخ انظر جواهر العقود المحفوظ منه بدار الكتب المصرية جزء مخطوط تحت رقم ١٤٩٣ فقه شافعى .

(٤) تقدم فى الحاشية رقم ٤ من صفحة ٧٥ وجه اشتراط الفقهاء قبول القسمة فيما فيه الشفعة ، فانظره .

(٥) انظر الحاشية رقم ٢ من صفحة ٧٥ من هذا السفر .

(٦) «فيه» ، أى فى المحضر .

(٧) كذا ورد هذا اللفظ فى عدة مواضع من هذا الباب مرادا به الشخص المطلوبة منه الشفعــة ؛ والذى وجدناه فيما لدينا من كتب اللغة أن الشفيع هو طالب الشفعة ، لا المطلوبة منه .

(٨) لم ترد هــذه التكلة فى الأصل ؛ ولا يستقيم الكلام بدون اثباتها أخذا من السياق ومما ســبق فى ص ٧٥ س ١٢ وما يأتى فى ص ٧٩ س ٣ وص ٨٠ س ٤ من هذا السفر .

(٩) «فيها» متعلق بالشفعة ، أى طلب الشفعة فيها من متنجز الخ .

(١٠) فى الأصل : «بحصته» بالباء ؛ والسياق يقتضى اللام كما أثبتنا .

المقتضيةُ[١] لخير الشّريك ؟ فألْفَوها فى البلد الفلانىّ — وتوصَف وتُحـدَّد — وتأمّلوها وأحاطوا بهـا علما وخبرة، فوجدوها قابلةً لقسـمة التعديل الموجبةِ لخير الشّريك وشهدوا أنّها تمكن قسمتُها جزأين، أو تمكن قسمتُها ثلاثةَ أجزاء، ومهما كان، على قدر ملك كلِّ واحد من الشركاء، كلُّ جزءٍ مسـاوٍ للجزء الآخرِ فى القيمة والآنتفاع به ؛ شهدوا بذلك بسؤال من جاز سؤالُه ، وسوّغت[٢] الشريعةُ المطهّرةُ إجابتَه ؛ و يؤرّخ ، ويُشْهَد فيه عند الحاكم .

ثم يكتب إسجال الحـاكم ، وصورتُه : هذا ما أُشْهِد على نفسه سيّدُنا ومولانا قاضى القضاة فلانٌ مَن حضر مجلسَ حُكمِه ومحلِّ ولايته — وهو يومئذ نافذُ القضايا والأحكام، ماضى النقض والإبرام — أنّه ثبت عنده وصحّ لديه بمَحضَرٍ من متكلّمٍ جائزِ كلامُه ، مسموعةٍ دعواه على الوجه الشرعىّ ، مضمونُ المحضَرين المسطّرَين باطنَه : أحدُهما — وهو الأوّل — مضمونُه : أنّ فلانَ بنَ فلان المستشفعَ المدّعى مالكٌ لجميع الحصّة الّتى مبلغُها كذا وكذا سهما شائعا غيرَ مقسوم فى[٣] جميع الدّار الموصوفة المحـدودة ملكا صحيحا شرعيّا ، من وجهٍ صحيـح شرعىّ ، وأنه متصرّفٌ فى الحصّة المذكورة بالسكن والإسكان والإجارة والعمارة ، وأنّهـا باقيةٌ على ملكِه وفى يده وتصرّفه الى الآن ، لم تخرُج[٤] عنـه بتمليك ، ولا بيـع ، ولا هِبـة ، ولا إقرار، ولا صـدقة

(١) المقتضية بالرفع : صـفة لقسمة ؛ والذى فى الأصـل : « المنصبة » ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا كما يقتضيـه السياق ، وكما يرشد إليه أيضا تعبيره بالموجبة فيما يأتى فى سـطر ٢ من هذه الصفحة وص ٧٩ س ٩ : فانه بمعناه ؛ وإنما اخترنا هنـا لفظ المقتضية دون الموجبـة ، لقربه فى رسم الحروف من اللفظ الوارد فى الأصل .

(٢) فى الأصل : «ومستوعبا» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما عبر به فى عدة مواضع .

(٣) « فى جميع » متعلق بقوله : « شائعا » .

(٤) فى الأصل : « بملك » ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا ، كما سبق تعليل ذلك فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٧٦ من هذا السفر، فانظره .

ولا بوجه من وجوه الانتقالات كلّها، وأنّ الشهودَ الواضعى رسمِ شهادتهم آخرَ المَحضَر المذكور بالدّار المذكورة عارفون فى صُقْعها ومكانهـا[1]، وأنّ ملكه لحصّة سابقٌ على آبتياع فلان المدّعَى عليه الشراءُ المذكورُ لحصّة التى آبتاعها من شريك فلانٍ المستشفِع المشروحِ فى المَحضَر الأوّل، وأنّ متنجِّز[2] المَحضَر قام فى طلب الحصّة المَبيعةِ وأَخْذِها من المشترى بالشُّفعة على الفَوْر، بحكم[3] أنّه مالكٌ لحصّة المشهودِ له بهـا، وأنّ ملكه متقـدّمٌ على آبتياع الشفيعِ[4] المشترى؛ وقد أقام كلٌّ من الشهود شهادتَه بذلك عنـد الحـاكم المذكور، على ما تضمّنه المَحضَرُ الأوّلُ المؤرّخُ بكذا وكذا، وقَبِل ذلك منه القبولَ السائغ، وأَعلَمَ تحت رسم شهادته علامةَ الأداء والقبول على الرسم المعهود؛ والمَحضَرُ الثـانى يتضمّن أنّ الدّار المذكورةَ قابلةٌ للقسمة الموجبـةِ لخير الشريك وأنّ القسمةَ تتهيّأ فيها على ما شُرِح فى[5] المَحضَر الثانى؛ وأقام كلٌّ من الشهود شهادته بذلك عند الحاكم المذكور، على ما تضمّنه المَحضَرُ الثـانى المؤرّخُ بكذا وكذا، وقَبِل ذلك منه القبولَ السائغَ الشرعىّ، وسَطَّر ما جرت العادةُ به تحت رسم شهادته من علامة الأداء والقبول على الرسم المعهودِ فى مثله؛ فلمّا تكامل ذلك عنده وصحّ لديه — أحسن الله إليه — أَشهَد عليه بثبوت المَحضَرين المذكورَين لديه على الوجه الشرعىّ؛ وحينئذ سأل فلانٌ متنجِّزُ[2] المَحضَرين المدّعِى الحاكمَ المذكورَ الحُكمَ بمقتضَى ما ثبت

(١) عبارة الأصل: "عارفون بها"؛ وقوله: «بهـا» زيادة من الناسخ، إذ لا مقتضى لهـا فان قوله قبل: «بالدار» يغنى عنها .

(٢) تقدم بيان المراد بالمتنجز فى الحاشية رقم ٦ من صفحة ٧٦ من هذا السفر .

(٣) فى الأصل: «وبحكم»؛ والواو زيادة من الناسخ، إذ لا مقتضى لها هنا .

(٤) انظر الحاشية رقم ٧ من صفحة ٧٧ من هذا السفر .

(٥) فى الأصل: «وفى»؛ والواو زيادة من الناسخ .

عنده ، فأجابه إلى سؤاله ، وأوجب الشُّفعة المذكورة، وألزم الحاكمُ المشارُ اليه المدّعىَ بالقيام للمشترى المدّعَى عليه[(١)] بالثمن الذى ابتاع به الحصّة من شريك المدّعى المذكور، وهو كذا وكذا ، وحكم على فلان المشترى المدّعَى عليه[(٢)] بتسليم الحصّة التى ابتاعها من شريك المستشفع[(٣)] — وهى كذا وكذا سهما — لفلان المدّعى متنجّزٍ المحضَرين المذكورَين[(٤)] ، بحكم ثبوتهما عنده ؛ فحينئذ أشهد فلانٌ المشترى الشفيعَ[(٣)] عليه أنّه قبض من المستشفع نظيرَ الثمن الذى قام به للبائع[(٥)] — وهو كذا وكذا — عن الحصّة التى ابتاعها، وصار بيده وقبضه وحوزه، وسلّم للمدّعى المستشفع[(٣)] المذكور الحصّة الثابتَ أخذُها منه بالشُّفعة — وهى كذا وكذا سهما — فتسلّمها منه، وصارت بيده وملكه وحوزه، ملكا من جملة أملاكه، ومالا من جملة أمواله، وأضافها الى ما يملكه من الدّار المذكورة من الحصّة المشهودِ له بها، فقد كمل له جميعُ الدّار المذكورة، وأقرّا بأنّهما عارفان بها المعرفةَ الشرعيّة ؛ فلمّا تكامل ذلك كلُّه سأله مَن جاز سؤالُه الإشهادَ على نفسه بذلك ... ...[(٦)] وأبقَى كلَّ ذى حجّة على حجّته ، وهو

(١) عبارة الأصل : «بالقيام لمدعى المشترى» ؛ وقوله : «المدعى» زيادة من الناسخ ، كما لا يخفى.

(٢) فى الأصل : «المشترى» ؛ وهو تحريف .

(٣) انظر الحاشية رقم ٢ من صفحة ٧٥ من هذا السفر .

(٤) انظر الحاشية رقم ٧ من صفحة ٧٧ من هذا السفر .

(٥) فى الأصل : «البائع» ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٦) موضع هذه النقط كلام ساقط من الأصل يفيد أن القاضى أجاب السائل الى ذلك ، وأشهد على نفسه بثبوت ذلك لديه ؛ و يدل على ذلك أمور : أوّلها ان عطف قوله بعد : « وأبقى » على ما قبله غير مستقيم ، فإن الإبقاء فعل القاضى ، وماقبله من السؤال فعل المدعى ، كما لا يخفى ؛ ثانيها ان هذا المعنى هو مقتضى السؤال السابق قبله ؛ ثالثها ورود ما يفيد ذلك فى مثل هذا الموضع ضمن إسجال سابق انظر ص ٥٥ من سطر ٤ و ٥ من هذا السفر ، وكذلك فى غيره من الإسجالات التى أوردها المؤلف فى هذا السفر ؛ ولم نثبت شيئا من ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين لاحتمال أن يكون الكلام الذى قد سقط من الأصل مخالفا فى العبارة لما أثبتناه ، و إن اتحدا فى المعنى .

فى ذلك كلّه نافذُ القضاء والحُكم ماضيهما ، بعد تقدُّم الدعوى المسموعةِ وما تَرتَّب عليها، وتَقدَّم (١) — أدام الله أيّامه — بكتابة هذا الإسجال ، فكُتِب عن إذنه متضمِّنا لذلك ،وذلك بعد قراءة ما تضمَّنه باطنا وظاهرا ،وأَشهَد الشفيعُ (٢) والمستشفعُ (٢) عليهما بما نُسِب الى كلٍّ منهما فيه، وذلك بتاريخ كذا وكذا .

٥ وان كان بعض الثمن عُروضا (٣)، والمشترِى يعترِف بأنّ المستشفِعَ له حصّةٌ فى الدّار ، وأنّ الدّار قابلةٌ للقسمة ، ولم يَعترِف بقيمة العُروض (٣) ، وطَلَب منه الثّمَنَ وتحليفَه على ذلك (٤) ، فرَدّ عليه الثّمن وأَخَذ الحصّة بالشُّفعة بعد الترافع إلى الحاكم — فسبيل الكاتب أن يكتب ما مثالُه : حضر الى شهودِه فى يومِ تاريخِه مَن ذَكَر أنّه حضر الى مجلس

١٠ الحُكم العزيز بالجهة الفلانيّة عند سيّدنا القاضى فلان الحاكمِ بها، كلُّ (٥) واحد من فلان ابن فلان، وفلان بن فلان ، وهو المشترى باطنَه ، وذَكَر فلان المبتدَأُ بذكره أنه يَستحِقّ أخذَ الحصّة المَبيعةِ بما طَلَب باطنَه — ومَبلغُها كذا وكذا سهما من أربعة وعشرين سهما شائعا فى (٦) جميع الدّار الموصوفة المحدودة باطنه ، الّتى ٱبتاعها المثنّى

(١) يقال : «تقدّم بكذا» ، أى أمر به .

١٥ (٢) انظر تفسير هاتين الكلمتين فى الحاشيتين رقم ٧ من صفحة ٧٧ ورقم ٢ من صفحة ٧٥ من هذا السفر .

(٣) العروض : الأمتعة التى لا يدخلها كيل ولا وزن ، ولا تكون حيوانا ولا عقارا ، كما فى المصباح نقلا عن أبى عبيد ؛ وقالوا : الدراهم والدنانير عين، وما سواهما عرض، بفتح فسكون .

(٤) فى الأصل : « اليمين » ؛ وهو تحريف .

٢٠ (٥) « كل » بدل من «من» السابقة فى قوله : « من ذكر » .

(٦) فى الأصل : «من» ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

بذكره من شريك المبتدإ بذكره فلان البائع باطنَه — بحُكم ما يَجري فى ملكه من الدّار المذكورة ؛ وأنّه حين عَلِمَ بأبتياع المشترى لحصّة المعيّنة قام على الفور[1] فى طلب الشُّفعة، وأحضر المشترىَ المذكورَ للحاكم المذكور، وادّعى عليه هـذه الدّعوى وأنّ الدّار قابلةٌ للقسمة، وأنّ قيمة العُروض التى أخذها البائعُ باطنَه كذا وكذا درهمـا وأنّه لَم يكتم[2] قيمتَها إلّا تحيّلا منه فى إقصاء[3] حقّه عن الشُّفعة، وسأل سؤالَه عن ذلك ؛ (٩٢) فسأله الحاكم عن ذلك، فصدّق المدّعىَ [فى][4] صحّة ما ادّعاه، وفى كلّ العُروض[5] التى سلّمها للبائع المذكورِ باطنَه ، وأنّه ما يعلم قيمتَها ؛ فطَلَب يمينَه على ذلك، فأبى أن يحلف، وردّ عليه اليمين، فأحلف الحاكمُ المدّعىَ على قيمة العُروض، فحلف أنّ قيمتَها كذا وكذا درهما، اليمينَ الشرعيّةَ المستوفاة، بمَحضَر من خصمه المذكور، وسأل المدّعى الحاكمَ المذكورَ الحُكمَ له على خصمه بما يوجبه الشرع الشريف ، فأجابه الى سؤاله وحَكَم له بوجوب الشُّفعة على خصمه حُكما صحيحا شرعيّا، وأوجب عليه القيامَ بنظير الثّمن، وهو كذا وكذا، وقيمةِ العُروض، وهى كذا وكذا، وأوجب على المشترى تسليمَ الحصّة ؛ فحينئذ أشهد المشترى المذكورُ على نفسه أنّه تسلّم نظيرَ الثّمن ، وهو كذا

---

(١) قد سبق وجه تقييده القيام بأنه على الفور فى الحاشية رقم ٥ من صفحة ٧٤ من هذا السفر، فانظره .

(٢) فى الأصل : «يكفى» ؛ وهو تحريف ؛ وسياق الكلام يقتضى ما أثبتنا .

(٣) فى الأصل : «اقضاء» ؛ وهو تصحيف .

(٤) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ والسياق يقتضيها .

(٥) عبارة الأصل : «قيمة العروض» ؛ وقوله : «قيمة» زيادة من الناسخ منافية للعنى المقصود فان المشترى صدّق طالب الشفعة فى كل العروض التى دفعها للبائع ، ولم يصدّقه فى قيمتها ، أى ثمنها ، كما يدل على ذلك سابق الكلام ولاحقه .

وكذا ... ... وصار بيَده وقبضه وحَوْزِه[1]، وأشهد المدعى المستشفع[2] أنّه تَسلّم من المشترى الشفيع جميعَ الحصّة المعيّنة باطنَه تسلّما شرعيّا[3]، وصارت بيَده وقبضه وحَوْزه وملكه، وذلك بعد النظر والمعرفة؛ فقد كَمُل للدّعى المستشفع[2] بما فى ملكه متقدّما وبهذه الحصّة مِلكُ جميع الدّار المذكورة؛ و يؤرّخ .

٥ فى آستشفاع الأب لابنه[4] المحجور عليه، وكذلك الوصىُّ وأمينُ الحُكم، مع تصديق المشترِى له على دعواه، يكتب ما مثالُه: أقرّ كلُّ واحد من فلان — وهو كافلُ ولدِه فلان المراهق، أو الطفلِ الذى تحت حَجْره وكَفالته وولاية نظره —، وفلان — وهو المشترى المذكورُ باطنَه — عند شهوده طوعا بأنّ فلانا المبتدأَ بذكره كافلَ ولده المذكور آجتمع بفلان المثنّى بذكره، وأعلَمَه

١٠ بأنّ فى ملك ولدِه لصلبِه فلان المذكورِ جميعَ الحصّة التى مَبلغُها كذا وكذا سهما من أربعة وعشرين سهما شائعا فى جميع الدّار المذكورة ......[5] بحُكم تقدُّم مِلكِ ولدِه

(١) يلوح لنا أن موضع هذه النقط كلاما ساقطا من الأصل، وهو قوله: «وقيمة العروض، وهى كذا وكذا»؛ فان هذا هو مقتضى قوله السابق فى سطر ١١، ١٢ من صفحة ٨٢: «وأوجب عليه القيام بنظير الثمن، وهو كذا وكذا، وقيمة العروض، وهى كذا وكذا».

١٥ (٢) انظر الحاشية رقم ٢ من صفحة ٧٥ من هذا السفر.

(٣) انظر الحاشية رقم ٧ من صفحة ٧٧ من هذا السفر.

(٤) هذه اللام ساقطة من الأصل؛ والسياق يقتضى إثباتها.

(٥) يلوح لنا أن موضع هذه النقط جملة ساقطة من الأصل تفيد أنه — أى الوالد — طلب من المشترى أخذ الحصة لولده بالشفعة، فان قوله بعد: «بحكم تقدم ملك ولده» الخ إنما يصلح أن يكون

٢٠ تعليلا لطلب الحصة بالشفعة كما هو ظاهر، وكما يستفاد من قوله فيما سبق فى صفحة ٧٦ سطر ١٢، ١٣: «وأن متنجزه قام فى طلب الحصة المبيعة وأخذها من المشترى المذكور بالشفعة الشرعية بحكم أنه مالك لحصة المشهود بها ملكا شرعيا متقدما على ابتياع المشترى» الخ وورد أيضا ما يفيد هذا المعنى فى ص ٧٩ س ٤، ٥، ٦ من هذا السفر، فانظره.

لحصّـة المذكورة التى فى يد والده المذكور، وبحكم أنّ الدّار قابلةٌ للقسـمة وأنّ الثّمن الذى قام به المشترى المذكورُ للبائع المذكور[1] هو ثمنُ المثل يومئذ، وقيمةُ العدل، وأنّه قام فى طلبها على الفور، لما رأى لولده فى ذلك من الحـظّ والمصلحة وأنّ المشترىَ صدّقه على جميع ذلك تصديقا شرعيّا، والتمس منه القيامَ بنظير ما كان دفَعه ثمنا عن الحصّة، وهو كذا وكذا، وأنّه أجابه الى ذلك، وسلّم له من مال ولده فلان نظيرَ الثّمن المذكور، وهو كذا وكذا، فقَبَض ذلك منه، وتسلّمه، وسلّم المشترى المذكورُ له الحصّةَ المذكورةَ بحقّ الاستشفاع[2]، فتسلّمها منه، وصارت بيده وقبضه وحوزه، ملكا لولده فلان، وأضافها الى مافى يده من الحصّة الجارية فى ملك ولده؛ وبحكم ذلك كَمَل لولده المذكور جميعُ الدّار المذكورة باطنـه؛ وأقرّا بأنّهما عارفان بها المعرفة الشرعيّة؛ [ويؤرّخ].

وأما السَّلَم[3] والمقَايَلة[4] فيه — فاذا أسلَمَ رجلٌ لرجلٍ ثمنا فى قمح أو حبوب[5] أو غير ذلك كتب ما مثـالُه : أقرّ فلانٌ عند شهوده بأنّه أسلَمَ الى فلان من الدراهم

---

(١) الظاهر أن قوله : «المذكور» زيادة من الناسخ ؛ اذ لم يتقدّم فى هـذا المكتوب ذكر البائع وهو شريك طالب الشفعة، كما لا يخفى .

(٢) لم نجد الاستشفاع بمعنى طلب الشفعة فيما راجعناه من كتب اللغة ؛ والذى وجدناه أن الاستشفاع هو طلب الشفاعة ؛ فلعل ما هنا من استعمالات بعض الفقهاء .

(٣) عرّف الفقهاء السلم بأنه بيع شىء موصوف فى ذمة بلفظ « سلم » . ويقال له : السلف أيضا ، وتسميته بالسلم هى الكثيرة المتعارفة بين الفقهاء؛ وسمى هذا العقد بالسلم لتسليم رأس المـال فى المجلس ، وسمى بالسلف لتقديمه .

(٤) فى الأصل : «والمعاملة» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يدل عليه ما يأتى فى صفحة ٨٥ س ٦ من قوله : «فان تقايلا فى السلم» .

(٥) فى كتب اللغة ما يفيد أن الحبوب تعم القمح وغيره ، فعطفها عليه هنا من عطف العام على الخاص .

كذا وكذا ، وسلّمها له ، فتسلّمها منه فى مجلس العَقد ، وصارت بيَده وقبضه وحَوْزه على حُكم السَّلَم الشرعىّ فى كذا وكذا — و يعيّن ذلك و يصفه — يقوم له بذلك فى التاريخ الفلانىّ ، محمولا الى المكان الفلانىّ ، أو موضوعا بالمكان الفلانىّ ؛ تَعاقَدا أحكامَ هذا السَّلَم بينهما معاقدةً صحيحةً شرعيّةً بالإيجاب والقبول ، ثم تفرّقا ٥ من مجلس العَقد بالأبدان عن تراض ؛ و يؤرّخ .

فإن تقايلا فى السَّلَم كتب ما مثالُه : أقرّ كلُّ واحد من فلانٍ [المسْلِم][1] وفلانٍ المسْلَمِ اليه بأنّهما تقايَلا أحكامَ السَّلَم الذى كانا تَعاقَدا عليه بينهما باطنَه مقايلةً صحيحةً شرعيّة ، وفسخا أحكامَه فسخا شرعيًّا ، وسلّم فلانٌ المسْلَمُ اليه لفلانٍ المسْلِمِ المبلغَ المذكورَ باطنَه ، وهو كذا وكذا ، فتسلّمه منه ، وصار بيَده وقبضه ١٠ وحَوْزه ، ولم يبقَ لكلٍّ منهما قِبَل الآخر حقٌّ من الحقوق الشرعيّة بسبب السَّلَم المذكور ، ولا بسبب شىءٍ منه ، وتَصادَقا على ذلك ؛ و يؤرّخ .

(٩٣)

وأما القسمة والمناصفة[2] — فاذا كان بين شريكين دار ، وحصل الاتّفاق بينهما على قسمتها ، فالذى يكتب فى ذلك : أقرّ كلُّ واحد من فلانٍ وفلانٍ بأنّ لهما وفى ملكهما وتصرّفهما بالسويّة بينهما — لا مزيّة لأحدهما على الآخر — جميعَ ١٥ الدّار الفلانيّة — وتوصَف وتُحدّد — ملكا صحيحا شرعيًّا ؛ وأنّ ملكَهما لذلك سابقٌ لهذا الإقرار ومتقدّمٌ عليه ؛ وأنهما عارفان بها المعرفة الشرعيّة ، وأنّ يديهما فيها

---

(١) المسلم : الذى أسلم المال ؛ وهذه الكلمة لم ترد فى الأصل ؛ والسياق يقتضيها إذلا وجه لتخصيص الثانى بالوصف دون الأول .

(٢) فى الأصل : «والمواصفة» ؛ وهو تحريف ؛ فان المواصفة عند الفقهاء هى أن يبيع ماليس عنده ٢٠ ثم يبتاعه فيدفعه الى المشترى ؛ وقيل له ذلك لأنه باع بالصفة من غير نظر ؛ وهذا المعنى غير مراد هنا ؛ وسياق الكلام يقتضى ما أثبتنا .

متصرِّفتان تصرُّفَ المُلّاكِ فى أملاكهم، وذوى الحقوق فى حقوقهـم، من غير مانع ولا معترِض، ولا رافعِ لِيَدٍ بسبب من الأسـباب، وتصادَقا على ذلك كلّه تصادُقا[1] شرعيًّا؛ وأنّهما فى يومِ تاريخِه آتّفقا وتَراضَيا على قسمة ذلك جزءين: قِبْليًّا، وبحْريًّا، صفةُ القِبْلىّ كذا — ويحدّد — وصفةُ البحْرىّ كذا — ويحدّد —؛ ثم بعد تمام ذلك آشترَى فلانٌ من شريكه فلانٍ جميعَ النّصف الشائع فى جميع الجزء القِبْلىّ، وكمَّل لفلان جميعَ الجزء البحْرىّ؛ وتصادقا على ذلك تصادُقا[1] شرعيًّا؛ ويؤرّخ .

وإن كانا أحضرا رجلين من المهندسين كتب فى ذيل المكاتبـة : وذلك كلُّه بعـد أن أحضرا رجلين من أهل الهندسـة والخبْرة بمساحة الأراضى وذَرْعها وقسـمتها، والآدُر[2] وقيمتها — وهـما فلانٌ وفلان — الى الموضـع المذكور وشاهداه، وأحاطا به علما وخِبْرة، وقسماه بينهما جزأين، لامزيّة لأحدهما على الآخر؛ وأنّهما آتّفقا وتراضيا على ذلك، ورضيا قولَهما، وأَمضَيا فعلَهما .

وإن كان بينهما قُرْعة كتب ما مثالُه : وذلك كلُّه بعد قُرْعةٍ شرعيّةٍ رضيا بهـا وحصل الآتّفاق على ما ذُكِر أعلاه .

وإن كان بينهما حوانيت وآقتسماها بالتعديل على القُرْعة كتب ما مثالُه : أقرّ كلٌّ واحد من فلانٍ وفلانٍ بأنّ لهما بالسويّة بينهما جميعَ الحوانيت — ويذكر عددَها وصفتَها وتحديدَها نحوَ ما تقـدّم — وأنّهما فى يومِ تاريخِه رغبا فى قسمتها بينهما بالتعديل والقُرْعة الشرعيّـة، وأَحضرا رجلين من أهل الهندسـة والخبْرة بالأراضى وذَرْعها وقيمةِ العَقار وقسمته — وهما فلانٌ وفلان — الى الحوانيت

(١) فى الأصل : «تصديقا» ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٢) الآدر : جمع دار .

المذكورة، وشاهَداها ، وأحاطا بها علما وخِبْرة، وقسماها بينهما قسمةً عادلةً شرعيةً بالذَّرع والقيمة والمنفعة، وأقرعا[(١)] بينهما فى ذلك قُرْعةً شرعيّه، جائزةً مرضيّه ؛ فكان الذى حصل لفلان المبتَدِإ بذكره جميع الحوانيت — وتُعَدُّ وتوصَفُ وتُحدَّد — التى قيمتُها كذا وكذا، الجميعُ حقُّه وحصّتُه من جملة الحوانيت المذكورة ؛ والذى

٥ حصل لفلان ٱلمثنَّى بذكره جميع الحوانيت — ويَذكُر فيها ما تقدّم — ؛ وسلّمَ كلُّ واحد منهما للآخر ما وجب عليه تسليمُه، وصار بيَـده وقبضه وحَوْزه ؛ وأقـرّا بأنّهما عارفان بذلك المعرفةَ الشرعيّة ؛ تَعاقَدا[(٢)] أحكامَ هذه القسمة بينهما معاقَدةً صحيحةً شرعيّةً شِفاها بالإيجاب والقبول ، ثم تفـرّقا بالأبدان عن تراض ؛ وأقرّ كلُّ واحد منهما بأنّه لا حقّ له ولا طلبَ فيما صار لصاحبه ممـا ذُكِر أعلاه بوجه من

١٠ الوجوه الشرعيّة على ٱختلافها ؛ وتصادقا على ذلك، ورضِيَ كلُّ منهما بهذه القسـمة وٱعترفا بأنّ الذى قُوِّم به كلُّ موضع قيمةُ المثل يومئذ لا حَيْف فيها ولا شطط .

فى صفة ميراث[(٣)] — يكتب ما مثالُه : أقرّ كلُّ واحد من فلانٍ وفلانٍ وفلانٍ الإخوةِ أولادِ فلانٍ بأنّ والدَهم المذكورَ تُوُفِّىَ ولم يُخلِّف من الورثة سواهم، وأنهـم مسـتحقّون لميراثِه ، مستوعبون لجميعـه، بغير شريكٍ لهم فى ميراثه، ولا حاجبٍ

---

١٥ (١) فى الأصل : «وقرعا» ؛ ولم نجده فيما لدينا من كتب اللغـة بالمعنى المراد هنا ؛ والذى وجدناه أنه يقال : أقرع بينهم ، وقارع بينهم ؛ والأوّل أعلى ، كما فى مستدرك التاج ؛ وأما «قـرع» ، فمعناه غلب بالقرعة ؛ وليس ذلك مرادا هنا .

(٢) عادة المؤلف فى مواضـع كثيرة من هذا الباب أن يعدّى هـذا الفعل « بعـلى » فيقول : « تعاقدا على كذا » ؛ وقد ورد فى أساس البلاغة مادة «قيل» ما يفيد صحة تعديته بنفسه أيضا كما هنا ؛

٢٠ وعبارته : تقايلاه بعد ما تعاقداه اهـ أى أن البائع والمشترى تقايلا البيع بعد ما تعاقدا عليه .

(٣) «فى صفة ميراث» ، أى فى صفة قسمة ميراث .

يحجبهم عنـه [بوجه](١) ولا سبب ، وترك لهم موروثا عنـه جميعَ الدّار الفلانيّة — وتوصَفُ وتُحدَّد — ؛ فلمّا كان فى يومِ تاريخه تداعَوْا إلى قسمة ذلك ، فقُسِم بينهم على الوجه الشرعىّ ، فتميّز لكلّ واحد منهم الثلثُ شائعا فيهـا ، ووضع كلُّ واحد منهم يَدَه على ما تميّزله منها بهذا الإرث وضعا تامّا ، وعرَفَه وعرَف مقدارَه ، وصار بيَـدِه وتصرُّفِه وملكِه وحَوْزِه بالإرث الشرعىّ المشروح أعلاه ، يتصرّف كلٌّ منهم فيما صار إليـه تصرُّفَ المُلّاك فى أملاكهم ، وذوى الحقوق فى حقوقهم ، من غير مانع ، ولا دافع ، ولا رافع لِيَد ، ولا معترِض بوجهٍ ولا سبب ؛ وأقرّوا بأنّهم عارفون بالدّار المذكورةِ المعرفةَ الشرعيّـة ، ونظروها ، وأحاطوا بها علما وخِبْرة ، وتصادقوا على ذلك كلّه ، وقَبِـل كلٌّ منهم هذا الإقرار لنفسـه من(٢) الآخَر قبولا شرعيّا ؛ والله مع المتّقين .

وأما الأجائر — فإذا آسـتأجر رجلٌ من رجلٍ دارا كتب ما مثالُه : اسـتأجر فلانٌ من فلانٍ جميعَ الدّار الجـاريةِ فى يَدِه وملكِه وتصرُّفِه ، على ماذَكَر وصدّقه المستأجر على ذلك ، إن صدّقه .

وإن كانت الدار وقفا عليه كتب : الجـاريةِ فى يَدِه وتصرُّفه وقفا عليه تناهت(٣) منافعُها إليه .

---

(١) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ والسياق يقتضى اثباتها أخذا مما سبق فى ص ٤٠ س ١٥ من هذا السفروما يأتى بعد فى س ٧ من هذه الصفحة .

(٢) فى الأصل : «مع» ؛ وهوتحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيه السياق .

(٣) «تناهت» ، أى انتهت ؛ وهذه الكلمة فى الأصل مهملة الحروف من النقط ؛ وسياق الكلام [ن] يقتضى إثباتها على هذا الوجه ، وقد ورد فى الكوكب المشرق مكان هذه الكلمة «الآئلة» ؛ وهى وإن كانت مؤدّية لمعنى المراد هنا إلا أنها بعيدة فى الرسم عن الحروف الموجودة فى الأصل .

وإن كانت فى عَقد إجارته نبَّه على ذلك ، فيكتب : الجاريةِ فى يَده وتصرُّفه وعَقدِ إجارته بالإيجار الشرعىّ من فلان .

وإن كان يؤجر عن موكّله كَتَب : الجاريةِ فى يَده وتصرُّفه ملكا لموكّله فلان، وله إيجارُها، وقبضُ أجرتها عنه بطريق الوَكالة الشرعيّة التى بيَده .

وإن كانت حصّةً من دار كتب: جميعَ الحصّةِ التى مَبلغُها كذا وكذا من جميع الدّار وهى بالمكان الفلانىّ — وتوصَف وتُحدَّد — ليَنتفِع بها فى السكن والإسكان، ووُقودِ النيران — إن أُذِنَ له فى ذلك — لمدّة كذا وكذا، أوّلُ ذلك يومُ تاريخه، أو اليومُ الفلانىُّ من الأشهر الماضية[1] ، بأجرة مَبلغُها فى كلِّ شهر من شهورها كذا وكذا قسطُ كلِّ شهر فى سلخه، أو مستهلّه ؛ وتَسلَّمَ ما استأجره بعد النظر والمعرفة والمعاقدة الشرعية، والتفرّق بالأبدان عن تراض ؛ ويؤرِّخ .

وإن استأجر مدّةً كلَّ يوم بعضَ النهار بأجرة حالّة مقبوضة أو أبرأه منها كتب ما مثاله : استأجر فلانٌ من فلانٍ جميعَ الحانوت — ويوصَف ويحدَّد كما تقدّم — لمدّة سنة كاملة، أو أقلّ أو أكثر، ليَنتفِع بذلك فى السكن والإسكان طولَ المدّة فى كلّ يوم من أوّل النهار إلى الوقت الفلانىّ منه، خلا بقيّة

---

(١) انما خص الأشهر الماضية ولم يقل بعدها : «أو المستقبلة» ، لأن مذهب الشافعى أنه لا يجوز إيراد إجارة العين على المنفعة المستقبلة ، كإجارة الدار للسنة القابلة ، كما فى جواهر العقود المحفوظ منه بدار الكتب المصرية جزء مخطوط تحت رقم ١١٣٩ فقه شافعى ؛ وجاء فى هذا الكتاب ايضا فى موضع آخر ما نصه : «واختلفوا فيما إذا استأجر منه شهر رمضان فى شهر رجب ، فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد : يصح العقد ؛ وقال الشافعى : لا يصح اهـ . وذكر شارح المنهج فى كتاب الإجارة أيضا أنه لا يصح فى اجارة العين الاكتراء لمنفعة قابلة ، كإجارة دار سنة أولها من الغد ، كبيع العين على أن يسلمها غدا »

النّهار واللّيل، فإنّ منفعتَه باقيةٌ فى يد الآجرِ وتصرّفه، ينتفـعُ بذلك كيف شاء، بأجرةٍ مَبلغُها عن جميع هذه المدّة كذا وكذا حالّة، قبضَها الآجرُ من المستأجِر، وتسلّمها .

وإن كان أبرأه منها كتَب : حالّة، أبرأه الآجرُ منها براءةً صحيحةً شرعيّة ، براءة إسقاط، قَبِلها منه، وتسلم ما آستأجره بعد النّظرِ والرّضا والمعرفة والمعاقدةِ الشرعيّة .

ان آستأجر من رجل بمالَه فى ذمّته من الدّين كتب: ... ... لمدّةِ سـنةٍ كاملة، أوّلهُا يومُ تاريخِه، بمـا للستأجرِ فى ذمّة الآجرِ من الدّين الحـالّ الذى آعترَف به عند شهوده، وهو كذا وكذا، وتَسلّمَ ما آستأجره ؛ ويُكَمِّل .

فصـــــل

وإن آستأجر من رجل دارا لمدّة، ثم آستأجر مدّة ثانية قبل آنقضاء المدّة الأولى كتب: ... ... لمدّةِ سنةٍ كاملةٍ مستأنفَة[1] على مدّته الأولى، أوّلهُا اليومُ الفلانىُّ من الشهر الفلانىّ، بحُكم أنّ الدّار مستأجرةٌ[2] معه على [مدّةٍ][3] معلومة آخرُها اليومُ الفلانىّ، وقد آستؤنِفتْ هـذه المدّةُ الثانيةُ زيادةً على تلك المدّة الأولى إجارةً صحيحةً شرعيّة، بأجرة مَبلغُها كذا وكذا ؛ [تَعاقَدا على ذلك[4]] معاقدةً شرعيّـةً

(١) فى الأصل : «مساقفة» ؛ وهو تصحيف .

(٢) «على مدة» ، أى فى مدة، «فعلى» هنا بمعنى فى ؛ وهذا كما قال أبو كبير الهذلى :

* ولقد سريت على الظلام بمغشم *

الخ البيت ، أى فى الظلام انظر اللسان .

(٣) لم ترد هذه الكلمة التى بين مربعين فى الأصل ؛ والسياق يقتضى اثباتها إذ بها يستقيم الكلام .

(٤) لم ترد هذه العبارة فى الأصل ؛ وسياق الكلام يقتضى اثباتها أخذا مما ورد فى المكاتيب السابقة والآتيـة . انظر ص ١٧ س ٩ وص ١٨ س ١٥ وص ١٩ س ١٦ وص ٢٤ س ١ وغير ذلك من المواضـــع .

شفاها بالإيجاب والقبول ، واعترف المستأجر بأن الدار المذكورة فى يده وتصرفه وأنه عارف بها المعرفة الشرعية .

فصـــل

وإن آستأجر بأجرة حالّة ثم قاصّه[1] المستأجر بماله فى ذمته

كتب : ..... بأجرة مبلغها عن جميع المدة كذا وكذا حالّة ــ ويكمّل الإجارة ــ ، ثم بعد ذلك قاصّ[1] المستأجر المذكور الآجر المذكور بماله فى ذمته من الدين الذى اعترف به عند شهوده ــ وهو نظير الأجرة المذكورة فى القدر والجنس والصفة والحلول ــ مقاصّة[1] شرعية ، قبل كل منهما ذلك لنفسه قبولا شرعيا ، ولم تبق لكل منهما مطالبة قبل الآخر بسبب دين ولا أجرة ولا حق من الحقوق الشرعية كلها .

وإن آستأجر جماعة من رجل أرضا لبناء[2] وغيره كتب ما مثاله : استأجر فلان وفلان وفلان من فلان جميع قطعة الأرض الطين السواد ، الجارية فى يد المؤجر[3] وملكه ، وهى بالمكان الفلانى ، ومساحتها كذا وكذا قصبة بالقصبة الحاكمية[4] ، وذرعها كذا وكذا ذراعا بذراع العمل[5] ، ليبنوا عليها ما أرادوا بناءه ، ويحفروا

(١) تقدّم تفسير المقاصة فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٣٨ من هذا السفر ، فانظره .

(٢) فى الأصل : « وبناء » بالواو ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يدل عليه قوله بعد فى المكتوب : «ليبنوا» .

(٣) المؤجر اسم فاعل من آجرت وزان أفعلت ، وهى لغة نقلها صاحب المصباح عن الزمخشرى .

(٤) قال فى صبح الأعشى ج ٣ ص ٤٤٦ عند الكلام على القصبة الحاكمية : كأنها حررت فى زمن الحاكم بأمر الله الفاطمى ، فنسبت إليه ؛ وطولها ستة أذرع بالهاشمى ، وخمسة أذرع بالنجارى وثمانية أذرع بذراع اليد ؛ وقد تقدّر القصبة بباعين من رجل معتدل .

(٥) ذراع العمل ، هو ذراع اصطلح على أن تقاس به أرض البنيان ، وطوله ثلاثة أشبار بشبر رجل معتدل ؛ ولعله هو الذراع الذى كانت تقاس به أرض السواد بالعراق ، فقد ذكر الزجاجى أنه ذراع وثلث بذراع اليد انظر صبح الأعشى ج ٣ ص ٤٤٦ .

فيهـا ما أرادوا حفرَه : من الآبارِ المَعِينةِ[١] وآبارِ السَّراب[٢] والقُنِيِّ والمجَارِى ، ويُعلُّوا ما أرادوا تعليتَه ، ويزرَعوا ويغرِسوا ما أحبّوا زراعتَه وغرْسَه ، وينتفعوا بها كيف شاءوا على الوجه الشرعىّ ، لمدّةِ ثلاثين سنةً كوامل ، أوّلُها يومُ تاريخه ؛ ويُكمل .

وإن كان كلٌّ منهم يقوم بما عليه بَرْهَنَ على[٣] ذلك ، وكذلك إن تَضامَنوا .

وإن آستأجر وكيل دارا لموكله [من جماعة][٤] كَتَب : استأجر فلانٌ لموكِّله فلانٍ بإذنه وتوكيله إيّاه فى آستئجار ما يُذكَر فيـه بالأجرة الّتى تُعيَّن فيه للمدّة الّتى تُذكَر فيه ، وفى تَسلُّم ما آستأجره له ، التوكيلَ الشرعىّ ، على ما ذَكَر ، أو على ما تشهد به الوَكالة الّتى بيَدِه ؛ من فلانٍ وفلانٍ وفلانٍ جميعَ الدّار الكاملة ، الجارية فى ملكِهم ويَدِهم وتصرُّفهم بالسويّة ، أو بقدرِ حصصهم — وتوصَـف وتُحـدَّد وتُذكَر المدّةُ والأجرة — ما هو لفلانٍ عن أجرة حصّته كذا ، وما هو لفلانٍ كذا ، [وما هو لفلانٍ كذا][٥] ؛ وتَسلّم ما آستأجره لموكِّله بَعد النظرِ والمعرفةِ والمعاقدةِ الشرعيّة .

---

(١) يريد بالمعينة هنا : الآبار التى لها مادة من الماء ؛ والذى وجدناه فيا لدينا من كتب اللغة بهذا المعنى « معيونة » ؛ وأما المعين فهو وصف الماء ، أى الجارى الظاهر على الأرض ؛ غير أن القواعد الصرفية لا تمنع أن يقال : « معينة » بالمعنى السابق المراد هنا ، بل هو الأصل .

(٢) السراب : كلمة شاع استعمالها عند العامة فى مصر كناية عن البراز ؛ ولم نجده فيا لدينا من كتب اللغة بهـذا المعنى ، كما أننا لم نجده فيما بين أيدينا من الكتب المؤلفة فى الألفاظ المعربة والدخيلة ؛ ولعل صريحه (سارب) اسم فاعل من سرب سروبا ، وذلك لانسرابه فى جوف الأرض .

(٣) فى الأصل : « عن » ؛ وهو تحريف .

(٤) لم ترد هذه التكلة فى الأصل ؛ وقد أثبتناها أخذا مما يأتى بعد فى السطر الثامن من هذه الصفحة وهو قوله : «من فلان وفلان وفلان» الخ .

(٥) لم ترد هذه التكلة فى الأصل ؛ والسياق يقتضى إثباتها فان المؤجر منهم ثلاثة كما سبق فى المكتوب فيقتضى ذلك ذكر نصيب الثالث من الأجرة .

وإن آجر رجل دارا عن موكله كتب : استأجر [فلانٌ][1] من فلانٍ القائمِ فى إيجار ما يُذكَر فيه عن موكِّله فلان، بالأجرة التى تُعيَّن فيه، للمدة التى تُذكَر فيه؛ وفى تسليمِ ما يؤجِر لمستأجِرِه ، حَسَبَ ما تشهد به الوَكالة التى بِيَدِه ؛ استأجر منه بقضيّةِ ذلك وحُكمِه جميعَ ... ويُكمِّل؛ والله أعلم بالصواب .

فصل فى معاقدة حَمولة[2]

عاقد فلانُ بنُ فلان السَّيْرَوَانُ[3] فلانا على حَملِه وحَمـلِ محـارمه وزادِه[4] — وهو كذا وكذا رطلا — من البلد الفلانىّ الى البلد الفلانىّ ، على ظهر جماله التى بِيَدِه وتصرُّفه، بما مبلغُه كذا وكذا، قبَضَه منه؛ تعاقَدا معاقدةً شرعيّةً بعد النظر والمعرفة والإحاطة بذلك علما وخِبرة، وعليـه الشروع فى ذلك من يوم كذا وكذا .

(١) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ والسياق يقتضى إثباتها فان قواعد العقود توجب ذكر المستأجر، كما نص على ذلك فى جواهر العقود ورقة ١٢٩

(٢) معاقدة حمولة ، أى معاقدة صاحب حمولة ، وهى بفتح الحاء : ما يحمل عليه ؛ وتطلق الحمولة على الواحد فما فوقه . ويحتمل أن يراد بالحمولة هنا : الأحمال نفسها ، وإذن فمعنى قوله : « معاقدة حمولة » : معاقدة على حمولة ، أى على حمل أحمال؛ وضبطه الصاغانى والجوهرى بهذا المعنى بضم الحاء ، وظاهر ما فى القاموس أنه بفتحها .

(٣) فى الأصل : «السَّتروان» بالتاء؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا ، كما فى كتاب المعرب والدخيل المحفوظة منه نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٦٤ لغة وقد ورد فى هذا الكتاب أن السيروان كلمة أعجمية معناها الجمال — بتشديد الميم — ؛ وقد جاء هذا اللفظ فى شعر ابن مكانس، قال :

وسيروان قاد قلبى وقد * قطر دمعى هجره كالجمان
وكلما واصل قالت له * حواسدى قاطعه ياسيروان

وقد ضبطناه بفتح أوله وسكون ثانيه نقلا عن ضبطه فى هذا الكتاب ضبطا بالقلم؛ على أن الذى وجدناه فيما لدينا من معجمات اللغة الفارسية بالمعنى السابق : « ساروان» و «ساربان» و «شتربان» بضم الشين والتاء وسكون الراء .

(٤) فى الأصل : «وداره» ؛ وهو تحريف .

فصـــــل

وإن ٱستأجر دارا بدار كَتَب : استاجر فلانٌ من فلانٍ جميعَ الدار الفلانيّـةِ الجاريةِ فى يَدِ الآجر، لمدّةِ كذا وكذا، بجميع الدّار الجارية فى يد المستأجِر — ويحدّد كلًّا منهما — وتَسلَّم كلٌّ منهما ما وجب له تَسلُّمُه من الآخَر[1] تسـلّما شرعيّا وصار بيَدِه، وذلك بعد النظر والمعرفةِ والمعاقدةِ الشرعيّة؛ ويؤرّخ .

فصـــــل

وإن ٱستأجر مركبًا كَتَب طولَها وتحمّلَها وعُدّتَها ...[2] لينتفِـعَ بها فى حَمل الغلال والرُّكبان، فى البحر الفلانىّ؛

وإن كان فى بحر النيل قال : "مُصعِدا[3] ومُنحدِرا"؛ ويكمّل كما تقدّم .

فصـــــل

وإن ٱستأجر بغلا أو حمارا كتب: ...[4] جميعَ[5] الحمار، لينتفِـعَ به فى حَمله وحَمل قماشه[6] من المكان الفلانىّ الى المكان الفلانىّ، أو فى حَمل مايختاره من القماش[6] والأثاث، ونقلِ الحواصل على ظهره على قدر طاقته، لمدّةِ كذا وكذا؛ ويكمّل .

---

(١) فى الأصل : «الآجر» بالجيم؛ وهو تصحيف .

(٢) يحتمل أن يكون موضع هـذه النقط عبارة ساقطة من الأصـل ، وهى : « ثم يقول » أو «ثم يكتب» أو نحو ذلك مما يفيد هذا المعنى؛ كما أنه يحتمل أيضا أن يكون المؤلف قد ترك التعبير بذلك اختصارا للعلم به من السياق ؛ ويرجح الاحتمال الثانى ورود مثل هذا الحذف فى مواضع أخرى من هـذا الباب؛ ولهذا لم نثبت شيئا من ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين .

(٣) فى الأصل : «مقلعا» ؛ وهو تبديل من الناسخ صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه قوله بعد : «ومنحدرا» ؛ ولم نجد فى كتب اللغة التى بين أيدينا من معانى الإقلاع ما يضادّ الانحدار .

(٤) موضع هـذه النقط محذوف للعلم به من المكاتيب السابقة ، وهو قوله فى أوّل العقد : «استأجر فلان من فلان» .

(٥) ضبط هذا اللفظ بالفتح لأنه مفعول لقوله : « استأجر » المحذوف للعلم به من العقود السابقة ؛ وقد مرّ التنبيه على هذا الحذف فى الحاشية السابقة .

(٦) اطلاق القماش على الثياب كما هنا اطلاق عامى ؛ كما يستفاد من مستدرك التاج وكتاب المعرّب والدخيل المحفوظة منه نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٦٤ لغة .

فصـــــل

إذا أَجَّرَ رجل عبـده أو ولده كتب : أَجَّرَ فلانٌ ولدَه لصـلبه فلانا المراهِقَ الّذى تحت حَجْره ووَلاية نظره، لفلانـ ، ليَعمَل عنـده فى صناعة كذا فى حانوته بالمكان الفلانىّ، لمـدّة كذا ، بأجرة مبلغُها فى كلِّ يومٍ كذا من آستقبالِ تاريخِه؛ تَعاقَدا [على] ذلك معاقدةً شرعيّـةً بالإيجاب والقبول والتسـليم الشرعىّ . (٩٦)

وان أَجَّرَ نفسه كتب : أَجَّرَ فلانٌ نفسَه لفلان، ليَعمَل عنده فى صـناعةِ كذا، ويُكمَّل .

فصـــــل

وإن أَجَّرَت آمرأةٌ نفسَها لمطلِّقها كتب : أَجَّرتْ فلانةُ نفسَها لمطلِّقها الطلقةَ الأولى — أو مهما كان من عدد الطلاق — فلان، فى رضـاع[1] آبنِها منـه وحَضانته وغسلِ خِرَقه، وتسريحِ رأسه، والقيامِ بمصالحه فى منزلها بالمكان الفلانىّ لمدّةِ كذا، ويُكمَّل؛ والله أعلم بالصواب .

وإذا أَجَّرَ رجل دارا على ولده الطفل أو أَجَّرَ الوصىُّ أو أمينُ الحُكم كتب : استأجر فلان من فلانـ القائمِ فى إيجار ما يُذكَر فيـه على ولده لصـلبه فلان الطفلِ الّذى هو تحت حَجْره وكَفالته، لِمـا رأى له فى ذلك من الحظّ والمصلحة .

---

(١) «فى رضاع» ، أى "لرضاع" فالفاء هنا بمعنى اللام ؛ على أنه من المحتمل أيضا أن يكون قد سقط من الأصـل جملة أخرى قبل قوله : « فى رضاع » ، وهى قوله : "لينتفع بها" الخ ، كما يرشد الى ذلك ورودها ضمن المكاتيب السابقة فى الإجارة فى مثل هذا الموضع انظر ص ٨٩ س ٦ وس ١٣ و ص ٩٤ س ٧ وس ١١

وإن كان الآجر الوصىّ[1] كتب : القـائم فى إيجار ذلك على فلان المحجورِ عليه بطريق الوصيّة الشرعية الّتى بِيَدِه، وقَبْض الأجرة ، وتسـليم ما يَأجُره لمستأجره .

وإن كان أمين الحكم هو الآجر كتب : القائم فى إيجار ما يُذكَر فيه على فلان المحجورِ عليه من قِبَل الحكم العزيز؛

فإن كان الحاكم أَذِنَ كتب : "وذلك بإذنٍ من سـيّدنا القاضى فلان الدّين له فى ذلك"؛ جميعَ[2] الدّار؛ ويُكمّل .

وإن شُهِد بقيمة الأجرة شَرَحه[3] فى ذيل الإجارة .

فصـــــل

وإن استأجر رجل لولده دارا أو الوصىُّ أو أمينُ الحُكم كتب ما مثالُه : استأجر فلانٌ لولده الّذى تحت حَجْره وولاية نظره ، لِما رأى له فى ذلك من الحظّ والمصلحة .

وإن كان الوصىّ فكما تقدّم؛ أو أمين الحُكم فنحوه؛ ويذكر إذن الحاكم؛ والله أعلم .

إذا آستأجر الوصىّ من يحجّ عن الميّت كتب ما مثالُه : أقرّ فلان ابنُ فلان بأنّه أَجَر نفسَه لفلانٍ وصىِّ فلانٍ المتـوفّى الى رحمة الله تعالى ، القائمِ

---

(١) فى الأصل : «الموجر» ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا ؛ وأيضا فقد عبر به فيما يأتى بعد فى س ٤ من هذه الصفحة .

(٢) "جميع" : مفعول لقوله "استأجر" السابق فى ص ٩٥ س ١٤

(٣) "شرحه" ، أى شرح المشهود به .

فى معاقدته بالوصيّة الشرعيّة الّتى بيَده، الثابتةِ بمجلس الحُكم العزيز، لِأن يحُجّ بنفسه عن فلان الموصِى المذكورِ حِجّةَ الإسلام الواجبةَ عليه ؛

وإن كانت غيرَ واجبة كَتَب : "لِأن يحُجّ عنه حِجّة تطوّع" على أن يتوجّه من المكان الفلانىّ فى عام تاريخه قاصدا لأداء حِجّة الإسلام وعُمرتِه فى[1] البحرين العذبِ والملح، أو فى[1] البحر الملح، أو فى[1] البرّ، ويُحْرِمَ من الميقات[2] الذى يجب على مثله، فينوِىَ حِجّةً مفردةً كاملة، أو يدخلَ الى الحرم الشريف بمكّة — شرّفها الله تعالى — فينوِىَ عنه الحِجّة المذكورةَ كاملةً بأركانها وواجباتها وشروطها وسننها ثم يَعتمِرَ عنه عُمرةً من ميقاتها مكمّلةً فروضُها على الأوضاع الشرعيّة ؛ وهو بالخيار

---

(١) فى الأصل : "من" فى المواضع الثلاثة ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٢) ميقات الإحرام بالحج نوعان : ميقات زمانىّ، وميقات مكانىّ ؛ فالميقات الزمانىّ من أوّل شهر شوال الى فجر يوم النحر ؛ والميقات المكانىّ يختلف باختلاف المواطن . فمن كان بمكة، فيقاته مكة نفسها ؛ ومن توجه من المدينة فيقاته " ذو الحليفة "، وهو مكان على نحو عشر مراحل من مكة وستة أميال من المدينة ؛ قال ياقوت فى المعجم : وهو من مياه جشم ؛ ومن توجه من الشأم ومصر والمغرب فيقاته الجحفة، بضم فسكون، وكانت قرية كبيرة، وهى على طريق المدينة ؛ قال شارح المنهج نقلا عن الرافعى : ان المعروف المشاهد أنها على خمسين فرسخا من مكة ؛ وفى معجم البلدان لياقوت أنها على أربع مراحل منها ؛ وكان اسمها "مهيعة" وانما سميت الجحفة بعد ذلك لأن السيل اجتحفها وحمل أهلها فى بعض الأعوام ؛ ومن توجه من تهامة اليمن، فيقاته "يلملم" ؛ ويقال فيه أيضا : "ألملم" وهو جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة ؛ ومن توجه من نجد اليمن والحجاز فيقاته "قرن"، بفتح أوله وسكون ثانيه، وهو مكان بينه وبين مكة مرحلتان ؛ وفى معجم البلدان لياقوت أنه هو الذى يقال له : قرن المنازل ؛ وذكر أنه من مكة على يوم وليلة ؛ ومن توجه من العراق فيقاته ذات عرق، وهى على مرحلتين من مكة، وهى الحد الفاصل بين نجد وتهامة . انظر شرح المنهج كتاب الحج ومعجم البلدان لياقوت .

إن شاء أَفْرَدَ، وإن شاء أَقْرَنَ[1]؛ وينوى فى جميع أفعاله وقوعَ ذلك عن المتوفَّى الموصِى المذكور، وأجر ثوابِه[2] له ؛ ومتى وقع منه إخلال يَلزَمه فيه فداء، أو وجب عليـه دم كان ذلك متعلّقا به وبماله، دون مال الموصِى المتوفَّى؛ المشروحُ جميعُ ذلك فى كتاب الوصيّة المذكورة؛ عاقـده على ذلك معاقدةً صحيحةً شرعيّـةً بالأجرة المعيّنة أعلاه[3] وهى كذا وكذا ، قبَضها منـه وتسلّمها ، وصارت بيده وقبضـه وحَوْزه، من مال الموصِى المذكور الّذى فرَضه فى ذلك ، وأذِنَ فى تسليمه؛ وذلك بعـد أن تبيّن أنّ الآجرَ المذكورَ حجّ عن نفسه الحِجّة الواجبةَ عليه؛ ويؤرّخ .

إذا استأجر رجل من وكيل بيت المـال أرضا ليبنىَ عليهـا أو جُدُرا يَعمِدُ[4] عليها أو سَطْحا أو غيرَ ذلك، كتب مشروحا، وأخذَ فيه خطَّ شهود القيمة والمهندسين، ثم يكتب الإجارة، ويَشرح فى ذيلها المشروح؛ وإن كانت بتوقيع مثل توقيع المبايَعة كَتَب فى آخر الإجارة مثلَ ما يكتُب فى المبايَعـة وهو أن يقول : والسببُ فى هذه الإجارة أنّ المستأجِرَ المذكورَ رفَعَ قصّة... وتُشرَح .

---

(١) "أقرن" — بالألف فى أوّله — لغة قليـلة أنكرها القاضى عياض، وأثبتها غيره ؛ والكثير فيـه : قرن ، وهو أن يجمع بين الحج والعمرة بنيـة واحدة ، وتلبية واحدة، وإحرام واحد ، وطواف واحد، وسعى واحد انظر شرح القاموس .

(٢) إضافة الأجر إلى الثواب من إضافة الشىء إلى نفســه ، وهى جائزة على مذهب الفراء، فانه يجيز إضافة الشىء إلى ما هو بمعناه لاختلاف اللفظين ؛ ونقل هذا المذهب فى كتاب النهـاية عن الكوفيين أيضا وجعلوا منه «ولدار الآخرة» ، و«حق اليقيـن» ؛ وظاهر التسهيل وشرحه موافقته شرح الأشمونى ج ٢ ص ٢١٦ طبع بولاق . وقال الرضىّ فى شرحه على الكافية بعـد أن أورد هذا المذهب ما نصه : والإنصاف أن مثله كثيرلا يمكن دفعه ؛ ثم قال بعد ذلك : ولو قلنا إن بين الأسمين فى كل موضع فرقا لاحتجنا إلى تعسفات كثيرة .

(٣) لعل صوابه : «فيـه» مكان قوله : «أعلاه» ؛ لأن الأجرة لم تعيّن فى أعلى المكتوب، أى فى أوائله، كما يتبين ذلك من مراجعته .

(٤) فى الأصل : «يعمل» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه السياق .

(٩٧) وصيغةُ المشروح : مشروحٌ رفَعَه كلُّ واحد من فلان وفلان المهندسَين على العَقَار بقضيّة حالِ قطعةِ الأرض الآتى ذكرها وذَرْعُها وتحديدُها فيه ، الجاريةِ فى ديوان المواريث الحشريّة[١] — وتُذْرَع وتُحدَّد — تأمّلاها[٢] بالنظر، وأحاطا بها علما وخِبرة ؛ وقالا : إنّ الأجرة عنها لمن يَرغب فى آستئجارها ليَنتفِعَ بها كيف شاء وأحبّ وآختار على الوجه الشرعىّ، ويَبنىَ عليها ما أَحبَّ بناءَه، ويعلِّيَ ما أراد تعليتَه ويَحفِرَ الآبارَ المَعينةَ[٣] وآبارَ السراب[٤] والقُنِيّ، ويَشُقَّ الأساسات[٥]، ويُخرِجَ الرواشنَ[٦] .

وإن كان المؤجَر سطوحا أو جُدُرا أو عقودا[٧] كَتب زِنَةَ ما يبنيه ، وهو أن يقول : "فتكون زنةُ ما يبنيه ويعلّيه عليها كذا وكذا قنطارا" لمدّةِ ثلاثين سنةً كواملَ ما مبلغُه كذا وكذا[٨]، الحالّ من ذلك كذا، وباقى ذلك — وهو كذا — يقوم به منجَّما فى سلخ كلِّ سنة تَمضى من تاريخه كذا؛ وقالا : إنّ ذلك أجرة المثل يومئذ، لا حَيْفَ فيها ولا شطط، ولا غَبينةَ[٩] ولا فَرْط[٩]، وإنّ الحظّ والمصلحة فى إيجار ذلك بهذه الأجرة، ويؤرّخ .

ومن الكُتّاب من يَكتُب أوّلَ المشروح ما صورتُه : لمّا رُسِم بعمل مشروح بقضيّة حال الموضع الآتى ذكرُه فيه، الجارى فى ديوان المواريث الحشريّة[١]، امتثل

(١) تقدّم تفسير المواريث الحشرية فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٦٦ من هذا السفر، فانظره .
(٢) فى الأصل : « تأملوها » بضمير الجمع فى هــذا الفعل وما بعده من الأفعال ؛ وهو خطأ من الناسخ؛ واللغة والسياق يقتضيان ما أثبتنا .
(٣) تقــدّم بيان المراد بالمعينة فى الحاشية رقم ١ من صفحة ٩٢ من هذا السفر، فانظره .
(٤) قد سبق بيان المراد بكلمة «السراب» فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٩٢ من هذا السفر، فانظره .
(٥) «ويشق الأساسات» ، أى يشق مواضعها من الأرض .
(٦) الرواشن : الرفوف، وهى توضع عليها طرائف البيت .
(٧) العقود فى الأبنية معروفة ، واحدها عقد بفتح أوله .
(٨) هذه الجملة خبر «إن» السابقة فى قوله فى السطر الرابع من هذه الصفحة : « إن الأجرة » .
(٩) تقدم تفسير الغبينة والفرط فى الحاشيتين رقم ٣ ، ٤ من صفحة ٤٨ من هذا السفر، فانظره .

المرسومَ كلٌّ واحد من فلان وفلان المهندسَين على العَقار، وسارا الى الموضع المذكور، فألفَياه بالمكان الفلانىّ ؛ ويوصَف ويحدَّد ؛ ويكمّل المشروح نحوَ ما تقــدّم .

ثم يكتب الإجارة، وصيغتُها : استأجر فلان من القاضى فلان وكيلِ بيت المـال المعمور، القائمِ فى إيجار ما يُذكَر فيه بأحكام الوكالة التى بيَـده، المفوَّضةِ اليه من المقام الشريف، الّتى جعل له فيها إيجار ما هو جارٍ فى أمـلاك بيت المـال المعمور وغير ذلك، على ما نُصّ وشُرِح فيهـا، وما مآلُه الى بيت المـال المعمـور بالقضايا الشرعيّة، الثابتةِ وَكالتُه بمجلس الحُكم، المتوَّجةِ وَكالتُه بالعلامة الشريفة، ومثالُها كذا وكذا ؛ استأجر منه بقضيّة ذلك وحكمِه جميعَ قطعة الأرض الّتى لا بناءَ بها، أو الحاملةِ لبناء المستأجِر، الآتى ذكرُها وذرْعُها وتحديدُها فيه، الجـاريةِ فى ديوان المواريث الحشريّة[1] ؛ أو جميعَ السَّطح، أو الجُـدُر، ليبنىَ على ذلك ما أَحبّ وأراد بالطوب والطين والجير والجبس وآلة العمارة ما زِنتُه كذا وكذا قنطارا — هذا يكون فى السّطح أو فى الجدار ؛ وأمّا الأرض فلا — لمدّة كذا وكذا سنةً، أوّلُها يومُ تاريخه، بأجرة مبلغها عن جميع هذه المدّة كذا وكذا، الحالُّ من ذلك كذا وكذا بما فيه من المستظهَر[2] [به][3] وباقى ذلك — وهو كذا وكذا — يقوم به منجّما، فى سلخ كلّ سنة من استقبالِ تاريخه كذا وكذا ؛ وتَسـلَّم ما استأجره بعد النظر والمعرفة والمعاقدة الشرعيّة ؛ وأقرّ المستأجرُ

(١) تقدم بيان المراد بالمواريث الحشرية فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٦٦ من هذا السفر، فانظره .

(٢) «المستظهر به» ، أى المحتاط به ؛ والاستظهار : الاحتياط والتحرى ؛ والمراد به المبلغ الذى زاده القاضى على الأجرة الأصلية للاحتياط فى أن يكون ذلك أجرة المثل ، وأن يكون فى الإيجار بهــذه الأجرة غبطة ومصلحة لبيت المـال .

(٣) هذه الكلمة ساقطة من الأصل ؛ والسياق يقتضى إثباتها .

بأنّ الأرض جاريةٌ فى ديوان المواريث الحشريّة[1]؛ وذلك بعد أن تَنجّز[2] المستأجرُ المذكورُ مشروحا يتضمّن الإشهادَ على كلّ واحد من فلان وفلان المهندسَين على العَقار بأنّهما سارا إلى ماذُكر أعلاه، وذَكَرا من الذّرع والتحديد ماوافق أعلاه، وقالا: "إنّ الأجرة فى ذلك عن كلّ سنة كذا وكذا"؛ ويَذكُر ماتَضمّنه المشروح، ورَسْمَ شهادةِ العدلِ فلانٍ والعدلِ فلانٍ بأنّ الأجرة المعيَّنةَ فيه أجرةُ المثل يومئذ؛ ثم بعد تمام ذلك أحضر المستأجرُ من يده وُصولات[3] بيت المال شاهدةً له بحَمل المال المذكور ونُسخُها كذا وكذا؛ فلمّا تكامل ذلك كلُّه وقع[4] الإشهاد على القاضى فلانٍ الآجرِ والمستأجرِ بما نُسب الى كلّ واحد منهما فيه؛ ويؤرّخ[5].

وإن أجّر نائبُ وكيل بيت المال المعمور أرضا فى ديوان الأحباس

كتب ما مثالُه: استأجر فلان من القاضى فلان النائبِ عن القاضى فلان وكيلِ بيت المال المعمور، القائمِ فى إيجار ما يُذكَر فيه عن مستنيبه المذكورِ بأحكام الوَكالة الّتى بيَدِ مستنيبه، المفوَّضة اليه من المقام الشريف، الّتى لمستنيبه فيها إيجارُ ما هو جارٍ فى أملاك بيت المال المعمور وأوقافِ الأحباس المعمورة، وغيرُ ذلك، على ما نُصّ وشُرِح فيها، وما مآلُه الى بيت المال المعمور بالقضايا الشرعيّة، وأن يستنيب عنه

---

(١) تقدم تفسير المواريث الحشرية فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٦٦ من هذا السفر.

(٢) «تنجز مشروحا»، أى طلب إنجازه؛ يقال: تنجز الحاجة، إذا سأل إنجازها.

(٣) «الوصولات»: جمع وصول، وهو البطاقة المعروفة اليوم بالإيصال؛ وذكر فى شفاء الغليل أن الوصول بصيغة المصدر: بطاقة تعطى لرب الدين ونحوه؛ وهو مجاز، لأنها يتوصل بها، لكنها مولدة عامية.

(٤) يجوز أن يضبط هذا اللفظ بفتح الواو والقاف، من الوقوع بمعنى الحصول، كما يجوز أن يضبط بضم الواو وتشديد القاف المكسورة، من التوقيع.

(٥) وردت هذه الكلمة فى الأصل مطموسة الحروف تتعذر قراءتها؛ وقد أثبتناها على هذا الوجه أخذا مما ورد فى المكاتيب السابقة والآتية.

فى ذلك من يراه، الثابتة وكالتُه فى مجلس الحُكم العزيز الثبوتَ الصحيحَ الشرعىَّ؛ ويَشْهَد على وكيل بيت المـال المعمور بالإذن لنائبه المذكور فى ذلك من يعيّنه فى رسم شهـادته آخرَه ؛ استأجر منه بقضيّة ذلك وحكمِه جميعَ قطعة الأرض الآتى ذكرُها وذَرْعُها وتحديدُها فيه، الجارية فى ديوان الأحباس المعمور، الّذى صاحبُ الدّيوان[1] به يومئـذ فلان ، ومشارِفُ[2] الأحكار به فلان ، الاذنُ كلٌّ منهما للآجر فى الإيجار المذكور، يَشْهَد عليهما بذلك شهودُه ؛ وهى بالمكان الفلانىّ ؛ وتوصَف وتُحدَّد ويُكمَّل الإجارَة كما تقدّم .

إذا كان بستانا فأَجَرَ الأرض وساقَى[3] على الأنشاب[4] كتب ما مثالُه :

استأجر فلان من فلان جميعَ قطعة الأرض السواد ، المتخلِّلةِ بالأنشاب[4] الآتى

---

(١) صاحب الديوان : كانوا فى الزمن الأول يعبرون عنه بمتولى الديوان ، وهو ثانى رتبـة الناظر فى المراجعة ، وله أمور تخصه ، كترتيب الدرج ونحو ذلك انظر صبح الأعشى ج ٥ ص ٤٦٦ وقال فى نهاية الأرب ج ٨ ص ٣٠٠ عنـد الكلام على صاحب الديوان : إنه يكتب على ما يكتب عليـه الناظر «وله زيادة على ذلك، وهى الترجمة على التذاكر والاستدعاءات ، والكتابة على تواقيع المباشرين بأخذ خطوطهم عند استخدامهم» ؛ الى آخر ما أورده فى هذا الكتاب مما يلزم صاحب الديوان ، فانظره .

(٢) قال فى قوانين الدواوين ص ٩ طبع مطبعة الوطن عنـد الكلام على المشارف ما نصـه : من لوازمه أن يكتب على الوصولات وعلى الحساب ، ويكون له تعليق يخدمه ، ويقابل به المستخدمين معـه ولا يلزمه عمل حساب كما لم يلزم الناظر ، وينفرد عن الناظر بأنه مطلوب بالحاصل مخاطب عليـه اهـ وقد استوفى صاحب نهاية الأرب أيضا ج ٨ ص ٣٠٤ الكلام على المشارف وما يلزمه من الأعمال ، فانظره .

(٣) عرف الفقهاء المساقاة بأنها معاملة الشخص غيره على شجـر ليتعهده بسـقى وغيره والثمرة لهما . واشتقت من السقى مع أنها تحتاج الى أعمال كثيرة غيره لأن السقى أنفع أعمالها ، كما فى كتب الفقه ؛ وأهل العراق يسمونها المعاملة ، كما فى مستدرك التاج وغيره من كتب اللغة .

(٤) كذا ورد هذا اللفظ فى الأصل فى عدّة مواضع من هذا الباب مرادا به الأشجار ، ولم نجده بهذا المعنى فيما راجعناه من كتب اللغة ؛ والذى يلوح لنا أن ذلك استعمال عامىّ وان كنا لم نجده فيما بين أيدينا من الكتب المؤلفة فى الألفاظ العامية والدخيلة ؛ ويبعد تخريج ذلك على أن الأنشاب جمع نشب بمعنى المـال شجرا كان أو غيره فيكون إطلاقه على الأشجار خاصة من إطلاق العام على الخاص .

ذكرُها فيه، ومساحتُها كذا وكذا فدانا بالقصبة الحاكيّة[1]، الجاريةِ الأرضُ المذكورةُ في يده وعَقْـد إجارته، أو في ملكه، وجميعَ بنـاء البئر المَعِينة[2] والساقية المركَّبة على فُوَّهتها، المكمَّلةِ العُـدّة والآلة، الذى ذلك بالموضع الفلانىّ ؛ وصفةُ الأنشاب[3] أنّها النخل والكَرْم والتـين والزيتون والرمّان[4] ، وغيرُ ذلك، بحدود ذلك وحقوقه، خلا الأنشابَ[3] ومواضعَ مَغارسها، فإنّها خارجةٌ عن عَقد هذه الإجارة، لمدّة ... ؛ ويُكمِّل كما تقدّم .

وأما المساقاة — فإنّه إن كتبها فى ذيل الإجارة كتب ما مثالُه : ثم بعد ذلك ساقَى الآجرُ المستأجِرَ ... ... ويكمِّل .

وإن لم يكتبها فى ذيلها كتب ما مثـالُه : ساقَى فلان مالكُ الأنشـاب[3] الآتى ذكرها فيه فلانَ بنَ فلان على الأنشاب[3] القائمة فى الأرض الآتى ذكرها فيه، الجارى ذلك فى يد فلان المبتدإ بذكره، وهى الأرض التى بالموضع الفلانىّ، ومساحتُها كذا وكذا فدانا بالقصبة الحاكيّة[1]، وصفةُ الأنشاب[3] المُساقَى عليها أنّهـا النخل والكرم وكذا وكذا، بحَسَب ما يكون، ويحيط بذلك حدود أربعـة — وتُذكَر — مساقاةً صحيحةً شرعيّةً جائزةً نافذة، لمدّة سنة كاملة، أوّلُها يومُ تاريخه ، على أن يتولّى سقْىَ

---

(١) تقدّم تفسير القصبة الحاكية فى الحاشية رقم ٤ من صفحة ٩١ من هذا السفر، فانظره .

(٢) تقدّم بيان المراد بقوله «المعينة» فى الحاشية رقم ١ من صفحة ٩٢ من هذا السفر، فانظره .

(٣) تقدّم بيان المراد « بالأنشاب » فى الحاشية رقم ٤ من صفحة ١٠٢ من هذا السفر، فانظره .

(٤) بجواز المساقاة فى غير النخل والكرم من الأشجار، كالتـين والزيتون والرمان وغير ذلك ، مذهب مالك وأحمد ، وهو القديم من مذهب الشافعى ، واختاره المتأخرون من أصحابه ؛ والجديد الصحيح من مذهب الشافعى أنها لا تجوز إلا فى النخل والعنب ؛ وقال داود : إنها لا تجوز إلا فى النخل خاصة بجواهر العقود ورقة ١٢٢ من النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ١١٣٩ فقه شافعى .

ذلك وتنظيفه وتأبيره[1] وغرسه وإصلاحه بنفسه، وبمن يستعين به؛ ومهما أطلعه الله تعالى من ثمر كان مقسوما بينهما على ألف جزء، جزءٌ واحدٌ لفلان المبتدإ بذكره[2] مالكِ الأنشاب، وباقى "الأجزاء" لفلانٍ المثنَّى بذكره المُساقَى[3]، وذلك بعد إخراج المؤن والكُلَف وحقّ الله تعالى إن وجب؛ تَعاقدا على ذلك معاقدةً شرعيّـــة، وسَلَّمَ فلان المـالكُ لفلانٍ المُساقَى جميعَ الأنشاب المذكورة، فتَسلّمها منه للعمل عليها، وصارت بيَدِه وحَوْزِه، وذلك بعد النظر والمعرفة، والإحاطة بجميع ذلك علما وخبرة .

وفى المساقاة على اللّيف والسَّعف والكِرْناف[4] خلاف : فإن كان يُعَـدّ من الثمرة جاز[5]، وإن لم يُعَدَّ منها لم يجز .

وأما الوصايا والشهادةُ على الكوافل بالقبوض[6] وما يلتحق[7] بذلك —

فاذا أوصى رجل رجلا كتب ما مثالُه : هذا كتابُ وصيّة اكتتبه فلان، حذرا من

---

(١) التأبير : الإصلاح .

(٢) لم يظهر لنا وجه لأن يجعل للـالك جزء واحد من ألف جزء وللعامل بقية الأجزاء، إلا أنه يحتمل أن يريد أن المـالك والعـامل مهما اتفقا على شيء فى قسمة الثمار فاتفاقهما جائز نافذ، حتى لو اتفقا على أن للـالك جزء واحد من ألف جزء وللعامل بقية الأجزاء؛ وقد ورد مثل ذلك أيضا فى جواهر العقود ورقة ١٢٤ ضمن عقد بإجارة ومساقاة؛ وعبارته : «ومهما فتح الله فى ذلك عنـــد إدراك غلاتها فللمساقى المـالك سهم واحد من جملة ألف سهم بحق ملكه، وللستأجر المساقى تسعمائة وتسعة وتسعون جزءا بحق عمله» .

(٣) فى الأصل : «الهامة»؛ وهو خطأ من الناسخ، إذ لم نجد من معانيه ما يناسب السياق، كما أننا لم نجد من الألفاظ المؤدّية للمعنى المقصود ما هو قريب فى رسمه من الحروف الموجودة فى الأصل .

(٤) الكرناف بكسر الكاف وضمها : أصـــول السعف الغلاظ العراض التى إذا يبست صارت أمثال الأكتاف؛ أو هى أصول الكرب التى تبقى فى الجذع بعد قطع السعف .

(٥) "جاز"، أى جاز عقد المساقاة عليه .

(٦) القبوض : جمع قبض؛ وصح جمع المصدر هنا باعتبار عدد مرّاته .

(٧) يلتحق بمعنى يلحق كلمة مولدة؛ قال الصاغانى : لم أجده فيا دوّن من كتب اللغة فليجتنب ذلك انظر تاج العروس مادة «لحق» .

هجوم الموت عليه، وعملا[1] بالسنّة النبويّة، وآمتثالا لأمر[2] رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في الندب إلى الوصيّة؛ وأشهد على نفسه في حال عقله، وتوعُّك[3] جسمه، وحضور حسّه، وثبوت فهمه، وجوازِ أمرِه؛ وهو عالم بأركان الإسلام، عارف بالحلال والحرام؛ متمسّك بكتاب الله وسنّة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؛ عالم بالموت وحقيقتِه والقبرِ ومسألتِه؛ متيقّنٌ بالبعث والنشور، والصّراط والعبور، والجنّة والنّار، والخلودِ والأستقرار، غيرُ محتاج الى تعليم ولا تكرار؛ أنّ الذين له من الورثة المستحقّين لميراثه[4] المستوعِبِين لجميعه: زوجتُه فلانةُ بنتُ فلان، التي لم تزل في عصمته وعَقد نكاحه إلى الآن؛ وأولادُه منها، وهم فلان وفلان [وفلان]؛ بغير شريك لهم في ميراثه ولا حاجبٍ يحجبهم عن آستكماله؛ وأشهَد على نفسه أنّ الّذي عليه لزوجته كذا وكذا ولفلان كذا وكذا، وأنّ ذلك باقٍ في ذمّته إلى الآن؛ وأنّ الذي له من الدّين على فلان كذا وكذا، وعلى فلان كذا وكذا، وأنّ ذلك باقٍ في ذمّتهما إلى الآن، وأنّ الجاري في ملكه كذا وكذا — ويعيّن مالَه إن كان —؛ وأشهَد على نفسه أنّه دبّر[5] مملوكه فلانا تدبيرا صحيحا شرعيّا، وقال له: "أنت حرّ بعد موتي، تخرج من ثلث مالي المفسوح لي في إخراجه"؛ وأشهد على نفسه أنّه أوصى فلانَ بنَ فلان، وجَعل له أنه اذا نزل به حادث الموت الذي كتبه الله على خلقِه، وساوى فيه بين بريّتِه، يحتاطُ على جميع موجوده، ويقبضه

(١) في الأصل: "به"؛ واللغة والسياق يقتضيان ما أثبتنا.

(٢) يريد بهذا قوله صلى الله عليه وسلم "ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده" انظر شرح المنهج وغيره من كتب الفقه (كتاب الوصية).

(٣) لم نجد التوعك بالمعنى المراد هنا فيما راجعناه من كتب اللغة غير كتاب أقرب الموارد؛ والذي وجدناه «الوعك» بالفتح ثم السكون، وهو أذى الحمى ووجعها.

(٤) في الأصل: «له ولميراثه»؛ وقوله "له" والواو التي بعدها زيادة من الناسخ.

(٥) التدبير: عتق العبد عن دبر، أي تعليق عتقه بموت سيده.

ويُحرِزه تحت يده، ثم يَبدأ من ثلث ماله بتجهيزه وتغسيله وتكفينه ومواراته فى قبره بمن يراه[(١)] أهلا لذلك على الأوضاع الشرعيّة، والسنّة النبويّة؛ ثم يسارعُ الى قضاء ديونه الواجبة عليه، وإبراء ذمّتـه؛ ثم يُفرِز من ثلث ماله كذا وكذا، ليَستأجرَ به رجلا مشهورا بالخير والصلاح، عارفا بأداء الحجّ، ممن حجّ عن نفسه، ليحُجَّ عنه، على أن ينشئ السفر من البلد الفلانىّ فى البرّ والبحر على ما يراه، بِنيّة الحَجّ عن هذا الموصِى المذكور، فيُحْرِم من الميقات[(٢)] الواجب عليه فى طريقه، ويؤدّى عنه حِجّة الإسلام وعُمرتَه الواجبتين عليه شرعًا، مكمَّلتين بأركانهما وشروطهما وواجباتهما وسننهما على الأوضاع الشرعيّه، والسُّنن المرضيّه، وينوى فى جميع أفعاله وقوعَ ذلك عن الموصِى المذكور؛ وللوصىِّ الناظرِ أن يسلِّم اليه المبلغَ المذكورَ فى ٱبتداء سفره، ليكون عونا له على هذه العبادة؛ وعلى المؤجَر أن يُشهِد على نفسه بأداء ذلك عن الموصِى ليثبت علمه عند الوصىّ المذكور؛ كلُّ ذلك من رأس ماله؛ ثم يبيع ما يَرى بيعَه، ويَقبِض ثمنَه، ويَستخلِص ما لَه من دَين على أربابه، ويحرِّر جميع ذلك؛ ثم يعود فيفرِّق من ثلث مالِه المفسوحِ له فى إخراجه، فيقوِّم العبدَ المذكورَ ويُخرِج قيمتَه من ثلث ماله ويُثبِت عِتقَه؛

وإن تَصدّق بشىء يذكره فى هذا الموضع، وهو أن يقول: "ثم يُخرِج لفلان كذا، ولفلان كذا، ويَقِف عنه الموضعَ الفلانىّ" — كلُّ ذلك على ما يعيِّنه[(٣)] —؛

(١) فى الأصل: "لمن" باللام؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا، أى بمباشرة من يراه الخ.

(٢) تقدم ذكر مواقيت الاحرام الزمانيـة والمكانية فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٩٧ من هـذا السفر، فانظرها.

(٣) «على ما يعينه»، أى على الجهات التى يعينها.

ثم يقسم ثلثى المال وما يَفضُل من الثلث المفسوح له فى إخراجه على ورثته بالفريضة الشرعيّة، فيسلِّم البالغَ الرشيدَ حصّته، ويُبقِى تحت يده للمحجور عليهم ما يتعيّن لهم من نقد وعُروض[1] وعَقار وغيرِ ذلك، فيصرف لهم وعليهم على النظر والاحتياط إلى حين بلوغهم و إيناس رشدهم، ويُنفق عليهم بالمعروف، ويصرف عليهم ماتدعو الحاجة إلى صرفه؛ فمن بلغ منهم أشدَّه، وآنس الناظرُ عليه منه صلاحَه ورشدَه، سلَّم إليه ما عساه يَبقَى له تحت يده من ذلك، ويُشهِد عليه بقبضه؛ أوصَى بجميع ذلك وصيّةً صحيحةً شرعيّةً ثابتةً فى حياته، معمولا بها بعد وفاته، أقامه فيها مُقام نفسه، لعلمه بدينه وعدالته وأمانته، وله أن يستنيب عنه فى ذلك من يراه؛ فإن تعذّر تصرُّف فلان الوصىّ كان الوصىُّ فى ذلك فلانا، فإن تعذّر كان لحاكم[2] المسلمين بالمكان الفلانىّ .

اذا عَزَل الموصِى وصيَّه بغيره كتب : هذا ما أَشهَد عليه فلانٌ أنّه عَزَل وصيَّه فلانا عن وصيّته التى كان وصّاه بها عزلا شرعيّا، ورجع عنها؛ وأشهَد عليه أنّه أسند وصيّتَه إلى فلان، وجعله وصيّا، وأقامه مُقام نفسه؛ ويؤرِّخ .

فصل

اذا كلّف الحاكم الوصىَّ بإثبات أهليّته كتب على ظهر الوصيّة ما مثالُه : شهد الشهود الواضعو خطوطِهم آخرَ هذا المَحضر — وهم من أهل الخبرة الباطنة[3] بما شهدوا به — أنّهم يعرفون فلانا الوصىَّ المذكورَ باطنَه معرفةً صحيحةً

(١) العروض : الأمتعة التى لا يدخلها كيل ولا وزن، ولا تكون حيوانا ولا عقارا، كما فى المصباح نقلا عن أبى عبيد .

(٢) « كان لحاكم » ، أى كان التصرف لحاكم الخ .

(٣) يريد بالخبرة الباطنة : العلم بما خفى ودق من الأمور ولم يقتصر فيه على الظواهر .

شرعيّة؛ ويشهدون أنّه أهل لمـا فوّضه إليه فلان الموصِى باطنَـه المتوفَّى الى رحمة الله تعالى من الوصـيّة المشروحة باطنَـه، وأنّه كافٍ[1] للتصرّف، عدلٌ لهم وعليهم؛ يعلمون ذلك ويشهدون به بسؤال من جاز سؤالُه .

فصـــــل

فى إسجال الوصيّة ومحضر الوصىّ

يكتب على ظهر الوصيّة: هذا ما أَشهَد عليه سيّدُنا القاضى فلان الحاكمُ بالعمل[2] الفلانىّ على نفسه الكريمة مَن حضر مجلسَ حُكمه وقضائه [أنه ثبت عنده وصحّ لديه][3] بعـد صدور دعوى محرّرة، مقابَلةٍ بالإنكار على الوضـع الشرعىّ، بشهادة من أَعلَم تحتَ رسم شهادته علامةَ الأداء، مضمونُ الوصيّة — ويذكر تاريخها — وبآخرها رسمُ شهادة العدلين المذكورَين؛ وقال كلٌّ واحد من هذين العدلين : إنه شهد على الموصِى والوصىّ بما نُسِب الى كلٍّ منهما فيه ، وهو بهما عارف، وإنّ الموصِىَ تُوُفِّىَ الى رحمة الله تعالى فى اليوم الفلانىّ، وما علِم مغيِّرًا لشهادته[4] الى أن أقامها عند الحاكم بشروط الأداء المعتبرة ؛ وأَعلَمَ تحت رسم شهادة كل منهما علامةَ الأداء والتعريف

(١) فى الأصل : « كان » ؛ وهو تحريف .

(٢) يريد بالعمل : الجهة والناحية .

(٣) هـذه التكلة لم ترد فى الأصـل ؛ والسياق يقتضى اثباتها لأمور : أوّلهـا ان قوله فيا سـبق فى أوّل الإسجال : « هذا ما أشهد عليه » يقتضى ذكر المشهود عليه بعد ذلك ، وهو قوله فى هذه التكلة : « أنه ثبت عنده » الخ أى أشهد عليه أنه ثبت ؛ ثانيها أن قوله الآتى فى السطر الثامن من هذه الصفحة : « بشهادة » متعلق بقوله فى هـذه التكلة : « ثبت » أى ثبت عنـده بشهادة الخ ؛ ثالثها أن قوله : « مضمون » الآتى بعد فى قوله : « مضمون الوصية » فاعل لقوله فى هذه التكلة : « ثبت » ، أى ثبت عنده مضمون الخ ويرجح أن هـذه العبارة بنصها هى التى سقطت من الأصل دون غيرها مما يفيـد معناها ورودها بعد بنصها فى هذا الاسجال نفسه فى السطر الأول والثانى من صفحة ١٠٩

(٤) فى الأصل : «شهادته» ؛ والهاء زيادة من الناسخ .

على الرسم المعهود بما رأى معه قبولَ شهادتهما ؛ وأشهَد عليه أيضا أنّه ثبت عنـده
وصحّ لديه، بعـد صدور دعوى محرّرة، مقابَلةٍ بالإنكار على الوضـع المعتبرَ الشرعىّ
بشهادة عدلين، هما فلان وفلان — عَرَفَهما فقَبِل شهادتَهما بما رأى معه قبولَها —
جميعُ ما تَضمّنه المحضرُ المكتتَبُ فى ذيل هذه الوصيّة — ويذكر مضمونه وتاريخه —
٥ وبآخره رسمُ شهادة الشاهـدَين المذكورَين ؛ وقال كلٌّ منهما : إنه بمـا شهد عالم
وبفلان الوصىّ المذكورِ عارف، وما عَلِم مغـيِّرًا لشهادته إلى أن أقامها بشروط
الأداء، وأعلَمَ تحت رسم شهادة كلٍّ منهما علامة الأداء والتعريف على الرسم المعهود
فى مثله ؛ فلمّا تكامل ذلك كلُّه ساله من جازت مسالتُه، وسوّغت الشريعةُ إجابتَـه
الإشهادَ على نفسه الكريمة بثبوت ذلك لديه، والحُكمَ به، فأجابه إلى سؤاله ، وأشهَد
١٠ عليه بثبوت ذلك عنـده على الوجه الشرعىّ ، وأطلق يدَ الوصىّ فى تنفيذ الوصـيّة
المذكورة باطنه على الوجه المشروح فيها ، وحكَم بذلك وأمضاه ، ونفّـذه وآرتضاه
وهو فى ذلك كلّه نافذُ القضاء والحكم ماضيهما، وأبقَى كلَّ ذى حُجّة معتبَرة فيـه على
حجّته، وذلك بعد تقدّم الدعوى المسموعة وما ترتّب عليها بتاريخ كذا وكذا .

فصـــــــل

١٥ إذا قبضت الكافلة نفقـة ولدها كتب: أقرّت فلانة المرأة الكاملة
ابنةُ فلان، كافلةُ ولدها فلان بنِ فلان الطفل، عند شهوده، بأنها قبضت وتسلّمت
من فلان وصىِّ زوجها فلان المذكورِ والدِ ولدها كذا وكذا، وذلك عوضا عن نفقة
ولدها لبطنها المذكور، لمدّة كذا وكذا شهرا، آخرُها يومُ تاريخه ؛ وصار ذلك بيَدِها
وقبضِها وحَوْزِها، من مال الموصِى المذكور، ويؤرّخ .

فصـــــــــل

إذا خلف الموصِى زوجة مشتملة على حمل ، فوضعت وأراد الوصىّ إثبات ذلك كتب : شهد من أثبت آسمَــه آخرَه من الرجال الأحرار المسلمين، شهدوا شهادة لا يشكّون فيها ولا يرتابون، أنّ فلانة وضعت الحَمْل الّذى كانت مشتملة عليه من زوجها فلانٍ المتوفّى الى رحمة الله تعالى ولدا ذكرا — وآسمُهُ فلان — فى اليوم الفلانىّ، وهو فى قيْد الحياة الى الآن، وهم بها و بولدها عارفون؛ ولمّـا سألهم من جاز سؤالُه أجابوا سؤالَه .

وأما العتق والتدبير وتعليق العتق — فإذا أعتق السيّد عبدَه كتب : هــذا ما أشهَد عليــه فلان أنّه أعتق فى يومِ تاريخه أو قبْــل تاريخه مملوكَه فلانا المقِرّ له بالرّق والعبودية ، المدعوَّ فلانا[1]، الفلانىَّ الجنس، المسلم ؛

و إن كان دون البلوغ كتب : " مملوكَه المراهِق، المـاسكَ بيَدِه عنـد شهوده المدعوَّ فلانا" — ويَذكُرحُلاه — عتقا صحيحا شرعيّا منجّزا ، لوجه الله الكريم وطلب ثوابِه العميم، يوم يجزى الله المتصدّقين، ولا يضيع أجرَالمحســنين، ولقول النبي صلّى الله عليه وسلّم : " من أَعتق رقبةً[2] مؤمنةً أعتق الله بكلّ عضو منها عضوا

---

(١) قد يتوهم أنه لا فائدة من قوله : «والمدعو فلانا» بعد قوله فيا سبق «مملوكه فلانا » وان ذلك تكرار؛ والذى يظهرلنا أنه لا تكرار فى ذلك ، إذ قد يكون العبد مسمى باسم ، و يدعى باسم آخر مشهور به ، فقد كانت العادة جارية بأن يسموا مماليكهم بأسماء غير أسمائهم للتفاؤل ونحوه .

(٢) فى شرح القاموس واللسان مادة «نسم» : «نسمة» مكان قوله : «رقبـــة» ؛ والمعنى يستقيم عليه أيضا . والنسمة بالتحريك فى العتق : المملوك ذكرا كان أو أنثى .

منه حتى الفــرج بالفرج"[1] صار [به][2] فلان حرًا من أحرار المسلمين، لا سبيل لاحد عليه إلّا سبيل الولاء الشرعىّ، فإنه لمعتِقه، ولمن يستحقّه من بعده .

فإن أَعتَق نصف عبــد وهو موسِرٌ كتب : أَعتَق جميعَ النصف من جميــع العبد المقِرّ له بالرّقّ والعبوديّة ؛ ويُكمّل العتق ، ثم يكتب : "وأقرّ المعتِق بأنه فى يوم تاريخه موسرٌ بقيمة النصف الثانى" ؛ ويؤرّخ .

ثم يكتب خلفَ العتق تقويمَ حصّة الشريك وتكملةَ العتق ، ومثال ما يكتب : أقرّ فلان بأن شريكَه فلانا أَعتق ما يملكه من العبد المذكور باطنَــه ، وهو النصف وهو موسر ، وأنّهما أحضرا رجلين خبيرين بقيمة الرقيق ، وهما فلان وفلان ، وقوّما النصف من العبــد المذكور يوم العتق بكذا وكذا ، وأنّهما رضيا قولهما ، وعلِما أنّها قيمةُ المثــل يوم ذاك ، وأنّ فلانا المعتِقَ دفع ذلك لشريكه ، فقبَضَــه منه وتسلّمه ؛ وبحُكْم ذلك عَتَق النصفُ الثانى من العبد على فلان عتقا شرعيّا ، وصار العبد بكماله حرًا من أحرار المسلمين ، لا سبيل لأحد عليه إلّا سبيل الولاء الشرعىّ .

---

(١) زاد فى جواهر العقود بعد قوله «عضوا منه» قوله «من النار» ورواية اللسان وشرح القاموس مادة «نسم» : وقى الله عز وجل بكل عضو منــه عضوا من النار . ورواية هــذا الحديث فى صحيح البخارى باب كفارات الأيمان : من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منــه عضوا من النار حتى فرجه بفــرجه . وفى رواية أخرى : أيمـا رجل أعتق امرأ مســلما الخ الحديث انظر إرشاد السارى ج ٩ ص ٤١٥ طبع بولاق .

(٢) هذه الكلمة ساقطة من الأصل ؛ وقد أثبتناها من جواهر العقود ، فان سياق الكلام يقتضى إثباتها وقوله : «به» ، أى بالعتق السابق فى س ١٢ من صفحة ١١٠ . وفى موضع آخر من جواهر العقــود : «بذلك» . وفى الكوكب المشرق : «بهذا العتق» .

فصــــل

اذا علّق رجل عتق عبـده على موته ليخرج من رأس ماله

كتب : أقرّ فلان بأنّه علّق عِتقَ عبـده فلانٍ على موته فى آخر يوم من أيام حياته[1] المتقدّم على وفاته، لاستكمال عِتقِ عبـده المذكورِ من رأس ماله ؛ تلفّظ بذلك بتاريخ كذا .

٥

فصــــل

اذا دبّر[2] رجل عبدَه كتب ما مثاله : دبّر[2] فلان مملوكَه فلانا ، الفـلانىّ الجنس، المقرّله بالرّقّ والعبوديّة، تدبيرا[2] صحيحا شرعيّا، وقال له : "متى مِتُّ فأنت حرّ بعـد موتى، تخرج من ثلث مالى المفسوح لى فى إخراجه" ؛ فبحكم ذلك صار حكمه حكمَ المدبّر ؛ ويؤرّخ .

١٠

فإن أقـرّ الورثةُ بخروج المدبّر من ثلث المـال الموروث، أو أقرّ الوصىُّ بذلك كتب ما مثالُه : أقرّ فلان وفلان [وفلان[3]] أولادُ فلان بأنّ العبـد المسمّى باطنَه الّذى كان والدهم دبّره تدبيرا شرعيّا، قوّمَه أهلُ الخبرة والمعرفة بقيمة الرقيق، فكانت قيمتـه كذا وكذا ، وأنّها قيمة عادلة يكمل خروجها من ثلث مال متوفّاهم ؛ وبحكم ذلك صار العبد حرّا من أحرار المسلمين، لا سبيل لأحد عليـه إلّا سبيل الولاء الشرعىّ ؛ ويؤرّخ .

١٥

---

(١) فى الكوكب المشرق وجواهر العقود : «صحته» .

(٢) التدبير : تعليق العتق من المالك بموته .

(٣) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ والسياق يقتضيها ، إذ هو مقتضى قوله بعد ذلك : « أولاد» بصيغة الجمع .

٢٠

وأما الكتابة[1] — فإذا كاتب رجل عبده كتب ما مثاله : كاتب فلان مملوكه الذى بيده وملكه، المقرّ له بالرّق، المدعوّ فلانا، الفلانىّ الجنس، المسلم لمــا علم فيه من الخير والديانه، والعفّة والأمانه؛ ولقوله تعالى: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾، على مالٍ جملته كذا وكذا، يقوم به منجّما، فى سلخ كلّ شهر كذا وكذا من ٥ آستقبال تاريخه، وأسقط عنه السيّد من ذلك قسطَ النّجم[2] الأخير، وهو كذا وكذا وأبرأه منه، لقول الله عزّ وجلّ : ﴿وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِى آتَاكُمْ﴾؛ مكاتبــة صحيحةً شرعيّة؛ وأذن له سيّده فى التكسّب والبيع والشراء؛ فمتى أوفى ذلك كان حرّا من أحرار المسلمين، له مالهم، وعليه ما عليهم، لا سبيل لأحد عليه إلّا سبيل الولاء الشرعىّ؛ ومتى ما عجز ولو عن الدرهم الفرد كان باقيا على حُكم العبوديّة، لقوله صلّى ١٠ الله عليه وسلّم: "المكاتَبُ قِنٌّ[3] ما بَقِىَ عليه درهم"؛ وبمضمونه شُهِد بتاريخ كذا وكذا .

فإن وفّى العبد مال الكتابة كتب ما مثاله : أقرّ فلان بأنّه قبض وتسلّم من مملوكه فلان المسمّى باطنه جميــعَ المبلغ المعيّن باطنه، وهو كذا وكذا، على حكم التنجيم باطنــه، وصار ذلك بيده وقبضه وحوزه، فبحكم ذلك صار فلان حرّا من أحرار المسلمين، على ما تقدّم؛ ويؤرّخ .

---

١٥ (١) اطلاق الكتابة على مكاتبة السيد لعبده كما هنا، اطلاق مجازىّ، فيه تسامح واتساع؛ قال فى المصباح ما نصه : «قيل للكاتبة كتابة تسمية باسم المكتوب مجازا واتساعا، لأنه يكتب فى الغالب للعبد على مولاه كتاب بالعتق عند أداء النجوم، ثم كثر الاستعمال حتى قال الفقهاء للكاتبــة كتابة وان لم يكتب شىء» ؛ ثم قال : «وشذ الزمخشرى بجعل المكاتبة والكتابة بمعنى واحد؛ ولا يكاد يوجد لغيره ذلك» الخ .

(٢) النجم : الوقت الذى يحل فيه الأداء، وهو مجاز. ويطلق النجم أيضا على القسط الذى يؤدّى ٢٠ فى الوقت المضروب للأداء، وهو مجاز أيضا؛ والمراد هنا المعنى الأوّل، فان إرادة الثانى تقتضى إضافة الشىء الى نفسه .

(٣) القن : العبد .

فصـــــــل

وإن عجز المكاتَب عن أداء ما كوتب عليه كتب ما مثالُه : حضر الى شهوده في يوم تاريخه فلان ، وأشهدهم على نفسه أنه كان كاتب عبدَه المذكورَ باطنه [المكاتَبَة] المشروحةَ باطنَه الى المدّة المعيَّنة [باطنه][1]، وزادت مدّةٌ ثانية، واستحقّ عليه كذا وكذا عن قسط كذا وكذا شهرا ، ولم يَقُم له بها ، وصدّقه العبدُ على ذلك واعتَرَف بأنّه عاجز عن القيام بما حصل عليه، وأنّه سأله بعد الاستحقاق الصبرَ عليه الى يوم تاريخه ليسعى في تحصيل ما بقيَ عليـه ...[2] ... لقوله صلّى الله عليـه وسلّم : "المكاتَبُ قِنٌّ ما بقيَ عليه درهم" ؛ وتَصادَقا على ذلك؛ ويؤرّخ .

وان كانا تَحاكَما عنـد حاكم كتب ما مثالُه : حضر الى شهوده في يوم تاريخه مَن ذَكَرَ أنّه حضر الى مجلس الحُكم عنـد سيّدنا الفقير الى الله تعـالى فلان الحاكم بالعمـل الفلانيّ، كلُّ[3] واحد من فلان بن فلان ومملوكه، وادَّعَى فلان المبتدأُ باسمه على مملوكه عند الحاكم المذكور أنّه كاتبه على مالٍ جملتُه كذا وكذا؛ فمتى أوفَى ذلك كان حرّا من أحرار المسلمين ؛ ومتى عجز عن أدائه ووفائه ولو عن درهم

---

(١) هاتان الكلمتان اللتان بين مربعين لم تردا في الأصل ؛ والسياق يقتضى اثباتهما نقلا عن جواهر العقود والكوكب المشرق .

(٢) موضع هـذه النقط كلام ساقط من الأصـل يفيد أن السيد صبر على العبـد وأمهله الى الآن فلم يقدر على تحصـيل مابقي عليه وعجز عن ذلك ، فيحكم ما بقي عليه فسخ السيد لمكاتبة فسخا شرعيا » ؛ فان هذا الكلام هو مقتضى الاستدلال بالحديث الآتي بعد، كما لا يخفى ؛ وهذه العبارات بنصها هي الواردة في هذا الموضع من جواهر العقود؛ ولم نثبتها في صلب الكتاب بين مربعين لاحتمال أن يكون ما سقط من الأصل مخالفا لما في جواهر العقود في الألفاظ ، وإن اتحدا في المعاني .

(٢) « كل» بدل من « من » السابقة في قوله : « من ذكر » .

واحد كان قِنّا باقيا على العبوديّة ، وأنّ المدّة المذكورة(١) انقضت ، فاستحقّ عليه كذا وكذا درهما ، ولم يقم له بها ؛ وأنه صَبَر عليه مدّة ثانية ، آخرها يومُ تاريخه ، ولم يقم له بشيء منها ؛ فسأل الحاكمُ المملوكَ عن ذلك ، فصدّق سيّده فى دعواه ، واعترف بأنه عاجز عن الوفاء ، وأنّه لم يقدر على تحصيل ما بقِىَ ؛ فحينئذ سألا الحاكم المذكورَ الحكمَ لهما بما يوجبه الشرع الشريف ، فأَذِنَ له(٢) الحاكم المذكورُ فى فسخ المكاتَبة المذكورة ، لقول النّبى صلّى الله عليه وسلّم : "المكاتَبُ قِنٌّ ما بَقِىَ عليه درهم" ؛ فحينئذ فسخ السيّدُ المكاتَبةَ المذكورةَ فسخا شرعيّا ، وأَبطَل حكمها ، وأُشهِد عليهما بذلك بتاريخ كذا وكذا .

وأما النكاح وما يتعلّق به — فاذا زوج الوالد ابنته بإذنها أو زوّجها وهى غير بالغ كتب ما مثالُه : هذا ما أصدَق فلانٌ فلانةَ البكرَ البالغَ ابنة فلان ، صداقا تزوّجها به ، على بركة الله تعالى وعونه ، وحسنِ توفيقه ومنّه ملّك به عِصمتَها ، واستدام به — إن شاء الله — صحبتَها ؛ مَبلغُه كذا وكذا ، الحالُّ من ذلك كذا وكذا ، قبضته الزوجة وتسلّمته ، أو قبَضَه والدُ الزوجة لها بإذنها — وإن كانت تحت حَجْره كَتَب : «قبَضَه للزوجة والدُها ، ليصرفه فى مصالحها» — وباقى ذلك — وهو كذا وكذا — يقوم به منجّما ، فى سلخ كلّ سنةٍ من استقبال تاريخه كذا وكذا — وإن كان الصداق بكماله على حُكْم الحلول كَتَب : « عجّل لها الزوجُ من ذلك كذا وكذا ، وباقى ذلك فى ذمّته على حُكْم الحلول» — وَوَلِىَ تزويجها إيّاه بذلك والدُها المذكور — ويحلّى(٣) فى هذا الموضع إن كان ممّن لا يُعرَف —

(١) لم تذكر المدّة قبل ذلك فى هذا المكتوب ؛ فلعله يريد أنها مذكورة فى عقد المكاتبة ؛ أو لعل فى هذا المكتوب عبارة قد سقطت من الأصل بعد قوله فى السطر الثانى عشر من صفحة ١١٤ : « كذا وكذا » ، وهى قوله : « لمدة كذا وكذا » .

(٢) «له» ، أى السيد .

(٣) يحلّى ، أى يوصف ؛ والحلية : الصفة والهيئة .

بحقّ وَلايته عليها شرعا ، وبإذنها له فى ذلك ورضاها ، بشهادة من يعيّنه فى رسم شهادته ، أو على ما ذَكَر — وإن كانت دون البلوغ كَتَب : « بحقّ وَلايتــه عليها شرعا ، لِمـا رأى لها فى ذلك من الحظّ والمصلحة وحُسنِ النّظر » — بعد أن وَضَح للقاضى فلانٍ عاقدِ الأنكحة بالمكان الفلانىّ بالتولية الشرعيّة عن القاضى فلانٍ أن الزوجةَ المذكورةَ بِكْرٌ بالغ، خاليةٌ من موانع النّكاح الشرعيّة، وأنّها ممّن يجوز العَقــدُ عليها شرعا، وأنّ أباها المذكورَ مستحِقُّ الوَلايةِ عليها شرعا بشهادة جماعةٍ[1] من المسلمين وهم فلانٌ وفلان ؛ فتقدّم[2] حينئذ بكتابتــه، وزوّجها والدُها المذكورُ من الزوج المذكورِ على الصّداق المعيّن، وقَبِله الزوج لنفسه ورضِيَه؛ والله تعالى مع المتّقين ؛ ويؤرّخ .

(١٥٣) وان اعترف الأب برشدها كَتَب : واعترف والدُ الزوجة المذكورةِ بأنّ ابنته رشيدة، جائزةُ التصرّف، لا تَحجُرَ عليها .

وإن كان العقد لم يَحضُره كاشفٌ[3] حاكم كَتَب إلى[4] عند «وبإذنها[5] له فى ذلك ورضاها» وباشَرَ والدُها المذكورُ عقدَ النكاح بنفسه، وزوّجها من خاطبها المُصْدِق على الصداق المذكور، وقَبِله الزوجُ لنفسه؛ ويؤرّخ .

(١) يريد بالجماعة هنا ما فوق الواحد، اذ لم يذكر بعد غير اثنين .

(٢) يقال : «تقدّم بكذا» ؛ أى أمر به .

(٣) سياق الكلام يدل على أن المراد بكاشف الحاكم هنا : متولى عقد الأنكحة من قبل الحاكم؛ وهو المعروف فى مصر الآن بالمأذون؛ ولم يذكره صاحب صبح الأعشى ضمن أرباب الوظائف الذين ذكرهم فى الجزء الرابع ، كما أننا لم نجده بهذا المعنى فى الكتب الأخرى التى بين أيدينا ؛ ولعل هذه التسمية مأخوذة من من الكشف بمعنى الاظهار ، لأنه بمباشرته عقود الأنكحة يظهر صحتها أو فسادها من جهة الشرع .

(٤) فى كتب القواعد أن جرّ «عند» «بإلى» — كما هنا — لحن ، فان «عند» من الظروف التى لا تخرج من الظرفية الا الى الجر «بمن» .

(٥) لم ترد هـــذه الواو فى الأصل؛ والسياق يقتضيها لورودها فيما سبق فى هذه العبارة التى يشير اليها انظر السطر الأول من هذه الصفحة .

وإن زوّجها العاقد بإذنها وإذن أبيها، أو بإذنها خاصّةً إذا لم يكن لها ولىّ كتب : وولِىَ تزويجهَا إيّاه بذلك القاضى فلانٌ عاقدُ الأنكحة الشرعيّة بالتولية الشرعيّة عن فلان[(١)] ، بإذنها وإذن والدها له فى ذلك ورضاهما، بعد أن وَضَح عند فلانٍ العاقدِ أنّها بِكرٌ بالغ ، كما تقدّم .

٥ وإن كان الزوج ممّن مسّه الرِّقّ وعَتَق كتب : وعلِمت الزوجةُ المذكورةُ ووالدُها أنّ الزوج المذكورَ مسّه الرِّقّ وعَتَق، ورضيا بذلك .

وإن كانت الزوجة بِكرا وزوّجها من له الوَلايةُ عليها شرعا ، كالأبِ أو الجدِّ الأعلى، أو الأخِ، أو ابنِ الأخ، أو العمِّ، أو ابنِ العمِّ، أو المعتِق، أو ابنِه أو وليِّه، كتب : ووَلِىَ تزويجها بذلك فلان — ويذكُر نسبتَه منها[(٢)] — بحقِّ وَلايته

١٠ [عليها] شرعا ، وبإذنها له فى ذلك ورضاها .

وإن كانوا جماعةً إخوةً كتب اسم أمثلِهم[(٣)]، بإذنها له ، وإذنِ بقيّة إخوتها الأشقاء — وهم فلانٌ وفلان — له، وإذنِها لإخوتها فى هذا الإذن .

وإن زوّجها الحاكمُ بإذنها وإذنِ أوليائها أو أحدِهم ذُكِرَ[(٤)]، بشهادة من يعيّنه فى رسم شهادتِه آخرَ .

١٥ وإن كانت الزوجة ثيّبا كتب كما تقدّم، ويكتب : بعد أن حضر الى العاقد المذكورِ من عرّفها عنده، وهما فلانٌ وفلان، شهِدا أنّهما[(٥)] يعرفان هذه الزوجةَ معرفةً

(١) « عن فلان » ، أى عن القاضى فلان ؛ فحذف هـذا الوصف للعلم به من السياق ، وبما سبق فى ص ١١٦ س ٤ .

(٢) «نسبته منها» ، أى قرابته منها ؛ وهذا المعنى هو الذى سوّغ له ذكر «من» فى هذا الموضع .

٢٠ (٣) الأمثل : الأفضل .

(٤) «ذكر» بالبناء للمجهول، أى ذكر هذا الإذن .

(٥) عبارة الأصل : « شهدوا أنهم يعرفون » بصيغة الجمع ؛ والسياق يقتضى التثنية ، كما أثبتنا .

شرعيّة، وأنّها خاليةٌ من جميع موانع النكاح الشرعيّة، ومنذ طلّقها زوجُها فلانٌ الذى دخل بها وأصابها، الطلقةَ الأولى الخلع[1]، أو الثانية، أو الثلاث، أو الرجعيّةَ الّتى انقضت عدّتُها ولم يراجعها، المسطّرةَ على ظهر صداقها أو حاشيته، المؤرّخةَ بكذا وكذا، لم تتّصل بزوجٍ غيرِه الى يوم تاريخه.

وإن طلّقها قبل الدخول والاصابة كُتِب ونُبِّه عليه.

وان كان زوجها تُوُفِّىَ عنها كتب: ومنذ تُوُفِّىَ عنها زوجها فلانٌ من مدّة تزيد على أربعة أشهر وعشرة أيام لم تتّصل بعده بزوجٍ إلى الآن.

وان طلقها ومات عنها وهى حامل ووضعت كتب: وإنّ زوجَها [طلّقها، و][2] تُوُفِّىَ عنها، وهى مشتمِلةٌ منه على حَمل، ووضعتْه، وانقضت عدّتُها بحُكم وضعِها.

وان كان عن فسخٍ[3] كتب: ومنذ فَسَخَ الحاكمُ فلانٌ نكاحَها من زوجها فلانٍ فى التاريخ الفلانىّ [و][4] انقضت عدّتُها، لم تتّصل بزوجٍ إلى يومِ تاريخِه.

---

(١) «الطلقة الأولى الخلع»، أى الحاصلة بالخلع؛ والخلع طلاق بائن عند أبى حنيفة ومالك وعند أحمد فى احدى الروايتين، وهو الصحيح الجديد أيضا عند الشافعى؛ وقال أحمد فى أظهر الروايتين: هو فسخ لا ينقص عددا، وليس بطلاق، وهو القديم من قولى الشافعى؛ واختاره جماعة من متأخرى أصحابه، انظر جواهر العقود المحفوظ منه بدار الكتب المصرية جزء مخطوط تحت رقم ١٤٩٣ فقه شافعى. والقول بأن الخلع طلاق بائن مذهب عمر وعثمان وعلى — رضى الله تعالى عنهم — كما فى كتاب الوجيز للغزالى جزء ٢ ص ٤١ طبع مطبعة المؤيد.

(٢) لم ترد هذه التكلة فى الأصل؛ والسياق يقتضى اثباتها أخذا من قوله السابق «وان طلقها» الخ.

(٣) «وإن كان عن فسخ»، أى وان كان الفراق عن فسخ.

(٤) فى الأصل: «انقضت» بغير واو العطف؛ والسياق يقتضى إثباتها.

وإن راجع رجل آمرأته من طلقة أو طلقتين كتب : هذا ما أصدق فلانٌ مطلّقته الطلقة الأولى الخُلْع ، أو الثانية ، المؤرّخة قرينته[1] أو باطنه ، أو المكتتبة فى براءة محرّرة تاريخها كذا وكذا .

وإن زوّجها الحاكم عند غيبة وليّها نبّه عليها[2] بأن يكتب : ووَلِيَ تزويجها إيّاه فلان[3] ، بعد أن وَضَح عنده بشهادة فلانٍ وفلانٍ خلوُّها من الموانع الشرعيّة ، وأنه لا وليّ لها حاضرٌ سوى الحاكم العزيز ، بحكم غيبة وليّها فلان — ويعيّن نسبته منها[4] — فى مسافة تُقصَر فيها الصلاة ، وأنّ هذا الزوج كفءٌ لها الكفاءة الشرعيّة فى الدّين والنّسب والحرّيّة ؛ فحينئذ زوّجها الحاكمُ المذكورُ من الزوج المذكورِ على الصداق المعيّن ، وقَبِله الزوج لنفسه ورضِيَه ؛ ويؤرّخ .

وإن زَوّج الحاكمُ امرأةً عَضَلها[5] وليُّها وقد دُعيَتْ الى كفء كتب : ووَلِيَ تزويجها إيّاه بذلك القاضى فلان ، بإذنها له فى ذلك ورضاها وبحكم أنّ والدها المذكورَ حضر إلى القاضى فلان ، وسألته آبنتُه المذكورةُ أن يزوّجها من الزوج المذكورِ لمّا ثبتت كفاءتُه عند الحاكم ، فامتنع ، فوعظه القاضى فلان وأعلمه بماله من الأجر فى تزويجها ، وما عليه من الإثم فى المنع ، فلم يرجع إلى عظته وأصرّ على الآمتناع ، وعَضَلَها[5] العضْلَ الشرعىّ ؛ وقال بمحضر من شهوده : «عضلتُها[5] فلا أزوّجها » ؛ وبعد أن حضر إلى الحاكم المذكور كلُّ واحد من فلانٍ وفلان

(١) «قرينته» ، أى مقارنة لكتاب الصداق .
(٢) «عليها» ، أى على الغيبة .
(٣) «فلان» ، أى القاضى فلان ؛ لحذف الوصف العلم به مما سبق فى ص ١١٦ سطر ٤ وما يأتى بعد فى س ١١ من هذه الصفحة .
(٤) «نسبته منها» ، أى قرابته منها ؛ وهذا المعنى هو الذى سوّغ له ذكر «من» فى هذا الموضع .
(٥) «عضلها» ، أى منعها من التزويج ظلما .

وشهدا عنده أنّ الزوجةَ المذكورةَ خاليةٌ من جميع موانع النكاح الشرعيّة، وأنّ أباها المذكورَ عَضَلَها العَضْلَ الشرعىّ، وأنّ هذا كفءٌ لها الكفاءةَ الشرعيّةَ فى النَّسب والدِّين والصناعة والحرْفة[1]؛ فلمّا وَضَح له ذلك من أمرها أَذِن بكَتْبه فكُتِب وزوّجها من الزوج المذكورِ على الصداق المعيّن، وقَبِله الزوج لنفسه ورضِيَه .

فصـــل

إذا زُوّج الصغيرُ أو المراهِقُ للصغيرة [أو][2] المعصِرة[3] كتب ما مثالُه : هـذا ما أَصدَق فلانٌ عن ولده لصلبه فلان — ويَذكُر سنّه — الّذى تحت حَجْره وكَفالته وولاية نظرِه، لِما رأى له فى ذلك من الحظّ والمصلحة فى دينه ودنياه فلانةَ البِكر — ويعيّن سنّها — ابنةَ فلانٍ التى تحت حَجْر والدها المذكورِ وكَفالته وولاية نظرِه، لِما رأى لها فى ذلكْ من الحظّ والمصلحة، صداقا مَبلغُه كذا وكذا عَجَّل لها من ذلك من مالِه عن ولده المذكورِ كذا وكذا، قبَضَه منه والدُها لابنته المذكورةِ ليصرفه فى مصالحها — وإن كان من مال ولده [كتب[4] : « من مالِ ولدِه المذكورِ] الّذى تحت يده وحَوْطِه[5] » — وباقى ذلك — وهو كذا وكذا — يقوم به

---

(١) فى الأصل : « والصنعة » ؛ والسياق واللغة يقتضيان ما أثبتنا ، فان المراد هنا الحرفة ، وهى الصناعة ؛ وأما الصنعة فهى عمل الصانع .

(٢) هذه الكلمة ساقطة من الأصل؛ وسياق الكلام يقتضى إثباتها .

(٣) المعصرة بالتاء فى آخره — كما قاله ابن دريد — والمعصر بدونها : هى التى قاربت الحيض لأن الإعصار فى الجارية كالمراهقة فى الغلام؛ وقد اختلف اللغويون فى معنى هذا اللفظ ؛ والذى اخترناه هو المناسب لسياق ما هنا .

(٤) لم ترد هذه العبارة فى الأصل؛ وسياق الكلام يقتضى اثباتها اذلا يستقيم الكلام بدونها كما لا يخفى ويؤيد ذلك أيضا قوله بعد فى صفحة ١٢١ س ٢ : «أو من مال ولده المذكور» الخ .

(٥) الحوط : الحفظ .

الولىُّ من ماله عن ولده ، فى سلخ كلِّ سنةٍ من آستقبال العقد بينهما كذا وكذا ؛
أو من مالِ ولده المذكورِ الذى تحت يده وحَوْزه؛[1] وولِىَ تزويجَها إيّاه بذلك والدُها
المذكور، بحقِّ وَلايته عليها شرعا ، بعد أن وَضَح للقاضى فلانٍ أنّها بِكرٌ مُعصِر[2]
لم يُعقَد عليها عقدٌ إلى يومِ تاريخِه ؛ أو يكتب : « خاليةٌ من جميع موانع النكاح
الشرعية » ؛ وأنّ أباها مستحِقُّ الوَلاية عليها شرعا، بشهادة فلانٍ وفلان ؛ فلمّا وَضَح
ذلك عنده أَذِنَ بكَتْبه فكُتِب ، وزوّجها والدُها من الزوج المذكورِ على الصداق
المعيّن ، وقَبِله والد الزوج لولده قبولا شرعيّا .

وإن كان من مالِ الصغير كتب فى آخر الكتاب : « وشهِدتْ البيّنةُ أنّ المهر
المذكورَ مهرُ مثلِها على مثله ،[3] لا حَيْفَ فى ذلك ولا شطط » ويؤرّخ .

فصل فى صداق المحجور عليه من قِبَل الحاكم

يكتب ما مثالُه : هذا ما أصدَق فلان المحجورُ عليه من قِبَل الحُكم العزيز
عند ما دعت حاجتُه إلى النكاح، وتاقت نفسُه إليه، وذكرَ ذلك للقاضى فلانٍ أمينِ
الحكم بمحضرٍ من شهوده ، وسأله الإذنَ له فى ذلك، فأَذِنَ له فيه بالصداق الآتى
ذكرُه الإذنَ الصحيحَ الشرعىّ، فلانةَ[4] بنةَ فلان ، وتزوّجها به[5] ؛ أصدَقها على بركة
الله تعالى صداقا مبلغُه كذا وكذا، الحالُّ من ذلك كذا وكذا، قبضته الزوجة المذكورة

(١) فى الأصل : «ومن مال» ؛ والسياق يقتضى العطف « بأو » كما أثبتنا .

(٢) تقدّم تفسير المعصر فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢٠ ، فانظره .

(٣) عبارة الأصل : «مثله على مثلها» بتذكير الضمير فى الأوّل وتأنيثه فى الثانى؛ والسياق يقتضى العكس كما أثبتنا .

(٤) «فلانة» بالنصب : مفعول لقوله : « أصدق » السابق فى السطر ١١ من هذه الصفحة .

(٥) « به » : أى بالصداق .

من القـاضى فلانٍ أمينِ الحكمِ العزيز ، من مالِ هـذا الزوج الذى له تحت يده وصار بيَـدِها وقبْضِها وحَوْزِها ، وباقى الصـداق — وهو كذا وكذا — مقسَّط فى سلخ كلِّ سنةٍ كذا وكذا ، وولِىَ تزويجَها إيّاه بذلك ... ... ويكمّل ، ويكتب فى آخره : وشهدتْ البيّنة أنّ الصداق المذكورَ مهرُ مثلها على مثله (١) .

وإن تزوّج رجل امرأة محجورا عليها كتب فى القبض : « بيَدِ الوصىِّ أو أمينِ الحكم ، ليصرفه فى مصالحها » . ويكتب فى آخره : « وشهدت البيّنة أنّ هذا المهر مهرُ المثل » .

فصـــــل

اذا أَصدَق رجلٌ عن موكّله كتب ما مثالُه : هـذا ما أَصدَق فلانٌ عن موكّله فلانٍ بإذنه له فى ذلك وتوكيله — ويشرح الوَكالةَ إن كانت مفوّضةً أو مقيّدةً على الزوجة بعينها — يشهد بذلك على الموكِّل من يعيِّنه فى رسم شهادتِه من شهود هذا العقد ، فلانةَ البِكرَ البالغ ، أو المرأةَ الكاملة ، ويكمّل . ويكتب فى القبول : « وقبِل هذا الوكيلُ المذكورُ عقدَ هذا النكاح لموكِّله فلانٍ على الصداق المعيّن قبولا شرعيًّا » ويؤرّخ .

فصـــــل

اذا تزوّج الحـرّ أمةً كتب : هـذا ما أَصدَق فلانٌ فلانةَ مملوكةَ فلان المقِرّةَ لسـيّدها بالرقّ والعبوديّة ، عند ما خشِىَ على نفسـه العنتَ (٢) ، وخاف الوقوعَ فى المحظور لعدم الطَّول ، وأنّه ليس فى عصمته زوجة ، ولا يقدر على صداق حرّة على ما شَهِد له به من يعيّنه فى رسم شهادته ، صـداقا تزوّجها به ، مَبلغُه كذا وكذا

(١) فى الأصل : « مثله على مثلها » بتذكير الضمير فى الأوّل وتأنيثه فى الثانى ؛ والسياق يقتضى العكس كما أثبتنا . وقد سبق التنبيه على مثل هذا التبديل فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٢١ من هذا السفر .

(٢) العنت : الفجور والزنا .

ووَلِىَ تزويجَها إيّاه بذلك سيّدُها المذكورُ بحقّ وَلايته عليها شرعا — ولا يُفتقَر إلى إذنها — ويُكمّل الصداق . ويكتب : « وشهدت البيّنة أنّ الزوج المذكورَ فقير ليس له موجودٌ ظاهر، ولا مالٌ باطن، ولا له قدرةٌ على نكاح حرّة، ولا فى عصمته زوجة ، وأنّه عادمٌ للطَّوْلِ » .

وان تزوّج العبد حرّة كتب : هذا ما أَصدَق فلانٌ مملوكُ فلان، المقِرُّ لسيّده بالرقّ والعبوديّة، بسؤال منه لسيّده، وإذنِ سيّده له فى ذلك الإذنَ الصحيحَ الشرعىّ ، وشَهِد عليه بذلك شهودُ هذا الكتاب ، فلانةَ بنتَ فلان ، صداقا تزوّجها به، جملتُه كذا وكذا ، الحالُّ من ذلك كذا وكذا ، قبضته الزوجة من مالِ سيّده الّذى بيَدِه بإذن سيّده له فى ذلك، والباقى ذلك — وهو كذا وكذا — يقوم به سيّدُه لها عن عبده من ماله ، فى سلخ كلّ سنة تمضى من تاريخ العقد كذا وكذا — وان كان من مالِ العبد من كسبه ذَكَره — وأَذِنَ له سيّدُه فى السعى والتكسّب والبيع والشراء، والأخذ والعطاء، ووَلِىَ تزويجَها ... ... ويُكمّل .

ويكتب فى آخره : « وعلمت الزوجةُ المذكورةُ أنّ الزوج مملوك ، ورضيتْ بذلك » . وان كان لها أولياءُ كُتِب رضاهم .

فصـــل

وان زوّج السيّدُ جاريتَه لعبده كتب ما مثالُه : هذا كتاب تزويج أكتتبه فلانٌ لعبده فلانٍ من أَمَته[(1)] فلانةَ ، المقِرُّ له كلٌّ منهما بالرقّ والعبوديّة ، وهو أنّه أَشهَدَ على نفسه أنّه زوّج عبدَه المذكورَ لِأَمَته المذكورة تزويجا صحيحا شرعيّا بسؤال كلٍّ منهما لسيّده المذكورِ فى ذلك، وقَبِل الزوج المذكورُ من سيّده عقدَ

(1) « من أمته » متعلق بـ«تزويج» .

هذا النكاح لنفسه قبولا شرعيّا . ولا يعيّن الصـــداق ؛ ولا آعتبارَ بإذنها ؛ وإن كشفه[1] عاقدٌ[2] كتب كما تقدّم .

فصـــــل

وان تزوّج رجلٌ أخرسُ بامرأةٍ ناطقــةٍ كتب : هــذا ما أصدَق فلانٌ الأخرسُ اللّسان، الأصمُّ الآذان[3]، العاقل ، الذى يَفهــم ما يجب عليه شرعا ، كلُّ ذلك بالإشارة المفهومة عنــه ، يعلمها منه شهودُه، ولا ينكرها منه من يعلمها عنــه فلانةَ بنةَ فلان ، ويُكمّل على ما تقدّم .

ويكتب عندالقبول : « وقَبِل الزوجُ لنفسههذا العقدَ بالإشارة المفهومةِ عنه» .

وان كانا أخرسين كتب : هذا ما أَصدَق فلانٌ فلانةَ،وكلٌّ منهما أخرس لا ينطق بلسانه ، أصمُّ لا يَسمع بآذانه[3] ، صحيح العقل والبصر، عالمٌ بمـا يجب عليه شرعا، كلُّ ذلك بالإشارة المفهومةِ عنــه ، يفهمها مِن كلٍّ منهما شهودُ هــذا العقد صداقا تزوّجها به ؛ ويُكمّل كما تقدّم .

وان كان الزوج مجبوبا كتب فى آخر الكتاب : «وعلمت الزوجةُ أنّ الزوج مجبوب، لا قدرةَ له على النكاح، ورضيتْ به» .

وأمّا إقرارُ الزوجين بالزوجيّــة واعترافُ الزوج بمبلغ الصـــداق وما يتصل بذلك من فرض الزوجة والإشهادِ عليها بقبض الكسوة

(١) « كشفه عاقد » ؛ أى حضره متولى عقـــد الأنكحة من قبـــل الحاكم ليكشف عن صحة العقد أو فساده من جهة الشرع ؛ كما هو الظاهر لنا من معنى هذه العبارة ؛ وقد سبق هذا المعنى أيضا فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١١٦ فى بيان المراد بكاشف الحاكم ؛ فانظره .

(٢) يشير بقوله : « كما تقـــدّم » الى ما سبق فى صفحة ١١٦ من هذا الســـفر من قوله فى السطر الثالث : «بعد أن وضع» الخ مع تبديل بعض العبارات ؛ فيضع مكان قوله هناك : «وأن أباها المذكور» قوله فى هذا المكتوب : «وأن سيدها المذكور» الخ .

(٣) المراد بالجمع هنا ما فوق الواحد؛ وهو كثير فى كلام العرب .

فيحتاج فى إقرار الزوجين بالزوجيّة الى تسطير محضر بأنّهما زوجان متنا كحان ويشهد فيه جماعة من المسلمين الذين يعلمون ذلك ، ثم يكتب كتاب الإقرار وصورتُه : أقرّ فلانٌ وفلانةُ بأنّهما زوجان متنا كحان بنكاح صحيح شرعىّ ، وأنّ الزوج منهما دخل بالزوجة وأصابها ، وأولدها[1] على فراشه ولدا ذكرا يسمّى فلانا — إن كان — وأنّ الزوجة المذكورة لم تَبِنْ من الزوج المذكور بطلاقٍ بائنٍ ولا رجعىٍّ[2] ولا فسخ ولا غيره ؛ ومنذ تزوّجها إلى الآن أحكامُ الزوجيّة قائمةٌ بينهما ، وتصادقا على ذلك ، واعترف الزوج بأنّ فى ذمّته مبلغَ صداقِها عليه الذى عُدِم[3] ، وهو كذا وكذا .

وإن كشفه[4] عاقدٌ كتب : وذلك بعد أن وَضَح للعاقد فلانٍ بشهادة فلانٍ وفلانٍ مضمونُ ما أقرّا به فيه ؛ فحينئذ أَذِنَ فى كَتْبِه ؛ ويؤرّخ .

فصل فى فرض زوجة

إن فرض الرجل على نفسه كتب : فرضٌ قرّره على نفسه فلانٌ لزوجته فلانةَ التى دخل بها وأصابها ، واستولدها على فراشه — إن كان ذلك — لِما تحتاج إليه من طعامٍ وإدامٍ وماءٍ وزيتٍ وصابونِ حمّام[5] ، فى غرّة كلّ يومٍ كذا وكذا حَسَب ما آتفقا على ذلك وتراضيا عليه ، وذلك خارجٌ عمّا يوجبه الشرع الشريف لها .

---

(١) فى المصباح المنير أن «أولدها» بالألف بمعنى استولدها ، غير ثبت ، وصرح بعضهم بمنعه اهـ . وفى كتاب المغرب أيضا أنه لا يقال : «أولد الجارية» بمعنى استولدها اهـ .

(٢) فى الأصل : «خفى» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيه السياق .

(٣) «عدم » ، أى عدم كتابه الشاهد به ، كما يفهم من السياق ، وكما يدل على ذلك ما سبق فى ص ٢ س ٢ من هذا السفر .

(٤) تقدّم بيان المراد بهذه العبارة فى الحاشية رقم ١ من صفحة ١٢٤ من هذا السفر ، فانظره ، وانظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ١١٦

(٥) فى الأصل : «وحمام» ؛ والواو زيادة من الناسخ .

وإن قرّره حاكمٌ كتب : هذا ما أشهدَ على نفسه القاضى فلانٌ أنّه فرَضَ على فلانٍ لزوجته فلانةَ لِمـا تحتاج إليه من نفقةٍ ومؤونةٍ وماءٍ وزيتٍ وصابونٍ حمّام فى كلّ يومٍ كذا وكذا، وذلك خارجٌ عمّا يلزمه لهـا من اللوازم الشرعيّة غير ذلك ؛ قرّر ذلك الحاكمُ عليه، وأوجبه فى مالِه ، ورضيت الزوجةُ به .

فصـــــل

٥

وإن قبضت المرأة كسوتَها كتب : أقرّت فلانةُ بأنّهـا قبضت وتسلّمت من زوجها فلانٍ كُسوتَها الواجبةَ عليـه شرعا ، وهى ثوبٌ وسراويلُ ومِقْنَعة[1] ، وذلك عن فصل واحد، أوّلُه يومُ تاريخِه ، وصار ذلك بيدِها وقبضِها وحَوْزِها . وكذلك إن قبضت كُسوةَ ولدِها الطفل .

١٠ وأما الطلاق وما يتصل به من الفروض الواجبـة — فإذا طلّق الرجل زوجته قبل الدخول كتب : طلّق الزوجُ المسمَّى باطنَه فلانٌ زوجتَه المسمّاةَ باطنَـه فلانةَ قبل الدخول بها والإصابة ، طلقةً واحدة بانت منه بذلك، بحكم أنّه لم يدخل بها ولم يصِبْها، وبحكم ذلك تَشطّر الصـداقُ المعقودُ عليه باطنَه نصـفين سقط عنه النصف، وبقِىَ النصف الثانى .

١٥ فإن طلّق الزوجُ الزوجةَ قبل الدخول بها على ما يَتشطّر لهـا من الصـداق كتب ما مثالُه : سألت الزوجةُ المسمّاةُ[2] باطنَه فلانةُ زوجَها فلانا

(١) المقنعة بكسر الميم : ما تقنع به المرأة رأسها ومحاسنها .

(٢) فى الأصل : «المسلمة» ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

الذى لم يدخل بها ولم يصبْها — وتصادَقا على ذلك — أن يخلعها من عصمته وعقدِ نكاحه على ما يتشطّر[1] من الصداق باطنَه، أوعلى ما يتّفقان عليه، فأجابها إلى سؤالها وقَبِل منها العوضَ المذكور، وطلّقها عليه الطلقةَ المسئولة، بانت منه بذلك وملكت نفسَها عليه، وبحكم ذلك تشطّر[1] الصداقُ المعقودُ عليه باطنَه نصفين سقط عنه النصف، وبرئت ذمّتُه من النصف الثانى بحكم هذا .

وإن سأل الأبُ[2] أو غيرُه الزوجَ أن يطلّق زوجته على نظير ما بذله له فى ذمّته[3]، ثم أحال المطلّقُ مطلّقتَه بذلك كتب : سأل فلانٌ فلانا — وهو الزوج المسمّى باطنَه — أن يخلع زوجتَه فلانةَ المسمّاةَ باطنَه التى لم يدخل بها ولم يصبْها؛ أو التى دخل بها وأصابها، بطلقة واحدة : أولى أو ثانية، أو ثالثة، على ما بذله[4] فى ذمّته، وهو كذا وكذا، من ذلك ما هو حال كذا وكذا، وما هو مؤجّلٌ كذا وكذا؛ فأجابه الى سؤاله، وقَبِل منه العوضَ المذكور. وطلّق زوجته طلقةً واحدةً أولى خلعا[5] بانت بها منه، وملكت نفسَها عليه، وبحكم هذا الطلاق تشطّر[1] الصداق المذكورُ نصفين، سقط عنه النصف، وبقىَ فى ذمّته النصف الثانى، وأقرّ المطلّق بأنّه قبض من السائل مبلغَ الحالِّ الذى آختَلع له به

(١) لم نجد فيما راجعناه من كتب اللغة أنه يقال: «تشطر» مطاوع «شطره» بتشديد الطاء؛ والذى وجدناه أنه يقال : «شطر» بضم أوله وتشديد ثانيه، مبنيا للمجهول، أى صار شطرين .

(٢) «الأب»، أى أبو الزوجة، أخذا مما يأتى بعد .

(٣) «ما بذله له فى ذمته»، أى ما سماه الزوج من الصداق لأبى الزوجة ولم يدفعه، بل لا يزال فى ذمة الزوج؛ فالمراد بالبذل هنا : التسمية، بدليل قوله : «فى ذمته»؛ والضمير فى قوله «ذمته» يعود على الزوج، كما يفهم ذلك من سياق المكتوب الآتى .

(٤) «على ما بذله»، أى على نظير ما بذله؛ فحذف المضاف للعلم به مما سبق فى هذه الصفحة .

(٥) تقدّم فى الحاشية رقم ١ من صفحة ١١٨ من هذا السفر بيان الخلاف فى أن الخلع طلاق أو فسخ فانظره .

واعترف أيضا بأنه قبض نصف المعجّل باطنه، وصار بيده وقبضه وحوزه؛ ثم بعد تمام ذلك ولزومه أحال المطلّق المذكورُ مطلّقته المذكورة على أبيها بالمبلغ المؤجّل وهو نظيرُ نصف مؤخّر الصداق المعيّن باطنه فى قدره وجنسه وصفته واستحقاقه حوالةً شرعيّة، قبلها منه لها والدها، بحكم أنها تحت حجره وولاية نظره، قبولا شرعيّا، وبحكم ذلك وجبت لها مطالبةُ أبيها.

فإن طلّق طلقة رجعيّة بعد الدخول كتب: طلّق الزوج المسمّى باطنه فلانٌ زوجته المسمّاة باطنه فلانة، التى دخل بها وأصابها، طلقةً واحدة أو ثانيةً رجعيّة، يملك بها رجعتها ما لم تنقض عدّتها، فاذا انقضت فلا سبيل له عليها ولا رجعةَ إلّا بأمرها ورضاها وعقد جديد لها عليه، على ما يوجبه الشرع الشريف.

وإن استرجعها منها[2] كتب: ثم بعد ذلك استرجع[1] المطلّق المذكورُ مطلّقته[1]؛ أو أقرّ بأنه استرجع[1] مطلّقته من الطلقة الأولى، أو الثانية، استرجاعا شرعيّا، وردّها، وأمسكها، وصار حكمها حكمَ الزوجات؛ ويؤرّخ.

فإن طلّقها ثلاثا كتب: طلّق فلانٌ زوجته فلانةَ الّتى دخل بها وأصابها طلاقا ثلاثا، حرمت عليه بذلك، ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾.

فإن اختلعت المرأة من[3] زوجها على أن يطلّقها كتب: سألت فلانةُ زوجها فلانا الذى دخل بها وأصابها أن يخلعها من عصمته وعقد نكاحه على

(١) لم نجد فيما لدينا من كتب اللغة أنه يقال: «استرجع الرجل مطلقته»؛ والذى وجدناه أنه يقال: «ارتجعها وراجعها»؛ فلعل ما هنا من استعمالات كتاب الوثائق.

(٢) «منها»، أى من الطلقة.

(٣) فى الأصل: «لزوجها» باللام مكان «من»؛ وما أثبتناه هو مقتضى السياق، وهو المعبر به فى كتب اللغة والفقه.

مؤخّر صداقِها عليــه ، الشاهدِ به كتّابُه[1] المتعذّرِ حضورُه، وهو كذا وكذا، فأجابها الى سؤالها، وقَبِل منها العوضَ المذكور، وطلّقها عليه طلقةً واحدةً أولى خلعا، أو ثانيةً خلعا، أو ثالثة، بانت منه بذلك، وملكت نفسَها عليه، وأقرّت بأنّهــا لا تستحِقّ عليــه صداقا ، ولا بقيّةً من صــداق ، ولا نفقةً ولا كُســوةً ولا حقّا من حقوق الزوجيّة كلِّها .

والعبد لا يملِك إلّا طلقتين . واذا طلّق المجبوبُ لا يُكتَب فى طلاقه إصابة .

وإن وكّل رجلا أن يطلّق عنــه كتب : سألت فــلانةُ فلانَ بنَ فلان الوكيلَ عن زوجها فلان ، القائمَ عنه فى طلاقها بالوكالة الّتى جعل له فيها أن يطلّق عنــه زوجتَه المذكورةَ طلقةً واحدةً أولى خلعا على مؤخّر صداقِها عليه، وهو كذا وكذا ، المشروح ذلك فى الوكالة المؤرّخة بكذا وكذا ، أن يطلّقهــا عن موكّله فلان المذكورِ بطلقــة واحدة أولى خلعا على جميع مؤخّر صداقها ، وهو كذا وكذا ؛ فأجابها الى سؤالها ، وقَبِل منهــا العوضَ المذكور، وطلّقها عن موكّله طلقةً واحدةً أولى خلعا، بانت منــه بها، وملكت نفسَها عليه، فلا تحلّ له إلّا بعــد عقد جديد وأقرّت بأنّها لا تستحِقّ عليه صداقا، كما تقدّم .

فصل فى فرض آمرأة مطلّقة ظهرت حاملا

يكتب ما مثــالُه : فرضٌ قرّره على نفســه فلانٌ لمطلّقتــه [الطلقةَ][2] الأولى أو الثانية، أو الثلاث، فلانةَ المرأةِ الكاملة، المشتملة منه على حَمل، وتَصادَقا على

(١) « آبه » : أى كاتب الصداق .

(٢) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ، والسياق يقتضى إثباتها .

ذلك، عوضا عما تحتاج اليه من طعامٍ وإدامٍ وماء، فى كلّ يوم من الأيّام كذا وكذا قسطُ كلِّ يوم فى أوّله من آستقبال تاريخه، حَسَب ما آتّفقا على ذلك وتراضَيا عليـه وذلك خارج عمّا يوجبه الشرع الشريف لها، وأَذِنَ لها أن تقترِض على ذمّته بقدر ما قرِّر لها عند تعذّر وصول ذلك اليها، وتنفقَه عليها، وترجعَ به عليه، إذنا شرعيّاً قبلتْه منـــه .

فإن قرّر على نفسـه لولده كتب : فرضٌ قرّره على نفسه فلانٌ لولده الطفل، الذى فى كَفالة والدته مطلَّقتِه فلانة، لِـا يحتاج اليه من طعامٍ وادامٍ وماءٍ وزيتٍ وصابونِ حمّام، فى كلّ يوم من الأيّام كذا وكذا من آستقبال تاريخه، حَسَب ما آتّفقا وتراضَيا عليه، وذلك خارج عمّا يوجبه الشرع الشريف، وأَذِنَ لها أن تقترِض على ذمّته، وتنفقَ على ولدها، وترجعَ به عليه، إذنا شرعيّا .

فان قرّر لوالده أو والدته كتب ما مثـالُه : فرضٌ قرّره على نفســه فلانٌ لوالدته فلانة، بحكم عجزها وفقرها وحاجتها[(١)]، لِـا تحتاج اليه من طعامٍ وإدامٍ وزيتٍ وصابون، فى كلّ يوم كذا وكذا، ويُكمّل .

فصـــــل

إذا قرّر القاضى للمحجور عليه من مالِه له ولزوجته كتب : هـذا ما أَشهَدَ على نفسه القاضى فلانٌ الفارضُ أنّه قرّر لفلان المحجورِ عليـه بِيَدِ الحُكم العزيز ولزوجته فيما لَه من أجرة العَقار المنسوبِ إليه، الّذى تحت نظر الحُكم العزيز، لِـا يحتاجان إليه من طعامٍ وإدامٍ وماءٍ وزيت، فى كلِّ يومٍ كذا وكذا من آستقبال تاريخه، قسطُ كلِّ

(١) اقتصر فى هـذا المكتوب على ذكر الوالدة دون الوالد للعلم بمـا يكتب فى نفقته ممـا ذكره فى نفقة الوالدة .

يوم فى أوّله ، وقرّر له ولزوجته وللخادم عوضا عن كُسوتهم لفصل الصيف كذا وكذا ولفصل الشتاء كذا وكذا ؛ وبذلك شُهِد عليه ؛ ويؤرّخ .

وأما تعليق الطلاق وفسخ النكاح — فإذا علّق الزوج طلاقَ زوجته على سفره ، أو أنّه يسافر بها[1] ، كتب على ظهر كتابه ما مثالُه : قال الزوج المسمّى باطنَه فلانٌ لزوجته فلانة ، الّتى دخل بها وأصابها : «متى سافرتُ عنكِ من البلد الفلانىّ ، واستمرّت غيبتى عنكِ شهرا واحدا آبتداؤه من حين سفرى ، أو متى سفّرتكِ إلى بلد من البـلاد بنفسى أو وكيلى ، أو متى تسرّيتُ عليكِ بأَمَةٍ فأنت طالقٌ ثلاثا» ؛ تلفّظ بذلك عند شهوده ؛ ويؤرّخ .

فصـــــل

إذا سافر الزوج عن زوجته وتركها بغير نفقة ولا كُسوة ، وأرادت فسخَ نكاحها منه ، كُتِب محضرٌ بالغَيبة ، مثالُه : شَهِد الشهود الواضعون خطوطَهم آخرَ هذا المحضر — وهم من أهل الخِبرة الباطنةِ[2] فيما شهِدوا به فيه[3] — أنّهم يعرفون كلَّ واحد من فلانٍ وفلانةَ معرفةً صحيحةً شرعيّة ، ويشهدون أنّهما زوجان متناكحان بنكاح صحيح شرعىّ دخل الزوج منهما بالزوجة ، وأولدها[4] على فراشه ولدا ذَكَرا ، أو أولادا — إن كان ذلك ؛ وإن كان لم يدخل بها كتب : «وانّ الزوج لم يدخل بها ، ولم يصِبْها ، وأنّها

(١) «أو أنه يسافر بها» ، أى أو علّق طلاقها على أنه يسافر بها ؛ والذى فى الأصل : «لا يسافر بها» وقوله : «لا» زيادة من الناسخ ، والصواب حذفها ، كما يقتضيه قوله بعد : «أو متى سـفّرتك» الخ بصيغة الإثبات ، فانه يفيد أنه علّق طلاقها على سفره بها لا على نفيه .

(٢) تقدّم بيان المراد بالخبرة الباطنة فى الحاشية رقم ١ من صفحة ٧٦ من هـذا السفر ، فانظره .

(٣) «فيه» ، أى فى المحضر .

(٤) ذكر المطرّزىّ فى المغرب أنه لا يقال : أولد الجارية بمعنى آستولدها . وفى المصباح أيضا أن أولدها بمعنى استولدها غير ثبت ، وصرّح بعضهم بمنعه .

عرضت نفسَها عليه ليدخل بهــا فامتنع من ذلك، وأخّره الى وقتٍ آخر» — وأنّه سافر عنها بعد ذلك من البــلد الفلانىّ، وتوجّه الى البلاد الفلانيّة ، من مدّة تزيد على أشهُرٍ ســنةٍ تتقدّم على تاريخــه ، وهى مطاوعة له ؛ وأنّه تركها معوزةً عاجزةً عن  الوصول إلى ما يجب لها عليــه ، من النفقة والكُسوة واللّوازم الشرعيّة ، بحكم أنّه ليس له موجودٌ حاضر ، ولا مالٌ متعيّن ، وقد تضرّرت[1] بسبب غَيبته عنها ، وتعذّر وصولُ ما يجب لها عليه شرعا من جهته ومن جهة أحد بسببه[2] ، وأنّها لم تجد من يُقرضها على ذمّته ، ولا من يتبرّع بالإنفاق عليها عنه ، وأنّه مستمرُّ الغَيبة عنهــا الى الآن ، وأنها مســتمرّةٌ على الطاعة له ؛ يعلمون ذلك و يشهدون به بســؤال من جازت مسألتُه ، وسوّغت الشريعة المطهّرة إجابتَه ؛ ويؤرّخ .

فاذا وضع الشهود رسم شهادتهم ، وأدّوا[3] عند الحاكم ، كتب على ظهره الحلفَ بعد حلفِها[4] ، وصورتُه : أُحلِفتْ المشهودُ لهــا باطنه فلانةُ بالله العظيم الّذى لا إله إلّا هو ، اليمينَ الشرعيّةَ المستوفاة ، الجامعةَ لمعانى الحلف ، المعتبَرةَ شرعا ، أنّ الزوج المذكورَ معها باطنَه فلانا سافر عنها من البلد الفلانىّ ، متوجّها إلى البــلد الفلانىّ من مدّة تزيد على ســنة كاملة تتقــدّم على تاريخه ، وهى مطاوعة له ، وأنّه تركها معوزةً عاجزةً عن الوصول إلى ما يجب لهــا عليــه ، من النفقــة والكُسوة واللوازم الشرعيّة ، بحكم أنّه ليس له موجود — ويصِفُ كلَّ ما فى المَحضر الى عند[5] « وأنّها

(١) لم نجد فيما لدينا من كتب اللغة أنه يقال : « تضرر » غير كتاب (أقرب الموارد) .

(٢) بسببه : صفة لأحد ، أى أحد متصل به .

(٣) « وأدّوا عند الحاكم » ، أى أدّوا شهادتهم ، فالمفعول محذوف للعلم به ؛ وقد تقــدّم مثل هذا الحذف فى هذا الكتاب ونبهنا عليه فى مواضعه ، انظر ص ٥٢ س ١ و ص ٥٧ س ٧

(٤) « بعد حلفها » ، أى بعد أن تحلف .

(٥) فى كتب القواعد أن جرّ « عنــد » بـ « إلى » كما هنا ، لحن ، فان « عند » من الظــروف التى لا تخرج عن الظرفية إلا الى الجرّ بـ « من » .

مستمرّةً على الطاعة له » — وأنّ من شَهِد لهـا باطنَـه صادقٌ فيما شَهِد لهـا به ؛ فحلفتْ كما أُحلِفتْ ، بالتمـامها لذلك على الأوضاع الشرعيّـة ، وبحضور من يُعتبَر حضورُه شرعا ، بعد تقدّم الدّعوى وما تَرتّب عليها ؛ ويؤرّخ .

ثم يكتب الإسجال قرينَ الحلِف أو تحتـه ، وهو : هذا ما أَشهد على نفسـه الكريمة سيّدُنا العبدُ الفقيرُ الى الله تعالى فلان الحاكم ، مَن حضر مجلسَه من العدول الواضعِي خطوطِهم آخرَه ، أنّه ثبت عنـده وصحّ لديه فى اليوم الفلانىّ ، بعد دعوى محرّرةٍ مقابَلةٍ بالإنكار على الوجه الشرعىّ ، بشهادة[1] من أعلم تحت رسم شهادته باطنَـه وزُكِّىَ لديه التزكيةَ الشرعيّةَ على الوجه المعتبَر الشرعىّ ، مضمونُ[2] المَحضر المسطَّرِ باطنَه « على ما نُصّ[3] وشُرِح فيـه بكذا وكذا » ثبـوتا صحيحا شرعيّا ؛ وقد أقام كلٌّ من الشهود به[4] شهادتَه عنـده بذلك ، وأعلم تحت رسم شهادة كلٌّ منهـم ما جرت به العادة ، وأُحلِفتْ الزوجةُ المذكورةُ الحلفَ المشروحَ فيه ؛ فلمّـا تكامل ذلك عنده وصحّ لديه وَعَظَها ، وأعلَمَها بمـا لها من الأجر فى الصبر على البقاء فى عصمة زوجها المذكور ، فأبت الصـبر ، وذكرتْ أنّ ضرورتَها تمنعها من ذلك ، وسألت الحاكمَ المذكورَ الإذنَ لها فى فسـخ نكاحها من زوجها المذكور ؛ فحين زالت الأعذار من إجابتها[5] أَذِن لهـا الحاكمُ المذكورُ فى فسـخ نكاحها من زوجها المذكور ، وأشهدتْ

(١) « بشهادة » متعلق بقوله : « ثبت » السابق فى السطر السادس من هذه الصفحة .

(٢) « مضمون » فاعل لقوله : « ثبت » السابق فى السطر السادس من هذه الصفحة .

(٣) الظاهر ان فى هـذا الكلام الموضوع بين هاتين العلامتين تقـديما وتأخيرا وقعا من الناسخ ولعل صوابه « المسطّر باطنه بكذا وكذا على ما نص وشرح فيه » .

(٤) « به » ، أى بمضمون المحضر .

(٥) « زالت الأعذار من إجابتها » ، أى لم يبق لدى القاضى من الأعذار ما يمنعه من أن يجيبها الى ما طلبت .

على نفسها شهودَ هذا الإسجال أنها فسخت نكاحها من زوجها المذكور، واختارت فراقه — وإن كان الحاكم هو الفاسخَ كتب: «فحينئذ سألتْ رَ[١] الحاكم فسخَ نكاحِها من زوجها المذكور، وأصرّت على ذلك؛ فحين زالت الأعذار من إجابتها قدّم خِيرةَ الله تعالى، وأجابها الى ما التمسته، وفسخَ نكاحَها من زوجها المذكورِ الفسخَ الصحيحَ الشرعيّ، وفرّق بينهما» — فلمّا تكامل ذلك كلّه ساله من جازت مسألتُه وسوّغت الشريعةُ المطهّرةُ إجابتَه، التقدّمَ بكتابة هذا الإسجال، والإشهادَ عليه بذلك، فأجابه الى سؤاله، وتقدّم بكتابته[٢]، فكُتِب عن إذنه، وأشهد على نفسه بذلك فى مجلس حكمه وقضائه — وهو فى ذلك كلّه نافذ القضاء والحكم ماضيهما — وأبقى كلّ ذى حجّة معتبَرةٍ فيه على حجّته ان كانت، وذلك بعد تقدّم الدعوى الموصوفة وما ترتّب عليها. ويُشهد على الزوجة أيضا بما نُسِب اليها.

وأما نفيُ ولدِ الجارية والإقرارُ بآستيلاد الأمة — فإنّه اذا أراد السيّد نفيَ ولدِ جاريته بعد الوطء والآستبراءِ على قول من قال به[٣] كتب ما مثالُه: أقرّ فلانٌ بأنّه كان قبل تاريخه وطىء مملوكتَه فلانة — ويذكر جنسها — المسلمةَ المقرّةَ له بالرقّ والعبوديّة، ثم آستبرأها بعد الوطء آستبراءً صحيحا شرعيّا، وأنّه لم يطأها بعد

(١) عبارة الأصل: «سأل رب» الخ؛ وهو تحريف لايستقيم به معنى الكلام؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا.

(٢) «تقدّم بكتابته»، أى أمر بها.

(٣) «من قال به» أى من قال بأن نسب ملك اليمين ينتفى بدعوى الاستبراء؛ فان فى ذلك خلافا بين الفقهاء؛ قال صاحب جواهر العقود فى كتاب الاستبراء ما نصه: «اذا وطئ أمته ثم استبرأها بقرء، ثم أتت بولد لتسعة أشهر من حين الوطء، فانه لا يلحق عند الشافعى، وهذا مشكل من جهة أن الأمة فراش حقيق وهــذه مدّة غالبة، فكيف لا يلحق الولد بفراش حقيقى مع غلبة المدة، ويلحق بإمكان الوطء من المزوّجة مع قلة المدّة وندرة الولادة فى مثلها؟! وقد قاله بعض الأصحاب؛ وهو متجه».

الاستبراء ، وأنها بعد ذلك أتت بولد ، وسمته فلانا ، وأنه الان فى قيد الحياة ، وأن هذا الولد ليس منه ولا من صلبه ، ولا نسبَ بينه و بينه ؛ وحلف على ذلك بالله العظيم اليمين الشرعيّة ، وأشهد عليه بحضورها بتاريخ كذا وكذا .

وان أقرّ بأنه آستولد جاريته كتب : أقرّ فلانٌ بأنه كان قبل تاريخه وطئ مملوكته التى بيده وملكه ، المقرّة له بالرقّ والعبوديّة ، المدعوّة فلانة ، الفلانيّة الجنس ؛ الوطءَ الصحيحَ الشرعىّ ، فى حال تملُّكته[1] لها على فراشه ، وآستولدها عليه ولدا ذكرا يسمّى فلانا ، الطفلَ يومئذ ، وهو الآن فى قيد الحياة ، وأنه من صلبه ونسله ، ونسبُه [لاحقٌ][2] بنسبه ، وصدّقته على ذلك .

واما الوكالات — فاذا وكّل رجل رجلا وكالةً مطلقة كتب : وكّل فلانٌ فلانا فى المطالبة بحقوقه كلّها ، وديونه بأسرها ، من غُرَمائه وخصومه قِبَل من كانت وحيث تكون ، والمحاكمة بسببها عند القضاة والحكّام وخلفائهم وولاة أمور الإسلام ، والدّعوى على غُرَمائه وخصومه ، وآستماع الدّعوى عليه وردّ الأجوبة عنها بما يسوغ شرعا ، والحبس[3] والإطلاق والترسيم[4] والملازمة

(١) الملكة بضم اللام وفتحها : بمعنى الملك ؛ وكسر اللام نادر .

(٢) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ وقد أثبتناها عن (الكوكب المشرق) إذ السياق يقتضيها .

(٣) يريد بالحبس والإطلاق : حبس من امتنع عن الأداء ، وإطلاقه منه .

(٤) يريد بالترسيم : اعتقال الغريم ؛ وقد ورد هذا اللفظ كثيرا فى كتب التاريخ مرادا به هذا المعنى ، فقد جاء فى تاريخ ابن إياس ج ٢ ص ٣٥٣ فى الكلام على سلطنة الملك الظاهر أبى سعيد قانصوه بن قانصوه الأشرفىّ ما نصه « وفيه قبض السلطان على الناصرى خاص بك أخى خوند زوجة الأشرف قايتباى ، فأقام فى الترسيم مدّة» الخ وانظر صفحة ٣٦١ ، ٣٦٢ من هذا الجزء أيضا ؛ ولم يرد هذا اللفظ فيما راجعناه من كتب اللغة بهذا المعنى ؛ والظاهر أنه استعمال محدث .

والإفراج، وأخذ الكُفَلاء والضُّمَناء بالوجه والمال[1]، وقبولِ الحَوالات على الأملئاء[2] وإثباتِ حججه ومساطيره، وإقامةِ بيّناته، وقبضِ كلِّ حقٍّ متوجِّهٍ له قبضُـه بكلّ طريق شرعيّ، والإشهادِ على الحكّام والقضاةِ بمـا يَثبُت له شرعا، وطلبِ الحكم من الحكّام ، وفى إيجار ما يجرِى فى ملكه من العَقار الكامل[3] والمُشاع[4] لمن يرغب فى آستئجاره بمـا يراه من الأجر: حالّهـا ومنجَّمِها ومؤجَّلِها ومعجَّلِها، لِمـا يراه من المُدد: قليلِها وكثيرِها، وقبضِ الأجرة، وآكتتابِ ما يجب آكتتابُه فى ذلك، وتسليمِ ما يؤجره — ومهما وكّله فيه كَتَبه وعيّنه بما يليق تعيينُه[5] —، وكّله فى ذلك كلِّه وكالةً شرعيّةً قَبِلها منه قبولا شرعيّا، وأذِنَ له أن يوكّل عنه فى ذلك كلّه وفيما شاء منه من شاء، ويعزِلَه متى شاء، ويعيدَه متى أراد .

فإن وكّله وأراد ألّا يعزِله كتب فى ذيل الوَكالة : ثم بعد تمـام ذلك ولزومه قال الموكل لوكيله : «متى عزلتك فأنت وكيلٌ متصرِّفٌ لا منصرف» .

فاذا أراد عزله كتب على ظهر الوَكالة : قال الموكّل لوكيله : «متى عدتَ وكيلي فأنت معزول » ؛ وبحكم ذلك العزل بطل تصرّفُه فى الوَكالة المشروحةِ باطنَه؛ ويؤرّخ .

---

(١) تقدّم ما يستفاد منه معنى ضمان الوجه فى صفحة ١٣ من هذا السفر، فانظره .

(٢) «الأملئاء» : الأغنياء القادرون، واحده مليء .

(٣) يريد بالعقار الكامل : المملوك له بأكمله، وليس مشاعا فى ملك غيره .

(٤) كذا فى كتاب الكوكب المشرق؛ والذى فى الأصل : «والمتاع» ؛ وهو وإن صحّ معناه عطفا على العقار، إلا أن مقابلته بالكامل — أى المملوك بأكمله — تقتضى ما أثبتنا .

(٥) «بمـا يليق تعيينه» ، أى بمـا يليق تعيينـه به، فالعائد هنا محذوف ؛ وهذا من المواضع التى يجوز فيها حذف العائد .

وإذا وكّل ذمّىّ مسلما قـدّم آسم الوكيل، فيكتب : هـذا كتاب وكالة آكتتبه لفلانٍ فلانٌ الذّمّىّ، وأشهد على نفسه أنه وكّله فى كيت وكيت ؛ ويكمّل كما تقـدّم .

وأما المحاضر على اختلافها فسنذكرها، اذا أراد أمين الحكم أن يبيع على يتيم لحـاجة كتب محضرا بالقيمة ، مثالُه : شهد الشهود الواضعون خطوطهم آخره — وهم من أهل الخبرة بالعقار وتقويمه — أنهم ساروا بإذنٍ شرعىٍّ الى حيث الدّارُ الكاملةُ الآتى ذكرُها ووصفُها وتحديدُها فيه، المقوّمةُ بكمالها، أو المقوَّمُ منها حصّةٌ مبلغُها كذا وكذا سهما، ملك فلان المحجورِ عليه، لتباع عليه فى نفقته ومؤونته ولوازمه الشرعيّـة، وهى بالمكان الفلانىّ — وتوصَف وتُحـدّد — وتأمّلوا ذلك بالنظر، وأحاطوا به علمـا وخبرة، وقوّموا الحصّة المذكورة بمـا مَبلغُـه كذا وكذا وقالوا : «إنّ ذلك قيمة المِثل يومئذ، لا حَيْف فيها ولا شطط، ولا غَبينة[1] ولا فَرط[1] وإنّ الحظّ والمصلحة فى البيع بذلك» .

فإن كان بالغبطة على القيمة[2] كتب كما تقدّم الى قوله : «لتُباعَ عليـه» لمـا لَه فى ذلك من الحظّ والمصلحة والغبطةِ[3] الزائدةِ على قيمة المِثل، وهى الدّارُ [الّتى][4] بالموضع الفلانىّ — وتوصَف وتُحدّد — وتأمّلوا ذلك بالنظر، وأحاطوا به

(١) تقدّم تفسير الغبينة والفرط فى الحاشيتين رقم ٣ و ٤ من صفحة ٤٨ فانظرهما .

(٢) «بالغبطة على القيمة» أى الزائدة على القيمة ؛ فحذف متعلّق الجارّ والمجرور للعلم به من السياق .

(٣) صوّر الفقهاء الغبطة بأن يرغب فى شراء العقار بأكثر من ثمن مثله ، والبائع يجد مثله ببعض ذلك الثمن أو خيرا منه بكلّه . انظر شرح المنهج (كتاب الحجر) .

(٤) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ والسياق يقتضيها .

علما وخبرة، وقوموا الحصّة بكذا وكذا درهما، وقالوا : « إنّ ذلك قيمةُ المِثل — نحو ما تقدّم — وإنّ الحظّ والمصلحةَ والغبطةَ فى بيع الحصّة المذكورةِ بزيادة كذا وكذا»، وبذلك وضعوا خطوطَهم، ويؤرّخ .

فان قُوِّمتْ لتُباعَ فيما ثبت على المتوفَّى من صداق زوجته ، أو من دَين، كُتِب أوّلُ المحضر كما تقدّم، وقيل : المنسوبة لفلان المتوفَّى الى رحمة الله تعالى ، لتُباعَ عليه فيما ثبت فى ذمّته من صداق زوجته فلانة ، الثبوتَ الصحيحَ الشرعىّ ، أو فيما ثبت عليه من دَين شرعىٍّ لفلان، حَسَب ما يَشهَد بذلك مسطورُه الّذى بيَده، الذى ثبت بمجلس الحكم العزيز، ويُكمّل كما تقدّم .

فصل فى محضر وفاةٍ وحصرِ ورثة

يكتب : شهد الشهود الواضعون خطوطَهم آخرَ هذا المحضر — وهم من أهل الخبرة الباطنةِ فيما شَهدوا به — أنّهم يعرفون فلانَ بن فلان ، وورثتَه الآتىَ ذكرهم فيه، معرفةً صحيحةً شرعيّة ، ويَشهدون أنّه تُوفّىَ الى رحمة الله تعالى بالبلد الفلانىّ من مدّةِ كذا وكذا، وخلّف من الورثة المستحقّين لميراثه المستوعِبين لجميعه زوجتَه فلانةَ الّتى لم تزل فى عصمته وعقدِ نكاحه الى حين وفاته ، وأولادَه منها أو من غيرها — ويذكُر أبويه إن كانا أو أحدَهما — بغير شريك لهم فى ميراثه، ولا حاجبٍ يحجبهم عنه بوجه ولا سبب ، يعلمون ذلك ويشهدون به[1] بسؤال من جازت مسألتُه وسوّغتْ الشريعةُ المطهّرةُ إجابتَه، ويؤرّخ .

(١) فى الأصل : « ولا يشهدون » ؛ وقوله «ولا» زيادة من الناسخ مفسدة للمعنى .

فصـــــل

اذا مات رجل وخلّف أبوين وأخوين كتب ما مثاله : شهد الشهود أنهم يعرفون فلانا ووالديه الآتي ذكرُهما فيه، ويشهدون بالخبرة الباطنة أنه خلّف وارثيه: والده فلانا، ووالدته فلانة، بغير شريك لهما في ميراثه، ولا حاجب يحجبهما حجْبَ حرمانٍ عن آستكماله ؛ ويشهدون أنّ المتوفّى له أخوان، وهما فلانٌ وفلانٌ؛ وبحكم ذلك يكون للأب من ميراثه النصفُ والثلث ، وللأمّ السدس ، بحكم أنّ الأخوين حجباها عن الثلث الى السدس حجْبَ تنقيص[1] للفريضة[2] الشرعيّة، لا حجبَ حرمان؛ يعلمون ذلك ويشهدون به .

وان مات رجل في بلد بعيدة وآستفاض موته وشُهِد به بالآستفاضة كتب كما تقدّم[3] ، [و][4]: أنهم يعرفون فلانا، ويشهدون بالآستفاضة الشرعيّة بالشائع الذائع ، والنقلِ الصحيح المتواتر ، أنّه مات الى رحمة الله تعالى من مدّة كذا وكذا بالمدينة الفلانيّة؛ ويشهدون أنه خلّف من الورثة ....ويُكمّل .

---

(١) في كتب اللغة أن نقّصته — بتشديد القاف — تنقيصا ، لغة ضعيفة ، ولم تأت في كلام فصيح (المصباح) .

(٢) في الأصل : « بالفريضة » ؛ وهو تحريف ، إذ لا مقتضى للباء في هذا الموضع ؛ والسياق يقتضي اللام كما أثبتنا ، أى تنقيص ما فرضه الشرع للأمّ .

(٣) يشير بقوله « كما تقدّم » إلى ما سبق في ص ١٣٨ س ١٠ ، وهو قوله : « شهد الشهود الواضعون خطوطهم آخر هذا المحضر » الخ .

(٤) لم ترد هذه الواو في الأصل ؛ والسياق يقتضي إثباتها ، أى وكتب أنهم الخ . وسيأتي مثل ذلك أيضا في ص ١٤١ س ٤ فليتنبّه إليه .

فصل

إذا مات قوم بعد قوم يكتب : ... ...(١) أنهم يعرفون فلانَ بنَ فلان وورثتَه الآتىَ ذكرُهم ، ومن تُوُفِّىَ منهم على الترتيب الآتى ذكرُه فيه ، معرفةً صحيحة شرعيّة ؛ ويشهدون أن فلانا المبتدأ بذكره تُوُفِّىَ إلى رحمة الله تعالى بالبلد الفلانىّ ، وخلّف من الورثة المستحقّين لميراثه المستوعبين لجميعه زوجتَه فلانةَ الّتى لم تزل فى عصمته وعقدِ نكاحه إلى حين وفاته ، وأولادَه(٢) منها ، وهم فلان وفلان ، ثم توفّيت الزوجةُ بعدَه فى تاريخ كذا وكذا ، وخلّفتْ من الورثة المستحقّين لميراثه أولادَه لصلبه ، وهم — ويسمّيهم — يعلمون ذلك ويشهدون به ؛ ويكمّل ، ويؤرّخ . وهذا مثالٌ فقِسْ عليه .

فصل

إذا مات العبد وخلّف سيّده كتب : شهد من(٣) أثبتوا أسماءهم(٤) آخرَه — وهم من أهل الخبرة الباطنة فيما شهدوا به — أنهم يعرفون كلَّ واحد من فلان ومملوكه [فلان](٥) ، الفلانىِّ الجنس ، المسلم ، ويشهدون أن فلانا المثنّى بآسمه تُوُفِّىَ إلى رحمة

(١) حذف المؤلف صدر هذا المحضر كما حذف صدور بعض المحاضر الآتية ، وهو قوله : « شهد الشهود الواضعون خطوطهم » الخ العلم بذلك مما سبق ؛ وقد وضعنا هذه النقط مكان المحذوف هنا وفيما يأتى بعد تنبيها على ذلك .

(٢) أراد بالجمع هنا ما فوق الواحد ، إذ لم يذكر بعد غير اثنين .

(٣) عبارة الأصل : « من أشهد » ؛ وفيها زيادة من الناسخ لا يستقيم بها الكلام ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٤) فى الأصل : « اسمه » بصيغة المفرد ؛ والسياق يقتضى الجمع ، كما أثبتنا .

(٥) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ والسياق يقتضى إثباتها أخذا مما ورد فى كتب الوثائق من التصريح باسم المملوك فى صورة هذا المحضر انظر (جواهر العقود) و (الكوكب المشرق) ؛ وكما يقتضيه أيضا قوله بعد : « المثنى بآسمه » .

الله تعالى، وخلّف سيّده المذكور، الذى لم يزل فى ملكه إلى حين موته؛ وأنّه مستحقٌّ لجميع ما يخلّفه بغير شريك له فى ميراثه، ولا حاجبٍ يحجبه عنه.

وإن كان قد أعتقه ومات كتب كما تقدّم[1] [و]: أنّهم يعرفون فلانَ ابنَ فلان، وعتيقَه فلانَ بنَ فلان، معرفةً صحيحةً شرعيّة، ويشهدون أنّه ماتَ الى ٥ رحمة الله تعالى، وأنه كان مملوكا لفلان، وأنّه أعتقه عتقا منجّزا قبل موته، ولم يخلّف من الورثة سواه، بغير شريك له فى ميراثه؛ ويكمّل.

فصــــل

إذا أراد إثبات ملكه لدار كتب ما مثالُه: ... ...[2] أنّهم يعرفون فلانَ بنَ فلان، ويشهدون أنّه مالك لجميع الدّار الفلانيّة — وتوصف وتُحدّد — ملكا ١٠ صحيحا شرعيّا، وأنّه متصرّفٌ فيها بالسكن والإسكان والإجارة والعمارة وقبض الأجرة، وأنّها باقيةٌ فى يده وملكه وتصرّفه الى الآن، لم تخرج عنه بتمليك[3] ولا بيع ولا إقرارٍ ولا صدقة، ولا بوجه من الوجوه الشرعيّة كلّها على اختلافها، وأنّها باقيةٌ على ملكه وتصرّفه وحيازتِه الى يومِ تاريخِه؛ وهم بالدّار المذكورةِ فى مكانها عارفون؛ يعلمون ذلك ويشهدون به.

---

١٥ (١) يشير بقوله: «كما تقدّم» الى ما سبق فى ص ١٤٠ س ١١ من قوله: «شهد من أثبتوا أسماءهم آخره وهم من أهل الخبرة الباطنة فيما شهدوا به».

(٢) انظر الحاشية رقم ١ من صفحة ١٤٠ من هذا السفر.

(٣) فى الأصل: «بملك»؛ وما أثبتناه هو المناسب لسياق الكلام، فان خروج الشىء وانتقاله من يد مالكه الى يد آخر إنما يكون بالتمليك — أى بأن يملكه لغيره — لا بالملك، كما يتبين ذلك من معنى ٢٠ الكلمتين؛ وقد سبق الكلام على التمليك بقسميه فى صفحة ٢٣ من هذا السفر.

فصـــــل

إذا أثبت رجلٌ أنّه باع بالإجبار والإكراه كتب : ... ...: أنّهـم يعرفون كلّ واحد من فلانٍ وفلان ، ويشهدون أنّ فلانا المبتـدأ بٱسمه جبَرَ فلانا المثنّى بٱسمـه وخوّفه وٱعتقله وضربه وأوجعـه ، وطلَب منه بيعَ داره التى بالموضع الفلانىّ — وتوصَف وتُحدَّد — بغير ثمن ، وأن يُشهِدَ عليه بالبيع وقبض الثمن ، وأنّه ٱمتنع من ذلك ، فأعاد عليه الضرب ، وهدّده بالقتل ، وسَجَنَه ، ولم يزل على ذلك حتى جَبَرَه وأكرهه ، وٱبتاعها منه بكذا وكذا ، وٱعترَف بقبضها ، وأنّه وضع يدَه عليها ، وتسلّمها من مدّةِ كذا وكذا ، وهم بالدّار عارفون ، يعلمون ذلك ويشهدون به .

وان كان جَبَره حتّى باعه بدون القيمة كتب صدر المحضر كما تقدّم ، وطَلَب منه بيعَ الدّار بكذا وكذا ، وأنّ قيمتَها أزيدُ من ذلك ، وأنّه ٱمتنع من ذلك ، فضربه وسجنه ، وأعاد عليه العقوبة ، وأكرهه وجَبَره إلى أن باعه الدّار المذكورةَ بالثمن المذكور ، وقبَضَــه منه ، وأنّه دون قيمتها ، وأنّ قيمتَها أضـعافُ ذلك ، وأنه وضع يدَه عليها ، وتسلّمها من مدّة كذاوكذا ، يعلمون ذلك ... .

فصل فيما يكتب بعيب فى جارية

شهد الشهود المسمَّون آخرَه — وهم من أهل الخبرة الباطنةِ[(١)] بالرقيق وعيبِه[(٢)] — أنّهـم نظروا الجاريةَ المدعوّةَ فلانة ، الفلانيّةَ الجنس ، التى بيَدِ فلانٍ متنجزِ[(٣)] هـذا

(١) يريد بالخبرة الباطنة : المعرفة بما خفى ودقّ من الأمور ولم يقتصر فيها على الظواهر .

(٢) فى الأصل : « وغيره » ؛ وهو تحريف صـوابه ما أثبتنا إذلا مقتضى لأن تذكر الخبرة بغـير الرقيق فى هذا الموضع .

(٣) «متنجز هذا المحضر» ، أى الذى طلب إنجازه ؛ يقال : «تنجز الحاجة» ، إذا سأل إنجازها .

المحضر، الذى ذَكَرَ أنه ابتاعهـا من فلان، نظرَ مثلِهم لمثلِها، بحضر من الخصمين المذكورَين، فوجدوا بهـا من العيوب المرضَ الفلانىّ، وأنّ ذلك مرضٌ مزمنٌ متقدِّمٌ على تاريخ العُهْدَة(١) الّتى أظهرها المشترى من يده، المؤرَّخةِ بكذا وكذا، وأنّ ذلك عيبٌ منقِصٌ(٢) للثمن، يعلمون ذلك ويشهدون به .

فصـــــل

إذا شُهِد لإنسان أنه من أهل الخير كتب : ... ... ويشهدون أنّه من أهـل الخير والصلاح، والعفّة والفلاح، والصِّيانة والأمانه، والثِّقةِ والدِّيانه، محافظٌ على صلاته، أهلٌ لأن يَجلس بين أظهر المسلمين، وأنه [محقٌّ](٣) فى جميع أفعاله، صادق فى جميع أقواله، يعلمون ذلك ... .

فصـــــل

اذا شُهِد برشد إنسان كتب : ... ... ويشهدون أنّه رشـيد، صـالحٌ فى دينـه، مصلحٌ لمـالِه، مستحِقٌّ لفكّ الحَجْر عنه، غيرُ مبذِّرٍ ولا مفـرِّط، حَسَنُ(٤) التصرّف، يعلمون ذلك ... .

---

(١) العهـدة : وثيقة البيع، وأصله من قولهم : «فى الأمر عهدة» أى مرجع للإصلاح، وسميت وثيقة البيع بذلك لأنه يرجع اليها عند الالتباس انظر المصباح .

(٢) فى كتب اللغة أن «أنقصه» «ونقصه» — بتشديد القاف — : لغتان ضعيفتان، ولم يأتيا فى كلام فصيح المصباح .

(٣) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل، وسياق الكلام يقتضى إثباتها نقلا عن جواهر العقود وما سيأتى بعد فى ص ١٤٤ س ٨ من هذا السفر .

(٤) كذا فى الكوكب المشرق وجواهر العقود، والذى فى الأصل مكان هذه الكلمة : «مطلق»، وهو تبديل من الناسخ، والسياق يقتضى ما أثبتنا، فإن شهادة الشهود برشـد المحجور عليه إنمـا تكون بأنه حسن التصرف لا بأنه مطلقه .

فصل فى نسب رجل شريف

... ... ويشهدون بالأستفاضة الشرعيـة ، بالشائع الذائع ، والنقلِ الصحيح المتواتر، [أنه][1] شريفُ النَّسب، صحيحُ الحَسَب، من ذرِّيّة الحسين بنِ علىٍّ — رضى الله عنهما — من أولاد الصلب ، أبا عن أب، إلى أن يرجع نسـبُه إليه، ويُدْلى[2] بأصله إلى أصل الحسين؛ يعلمون ذلك ويشهدون به .

فصل فى عدالة رجل

... ... ويشهدون شهادة علموا صحّتَها، وتيقّنوا معرفتَها، لا يشكّون فيها ولا يرتابون، أنه من أهل الصدق والوفاء، والعفّـةِ والصّفاء؛ صادقٌ فى أقواله ، مُحِقٌّ فى أفعاله ؛ حَسَنُ السيره، طاهرُ السريره؛ متيقّظٌ فى أموره، سالكٌ شروطَ العدالة وأفعالَها ، صالحٌ لأن يكون من العدول المبرَّرِين[3] ، والأعيانِ المعتبَرِين، مستحِقٌّ أن يضع خطَّه فى مساطير المسلمين ، عدلٌ رضىً لهم وعليهم ؛ يعلمون ذلك ويشهدون به .

فصل فى إعسار رجل

... ... ويشهدون أنّه فقيرٌ لا مالَ له ، معسِرٌ لا حالَ له ، عاجزٌ عن وفاء ما عليه من الدّيون، أو عن شىء منها ؛ يعلمون ذلك ... .

---

(١) هذه الكلمة ساقطة من الأصل ؛ والسياق يقتضيها .

(٢) فى الأصل : «ويدل» ؛ واللغة والسياق يقتضيان ما أثبتنا .

(٣) المبرّرون : اسم مفعول من برّره ، أى زكاه ، كما فى أقرب الموارد ؛ ولم نجد هذه الصيغة فى غيره من كتب اللغة التى بين أيدينا .

فصل فى إسلام ذمّىّ

(١١٠) يكتب : حضر الى شهوده فى يوم تاريخه مَن ذَكَر أنّه حضر الى مجلس فلانٍ — أدام الله أيّامَه — فلانُ[(١)] بنُ فلان الفلانىّ، وأشهدهم على نفسه أنّه تلفّظ بالشهادتين المعظّمتين، وهما شهادة أن لا إله الّا الله وحده لا شريك له ، وأنّ محمدا عبده ورسوله صلّى الله عليه وسلّم ، أرسله بالهُدَى ودِينِ الحقّ ليظهره على الدّين كلّه ولو كره المشركون ، وأنّ عيسى عبدُ الله ونبيّه ، ومريمَ أَمَةُ الله ، وأنّ محمدا صلّى الله عليه وسلّم خاتمُ النبيّين، وأفضلُ المرسلين ، وأنّ شريعتَه أفضلُ الشرائع وملّتَه أفضلُ الملل، وأنّ ما جاء به عن الله حقّ؛ وقال : « أنا برئتُ من كلّ دِين يخالف دينَ الإسلام» ، ودخل فى ذلك طالبا[(٢)] مختارا؛ وأشهد عليه بذلك، وتلفّظ به بتاريخ كذا وكذا .

فإن أسلم يهودىّ كتب موضع عيسى : وأنّ موسى عبدُ الله ونبيُّه ، وأنّ محمدا صلّى الله عليه وسلّم أفضلُ الأنبياء، وشريعتَه أفضلُ الشرائع، وأنّ شريعة محمد صلّى الله عليه وسلّم نسخت شريعة موسى وجميعَ الشرائع؛ وقال : «أنا مسلم برئتُ من كلّ دِين يخالف دين الإسلام، ومن كلّ ملّة تخالف ملّةَ محمد صلّى الله عليه وسلّم» ؛ وأشهد على نفسه بتاريخ ...[(٣)] .

وأما الإسجالات — فهى بحَسَب الوقائع، وقد ذكرنا منها فى أثناء ما قدّمناه ماهو وارد فى مواضعه، فلنذكر ما لم نورده هناك ؛ فمن ذلك إسجال بثبوت العدالة .

(١) فلان بالرفع بدل من « من » السابق فى قوله : « من ذكر » .

(٢) فى بعض كتب الوثائق : « طائعا » مكان قوله « طالبا » ؛ والمعنى يستقيم على كلا اللفظين فإنه اذا كان طالبا للدخول فى دين الإسلام كان طائعا .

(٣) عبارة المؤلف فى مثل هذا الموضع من المكاتيب السابقة قوله : « بتاريخ كذا وكذا » ، فحذف هنا قوله « كذا وكذا » للعلم به مما سبق؛ وقد وضعنا هذه النقط مكان المحذوف تنبيها عليه .

قد استقرّت القاعدة بين الناس فى إسجالات العدالة أن يبتدئ الكاتب بخطبة يذكر فيها شرفَ العدالة وعلوّها، وارتفاعَ رتبتها وسموّها؛ ويصف المعدَّل بأوصاف تليق به بحَسَب حاله ورتبته، وأصالته وأبوّته؛ ولا حَجْر على الكاتب فيما يأتى به من القرائن والفِقَر والكلام المسجوع ما لم يتمدّ به حقّ المنعوت، أو يخرجْ به عن طوره ورتبته، ويراعِى مع ذلك قيودَ الشرع وضوابطَه؛ والكاتبُ فيها بحَسب[1] قدرته وتصرّفه فى أساليب الكلام وبراعة الاستهلال واختيار المعانى؛ فاذا انتهى إلى آخر الخطبة وذِكرِ أوصافِ المعدَّل قال: فلذلك استخار الله تعالى سيّدُنا ومولانا العبدُ الفقيرُ إلى الله تعالى قاضى القضاة، حاكمُ الحكّام؛ وينعته بنعوته، ويذكر مذهبه وولايتَه للدّولة القاهرة السلطانيّةِ الملكيّةِ الفلانيّة، بالولاية الصحيحة الشرعيّة، المتّصلةِ بالمواقف الشريفة النبويّة، الإماميّة العبّاسيّة، (المستكفِى) أميرِ المؤمنين — أعزّ الله به الدّين، وأمتع ببقائه الإسلام والمسلمين — وأشهَدَ على نفسه مَن حضر مجلسَ حكمِه وقضائه، وهو يومئذ نافذُ القضايا والأحكام ماضى النقض والإبرام، وذلك فى اليوم المبارك؛ ويكتب الحاكم التاريخ بخطّه؛ ثم يكتب الكاتب: أنّه ثبت عنده وصحّ لديه بالبيّنة العادلة المرضيّة، التى ثبتت بمثلها الحقوقُ الشرعيّة، عدالةُ فلان — وينعته بما يستحقّه — ثبوتا ماضيا شرعيّا معتبرًا تامّا مَرضيا؛ وحكَم بعدالته، وقبولِ قوله فى شهادته؛ وأجاز ذلك وأمضاه واختاره وارتضاه، وألزَمَ ما اقتضاه مُقتضاه؛ وأذِنَ سيّدُنا قاضى القضاة فلانٌ لفلان المحكومِ بعدالته فى تحمّل الشهادات وأدائها، لتُحفظَ الحقوقُ على أربابها وأوليائها؛

(١) «بحسب»، أى يكتب بحسب؛ فالمتعلّق محذوف للعلم به من السياق؛ وسيأتى التصريح بهذا المتعلّق فى مثل هذه الجملة انظر ص ١٥٢ س ٩ من هذا السفر.

وسمع شهادته فقبلها وأجازها، وأمره أن يرقُم على حُلل[1] الطـروس طرازَها، و بسَط قلمَه بسطا كليّا، ونصبه بين الناس عدلا مبرزا[2] مَرضيًا، وأجراه مُجرَى أمثاله من العدول المبرِّزين[2]، وسلَك به مسلكَ الشهداء المتميّزين، وتقدّم — أدام الله تعالى أيّامَه — بكتابة هـذا الإسجال ، فكُتِب عن إذنه الكريم فى التاريخ المقـدّم ذكرُه أعـلاه المكتتَب بخطّه الكريم ، شرّفه الله تعـالى . والكاتب فى ذلك بحَسَب ما توصـله إليه عباراتُه .

فصل فى ثبوت إقرارَ متبايعَين

يكتب : هذا ما أشهد على نفسه الكريمة سيّدنا ومولانا العبـدُ الفقيرُ إلى الله تعالى قاضى القضاة، حاكمُ الحكّام فلان — وتُستوفَى ألقابهُ ونعوتهُ وولايتُه، ويُدعَى له — مَن حضر مجلسَ حكمه وقضائه ، وهو نافـذُ القضاء والحكم ماضـيهما، أنه ثبت عنـده وصحّ لديه — أحسن الله اليه — فى المجلس المذكور ، بمَحضَرٍ من متكلّمٍ جائزٍ كلامُه ، مسموعةٍ دعواه على الوجه المعتـبَر الشرعىّ ، بشهادة العـدول الثـلاثة — أو بحَسَب ما يكونون — الّذين أعلم تحت رسم شهادتهـم بالأداء فى باطنـه، إقرارُ[3] فلانٍ وفلانٍ بمـا نُسِب إلى كلّ منهـما فى كتاب الإقرار باطنَـه على ما شُرِح فيـه ، وهو مؤرَّخٌ بكذا وكذا، و بآخره رسمُ شهادتهم ، وقد أرّخ شاهدان منهـم شهادتَهما بتاريخ الكتاب ، والثـالث أرّخ شهادتَه بكذا وكذا [و][4] جميعُ ما تضـمّنه كتاب الابتياع المشروحُ باطنَه — و يذكر جميعَ ما فيه —

(١) فى الأصل : «خلل» ؛ وهو تصحيف .

(٢) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٤٤ من هذا السفر .

(٣) «اقرار» بالرفع ، فاعل لقوله : «ثبت» السابق فى السطر الحادى عشر من هذه الصفحة .

(٤) هذه الواو ساقطة من الأصـل ؛ والسياق يقتضى إثباتها ، فإن ما بعدها معطوف على قوله فيما سبق : « إقرار » ، أى وثبت عنده أيضا جميع الخ .

وقد أقاموها بذلك عنــد سيّدنا قاضى القضاة فلان الحاكم المذكور بشروط الأداء المعتبَرة فيما عيّنه كلٌّ منهم فى خطّه باطنَه فى التاريخ [المذكور] [1]، وقَبِـل ذلك منهم [2] القبولَ السائغَ فيه، وأَعلَمَ تحت رسم شهادتهـم فى باطنـه علامةَ الأداء والقبول على الرسم المعهود فى مثله، وثبت ذلك عنده ثبوتا شرعيّا؛ فلمّا تكامل ذلك عند سيّدنا قاضى القضاة فلان الحاكم المذكور سأله من جازت مسألتُه، وسوّغت الشريعــةُ المطهّرةُ إجابتَه، الإشهادَ على نفســه بثبوت ذلك عنده، والحكمَ [3] بموجَبه على الوجه المشروح فيــه، ... ... [4] وأبقى كلَّ ذى حجّة على حجّته، وهو فى ذلك كلّه نافذ القضاء والحكم ماضيهما، بعد تقدُّم الدعوى المسموعة وما ترتّب عليها، وتقدّم ــ أدام الله أيّامَه، وأعزّ أحكامَه ــ بكتابة هــذا الإسجال، فكُتِب عن إذنه متضمنا لذلك وذلك بعد قراءة ما يحتاج الى قراءته فى كتاب الإقرار، ووقع الإشهادُ بذلك بتاريخ كذا وكذا .

---

(١) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل؛ وسياق الكلام يقتضى إثباتها .

(٢) فى الأصل: «كل»؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا أخذا مما سبق فى ص ٥٤ س ٧ وص ٧٩ س ٧ و ١٢ وما سيأتى أيضا فى ص ١٥٠ س ١ و ١٧ وص ١٥٢ س ١٩ وص ١٥٣ س ٥ وغير ذلك من المواضع .

(٣) فى الأصــل: «الحكم»؛ وهو تبديل من الناسخ؛ وسياق الكلام يقتضى ما أثبتنا أخذا مما ورد فى الفتاوى الهندية وغيرها من كتب الوثائق .

(٤) موضع هذه النقط عبارات ساقطة من الأصل تفيد أن القاضى أجاب السائل الى سؤاله وأشهد على نفسه بثبوت ذلك عنده؛ وحكم بموجبــه على الوجه المشروح فيه» ويدل على ذلك أمور: أوّلها ان عطف قوله بعد: «وأبقى» على ما قبله غير مستقيم، فإن الإبقاء فعل القاضى، وما قبله من السؤال فعل المدّعى، كما لا يخفى؛ ثانيها ان هذه العبارات هى مقتضى السؤال السابق قبله؛ ثالثها ورود ما يفيد هذه المعانى فى مثل هذا الموضع من الإسجالات الواردة فى هذا السفر انظر صفحة ٥٥ و ١٠٩ و ١٥١ و ١٥٢ وكذلك فى الإسجالات المذكورة فى الفتاوى الهنــدية وغيرها من كتب الوثائق؛ ولم نثبت هــذه العبارات فى صلب الكتاب بين مربعين لاحتمال أن يكون ما سقط من الأصــل مخالفا فى الألفاظ والعبـارات لما نثبته، وإن اتحدا فى المعانى .

مثال إسجال بثبوت مبايعة بشهود الأصل(١) وشهود الفرع(١) على نائب الحكم

هذا ما أشهد على نفسه العبدُ الفقيرُ الى الله تعالى أقضى(٢) القضاة فلان، خليفةُ الحكم العزيز بالمكان الفلانىّ عن سيّدنا العبدِ الفقيرِ الى الله تعـالى قاضى(٢) القضاة فلان، مَن حضره من العدول ، أنّه ثبت عنـده فى مجلس حكمه ومحلّ نيابتـه فى اليوم الفلانىّ ، بعد صـدور دعوى محرّرةٍ مقابَلةٍ بالإنكار على الوضـع الشرعىّ بشهادة عدول الأصل الثلاثة، وهم — ويسمّيهم — وشاهدَى الفرع، وهما فلانٌ وفلان ، وهم الذين أَعلَمَ الحـاكمُ المذكورُ تحت رسم شهادتهم بالأداء آخرَ(٣) الابتياع المذكورِ باطنَـه، إقرارُ(٤) المتبايعَين المسمَّيين باطنَه بما نُسِب اليهما فيه ، على ما نُصّ وشُرِح فيه، المؤرَّخ بكذا وكذا ، وبآخره رسمُ شهادة العدول الثلاثةِ المشارِ إليهم؛ [وقد أقام شهود الأصـل](٥) شهادتَهم بذلك عنـد الحاكم المـذكورِ بشروط الأداء

(١) يريد بشهود الأصل : الشهود الأصليين ، أى الذين حضروا مجلس العقد وشهدوا به عن رؤية لا عن سماع من غيرهم . وبشهود الفـرع : الذين يشهدون بما سمعوا من شهود الأصل ولم يحضروا مجلس العقد ؛ كما يدل على ذلك سياق ما يأتى بعد فى هذا الإسجال ؛ ووجه التسمية فى كليهما ظاهر .

(٢) كان المناسب أن تكون صيغة التفضيل للثانى دون الأوّل ، فيقول عن خليفة الحكم : «قاضى القضاة» وعن الثانى : «أقضى القضاة» إلا أنا وجدنا مثل ذلك أيضا فى كتاب جواهر العقود ؛ فلعله اصطلاح لكتّاب الوثائق تفاؤلا لخليفة الحكم بأن تعلو رتبته و يصير أقضى القضاة .

(٣) فى الأصل : «أو آخر» ؛ وقوله : «أو» زيادة من الناسخ ، إذ لا مقتضى لها فى هذا الموضع .

(٤) فى الأصـل : «بإقرار» ؛ والباء زيادة من الناسخ ، فان قوله : «إقرار» فاعل لقوله : «ثبت» السابق فى السطر الخامس من هذه الصفحة ، إذ ليس فى الكلام ما يصلح جعله فاعلا غيره .

(٥) هـذه العبارة ساقطة من الأصل ؛ والسياق يقتضى إثباتها إذ لا يستقيم الكلام بدونها ، و يؤيد إثباتها أيضا قوله بعد فى السطر الأوّل من صفحة ١٥٠ فى شاهدى الفرع : «وقد أقام شاهدا الفرع» .

وقَبِــل ذلك منهم القبولَ السائغَ فيه ، وقد أقام شاهدا الفرع المذكوران شهادتَهما على أصلهما العدلِ فلانٍ بما تحمّلاه عنه ، وهو أنّه شَهِد على المتعاقدَين المذكورَين باطنَه بمـا نُسِب الى كلٍّ منهما فيه ، وأنّه ذَكَر لهما ذلك ، وأشهدهما على شهادته به ، على ما تضمّنه رسمُ شهادتهما آخرَ الابتياع باطنَه ، فى حال سَوْغ سماع شهادة الفرع على أصله ، عند سيّدنا القاضى فلان الحاكم المذكور ، وقَبِلها منهما القبولَ السائغَ فيـه ٥ وسَطَّر تحت رسم شهادة كلٍّ منهما ما جرت العادةُ به من علامة الأداء والقبول على الرسم المعهود فى مثله ، وانّه ثبت عنده — أعزّ الله أحكامَه — فى المجلس المذكور على الوضع الشرعىّ ، بشهادة عدلين من العدول الثلاثة الأصول ، وهما فلانٌ وفـلان أنّ البائع المذكورَ لم تزل يده متصرّفة فيما باعه الى حين آنتقاله من يده الى يد هــذا المشترى المسمَّى باطنَه ، وقد أقام كلٌّ منهما شهادتَه بذلك عنده ، وقبلها منه القبولَ ١٠ السائغَ فيــه ، وسَطّر ما جرت العادة به من علامة الأداء والقبول على الرسم المعهود فى مثله — وان كانت المبايعة ثبتت بعدلين وشُهد أنّ البائع مالكٌ لمـا باعه كتب :

«أنّه ثبت عنده فى المجلس المذكور بمحضر من متكلّم جائزٍ كلامُه ، مسموعةٍ دعواه على الوضع الشرعىّ المعتبَر ، بشهادة عدلين ، هما فلانٌ وفلان ، إقرارُ المتبايعَين باطنَه ، وهو أنّ فلانا آشترى من فلان جميع كذا وكذا — ويشرح ما فى المبايعة — وبآخرها رسمُ ١٥ شهادتهما ، وقد أقاماها عند الحاكم على المشترى والبائع بما نُسِب الى كلٍّ منهما باطنَـه وأنّ البائع المذكورَ مالكٌ لمـا باعه فيه ، وشخّصاه له ، فقَبِل ذلك منهما القبولَ السائغَ فيه ، وسَطّر ما جرت العادة به من علامة الأداء والتشخيص على الرسم المعهود» — فلمّا تكامل ذلك عنده وصحّ لديه سأله من جاز سؤالُه التقدّمَ بكتابة هــذا الفصل وتضمينَه الإشهادَ عليــه بثبوت ذلك لديه ، والحكمَ على المتبايعَين المذكورَين بمـا ٢٠

نُسب إليهما بأعاليه، وتضمينَه ملكَ البائع المذكور لِما باعه فيه[1]؛ فأَعذَر — أعزّ الله أحكامَه — إلى البائع المذكور: هل له مطعنٌ فيما شُهِد [به][2] عليه فيه[1]، أو فى من شَهِد؟ فأقرّ فى المجلس المذكور بأنّه لا مَطعَنَ له فى ذلك ولا فى شىء منه؛ فعند ذلك أجاب السائلَ الى سؤاله، فكُتِب عن إذنه، وحَكَم على المتبايعَين المذكورَين بما نُسب إليهما بأعاليه، وبصحّة ملكِ البائع المذكورِ لِما باعه بعد قراءة ما تَضمّنه باطنُه[3] على شهود هذا الإسجال، وأَبقَى كلَّ ذى حجّة معتبرَة فيه على حجّته، وهو فى ذلك كلّه نافذُ القضاء والحكم ماضيهما، وذلك بعد تقدّم الدعوى المحرّرة وما ترتّب عليها؛ ووقع الإشهاد بذلك بتاريخ كذا وكذا.

فصل فى ثبوت إسجال حاكم على حاكم

هــذا ما أشهد عليه سيّدُنا العبدُ الفقيرُ الى الله تعالى قاضى القضاة فلانٌ من حضره من العدول، أنّه ثبت عنده وصحّ لديه فى مجلس حكمه ومحلّ ولايته، بعد صدور دعوى محرّرة مقابَلةٍ بالإنكار على الوضع الشرعىّ، بشهادة العدول الذين أعلم تحت رسم شهادة كلٍّ منهم بالأداء فى باطنه، إشهاد قاضى القضاة فلان الحاكم بالعمل الفلانىّ بما نُسب إليه فى إسجاله المسطّر أعلاه، على ما نُصّ وشُرِح فيــه، وهو مؤرّخ بكذا وكذا؛ وقد أقام كلٌّ من الشهود شهادتَه بذلك عند القاضى فلان الحاكم

---

(١) «فيه»، أى فى المكتوب.

(٢) هذه الكلمة ساقطة من الأصل؛ والسياق يقتضيها؛ فان الضمير هو عائد الموصول السابق فى قوله: «فيما شهد» وليس فى الجملة ما يصلح جعله عائدا غيره؛ وليس هذا الموضع مما يسوغ فيه حذف العائد.

(٣) قوله: «باطنه» يحتمل ضبطين: الرفع على أنه فاعل لقوله: «تضمنه» أى ما تضمّنه باطن الإسجال؛ والنصب على الظرفية، أى ما تضمّنه الإسجال فى باطنه؛ وكلا الضبطين صحيح لا رجحان لأحدهما على الآخر، كما هو الظاهر لنا.

المبتدإ باسمه بشروط الأداء على الرسم المعهود عنده فى مثله؛ فلمّا تكامل ذلك عنده وصحّ لديه — أحسن الله اليه — سأله من جاز سؤالُه الإشهادَ على نفسه بثبوت ذلك لديه، وتنفيذه وإمضاءه والحكمَ به، فأجابه الى سؤاله، وتقدّم بكتابته فكُتِب عن إذنه الكريم، وأشهد على نفسه بثبوت ذلك لديه، وتنفيذه وإمضائه وأنّه حكم به وارتضاه، وأبقى كلّ ذى حجّة معتبَرة فيه على حجّته، وهو فى ذلك نافذ ٥ الحكم والقضاء ماضيهما، بعد تقدّم الدّعوى المسموعة وما ترتّب عليها — وإن حضر من أشهد عليه أنّه لا مَطعَن له فى ذلك كتب: «وحضر إقامةَ البيّنة فلان، واعترف بأنّه لا مَطعَن له فى ذلك ولا فى من شَهِد به» — ووقع الإشهاد به بتاريخ ... [1].

فهذه أمثلة ذكرناها؛ والكاتب المُجيد المتصرِّف يكتب بقدر الوقائع، ويتصرّف فى الألفاظ، ما لم يخلّ بالمقاصد، ولا يُدخِل عليها من الألفاظ ما يفسدها. ١٠

وأما الكتب الحُكميّة — فاذا ثبت عند حاكم من الحكّام أمرٌ وسأله المحكوم له كتابا حُكميّا لجميع القضاة كتب ما مثالُه بعد البسملة: هذه المكاتَبةُ الحُكميّةُ الى كلّ من تصل اليه من قضاة المسلمين وحكامهم — ويدعو لهم — من مجلس الحكم العزيز بالعمل الفلانىّ عن سيّدنا قاضى القضاة فلان، الحاكم بالعمل الفلانىّ — ويدعى له — أنّه ثبت عنده وصحّ لديه فى مجلس حكمه وقضائه بمحضر ١٥ من متكلّمٍ جائزٍ كلامُه، مسموعةٍ دعواه على الوضع الشرعىّ، بشهادة عدلين، وهما فلانٌ وفلان، جميعُ [2] ما تضمّنه مسطورُ الدَّين المتّصلُ أوّلُه بآخر كتابى هذا، الذى مضمونُه — ويُنقَل الى آخره — وبآخره رسمُ شهادة العدلين المشارِ اليهما؛ وقد أقام كلٌّ منهما شهادتَه عنده أنّه بالمُقِرّ المذكور عارف؛ وقَبِل ذلك منهما القبولَ

(١) انظر الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٤٥ من هذا السفر. ٢٠

(٢) «جميع» بالرفع، فاعل لقوله: «ثبت» السابق فى السطر الخامس عشر من هذه الصفحة.

السائغَ ، وسَطَّر تحت رسم شهادتهما ما جرت العادة به من علامة الأداء والقبول على الرسم المعهود فى مثله ، وذلك بعد أن ثبتت عنده على الوضع الشرعىّ بشهادة عدلين — هما فلانٌ وفلان الواضعا[1] رسمِ شهادتِهما فى مسطور الدَّين المذكور — الغَيبةُ الشرعيّة وأقام كلٌّ منهما شهادتَه عنده بغَيبة المُقِرّ المذكور، وقالا : «إنّهما به عارفان» ، وقبل ذلك منهما القبولَ الشرعىّ ، وسَطَّر تحت رسم شهادتهما ما جرت العادة به من علامة الأداء والقبول على الرسم المعهود فى مثله ، وأَحلَفَ المُقَرَّ له بالله العظيم ، اليمينَ الشرعيّةَ المتوجِّهةَ عليه ، المؤرَّخةَ فى مسطور الحلف المكتتَبِ على ظهر المسطور أو الملصَقِ بذيل مسطور الدين، بالتماسه لذلك على الأوضاع الشرعيّة، ثبوتًا[2] شرعيًّا معتبرًا ؛ وأنّه حكم بذلك وأمضاه ، وألزَم بمقتضاه ، على الوجه الشرعىّ ، مع إبقاء كلِّ ذى حجّة معتبَرة على حجّته ، وهو فى ذلك كلّه نافذ القضاء والحكم ماضيهما بعد تقدّم الدعوى المسموعة وما ترتّب عليها ؛ ولمّا تكامل ذلك كلُّه عنده وصحّ لديه — أحسن الله اليه — سأله من جازت مسألتُه ، وسوّغت الشريعةُ المطهّرةُ أجابتَه ، المكاتَبةَ عنه بذلك ، فأجابه الى سؤاله ، وتقدّم بكتابة هذا الكتاب الحكمىّ فكُتِب عن إذنه ؛ فمن وقف عليه من قضاة المسلمين وحكّامهم واعتمد تنفيذَه وإمضاءه حاز الأجر والثواب ، والرضا[3] وحُسنَ المآب ؛ وفّقه الله وإيّانا لِما[4] يحبّه ويرضاه ؛ وكُتِب عن مجلس الحكم العزيز بالعمل الفلانىّ فى اليوم الفلانىّ — و يؤرّخ — مثالُ العلامة بعد البسملة كذا وكذا ، وعددُ أوصاله كذا وكذا ؛ ويختم الكتاب .

(١) فى الأصل : «الواضعى» ؛ وهو تحريف ؛ وقواعد اللغة تقتضى ما أثبتنا .

(٢) «ثبوتا» مفعول لقوله : «ثبتت» السابق فى السطر الثانى من هذه الصفحة .

(٣) فى الأصل : «والراى» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيه السياق .

(٤) فى الأصل : «لمن» ؛ وهو تحريف .

ثم يكتب عنوانه، ومثـال ما يكتب : «من فلانِ بنِ فلان الحـاكم بالعمل الفلانىّ» ويُشهِد عليه بثبوت ذلك عنده .

ويكتب أيضا فى مثل ذلك — وهو أبلغ — ما صورتُه : هـذا كتاب حُكمىّ محرَّرٌ مرضىّ، تقدّم بكتّابته وتسطيرِه، وتنجيزه وتحريرِه، العبدُ الفقيرُ الى الله تعالى قاضى القضاة فلان — ويدعَى له — الحاكمُ بالدّيار المصريّة ، أو غيرِها ، للدّولة الفلانيّة، بالوَلاية المتّصلة بالمواقف الشريفة — نحو ما تقدّم فى إسجال العدالة — الى كلّ من يصل اليـه من قضاة المسلمين وحكّامهم ونوّابهم وخلفائهم — ويدعو لهم — متضمّنا[1] أنّه ثبت عنده وصحّ لديه؛ ويُكمّل كما تقدّم .

فصــــل

اذا ورد مثل هـذا الكتّاب من قاضٍ الى قاض — مثالُه من قاضى القضاة بدِمَشْقَ الى قاضى القضاة بمصر — كتب على ظهره ما مثالُه : هذا ما أشهد على نفسه سيّدنا ومولانا قاضى القضاة فلان، الحاكمُ بالقاهرة ومصرَ المحروستين وسائرِ الدّيار المصريّة — ويدعى له — أنّه ورد عليه الكتّاب الحُكمىُّ الصادرُ عن مُصدره قاضى القضاة فلان الحاكمِ بدِمَشق — وهو الكتّاب المشروحُ باطنَـه — ورودا صحيحا شرعيّا، موثوقا به، مسكونا اليه؛ وشهد بوروده عن مُصدره قاضى القضاة فلانٍ الحاكمِ بدِمَشْقَ المحروسـةِ كلُّ واحد من العدول المستورين، أو المزكّين[2] وهم — ويسمّيهم — عند سيّدنا قاضى القضاة فلان، وقالا : « إنّ الحاكمَ المذكورَ

---

(١) «متضمنا » بالنصب، حال من الضمير فى قوله : « بكتّابته » السابق فى السطر الرابع من هذه الصفحة .

(٢) فى الأصل : « المركبين » ؛ وهو تصحيف .

أشهدهما على نفسه بما تضمّنه الكتابُ الحُكمىُّ المسطَّرُ باطنَه، بعد قراءته على مُصدره بحضرتهما وحضور من يُعتبَر حضورُه » وانّ قاضىَ القضاة فلانا سمع شهادتهما فقَبِلها القبولَ السائغ ؛ ولمّا تكامل ذلك كلّه سأله من جازت مسألتُه، وسوّغت الشريعة المطهّرة إجابتَه، الإشهادَ على نفسه بثبوت ذلك لديه، وأنّه قبِله قبولَ أمثاله من الكتب الحُكمية قبولا شرعيّا، وحكم به وأمضاه، وألزم بمقتضاه ؛ فأجاب السائل الى سؤاله، وأشهد على نفسه بذلك، وذلك كلّه بعد تقدّم الدعوى المسموعة فى ذلك وما ترتّب عليها، وأبقى كلّ ذى حجّة معتبَرة فيه على حجّته، وهو فى ذلك كلّه نافذ القضاء والحكم ماضيهما؛ وذلك بتاريخ ... .

وأما التقاليد الحُكميّة — فيبتدئ الكاتب فى صدرها بعد البسملة بخطبة يورد فيها ما تؤدّيه إليه عبارتُه، وتُبلّغه إيّاه فصاحته وبلاغتُه؛ ثم يكتب : ولمّا كنتَ[1] أيّها القاضى فلان — وينعته بما يستحقّه — ممّن اتّصف بكذا وكذا واشتغل بكذا وكذا، واستحقّ كذا وكذا ، استخرتُ الله تعالى، واستنبتُك عنّى فى القضاء والحكم فى العمل الفلانىّ، فى جميع أعماله وبلاده وسائر أقطاره ؛ فتولَّ ما ولّيتُك، وباشرْ ما عذقتُه[2] بك، وصُنْ أموال الناس عن الضّياع، وزوِّجْ من لاولىّ له عند[3] الشروط المعتبَرة الأوضاع؛ واضبِط الأحكامَ بشهادة الثّقاة العدول وميِّزْ بين المردود منهم والمقبول؛ وراعِ أحوالَ النّواب فى البلاد، وأرِهم يقظةً تردع

(١) فى الأصل : « كيت» ؛ وهو تحريف .

(٢) « عذقه بك » ، أى علّقه وجعلت أمره منوطا بك كما يناط العذق — بكسر العين ، وهو القنو — بالنخلة ؛ وقد ورد هذا اللفظ فى الجزء الثامن من هذا الكتاب فى عدّة مواضع ، كما ورد فى مؤلفات أخرى كثيرة ؛ ولم نجده فيما راجعناه من كتب اللغة بهذا المعنى .

(٣) «عند الشروط» ، أى عند تحقق الشروط .

بها المفسدَ عن الفساد — ويَذكر غيرَ ذلك من الوصايا، ويوصيه فى آخرها بتقوى الله تعالى — وكُتب عن مجلس الحكم العزيز بالعمل الفلانىّ؛ ويؤرّخ .

وأمّا تقاليـد قضاة القضاة فتتعلّق بكُتّاب الإنشاء ؛ وهـذا مثال ، والكاتب يتصرّف بحَسَب نباهته ومعرفته وعلمه .

وأما الأوقاف[1] والتحبيسات — فهى بحسب آراء أربابها فيما يوقفونه ويحبسونه على أبواب القُرُبات ، وأنواعِ الأجر والمَثُوبات؛ وسنذكر منهـا قواعد يقاس عليها — إن شاء الله تعالى —

فمن ذلك ما إذا كان لرجل دارٌ وأراد أن يوقفها[1] عليـه[2] وعلى أولاده من بعده ونسلهم وعقبهم ، فسـبيله فى ذلك أن يملّك الدّارَ لغـيره[3] ، ويكتب التمليـك على ما تقدّم[4]؛ ثم يقول : وبعد تمـام ذلك ولزومه أشهد عليه فلان المقرّ له فيه شهودَ هذا المكتوب طوعا منه واختيارا، أنّه وقّف وحبّس وسبّل وحرّم[5] وأبّد ، وتصدّق

(١) فى المصباح أن قولهم «أوقفت الدار» بالألف لغة تميم ، وأنكرها الأصمعىّ ، وقال : الكلام «وقفت» بدون ألف .

(٢) فى الأصل : « يوقف عليها » ؛ وهو خطأ من الناسخ ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٣) هذه الطريقة التى ذكرها — وهى أن يملك الواقف ما يريد وقفه لشخص آخر، ثم يقفه هذا الشخص المملَّك بتشـديد اللام المفتوحة على المملِّك بالكسر — مبنية على قول من يقول بعدم بجواز وقف الإنسان على نفسه ؛ قال الغزالىّ فى الوجيز ج ١ ص ٢٤٥ طبع مطبعة المؤيد ما نصـه : «ولا يجوز الوقف على نفسـه ، إذ لا يتجدّد به إلا منع التصرف ؛ وفيـه وجه آخر أنه يجوز » اه . وفى فتح العزيز أن القول بجوازه هو قول أحمـد وأبى عبـد الله الزهرىّ — رضى الله تعالى عنهما — وينسـب الى ابن سريج أيضا .

(٤) يشير بقوله : « على ما تقدّم » إلى ما سبق فى ص ٢٣ من هذا السفر .

(٥) «حرّم» ، أى منع من التصرّف فى الموقوف وجعله حراما .

بما هو له وفى يده وملكه وتصرّفه، ورآه وعرفه، وأحاط به علما وخبرة؛ وهو
جميع الدّار الموصوفة المحدودة أعلاه، على فلان بن فلان المقرّ المملّك المذكور
أعلاه أيّامَ حياته، ثمّ من بعده على أولاده، وأولاد أولاده، وأولاد أولاد أولاده
أبدا ما تناسلوا دائما، وما تعاقبوا، للذّكر مثلُ حظّ الأنثيين، يتناقلونه بينهم كذلك
٥ الى حين انقراضهم، يَحجُب الآباءُ منهم والأمّهاتُ أولادَهم وأولادَ أولادِهم وإن
سَفُلوا؛ فإن لم يكن له[1] ولدٌ ولا ولدُ ولدٍ ولا أسفلُ من ذلك، كان نصيبُه لإخوته
الموجودين حين موته، للذّكر مثلُ حظّ الأنثيين، يَحجُب الآباءُ منهم والأمّهاتُ
أولادَهم وأولادَ أولادِهم؛ فإن لم يوجد من أولاد الموقوف عليه وأولادِ أولادِه أحدٌ
كان ذلك وقفا مصروفا رَيعُه على مصالح المسجد الذى بالموضع الفلانىّ — ويوصَف
١٠ ويُحدّد — برسم عمارته ومرَمّته وفرشه ووقود مصابيحه وشراءِ ما يحتاج اليه من
الزّجاج والنّحاس والحديد، ومن يقوم بخدمته والأذانِ فيه، ومن يؤمّ فيه بالمسلمين
فى الصلوات الخمس المكتوبةِ المفروضةِ على سائر المسلمين، على ما يراه الناظر
فى ذلك؛ فإن تعذّر الصرفُ عليه بوجه من الوجوه كان ذلك وقفا على الفقراء
والمساكين أينما كانوا وحيثما وُجدوا من الديار المصريّة أو الشام، أو عملٍ من
١٥ الأعمال، أو بلدٍ من البلاد، على ما يراه الناظرُ فى ذلك من مساواةٍ وتفضيلٍ،
وإعطاءٍ وحرمان؛ ومتى أمكن الصرفُ الى ما ذُكر من مصالح المسجد كان الوقفُ
عليها والصرفُ إليها، يجرى الحالُ فى ذلك كذلك الى أن يرثَ الله الأرضَ ومن
عليها وهو خير الوارثين؛ على أنّ للنّاظر فى هذا الوقف والمتولّى عليه أن يؤجره لمن شاء

(١) «له» أى لأحد المستحقّين من الأولاد وأولاد الأولاد الخ كما يدل على ذلك سياق ما يأتى
٢٠ بعده من الكلام، فرجع الضمير مذكور ضمنا وإن لم يتقدّم ذكره تصريحا؛ وكان الأولى فيما يظهر لنا أن
يقول: «فمن لم يكن له» لأنه أوضح فى المعنى، والوضوح أولى بالوثائق.

ماشاء من المُدد: طوالِها وقصارِها، بما يراه من الأُجَر: المعجَّلة أو المؤجَّلة أو المنجَّمة؛ أو يكتب: «وعلى الناظر فى هذا الوقف أن يُؤجره لسنةٍ كاملةٍ فما دونها، بأجرة المِثل فما فوقها» ولا يتعجّلْ أجرة، ولا يُدخِلْ عقدا على عقد إلّا أن يجد فى مخالفة ذلك مصلحةً ظاهرة، أو غبطةً ظاهرة[1]، فيؤجره لمدّة كذا وكذا ولمن شاء، ويَستغِلّ أَجْرَه بوجوه الاستغلال الشرعيّة، فما حصل من رَيعه بدأ منه بعمارته ومَرَمّته وإصلاحه وما فيه بقاءُ عينِه ودوامُ منفعته، ثم مافَضَلَ بعد صَرْفه لمستحقّه على ماشُرِح أعلاه؛ وجَعَلَ الواقفُ النّظرَ فى هذا الوقف والوَلايةَ عليـه لفلان الموقوف عليه أوّلا، ثم من بعدِه لأولادِه وأولادِ أولادِه، يَنظُر كلٌّ منهم على حصّته فى حالِ استحقاقِه وعلى حصّةِ من تَعذَّر نظرُه من المستحقّين لصغرٍ أو سفهٍ أو غيبةٍ أو عدمِ أهليّة، أو سببٍ من الأسباب، الى حين تمكُّنه من النظر، فيعود حُكمُه حُكمَ باقى المستحقّين فى النظر على حصّته وحصّةِ غيرِه؛ فإن تعـذّر النظرُ من أحدِهم أو من جميعِهـم بسببٍ من الأسـباب، أو انقرضوا ولم يُوجد منهم أحد، كان النظرُ فى ذلك لحاكمِ المسلمين؛ وان عاد إمكانُ النظر الى مستحقِّ الوقف أو إلى أحدٍ منهم قُدِّم فى النظر على غيره؛ ومن عُدِمتْ منهم أهليّتُه وكان له ولىٌّ ينظرُ فى مالِه كان النظرُ له على حصّته فى هذا الوقف دون غيرِه من المستحقّين ومن الحاكم؛ يَجرى الحالُ فى ذلك كذلك وجودا وعدما، الى أن يَرِثَ الله الأرضَ ومن عليها وهو خير الوارثين؛ ولكلِّ ناظر فى هذا الوقف أن يستنيب عنه فى ذلك من هو أهلٌ له؛ وعلى كلِّ ناظر فى هـذا

---

(١) قد يتوهّم أن هذه الكلمة مكررة مع ما سبق قبلها؛ وليس كذلك، فان المراد أن الكاتب مخيّر بين أن يقول: «مصلحة ظاهرة»، أو يقول: «غبطة ظاهرة»، وليس المراد أن يجمع بينهما فى مكتوب واحد، وإذن فلا تكرار؛ ويرشد إلى ذلك العطف «بأو» فى قوله: «أو غبطة»، اذ لو كان المراد الجمع بين العبارتين لعطف بالواو؛ على أنّ مثل هذا التكرار إن وجد لا يلزم منه محظور.

الوقف أن يتعهّد إثباتَه عند الحاكم بحفظه بتواتُرِ الشّهادات واتّصال الأحكام، وله أن يصرف فى كُلْفة إثباتِه ما جرت العادةُ به من رَيع هــذا الوقف؛ وَقَفَ فلانٌ المبتدأُ باسمِه جميعَ ذلك على الجهات المعيّنة، بالشروطِ المبيّنة، على ما شُرِح أعلاه؛ وقفـا صحيحا شرعيًا مؤبّدا ، وحبسا دائمـا سرمدا، وصــدقةً موقوفة ، لا تبـاع ولا تُوهب، ولا تملّك، ولا ترهَن، ولا تُتلَف بوجهِ تلف، قائمةً على أصولهـا محفوظةً على شروطها، الى أن يَرِثَ الله الأرضَ ومن عليها وهو خيرالوارثين؛ وقَبِل هذا الموقوفُ عليه ذلك لنفسه قبولا شرعيًا، وتَسلّم الموقوفُ عليــه الدّارَ المذكورة وصـارت بيَدِه وقبضــه وحَوْزِه؛ وذلك بعــد النظر والمعرفة، والإحاطة به علمـا وخِبْرة ؛ فلا يَحِـلّ لأحد يؤمن بالله واليـوم الآخر إخراجُه عن أهــله ، وحرامٌ على من غيّره أو بدّله ﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَـا إِثْمُـهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ .

فصــــل

اذا وقف رجل دارا على أولاده وعلى من يُحدثه الله من الأولاد، ثمّ على المسجونين ثمّ على فكّ الأسرى، ثمّ على الفقراء والمساكين، كتب ما مثالُه : هذا كتابُ وقفٍ صحيحٍ شرعىّ، وحبسٍ صحيحٍ مرضىّ[1]، تقرّب به واقفُه الى الله تعالى رغبةً فيما لديه وذخيرةً له يوم العرض عليه ؛ يوم يجزى الله المتصدّقين، ولا يضيع أجر المحسنين ؛ اكتتبه فلان، وأشهد على نفسه أنّه وَقَف وحبّس وسبّل وحرّم وأبّد وتصدّق

(١) كذا ورد هــذا اللفظ فى الأصل ؛ وهو مكرر مع ما سبق فى الجملة التى قبل هذه ؛ فلعلّ صوابه : « صريح » على أن مثل هــذا التكرار لا يلزم منه فساد فى اللفظ ولا فى المعنى ؛ إلا أن الأولى فى الكتابة عدم حصوله .

بمـا هو له وفى يده وملكه وتصرّفه ، وعَرَفَه ورآه ، وأحاط به علما و [خبرة] (١) .

(٢)

... ...

... ...

المؤتلف والمختلف من أسماء نقلة الحديث

[عقّار بالعين والقاف والراء : عَقّارُ بنُ] (٣) (٤) المُغيرةَ بنِ شُعْبة ، وغيرُه ؛ وغفار ، هو (٥) أبو غفار ، عن (٦) أبى تَميمة ، وأبو غِفار غالبٌ (٧) التمّـار .

(١) هذه الكلمة ساقطة من الأصل ؛ وسياق الكلام يقتضى إثباتها أخذا مما سبق فى ص ١٥٧ س ١ وص ١٥٩ س ٩ من هذا السفر ، وغير ذلك من المكاتيب والعقود السابقة .

(٢) هنا عدّة صفحات ساقطة من الأصل تشتمل على بقيّة كتاب الوقف الذى نحن بصدده وما عسى أن يكون بعده من بقيّة كتابة الحكم والشروط ، كما تشتمل أيضا على أوّل كتابة النسخ وشىء من المؤتلف والمختلف من أسماء نقلة الحديث من أوّل حرف الألف إلى الكلام على عقار بن المغيرة بن شعبة فى حرف العين ؛ ولم نثبت هنا بقية كتاب الوقف الذى نحن بصدده عمّا بين أيدينا من كتب الوثائق والشروط ، لاحتمال أن يكون ما سقط من الأصل مخالفا لما فى الكتب الأخرى فى الألفاظ والعبارات ، وان اتحدا فى المعانى والأغراض .

(٣) هذه التكملة مع أسماء كثيرة قبلها ساقطة من الأصل ، وهـذه الأسماء تبتدئ من حرف الألف الى هذا الموضع فى الكلام على عقّار بن المغيرة فى حرف العين ، كما سبق التنبيه على ذلك فى الحاشية رقم ٢ من هذه الصفحة ؛ وقد نقل المؤلّف هذه الأسماء عن كتاب المؤتلف والمختلف فى أسماء نقلة الحديث لعبد الغنىّ بن سعيد المصرىّ ، كما سينبّه بعد على هـذا النقل ؛ وقد نقلنا هذه التكملة عن هـذا الكتاب إذ لا يتمّ ما بعدها من الكلام بدونها ، ولم ننقل ما قبلها من الأسماء لتعذّر معرفة ما أثبتـه المؤلّف منها وما لم يثبته فى الصفحات التى سقطت من الأصل ، فإنه لم ينقل عن كتاب المؤتلف والمختلف جميع ما ورد فيه ، وإنما جرى فى ذلك على طريقـة الاختصار وحذف البعض ، كما سينبّه على ذلك بعد ، وكما يتبيّن ذلك من مقابلة ما بقى هنا من هذه الأسماء بما فى كتاب المؤتلف والمختلف ، وذلك هو دأبه فى جميع أبواب هـذا الكتاب حين ينقل عن الكتب الأخرى .

(٤) الذى فى طبقات ابن سعد ج ٦ ص ١٨٨ طبع ليدن : «العقار» بزيادة ألف ولام .

(٥) عبارة المؤتلف والمختلف ص ٨٦ : «هو مثنى أبو غفار» فذكر اسمه وكنيته ؛ واقتصر المؤلّف هنا على ذكر كنيته . وفى تقريب التهذيب ص ٢٠١ طبع الهند : «المثنّى» بزيادة ألف ولام ؛ وورد فى هـذا الكتاب أيضا وفى خلاصة تذهيب التهذيب ص ٣٦٨ طبع المطبعة الأميرية ما يفيد أنه مختلف فى هذه الكنية ، فقال بعضهم : إنه أبو عفّان .

(٦) « عن أبى تميمة » ، أى يروى عن أبى تميمة ؛ والذى فى الأصل : « ابن » مكان قوله : «عن» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما فى كتاب المؤتلف والمختلف ص ٨٦ وغيره .

(٧) فى مستدرك التاج مادة «غفر» أنه مختلف فى هذه الكنية ، فقيل : ان كنيته أبو عفّان .

(وعُبَيس) (وعَنْبَس)

عُبَيس، هو ابنُ ميمونٍ أبو عُبَيدة، وأمُّ عُبَيس، امرأةٌ كانت تعـذَّب فى الله أعتقها أبو بكر الصّدّيق — رضى الله عنه —[1]؛ وعَنْبَس، هو ابنُ عُقْبـة، وعَنْبَس ابنُ إسماعيلَ القزّاز، وغيرُهما .

(وعَبّاد) (وعُباد) (وعِياذ) (وعِباد)

فأمّا عَبّاد، فكثير؛ وعُباد بضمّ العين، هو قيسُ بنُ عُباد، تابعيٌّ كبير؛ وعِياذ بكسر العين وياء مثنّاة وذال معجمة، هو عِياذُ بنُ عَمرو[2]، له صحبة، وأُهْبانُ بنُ عِياذ مُكلِّمُ[3]

(١) قال الزبير بن بكار فى قصة أم عبيس هذه : « إنها كانت أمة لبنى تيم بن مرة ، فأسلمت أول الإسلام ، وكانت عن استضعفه المشركون يعذبونها ، فاشتراها أبو بكر فأعتقها ؛ وكنيت بابنها عبيس بن كرز. وذكر البلاذرىّ : «أنها كانت أمة لبنى زهرة ، وكان الأسود بن عبد يغوث يعذبها» اﻫ (الإصابة فى تمييز الصحابة) ج ٨ ص ٢٥٨ طبع المطبعة الشرقية بمصر .

(٢) ذكر ابن حجر فى التبصير أنه قيل فيه : أنه ابن عبد عمرو .

(٣) ذكر ابن سعد خلافا فى مكلم الذئب ، فروى عن هشام بن محمد أن مكلم الذئب هو أهبان بن الأكوع ، وعن محمد بن الأشعث أن مكلم الذئب هو أهبان بن عياذ — فى الطبقات «ابن عباد» وهو تصحيف — ؛ وقال محمد بن عمر : «مكلم الذئب هو أهبان بن أوس الأسلمى ، وذلك أنه كان يسكن (يين) ، وهى بلاد أسلم ، فبينا هو يرعى غنما له بحرّة الوبرة عدا الذئب على شاة منها ، فأخذها أهبان منه ، فتنحى الذئب فأقعى على ذنبه ، وقال لأهبان : ويحك ، «لم تمنع منى رزقا رزقنيه الله» ؟ فجعل أهبان الأسلمىّ يصفق بيديه ويقول : «تالله ما رأيت أعجب من هذا» فقال الذئب : «ان أعجب من هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم بين هذه النخلات» وأومأ إلى المدينة ؛ فحدر أهبان غنمه الى المدينة ، وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه ؛ فعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك ، وأمره إذا صلى العصر أن يحدث به أصحابه ، ففعل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "صدق فى آيات تكون قبل الساعة" اﻫ (انظر كتاب الطبقات الكبرى) جزء ٤ قسم ٢ صفحة ٤١ طبع ليدن . (و يين) بفتح أوله وثانيه ، وقيل : بفتح فسكون : ناحية من أعراض المدينة على بريد منها ، وهى منازل أسلم بن خزاعة ، كما قاله نصر ؛ وذكر صاحب تاج العروس فى تعيين هذا المكان أقوالا أخرى غير ذلك ، فانظره .

الذئب، وعِياذُ بنُ أبى العَيذ، وعِياذُ بنُ مَغْراء؛ وعِباد بكسر العين و باء موحّدة[1]: ربيعةُ بنُ عباد، له صحبة، وعِباد العَبْدىّ.

(وعُمارة) (وعِمارة)

عُمارة بالضم، كثير؛ وبكسر العين: واحد، هو أُبَىُّ بنُ عِمارة، له صحبة.

(وعابس) (وعائش)

عابس، كثير؛ وعائش، هو ابنُ أنَس، وعبدُ الرحمن بنُ عائش الحَضْرَمىّ.

(وعُدْثان) (وعَدْنان)

أمّا عُدْثان، فهو فى نسب غافق[2] بنِ العَتِيك[3] بن عكّ[4] بن عُدْثان؛ وعَدْنان، هو عَدْنانُ بنُ أحمدَ بنِ طُولون.

(١) كان الأنسب تقديم الكلام على «عباد» بكسر العين على «عياذ» السابق قبله، أى جعله بعد الكلام على «عباد» بضم العين، وذلك لاتفاقهما فى المادّة؛ وكما هو صنيع الذهبى فى المشتبه وابن حجر فى التبصير المحفوظة منه نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٣ مصطلح ش.

(٢) فى الأصل: «عافق» بالعين المهملة؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا، كما فى مستدرك التاج وغيره.

(٣) الذى وجدناه فيما لدينا من كتب اللغة وغيرها أن غافقا ليس ابن العتيك كما هنا، وإنما هو ابن الشاهد؛ وقيل: ابن الحارث بن عك بن عدثان، كما فى مستدرك التاج مادة «غفق». وجاء فيه أيضا مادة «عك» ضمن كلام نقله عن ابن حبيب ما نصه: «ثم إن عكا هذا عقبه فى فخذين: الشاهد والصحار بنى عك، ومن بنى الشاهد غافق» الخ والذى فى كتاب المؤتلف والمختلف المنقولة عنه هذه الأسماء: «فى العتيك» مكان «ابن العتيك» أى أن نسب غافق فى هذه القبيلة، وليس الأمر كما ذكر، فان غافقا من بنى الشاهد ابن عك، أو من بنى الحارث بن عك، وليس من بنى العتيك، كما يتبين ذلك مما نقلناه عن مستدرك التاج.

(٤) الذى وجدناه فيما لدينا من كتب اللغة والأنساب أن العتيك ليس ابن عك بن عدثان كما هنا وكما فى المؤتلف والمختلف أيضا، وإنما هو ابن الأسد بن عمران بن عمرو مزيقياء بن ماء السماء، كما فى شرح القاموس مادة «عتك» ووفيات الأعيان ج ٢ ص ١٤٥ طبع المطبعة الميمنية فى نسب المهلب بن أبى صفرة، وكتاب نسب عدنان وقحطان المحفوظة منه بدار الكتب المصرية نسخة مخطوطة تحت رقم ١٨٢٩ تاريخ. والذى فى أنساب السمعانى ورقة ٣٨٣ أن العتيك هذا هو ابن النضر بن الأزد بن الغوث. والذى فى الأصل: «على» مكان «عك»؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا، كما فى كتاب المؤتلف والمختلف وغيره.

(وعَلِيّ) (وعُلَيّ)

... ... عُلَيّ[1] بضم العين وتشديد الياء، هو عُلَيُّ بنُ رَباح، والأَصْبغُ بنُ عَلقَمةَ بنِ عُلَيّ .

(وعَيْشُون) (وعَيْسُون) (وعَبْسُون)

أمّا عَيْشُون، فهو عبدُ الله بنُ عَيْشُون[2] الحَرّانيّ، ومحمدُ بنُ عَيْشُون؛ وأمّا عَيْسُون، فهو عبـدُ الحميد بنُ أحمدَ بنِ عيسى، هـذا[3] يُعرَف بعَيْسُون، ومحمّـدُ بنُ عَيْسُون الأَنْمـاطيّ؛ وأمّا عَبْسُون، فهو محمّدُ بنُ أحمدَ بنِ عَبْسُون البغداديّ .

(وعَتِيق) (وعُتَيْق)

الأوّلُ بالفتح، كثير، وعُتَيْق بالضم، هو عُتَيْق بنُ محمّد .

(وعُتْبـة) (وعِنَبة) (وغَنِيّة) (وعُيَيْنة[4])

أمّا عُتْبة بضم العين، فكثير، وأمّا عِنَبة بكسر العين وبعدها نون، فهو أبو عِنَبةَ الخَوْلانيّ، أدرك الجاهليّة والإسلام، والحارثُ بنُ عِنَبةَ الكوفيّ؛ وأمّا غَنِيّة بالغين

---

(١) لم يرد فى الأصـل كلام عن « على » بفتح العين، فلعل المؤلف تركه لشهرته وكثرة من سمى به دون ما بعده لندرته واحتياجه الى التوضيح؛ وقد تكرر مثل هـذا الحذف فى مواضع كثيرة من هذا الباب ونبهنا عليه فى مواطنه . وعبارة عبد الغنى فى المؤتلف والمختلف ص ٨٨ : «على بفتح العين وكسر اللام وتسكين الياء، كثير» .

(٢) عيشون هذا هو جدّ عبد الله، وأما أبوه فهو محمد بن عيشون انظر المؤتلف والمختلف ص ٨٩ والإكمال لابن ماكولا ج ٢ ورقة ١٥٤ من النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٨ مصطلح .

(٣) «هذا» أى عيسى جدّ عبد الحميد، كما تدل على ذلك عبارة الذهبي فى المشتبه ص ٣٨١ طبع ليدن .

(٤) لم يرد هذا الاسم فى كتاب المؤتلف والمختلف المنقولة عنه هذه الأسماء؛ والذى فى مستدرك التاج مادة « عتى » أنه يقال فيـه : « عتية » بالتاء و« عيية » بالياء . وذكره الذهبي فى المشتبه ص ٣٤٦ وابن حجر فى التبصير بالتاء المثناة .

المعجمة ونون وياء، فعبدُ الملك بنُ حُمَيْـدِ بنِ أبى غَنِيَّة والدُ يحيى ؛ وأمّا عُيَيْـنَة ، فاسمٌ مشهور[١] .

(وعبّاس) (وعيّاش) (وعيّاس) (وعنّاس)

فأمّا عبّاس ، فكثير، وأمّا عيّاش ، بجماعة، منهــم عيّاشُ بنُ أبى رَبيعة ؛ وأمّا عيّاس بالياء المثنّاة من تحت والسين المهملة ، فهو أبو العيّاس، يَروِى عن سعيد بن المُسيّب، وأمّا عنّاس بالنون والسين المهملة، فهو عنّاسُ بنُ خليفة[٢] .

(وعَبْدان) (وعَيْدان) (وعِيدان)

فعَبْدان، اسمٌ مشهور، وعَيْدان بفتح العين، هو رَبيعةُ بنُ عَيْدان[٣]؛ وأمّا عِيدان[٤] بكسر العين، فهو واحد من المحدّثين .

(وعَقِيل) (وعُقَيل) اسمان مشهوران .

(وعتّاب) (وغِياث) كذلك .

---

(١) قول المؤلف عن هـذا الاسم إنه مشهور يوهم أنّ المسمين به كثيرون، ولم نجـد فيا لدينا من الكتب من سمى بعيية غيرعيـينة بنت هلال العبدية ، وقيل : بنت ابراهيم بن على بن سـلمة بن عامر بن هرمة ، كما فى شرح القاموس مادة « عيى » . فلعـله يريد بقوله : «مشهور» أنه معروف وإن لم تكثر التسمية به، إذ لا يلزم من معرفة الاسم كثرة التسمية .

(٢) كذا فى الأصل والمشتبه ص٣٣٥ والمؤتلف والمختلف ص٩٠ ، والإكمال جزء ٢ ورقة ١١٢ ؛ والذى وجدناه فى مسـتدرك التـاج مادة « عنس » : « أبو خليفة » وكذلك فى التبصير فى كلتا نسختيه المخطوطتين المحفوظتين بدار الكتب المصرية تحت رقمى ٣ و ٤ مصطلح ش ؛ ولم نجـد ما يرجح إحدى الروايتين على الأخرى .

(٣) قيل فيه أيضا : إنه ابن عبـدان بكسر العين وبعـدها باء موحدة ، كما فى المؤتلف والمختلف ص ٩١ وغيره .

(٤) كذا ورد هذا الاسم فى الأصل بالياء المثناة ، ونص على ذلك أيضا الحافظ عبد الغنىّ فى المؤتلف والمختلف ص ٩٠ والذى فى مشتبه الذهبىّ ص ٣٣٧ والتبصير ومستدرك التاج مادة «عبد» : «عبدان» بالباء الموحدة، وهو جدّ عطاء بن نقادة ، حدّث عنه يعقوب بن محمد الزهرىّ .

(وعُلَيم) (وعَلْثَم)

أمّا عُلَيم ، فهو الّذى يَروِى عن سَلْمانَ الفارسىّ ؛ وأمّا عَلْثَم ، فهو والدُ عمّارِ ابنِ عَلْثَم .

(وعيسى) (وعَبْسىّ)

أمّا الأوّلُ ، فاسمٌ مشهورٌ معروف ؛ والثانى بفتح العين وتسكين الباء الموحّدة وكسر السين، فهو عَبْسى[1] بنُ قاشِىّ[2]، اجتمع بأحمدَ بنِ حنبل .

(وعُثَيم) (وغُنَيم)

الأوّلُ : اسمُ جماعة ، منهم عُثَيمُ بنُ نِسْطاس ، رَوى عن سعيد المَقْبُرىّ ؛ وغُنَيم بالغين المعجمة والنون : غُنَيمُ بنُ قَيْس، أبو العنبر، أدرك النّبىّ صلّى الله عليه وسلّم ورآه .

(وعُتَيبة) (وعُيَينة)

الأوّلُ : الحَكَمُ بنُ عُتَيبة ، وعُتَيبة عن[3] بُرَيد[4] بنِ أَصْرَم عن علىّ ؛ وأمّا عُيَينة ، فكثير .

(١) «عبسىّ» : لقب له ، أما اسمه فهو عيسى ، أو العباس ، كما فى كتاب المؤتلف والمختلف ص ٩٥ طبع الهند .

(٢) فى المشتبه ص ٣٩٢ فى الكلام على الفرق بين (القاسى) (والقاشى) : «ابن القاشىّ» بزيادة ألف ولام .

(٣) فى الأصل والمشتبه ص ٣٤٩ «ابن» مكان «عن» ؛ وهو تحريف فى كليهما ، صوابه ما أثبتنا كما فى المؤتلف والمختلف ص ٩٥ وتبصير المنتبه ؛ ونص عبارة التبصير : « عتيبة بالتصغير روى عن بريد » .

(٤) فى الأصل ومشتبه الذهبىّ والمؤتلف والمختلف «يزيد» مكان « بريد » عند الكلام على الفرق بين « عتيبة » و « عيينة » ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا نقلا عن المشتبه أيضا ص ٥٥ والتبصير عند الكلام على الفرق بين « يزيد » و « بريد » ومستدرك التاج مادة «برد» ؛ بل ذكر فى التبصير : « أن بعضهم قال فيه : «يزيد» ؛ وهو تصحيف .

(وعُدَيْس) (وعَدَبَّس)

عبدُ الرحمن بنُ عُدَيْس[1]، له صحبة؛ وعَدَبَّس بالبـاء الموحّدة، هو جدُّ عبدِ الله ابنِ أحمدَ بنِ وُهَيْب بنِ عَدَبَّس، وأبو العَدَبَّس مَنِيعُ بنُ سليمان .

(وعُقَيْر) (وغُفَيْر)

الأوّلُ بالعين المهملة : جماعة؛ والثانى بالإعجام، هو الحسنُ بنُ غُفَيْر . ٥

(وعَدِىّ) (وعُدَىّ)

الأوّلُ بالفتح، كثير؛ والثانى بالضم، هو زيادُ بنُ عُدَىّ .

(وعائذ) (وعابد)

الأوّلُ بالياء المثنّاة من تحت والذال المعجمة، كثير؛ والثانى بالباء الموحّدة والدال المهملة : حَبِيس[2] بنُ عابد، وعابدُ بنُ عُمر[3] بنِ مخزوم . ١٠

---

(١) مقتضى صنيعه فى الأسمـاء السابقة والآتية بعـد أن يقول : « الأوّل : عبـد الرحمن » الخ أو يقول : « أما عديس فهو عبد الرحمن » ؛ فلعـله خالف طريقته هنا للعلم بالمحذوف من السـياق . ويرجحه أن عبارته هذه هى الواردة فى كتاب المؤتلف والمختلف ص ٩٥

(٢) كذا فى المؤتلف والمختلف ص ٩٧ وغيره من الكتب التى بين أيدينا ؛ والذى فى الأصـل : «بسر» ؛ ولم نجد فيما لدينا من الكتب من اسمه «بسر بن عابد» إلا أنه قد ورد فى تقريب التهذيب ص ٢٣ ١٥ طبع الهند : « بشر بن عائذ » بالياء المثناة والذال المعجمة ؛ فلعل هذا الاسم هو الذى تصحف على المؤلف هنا فأورده فى الكلام على «عابد» بالباء الموحدة والدال ؛ وهو خلاف الصواب .

(٣) كذا فى كتاب المؤتلف والمختلف ص ٩٧ وشرح القـاموس مادة « عبـد » وتبصير المنتبـه المحفوظة منه بدار الكتب المصرية نسخة مخطوطة تحت رقم ٣ مصطلح ش ؛ وزاد فى شرح القاموس والتبصير قبل قوله : «ابن عمر» قوله : «ابن عبد الله» . والذى فى الأصل : «ابن عمران» ؛ وهو تحريف ؛ ٢٠ فإن ابن عمران هو عائذ بالياء المثناة والذال المعجمة ؛ وأما « عابد » بالبـاء والدال فهو ابن عمر كما أثبتنا انظر مشتبه الذهبى ص ٣٣١ فى الكلام على الفرق بين العابدىّ والعائذىّ ، وكذلك نص عليـه فى التبصير فقال : « ومن كان من ولد عمران بن مخزوم فهو « عائذ » يعنى بياء وذال معجمة » اهـ .

(وغَزْوان) (وعَزْوان)

الأوّل بالإعجام، كثير، والثانى بالعين المهملة، هو عَزْوانُ بن زيد[1] الرَّقاشىّ رَوَى عن الحسن البَصْرىّ[2] .

(وغَنّام) (وعَثّام)

٥ الأوّل : غَنّام، بَدْرىّ، وتَسمّى به غيرُه، والثانى : عَثّامُ بنُ علىّ .

(وغُرَيْر) (وعُزَيْز) و (عَزِيزا) (وعُزَيْر)

الأوّل بالغين معجمة وراء مهملة مكرّرة، هو غُرَيْرُ بنُ حُمَيْدِ[3] بنِ عبدِ الرحمن ابنِ عوف، والثانى عُزَيْز بالعين[4] المهملة مضمومة وزاى مكررة معجمة، هو محمّدُ ابنُ عُزَيْزٍ الأَيْلىّ، ومحمّدُ بنُ عُزَيْزٍ[5] السِّجِسْتانىُّ صاحبُ غريب القرآن، والثالث عَزِيز

١٠ بفتح العين المهملة وكسر الزاى الأولى المعجمة، هو والدُ خَيْثَمة ، قال خَيْثَمةُ بنُ عبدِ الرحمن : « كان آسمُ أبى فى الجاهليّة عَزِيزا، فسمّاه النبىُّ صلّى الله عليه وسلّم

(١) كذا فى الأصل وكتاب المؤتلف والمختلف ومستدرك التاج مادة « عزا » ؛ والذى فى المشتبه والتبصير : «يزيد» .

(٢) كذا فى المشتبه ص ٣٨٦ ومستدرك التاج مادة (عزا) والتبصير ؛ والذى فى الأصل وكتاب

١٥ المؤتلف والمختلف ص ٩٧ والإكمال : « عنه » بزيادة هاء الضمير ؛ ولم نجد فيمن روى عنهم الحسن البصرىّ من اسمه (عزوان) انظر طبقات ابن سعد جزء ٧ قسم أول صفحة ١١٤ ، ١١٥ وتهذيب الكمال المحفوظة منه بدار الكتب المصرية نسخة مخطوطة تحت رقم ٢٥ مصطلح .

(٣) زاد فى التبصير والمشتبه ص ٣٦٢ قبل قوله : «ابن حميد» قوله : « ابن المغيرة» .

(٤) فى الأصل : «بفتح العين» ؛ وقوله : «بفتح» زيادة مخالفة للصواب، ومنافية لقوله بعد :

٢٠ « مضمومة » .

(٥) أورد الذهبى هذا الاسم فى المشتبه ص ٣٦١ بالراء المهملة فى آخره مكان الزاى المعجمة، ونقل عن بعضهم أن من قاله بزايين معجمتين فقد صحف . وقد ذكر ابن حجر فى (التبصير) هذا الخلاف ، وبسط القول فيه، ومال فى آخر كلامه إلى أنه بزايين معجمتين كما هنا .

عبـدَ الرحمن » . والرابع عُزَيْز بالزاى واليـاء المثنّاة تحت[1] : أحمـدُ بنُ عُبَيـد الله حمارُ العُزَيْز .

(وغَزُّون)[2] (وعَزُّون)[2]

الأوّلُ : من شيوخ المَوْصل؛ والثانى : بالعين المهملة، هو جدُّ علىّ بنِ الحسين ابنِ عَزُّون[3] .

(وغَنِىّ) (وعُتَىّ)

الأوّلُ : عطيّةُ بنُ غَنِىّ؛ والثانى : عُتَىُّ بنُ ضَمْرة، عن أُبَىّ بنِ كعب .

(وفُضَيْل) (وفَصِيل)

الأوّلُ ، كثير؛ والثانى بالفاء والصاد المهملة مكسورة : الحَكَمُ بنُ فَصِيل يَروِى عن خالد الحذّاء، عن نافع، عن ابنِ عمر .

(وفَرِيس) (وقُرَيش)

الأوّلُ بفاء مفتوحة وسين مهملة، هو فَرِيسُ بنُ صَعْصَعة ؛ والثانى، كثير .

(وفَرَج) (وفَرَح) (وفَرْخ)

الأوّلُ بالجيم : جماعة؛ والثانى بالحاء المهملة : قليل ، منهم فَرَحُ بنُ رَواحة ؛ والثالث بالخاء المعجمة والراء الساكنة، هو جدُّ عبدِ الله بنِ محمّدِ بنِ فَرْخ[4] الواسطىّ .

(١) كان الأنسب أن يزيد بعد ذكر الياء المثناة الراء المهملة أيضا كما ذكرها صاحب كتاب المؤتلف والمختلف ص ٩٨ فانّ ذكر الراء المهملة فى تعيين هذا الاسم ألزم من ذكر الحرفين اللذين قبلها ، لأنه إنما يتميز عما سبقه بالراء المهملة فى آخره لا بالزاى والياء .

(٢) فى الأصل : «غزوان» و «عزوان» ؛ وهو تحريف فى كليهما صوابه ما أثبتنا ، كما فى كتاب (المؤتلف والمختلف) ص ٩٩ وأيضا فقد تقدّم الكلام على غزوان وعزوان فى ص ١٦٧ س ١ من هذا السفر

(٣) فى الأصل : «ابن عزوان» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما فى المؤتلف والمختلف .

(٤) فى المؤتلف والمختلف « ابن الفرخ » بزيادة « ال » .

(وقَنْح) (وفَنَّج)

الأوّلُ اسمٌ مشهور ؛ والثانى بالفاء والنون والجيم : واحد ، روى [عبدُ الله[1] ابنُ] وهبِ بنِ منبِّهٍ عن أبيه، قال : « حدّثنى فَنَّج »[2] ... .

(وقَهْم) (وفَهْم)

٥ الأوّلُ بالقاف ، هو النَّهَاسُ بنُ القَهم[3] ؛ والثانى بالفاء ، هو فَهْمُ بنُ عبدِ الرحمن، وغيرُه .

(وكَثِير) (وكَنِيز) (وكُثَيِّر)[4] (وكَبِير) (وكُنَيِّز)[5]

---

(١) هذه التكملة ساقطة من الأصل ؛ وقد نقلناها عن كتاب المؤتلف والمختلف ص ١٠٣ إذ بدونها يفيد الكلام معنى مخالفا للصواب، فإن الذى روى عن أبيه الحديث المشار اليه إنما هو عبد الله بن وهب

١٠ لا وهب .

(٢) لم يرد فى الأصل الحديث الذى حدّثه فنج لوهب بن منبه، فلعل المؤلف قد تركه اختصارا وا كتفى بالمقصود فى هذا الموضع ، وهو تعيين الاسم الذى هو بصدد تعيينه دون ما عداه ، كما هو دأبه فى جميع أبواب هذا الكتاب ؛ وقد أورده الحافظ عبد الغنى فى كتاب المؤتلف والمختلف ص ١٠٣ ، ونصه : قال — أى فنج — : « كنت أعمل فى الدّيفباذ أعالج فيها ، فلما قدم يعلى — وهو ابن أمية — أميرا على

١٥ اليمن ، جاء معه برجال ، فجاءنى رجل ممن قدم معه وأنا فى الزرع أصرف الماء فيه ، معه فى كمه جوز فجلس على ساقية ، وهو يكسر من ذلك الجوز و يأكل ؛ قال : ثم أشار إلىّ فقال : « يافارسى هلم » فدنوت منه ، فقال لى : يافنج : أتأذن لى أن أغرس من هذا الجوز على هذا الماء ؟ فقال له فنج : ما ينفعنى ذلك ؟ قال الرجل : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "من نصب شجرة فصبر على حفظها والقيام عليها حتى تثمر، كان له بكل شىء يصاب من ثمرها صدقة عند الله" الخ . والدّيفباذ المذكور

٢٠ فى كلامه ورد فى القاموس وشرحه باسم «نيذ الدّيفباذ» بكسر الدال المهملة، وهو موضع باليمن كثير الجوز.

(٣) فى المؤتلف والمختلف وغيره من الكتب التى بين أيدينا « ابن قهم » بغير «ال» .

(٤) كان الأنسب أن يذكر هذا الاسم تاليا «لكثير» بفتح الكاف، وذلك لاتفاقهما فى المادّة ، وأيضا فذلك هو ترتيب الذهبى فى المشتبه ص ٤٣٩ وابن حجر فى التبصير .

(٥) كان الأنسب أن يذكر هذا الاسم تاليا «لكنيز» بفتح الكاف، وذلك لاتفاقهما فى المادّة ، وكما

٢٥ أورده الذهبى فى المشتبه وابن حجر فى التبصير .

الأوّلُ بالفتح والثاء المثلّثة: اسمٌ مشهور؛ والثانى بالفتح والنون والزاى معجمة، هو بحرُ بنُ كَنِيز السّقاء ؛ والثـالث كُنَيِّر بضم الكاف وتشديد اليـاء ، هو كُنَيِّرُ بنُ عبدِ الرحمن ؛ والرابع كَبِير بالفتح والباء الموحّدة والياء الساكنة ، هو أبو أُمَيَّة كَبِـير والدُ جُنادةَ الأَزْدىّ ؛ والخامس كُنَيْز بضم الكاف وفتح النون ، هو كُنَيْزٌ الخـادم كان يحدِّث بمصر .

(وكَبْشة) (وكَيِّسة)

الأوّلُ، كثير ؛ والثـانى بالياء والسين، هو أبو كَيِّسةَ[1] البراءُ بنُ قيس، وكَيِّسةُ بنتُ أبى بَكْرَةَ[2] الثّقفىّ .

(ومُسْلِم) (ومُسَلَّم)[3] ... ...

---

(١) قال أبو مسلم والدارقطنى فى هذا الاسم : إنه أبو كبشة بالباء الموحدة والشين المعجمة (المشتبه فى أسماء الرجال ص ٤٣٧)

(٢) كذا فى القاموس مادّة «كيس» والمصباح مادّة «بكر» والمشتبه ص٤٣٧ وتبصير المنتبه ؛ والذى فى الأصـل : «بكر» بلا تاء فى آخره ؛ وهو خطأ من الناسخ ؛ «وأبو بكرة» ، هو نفيع بن مسروح وكنى أبا بكرة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حاصر أهل الطائف قال : "أيما حر نزل إلينا فهـو آمن ، وأيما عبد نزل إلينا فهو حر" ؛ فنزل إليه عدّة من عبيد أهل الطائف وفيهـم أبو بكرة هذا ؛ وكان قد تدلى إليهم فى بكرة ، فكنى بذلك (الطبقات الكبرى) لابن سعد ج ٧ قسم أول صفحة ٨ و ٩ طبع ليدن .

(٣) لم يرد فى الأصل تفصيل لهـذين الاسمين ؛ وقد تكرر مثل هـذا الحذف فى مواضع كثيرة من هذا الباب ، منها ماسبق فى ص ١٦٣ س ٢ ، وما يأتى بعد فى ص ١٧٤ س ١ و ٢ وص ١٨٠ س ٥ وغير ذلك من المواضـع الكثيرة الآتية فى الكلام على مشتبه النسبة ؛ وقد نبهنا على كل ذلك فى مواطنه ؛ وتكرر مثل هذا الحذف يشعر بأنه مقصود من المؤلف اختصارا ، لا أن هذا التفصيل قد سقط من الناسخ ؛ ولهذا لم نثبت هذا التفصيل فى صلب الكتاب بين مربعين ، واكتفينا باثبات ذلك فى الحاشية نقلا عن كتاب المؤتلف والمختلف ص ١٠٩ فقد جاء فيه ما نصه : «فمسلم ساكنة السين مكسورة اللام ، كثير واسـع استغنى عن ذكره ؛ ومسلم بفتح السين واللام وتشديدها ، منهم مسلم بن محمد بن عوبعو صنعانى ، ويوسف بن سعيد بن مسلم روى عنه أبو عبد الرحمن النسائى ، والحسن بن أحمد بن مسلم ، روى عن محمد بن عبد الرحيم بن شروس» الى آخر ما ورد فى هذا الكتاب من الأسماء ، فانظره .

٥ ١٠ ١٥ ٢٠ ٢٥

(ومَخْـلَد) (ومُخَلَّد)

الأوّل بتسكين الخاء، كثير؛ والثانى بضم الميم وفتح الخاء وتشديد اللام: مَسْلَمَةُ[(١)] ابنُ مُخَلَّد، له صحبة، والحارثُ بنُ مُخَلَّد، عن أبى هريرة رضى الله عنه .

(ومُعاوية) (ومُغْوِية)

٥ الأوّلُ، معروف؛ والثانى بالغين المعجمة ، هو أبو راشـد الأَزْدىّ، وَفَدَ على النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فقال له : "ما آسمُك"؟ فقال : «عبدُ العزّى»، قال : "أبو مَن"؟ قال : «أبو مُغْوِية» ، قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : "كَلَّا ، ولكنّك عبدُ الرحمن أبو راشد" .

(ومُبَشِّر) (ومُيَسَّر)

١٠ الأوّلُ، آسمٌ مشهور؛ والثانى، هو مُيَسَّرُ بنُ عِمرانَ بنِ عُمَيْر، مولى عبد الله بن مسعود، وعلىُّ بنُ مُيَسَّر، كوفىّ .

(ومَعْمَر) (ومُعَمَّر) اسمان مشهوران .

(ومَعْبَد) (ومُعَيْد)

الأوّلُ، كثير؛ والثانى، هو أبو مُعَيْد حَفْصُ بنُ غَيْلان .

١٥ (ومِسْوَر) (ومُسَوَّر)

الأوّلُ بكسر الميم وتسكين السين المهملة، كثير؛ والثانى، هو بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو، وهو مُسَوَّرُ[(٢)] بنُ يزيد المالكىُّ الكاهلىّ، له صحبة .

(١) فى الأصـل : «مسلم» بسقوط التاء؛ والصواب إثباتها، كما فى كتاب المؤتلف والمختلف ص ١٠٩ ومشتبه الذهبى ص ٤٧٠ وغيرهما .

٢٠ (٢) فى الإكمال جزء ٢ ورقة ٢٥٦ من النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٨ مصطلح «المسوّر» بزيادة «ال» .

(ومَرْثَد) (ومَزْيَد) (ومُرَيْد) (ومُزَيْد)(١)

الأوّلُ بفتح الميم وسكون الراء المهملة والثاء المثلّثة، كثير؛ والثانى مَزْيَد بالزاى والياء، هو الوليدُ بنُ مَزْيَد [صاحبُ](٢) الأَوْزاعىّ، ومَزْيَدُ بنُ هلال، «ووالدُ يزيد ابن مَزْيد»(٣) [ومَزْيدُ](٤) بنُ عبدِ الله»؛ والثالث مُرَيْد بضم الميم والراء المهملة والياء المثنّاة من تحت، هو مُرَيْد، روى عن أيّوب السَّخْتِيانىّ؛ والرابع مُزَيْد(٥)، هو [صاحب(٦) النوادر، بالزاى والباء المعجمة بواحدة] .

(١) فى الأصل : «مزيد» بالياء المثناة ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا ، كما يتبين ذلك من التكلة التى أثبتناها بعد فى السطر السادس من هذه الصفحة عن كتاب (المؤتلف والمختلف) المنقولة عنه هذه الأسماء وغيره من الكتب التى بين أيدينا . وقد اختلف العلماء فى ضبط هذا الاسم ، فقال ابن حجر فى (التبصير) : «إن المحفوظ أنه بفتح الزاى وتشديد الموحدة وفتحها» كما أثبتنا . وقال قبل ذلك : «إنه رآه بخط الذهبى ساكن الزاى مكسور الموحدة» . والذى وجدناه فى الإكمال لابن ماكولا ج ٢ ورقة ٢٥١ من النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٨ مصطلح أنه بتشديد الباء المكسورة .

(٢) هـذه الكلمة ساقطـة من الأصل ؛ وقـد أثبتناها عن المؤتلف والمختلف ص ١١٦ والمشتبه ص ٧٥ ، وغيرهما من الكتب ، إذ بدونها تفيد العبارة أن الوليد بن مزيد هو الأوزاعىّ ، وليس كذلك .

(٣) وردت هذه العبارة التى بين هاتين العلامتين فى الأصل مؤخرة عن موضعها ، فقد ذكرت فى شرح «مزيد» ، وهو الاسم الأخير من هـذه الأسماء الأربعة ؛ وهو خطأ من الناسخ ، والصواب وضعها هنا فى الكلام على «مزيد» بالياء المثناة كما أثبتنا ، نقلا عن المؤتلف والمختلف ص ١١٦ وغيره من الكتب التى بين أيدينا .

(٤) هـذه الكلمة التى بين مربعين ساقطة من الأصل ؛ وقـد أثبتناها عن كتاب (المؤتلف والمختلف) ص ١١٧ والمشتبه ص ٤٧٤ وغيرهما .

(٥) فى الأصـل : «مزيد» بالياء المثناة ، وضبط بضم أوّله وفتح ثانيه ضبطا بالقلم ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، نقلا عن كتاب المؤتلف والمختلف ؛ وقد سبق أن نبهنا على مثل هذا الخطإ فى الحاشية رقم ١ من هذه الصفحة ، فانظره .

(٦) هذه التكلة ساقطة من الأصل ؛ وقد أثبتناها عن كتاب المؤتلف والمختلف المنقولة عنه هذه الأسماء ؛ وقد ورد مكانها فى الأصل قوله : «ووالد يزيد بن مزيد بن عبد الله» ؛ وهو خطأ من الناسخ ؛ والصواب تقديم هذه العبارة الأخيرة ووضعها فى س ٣ ، ٤ من هذه الصفحة ، كما أثبتنا ، ونبهنا عليه هناك فى الحاشية رقـــم ٣ .

(ومُحْرِز) (ومُحَرَّر) (ومُجَزِّز)

الأوّل : مُحْرِزُ بنُ زُهير ، له صحبة ؛ والثانى مُحَرَّر بالحاء والراءين المهملتين هو مُحَرَّر[1] بنُ أبى هريرة ، ومُحَرَّرُ بنُ قَعْنَب ؛ والثالث مُجَزِّز بالجيم وزايين معجمتين هو مُجَزِّز المُدْلِجِىُّ القائف ، وهو فى الصحابة .

٥ (ومُغِيث) (ومُعَتِّب) (ومُعْتِب)

الأوّل : مُغِيثُ بنُ بُدَيل ، ومُغِيثُ بنُ أبى بُرْدة ، ومُغِيثٌ[2] زوجُ بَرِيرة ، له صحبة وغيرهم ؛ والثانى مُعَتِّب ، هو ابنُ قُشَيْر ، ومُعَتِّبُ بنُ أبى مُعَتِّب ، وغيرُهما ؛ والثالث مُعْتِب ، تَسَمَّى به جماعة[3] .

(ومُزاحِم) (ومُراجِم)

١٠ الأوّلُ ، مشهور ؛ والثانى مُراجِم بالراء المهملة والجيم : عَوّامُ بنُ مُراجِم .

(ومُسْهِر) (ومُشَهَّر)

الأوّلُ ، فيه جماعة ؛ والثانى [وَبَرُ بنُ][4] مُشَهَّر[5] ، له صحبة .

---

(١) فى المشتبه والتبصير : «المحرر» بزيادة «ال» .

(٢) قيل فى زوج بريرة : «معتب» بالتاء المشدّدة المكسورة انظر شرح القاموس مادّة (غاث) .

١٥ (٣) المسمون «معتبا» بتخفيف التاء ، هم المسمون «معتبا» بتشديدها ؛ فقد جاء فى كتاب المؤتلف والمختلف ص ١٢٠ بعد أن ذكر المسمين «معتبا» بالتشديد ما نصه : «ورد ما قيل فى هذه كلها : «معتب ومعتب » مرة بفتح العين ، ومرة بتسكينها» اهـ . وورد فى المشتبه أيضا ص ٤٩٨ ما يفيد هذا المعنى .

(٤) لم ترد هذه التكلة فى الأصل ؛ وقد أثبتناها عن كتاب المؤتلف والمختلف ص ١٢١ ومشتبه الذهبى صفحة ٤٨٦ إذ بها يستقيم الكلام .

٢٠ (٥) اختلف فى ضبط هذا الاسم ، فضبطه الذهبىّ فى المشتبه بسكون الشين المعجمة وفتح الهاء اسم مفعول ، ثم ذكر أن بعضهم يثقل الهاء . وذكر ابن حجر فى التبصير أن التثقيل هو المعتمد ، وبه جزم الجمهور .

(ومُشْكان) (ومُسْكان) ... ...[(١)]

(ومِشْرح) (ومُسَرَّح) ... ...[(٢)]

(ومُسَبَّح) (ومُسَبِّح) (ومَسِيح) (ومُشَنَّج)

الأولُ، هو مُسَبَّحُ بنُ حاتم العُكْلىّ ، وغيرُه؛ والثانى مُسَنَّح بفتح السين المهملة وسكون الياء،هو تميمُ بنُ مُسَبَّح؛ وبكسر السين المهملة،هو عبدُ العزيز بنُ مَسِيح؛[(٣)] ٥



(١) لم يرد فى الأصل تفصيل لهذين الأسمين؛ وقد تكرر مثل هذا الحذف فى مواضع كثيرة من هـذا البـاب ، منها ما سبق فى ص١٦٣ س٢ وص١٧٠ س٩ وما يأتى بعد فى س ٢ من هذه الصفحة وص ١٨٠ س ٥ وغير ذلك من المواضع الكثيرة الآتية فى الكلام على مشتبه النسبة ؛ وقد نبهنا على كل ذلك فى مواطنه ، كما سبق التنبيه أيضا فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٧٠ على أن تكرر مثل هذا الحذف يشعر بأنه مقصود من المؤلف اختصارا ، لا أن هذا التفصيل قد سقط من الناسخ ، ولهذا لم نثبت شيئا من ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين ، واكتفينا بإثباته فى الحـاشية ، نقلا عن كتاب المؤتلف والمختلف ص ١٢١ ، فقد جاء فيه ما نصه : « مشكان » بالشين معجمة ، هو معروف بن مشكان ، ومحمد بن مشكان السرخسى ؛ روى عنه الدغولى محمد بن عبد الرحمن . مسكان بالسين غير معجمة : عطوان بن مسكان ، صاحب حديث حمزة ، حديثه عند الخانىّ » اهـ . ١٠

(٢) لم يرد فى الأصل تفصيل لهذين الأسمين كسابقيهما ، وقد أورد ذلك الحافظ عبـد الغنى فى كتابه (المؤتلف والمختلف) صفحة ١٢١ فقال : « مشرح » بالشين معجمة وكسر الميم : مشرح ، له صحبة ، روت عنه ابنته ، واسمها « ميل » ... ... وأحنف بن مشرح والد فرات بن أحنف ، ومشرح بن عاهان أبومصعب البصرىّ ، وسودة بنت مشرح ، لهـا صحبة .. مسرح بالسين المهملة وضم الميم : أبو وهب الوليد ابن عبد الملك بن مسرح ، حرانى ، حدّث عنه جعفر الفريابىّ ، وغيره» اهـ ولم نثبت شيئا من ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين لمـا سبق ذكره فى الحاشية التى قبل هذه ، فانظرها . ١٥ ٢٠

(٣) أورد ابن حجر فى التبصير هذا الاسم فى مسيح بضم الميم وفتح السين ، وهى رواية فيه ، كما أن ما هنا رواية أخرى فيه أيضا انظر الإكمال جزء ٢ ورقة ٢٥٧ من النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٨ مصطلح .

والرابع مُشَنَّج بالشين المعجمة والنون والجيم، هو سِمْعانُ بنُ مُشَنَّج[1]، روى عن سَمُرة ابنِ جُنْدَب .

(ومُثَنَّى) (ومَيْثاء)

الأوّل، مشهور كثير، والثانى مَيْثاء بالياء المثنّاة من تحت والثاء المثلّثة، هو أبو المَيْثاء المستظِلُّ[2] بنُ حُصَين ، وأبو المَيْثاء أيّوبُ بنُ قسطنطين ، مصرى، وأبو المَيْثاء، عن أبى ذَرّ .

(ومُنَبِّه) (ومُنْية)

الأوّل، كثير، والثانى، قليل، منهم يَعْلَى بنُ مُنْية، وهو ابنُ أُميّة، ومُنْيةُ بنتُ عُبيدِ بنِ أبى برزة .

(ونافع) (ويافع)

الأوّلُ بالنون، كثير، والثانى بالياء، هو يافعُ بنُ عامر .

(ونَصْر) (ونَضْر) اسمان معروفان .

(ونُمَيْل) (وثُمَيْل)

الأوّلُ بالنون : اسماعيلُ بنُ نُمَيْل، والثانى بالثاء المثلّثة : ثُمَيْل الأشعرى، عن أبى الدَّرْداء .

(ونُعَيْم) (ويَغْنَم)

(١) كذا ضبط هـذا الاسم بفتح النون المشدّدة فى خلاصة التهذيب ص ١٥٦ طبـع بولاق ضبطا بالعبارة ، فقد ورد فيه أنه كمعظم . وضـبط بكسر النون المشدّدة ضبطا بالقلم فى مشتبه الذهبى ص ٤٨٢ طبع ليدن .

(٢) فى الأصل : «المستطيل» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما فى المؤتلف والمختلف ص ١٢٣ وغيره . والذى فى المشتبه والتبصير : «مستظل» بدون « ال » .

الأوّلُ بالنون، كثير ؛ والثانى بالياء وغين معجمة، هو يَغْنَمُ بنُ سالِمِ بنِ قَنْبرَ ضعيفٌ جدًا .

(ونزار) (وبرّاز)

الأوّلُ بالنون، جماعة ؛ والثانى بالباء، هو أشْعَثُ[1] بنُ بَرَّاز، من أهل البَصْرة ، له مناكير .

٥

(ونَصِير[2]) (ونُضَيْر) (ونَضِير) (وبَصِير[3])

الأوّلُ : نُصَيْرُ بنُ الفَرَج، وغيرُه ؛ والثانى : نُضَيْر بنون مضمومة وضاد معجمة هو نُضَيْرُ بنُ زياد ؛ والثالث نَضِير بنون مفتوحة وضاد معجمة مكسورة، هو نَضِيرُ ابنُ قيس، والرابع : [أبو[4]] بَصِير ، روى عنه أبو إسحاق السَّبِيعىّ[5]، وأبو بَصِير عُتْبةُ بنُ أَسِيد .

١٠

(والنّجّار) (والنّحّاز)

(١) فى الأصل : «أشعب» بالباء؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا، كما فى المؤتلف والمختلف ص١٢٦ والمشتبه ص ٥٢٥ وغيرهما .

(٢) فى الأصل : « نضيز » بالضاد والزاى المعجمتين ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا، كما يدل عليه ما يأتى بعد عند الكلام على هذا الاسم ، وكما فى كتاب المؤتلف والمختلف ص ١٢٧ وغيره .

١٥

(٣) فى الأصل : «نصير» بالنون؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا ، كما يدل عليه ما يأتى بعد فى السطر السابع من هذه الصفحة عند الكلام على هذا الاسم ، وكما فى كتاب المؤتلف والمختلف وغيره .

(٤) هذه الكلمة ساقطة من الأصل ؛ وقد أثبتناها عن كتاب (المؤتلف والمختلف) (والإكمال لابن ما كولا) وغيرهما .

(٥) تفيد عبارة الأصل هنا أن أبا بصير شيخ لأبى إسحاق السبيعىّ ؛ ويفيد ذلك أيضا كلام ابن ما كولا فى الإكمال جزءا ورقة ٧١ ؛ والذى يستفاد من عبارة الذهبىّ فى المشتبه ص٥٢٠ أن شيخ أبى إسحاق السبيعىّ هو عبد الله بن أبى بصير؛ فلعل السبيعىّ روى عن عبد الله بن أبى بصير وعن أبيه .

٢٠

الأوّلُ بالجيم والراء : أيّوبُ بنُ النّجّار، والنّجّارُ[1] جدّ الأنصار ؛ والثـانى النّحّاز بالحاء والزاى ، هو النّحّازُ[2] بنُ جدىّ[3] .

(ونَجَبة) (وتِحْيَة)

الأوّلُ بالنون والجيم والبـاء، هو نَجَبـةُ بنُ صَبِيغ[4]، عن أبى هريرة، والمُسيّبُ ابنُ نَجَبة ؛ والثانى تِحْيَة بالتاء والحاء والياء، هو الحَكَمُ بنُ أبى تِحْيَة[5] .

(ونائل) (ونابِل) (وناتِل)

الأوّلُ باليـاء : نائلُ بنُ نَجِيح، ونائلُ بنُ مُطَرِّف؛ والثانى بالباء الموحّدة هو نابِلٌ صاحبُ العباء[6]، عن ابن عمر، وأَيْمَنُ بنُ نابِل؛ والثالث ناتِل بالتـاء المثنّاة هو ناتِل الشامىّ، وهو ناتِلُ بنُ قيس، عن أبى هريرة .

(ونَجِيب) (وبُخَيْت)

الأوّلُ بالنون والجيم ، هو أبو النَّجِيب ، عن أبى سـعيد الخُدْرىّ — رضى الله عنـه — واسمُهُ ظَلِيم ، والنَّجِيبُ بنُ السَّرِىّ ؛ والثانى بُخَيْت، هو أبو بكر بنُ بُخَيْت[7] البغدادىّ الدّقّاق .

---

(١) فى الأصل : « ضد » بالضاد؛ وهو تحريف .

(٢) كذا ضبط هذا الاسم فى الكتب التى بين أيدينا ؛ وقيل فيه أيضا «نحاز» بكسر النون وتخفيف الحاء، كما فى المشتبه ص ٥١٩

(٣) قيل فيه ايضا «ابن حوىّ » بالحاء والواو وتشديد الياء، كما فى المشتبه .

(٤) فى الأصل : «ضبيع» بالضاد والعين ؛ وهو تصحيف صوابه ماأثبتنا ، كما فى (المؤتلف والمختلف) ص ١٢٩ (والمشتبه) ص ٧٢ وغيرهما .

(٥) ضبط هذا الاسم بالعبارة الحافظ عبد الغنىّ فى (المؤتلف والمختلف) ص١٢٩ فقال : «بالتاء المكسورة معجمة من فوقها باثنتين، والحاء الساكنة» الخ .

(٦) لعله لقب بصاحب العباء لبيعه إياها، ويدل على ذلك ما ورد فى التقريب ص ٢١٩ وعبارته : « صاحب العباء والأكسية والشمال » .

(٧) زاد فى المشتبه ص ٢٨ قبـل قوله : « ابن بخيت » قوله : « ابن عبـد الله » ؛ وكذلك فى التبصير؛ وإذن فبخيت هذا هو جدّ أبى بكر؛ لا أبوه .

(وواقد) (ووافد)

الأوّلُ بالقاف، كثير، والثانى وافد بالفاء، قليل، منهم وافدُ بنُ سلامة، ووافدُ ابنُ موسى .

(ووِقاء[1]) (ووفاء)

فأمّا وِقاء[1] بالقـاف ، فهو وِقاءُ[1] بنُ إياس ؛ وأمّا وفاء بالفاء ، فهو ابنُ شُرَيْح ، ووفاءُ بنُ سُهَيل .

(وهُذْبة) (وهَدِيّة)

هُذْبة بالباء الموحّدة، هو ابنُ المِنْهال ، وهُذْبةُ بنُ خالد أخو أميّة ؛ وأمّا هَدِيّة بالياء المثنّاة ، فهو هَدِيّةُ بنُ عبد الوهّاب ، ومحمـدُ بنُ هَـدِيّةَ الصَّدَفىّ ، ويقال : « ابن هُدَيّة » ، ويزيدُ بنُ هَدِيّة .

(ويَسَرة) (وبُسْرة)

الأوّلُ : يَسَرةُ بنُ صفوان ؛ والثانى بُسْرة بالباء الموحّدة ، هو أبو بُسْرة ، عن البَرَاء[2] ، وبُسْرةُ بنتُ صَفْوان ، لها صحبة .

(ويا سِر) (وباشِر) (وناشِر)

الأوّلُ ياسِر، كثير ، وباشِر، هو أبو حازم[3] باشِر، وناشِر بالنون ، هو والدُ أبى ثعلبة الخُشَنىّ جُرْثوم، وقيل فيه : « ناشِب » .

(١) فى الأصل : « رقا » بالراء فى الكلمات الثلاث ، وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما فى المؤتلف والمختلف ص ١٣٢ وغيره .

(٢) فى الأصل : «البزار» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما فى المؤتلف والمختلف ص ١٣٤ والمشتبه ص ٥٥٧

(٣) قيل فى هذا الاسم أيضا «بشر بن حازم». (المؤتلف والمختلف ص ١٢٥) .

هـذا ما اتفق إيراده من مؤتلف الأسماء ومختلفها على سبيل الاختصار ممّا ألّفه الشيخ عبدُ الغنيّ بنُ سعيد بن علىّ بنِ سعيد بنِ بشرِ بنِ مروانَ الأزْدىّ[1]، الحافظُ المصرىّ — رحمه الله تعالى —؛ وقد ألّف أيضا كتابا آخر فى المنسوب من رجال الحديث الى قبيلة أو بلدة أو صنعة، ممّا يأتلف فى صورة الخطّ ويختلف فى المعنى[2]، لا بأس أن نورد منه نُبْذة .

المؤتلف والمختلف من نسب رجال الحديث

فمن ذلك الأُبُلّىّ: نسبة الى الأُبُلّة[3]؛ واليها يُنسَب نهرُ الأُبُلّة الّذى هو أحدُ متنزّهات الدنيا الأربعة[4] . والأَيْلىّ : نسبةٌ الى أَيْلة، وأَيْلة على شاطئ البحر[5]، يمرّ عليها الحاجُّ المصرىُّ فى مسيره الى مكّةَ وعَوده، واليها تُنسَب العَقَبة، وهى على عشر مراحلَ من القاهرة . ولهم[6] أيضا (الأُبلىّ)[7] : نسبة الى (أُبلة)[7] بالأندلس .

(١) يقال فيه : «الأسدى» أيضا بسكون السين؛ وهو أفصح ، وبالزاى أكثر؛ وهو نسبة الى الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن كهلان .

(٢) الاختلاف فى هـذه النسب الآتية لا يخص المعنى وحده، ولكن يشمل اللفظ والمعنى؛ وعبارة الحافظ عبد الغنى فى مقدّمة كتابه (مشتبه النسبة) : « و يفترق فى اللفظ والمعنى » .

(٣) الأبلة : بلدة على شاطئ دجلة البصرة العظمى، فى زاوية الخليج الذى يدخل الى مدينة البصرة (ياقوت) .

(٤) هذه المتنزهات الأربعة هى غوطة دمشق، وصغد سمرقند، ونهر الأبلة، وشعب بوّان (معجم البلدان) فى الكلام على الصغد ج ٣ ص ٣٩٤ طبع أوربا .

(٥) يريد شاطئ بحر القلزم .

(٦) «لهم» أى لرجال الحديث من النسب .

(٧) لم نجد هـذه النسبة فيما راجعناه من الكتب المؤلفة فى النسب والأسماء، (كأنساب السمعانى) (والمشتبه فى أسماء الرجال) (ومشتبه النسبة) (والتبصير) (ولب اللباب) وغيرها من الكتب، ولذلك لم نضبطها كما أننا لم نجد اسم هذا البلد الذى ذكره ضمن بلاد الأندلس فيما راجعناه من الكتب، (كمعجم البلدان) (وتقويم البلدان) (وتاج العروس) (والمكتبة الجغرافية)، وغيرها من الكتب، ولذلك لم نضبطه أيضا؛ والذى وجدناه فى بلاد الأندلس : « لبلة » بالفتح ثم السكون ، وقد ذكر ياقوت أن لبلة هذه ينسب اليها جماعة ، ثم عدّهم؛ إلا أن النسبة اليها لا تشتبه فى الكتابة بالنسبتين اللتين قبلها، وذلك لبعد ما بين الألف فى أوّلها واللام فى أوّل هذه .

ومنه (الأَسِيدىّ) والأُسَيِّدىّ)[1]

فالأولى بالفتح : نِسبةٌ الى آل أَسِيد بنِ أبى العِيص ؛ والأُسَيِّدىُّ بالضم وتشديد الياء[2] : نسبة الى بطنٍ من تميم ، منهم حنظلةُ بنُ الرَّبيع ، وأخوه رِياح[3] ، لهما صحبـــة .

ومنه (البَصْرىّ) (والنَّصْرىّ)[1] ... ...[4] ٥

(والبَكْرىّ) (والنُّكْرىّ)

فالبَكْرىّ : نسـبة الى أبى بكر الصِّـدِّيق رضى الله عنه ، والى بَكْرٍ ؛ والنُّكْرىّ بالنون ، يقال : إنّهم[5] من عبد القيس ، منهم عمْرو بنُ مالك .

---

(١) «منه» ، أى من المنسوب من رجال الحديث مما يأتلف فى صورة الخط و يختلف فى اللفظ والمعنى .

(٢) ذكر ابن خطيب الدهشة فى (تحفة ذوى الأرب) ص ١٣٦ طبع ليدن أن المحدّثين يشدّدون ١٠
ياءه — كما هنا — والنحاة يسكنونها تخفيفا .

(٣) هذا الأسم مختلف فيه ، فقيل فيه بالياء المثناة ، كما هنا ، وقيل فيه : « رباح » بالباء الموحدة (الإكمال ج ١ ورقة ١٩).(ومشتبه الذهبي ص ٢١٢) .

(٤) لم يرد فى الأصل تفصيل لهاتين النسبتين ؛ وقد تكرر حذف هــذا التفصيل فى مواضع كثيرة من هذا الباب ، منها ما سبق فى ص ١٦٣ س ٢ ، وص ١٧٠ س ٩ ، وص ١٧٤ س ١ ، ٢ وما يأتى بعد ١٥
فى ص ١٨١ س ١ ، ٢ وغير ذلك من المواضع الكثيرة ؛ وقد نبهنا على كل ذلك فى مواطنه ؛ و يظهر لنا من تكرر هــذا الحذف أن ذلك مقصود من المؤلف آختصارا لا أن هــذا التفصيل قد سقط من الناسخ ؛ ولهــذا لم نثبته فى صلب الكتاب بين مربعين ، واكتفينا بذكر ذلك فى الحاشية ، نقــلا عن كتاب مشتبه النسبة المنقولة عنه هذه النسب ، فقد جاء فى صفحة ٥ من هذا الكتاب ما نصــه : « فأما البصرىّ بالباء المعجمة بواحدة والصاد التى لا تعجم ، فبابه أوسع ، واللسان إليــه أسرع ؛ وأما النصرى بالنون والصاد ٢٠
غير معجمة ، فنهم طلحة بن عمرو النصرىّ من أصحاب الصفة ، ومالك بن أوس بن الحدثان النصرىّ ، وهو من رهط مالك بن عوف النصرىّ ، من نصر سليم ، الى آخر ما ورد فى هذا الكتاب ممن تطلق عليهم هذه النسبة ، ولا نرى مقتضيا لإيراد جميعهم هنـا . وقد زاد مؤلف هــذا الكتاب بعــد هاتين النسبتين نسبتين أخريين ، وهما النضرىّ بسكون الضاد المعجمة ، والنضرىّ بفتحها . والنصرى بالصاد المهمـلة : نسبة الى نصر ، وهى قبيلة من هوازن ، وقبيــلة أخرى من بنى أســد بن خزيمة ، وقد تكون هذه النسبة الى ٢٥
النصرية ، وهى محلة ببغداد انظر لب اللباب صفحة ٢٦٣ .

(٥) «إنهم» ، أى من تطلق عليهم هذه النسبة .

(والبَحْرانىّ) (والنَّجْرانىّ) ... ...[1]

(والبَشِيرىّ) (والتُّسْتَرى) ... .[2]

(والبُسْتى) (والبُشْتى)

الأوّلُ : نسبة الى بُسْت، من سِجِسْتان ؛ والثانى : الى بُشْت، قريةٌ من قرى نَيْسابور . ٥

(والبَلْخىّ) (والثَّلْجىّ)

---

(١) لم يرد فى الأصـل تفصيل لهـاتين النسبتين ؛ وقد جاء فى كتاب (مشتبه النسبة) الذى نقل عنـه المؤلف هذه النسب فى تفصيلهما ما نصه : «فأما الذى بالحاء التى لا تعجم بعد الباء المعجمة بواحدة ، فهم محمد بن معمر البحرانىّ ، بصرىّ ثقة ، له حديث كثير حسن ، حدّث عنه محمد بن إسماعيل البخارىّ فى الصحيح ؛ ١٠ وأما الذى بالجيم بعد النون ، فهو النجرانىّ الذى يروى عنـه أبو إسحاق السبيعىّ ، ومنهم جميل النجرانىّ ، و بشر بن رافع النجرانى أبو الأسباط اليمانى ، روى عنه حاتم بن إسماعيل وعبد الرازق» اهـ . ولم نثبت شيئا من ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين لتكرر حذف هـذا التفصيل فى هذا الباب تكررا يشعر بأن المؤلف قد قصـد ذلك للاختصار، لا أنه سقط من الناسخ ؛ وقد سبق التنبيه على ذلك فى الحاشـية رقم ٤ من صفحة ١٨٠ وغيرها من الحواشى ، فانظره . والبحرانى : نسبة الى البحرين ، وهو إقليم بين البصرة وعمان ، كما فى لب اللباب ص ٣١ طبع ليدن . والنجرانى : نسبة الى نجران ، وهى ناحية بين اليمن وهجر ١٥ كما فى لب اللباب أيضا ص ٢٦٠ .

(٢) لم يرد فى الأصل تفصيل لهاتين النسبتين كاللتين قبلهما ؛ وقد جاء فى كتاب مشتبه النسبة ص ٦ فى تفصيلهما ما نصه : فأما البشيرى بالباء المعجمة بواحدة ، والشين المعجمة ، والياء بعدها معجمة بنقطتين من تحتها ، فهو أحمد بن محمد بن عبد الله البشيرى ... ... ؛ وأما التسترى بالتاء مكررة معجمة من فوقها بنقطتين ، فواسع» . ولم نثبت هذا الكلام فى صلب الكتاب بين مربعين لما سبق التنبيه عليه فى الحاشية ٢٠ رقم ٤ من صفحة ١٨٠ والحاشية رقم ١ من هذه الصفحة وغيرهما من الحواشى . وقال السيوطى فى (لب اللباب) ص ٣٩ طبع ليـدن فى الكلام على البشيرى : «كأن هذه النسبة الى قلعة بشير بنواحى الزوزان من بلاد الأكراد ، وإلى جدّ أيضا» اهـ وقد اعتمدنا على هـذا الكتاب فى بيان المنسوب اليـه فى أكثر النسب الواردة فى هـذا الباب ، فليتنبه اليه إذا لم نذكره اختصارا فى كثير من الحواشى الآتية بعد واكتفينا بذكر غيره من المصادر . والتسترى : نسـبة الى تستر ، وهى بلدة من كور الأهواز من بلاد خوزستان ٢٠ كما فى (أنساب السمعانى) ورقة ١٠٦

البَلْخىّ : نسبة الى بَلْخ[١]، والثَّلْجىّ : محمّدُ بنُ شُجاع الثَّلْجىّ .

(والبزّاز) (والبزّار)[٢] ...

(والتَّيْمىّ) (والتَّيَمىّ)

فالتَّيْمىّ بتسكين الياء : نسبة الى تَـيْم[٣] بنِ مُرّةَ بنِ كعب، وتَيْم الرِّباب؛ وأمّا التَّيَمىّ بتحريك الياء، فهم[٤] بطنٌ من بنى غافق .

(والتّـاتى) (والبـانى) (والبـابى)

أمّا التّاتىّ، فهو ابراهيمُ بنُ يزيدَ أبو خُزَيمةَ[٥] التّـاتىّ قاضى مصر، وتاتُ : قبيلةٌ من حِمْير، وأمّا البانى، فهو محمّدُ بنُ إسحاق، وأمّا البابىّ، فمنهم زُهَيرُ بنُ نُعَيم البـابىّ وغيرُه، ولعلّها نِسبةٌ إلى الباب[٦] : قرية من قرى حلب .

(١) «بلخ» : مدينة بخراسان مشهورة .

(٢) لم يرد فى الأصل تفصيل لهاتين النسبتين ؛ وقد أورد الحافظ عبد الغنى فى مشتبه النسبة المنقولة عنه هذه النسب تفصيل ذلك، فقال فى النسـبة الأولى ما نصـه : «فأما البزاز بالزايين، فهم كثير ؛ والتصحيف فيه أقل من التصحيف فى البزار . وذكر فى النسبة الثانية من الأسماء دينارا أبا عمرو البزار — وفى مشتبه الذهبى أبو عمر — ، وبشر بن ثابت البزار، وغيرهما من الأسماء التى لا نرى مقتضيا لاستيعابها هنا ؛ ولم نثبت شيئا من ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين لمـا سبق التنبيه عليه فى الحاشـية رقم ٤ من صفحة ١٨٠ من هذا السفر وغيرها من الحواشى، فانظره .

(٣) فى الأصل : «تميم»، وهو تحريف . وتيم بن مرة : رهط أبى بكر الصدّيق رضى الله تعالى عنه . ولم يذكر فى كتاب (مشتبه النسبة) تيم بن مرة، وإنمـا ذكر تيم الله بن ثعلبة ؛ وكلتاهما قبيلة مشهورة .

(٤) «فهم»، أى من ينسبون الى تيم بفتح أوّله وثانيه .

(٥) فى الأصل : «أخو»، وهو تبديل من الناسخ، صوابه ما أثبتنا نقلا عن (مشتبه النسبة ص ١١) والقاموس وشرحه مادة (تات) .

(٦) كذا ورد فى الأصل هذا الكلام ؛ وهو مخالف لمـا وجدناه فيما لدينا من الكتب، ففى (أنساب السمعانى) ورقة ٥٦ ان هذه النسبة الى باب الأبواب، وهى مدينة دربند . وفى معجم ياقوت أن هذه المدينة على بحر طبرستان، وهو بحر الخزر، وذكر أيضا أن ممن ينتسبون إليها زهير بن نعيم المذكور هنا ؛ وكذلك فى أنساب السمعانى .

(والثَّوْرِىّ) (والتَّوَّزِىّ) (والبُورِىّ) (والنُّورِىّ)

فالثَّوْرِىّ : نسبة إلى ثَوْرِ بنِ عبدِ مَناةَ بنِ أُدِّ بنِ طابخة؛ وأمّا التَّوَّزِىّ [(١) بالزاى بعد تاء معجمةٍ من فوقها بنقطتين، فأبو يَعْلَى محمّدُ بنُ الصَّلْت التَّوَّزِىّ؛ وأمّا البُورِىّ بالبـاء المعجمة بواحدة، فمحمّدُ بنُ عمرَ بنِ حفص البُورِىُّ البَصْرِىُّ العَنَزِىّ، كان

٥ بمصر... ؛ وأمّا النُّورِىّ] ، فأبو الحَسَنِ النُّورِىُّ الصوفىُّ البغدادىّ .

(١١٧)

(والجُرَيْرِىّ) (والحَرِيرِىّ) [والجَرِيرِىّ(٢)] (والحِزْيَزِىّ) .

أمّا الجُرَيْرِىّ(٣) بالجيم مضمومة، فجماعة، منهم سعيدُ بنُ إياس(٤)، وأَبانُ بنُ تَغْلِب(٤) وعبّاسُ بنُ فَرّوخ(٥)(٤) ؛ وأمّا الحَرِيرِىّ بالحاء المهملة، فكثير؛ وأمّا الجَرِيرِىّ بالجيم المفتوحة، فجماعةٌ يُنسَبون الى جَرِيرِ بنِ عبدِ الله البَجَلِىّ ؛ وأما الحِزْيَزِىّ

١٠ بالحاء المهملة وزايين، فنسبة إلى قرية اسمُها حِزْيَز(٦) .

(والجُنْدَعِىّ) (والخِبْذَعِىّ)

---

(١) هذه التكملة التى بين مربعين ساقطة من الأصل؛ وقد أثبتناها عن كتاب (مشتبه النسبة) الذى نقل عنه المؤلف هذه النسب إذ لا يستقيم الكلام بدون اثباتها، كما لا يخفى. والتوزى : نسبة الى توز وهو موضع عند بحر الهند مما يلى فارس؛ وأما البورىّ، فنسبة الى بورة، وهى مدينة قرب دمياط

١٥ والى « بورى » أيضا بفتح الراء، وهى قرية قرب عكبراء؛ وأما « النورى » بالنون، فهى نسبة الى « نور » : بلد بين بخارى وسمرقند .

(٢) هذه الكلمة ساقطة من الأصل؛ والتفصيل الآتى بعد يقتضى إثباتها انظر السطر الثامن من هذه الصفحة .

(٣) الجريرىّ بضم الجيم : نسبة الى جرير بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة .

(٤) زاد فى مشتبه النسبة ص ١٢ بعد كل اسم من هذه الأسماء الثلاثة قوله : « الجريرىّ » ؛

٢٠ ولعل المؤلف قد ترك ذلك هنا للعلم به من السياق .

(٥) فى الأصل : « فروح » بالحاء المهملة ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا . انظر مشتبه النسبة ص ١٢ والمشتبه فى أسماء الرجال ص ١٠٦ .

(٦) هذه القرية من قرى اليمن، بينها وبين صنعاء نصف يوم .

فالجُنْدَعِىّ : نسبة إلى جُنْدَع ، من لَيْث ، وليث من مضر بن نزار ، وأمّا الجِبْـذَعِىّ فهم بطنٌ من هَمْدان .

(والجُبَيْرِىّ) (والحَبْتَرِىّ) (والخَيْبَرِىّ)

فالجُبَـيْرِىّ جماعة ، منهم سـعيدُ بنُ عبدِ الله بنِ زيادِ بنِ جُبَيْر ، وغيرُه ؛ وأمّا الحَبْتَرِىّ ، فنسبة إلى حَبْتَر ، وحَبْتَر من كعب ، ثم من خُزاعة ؛ وأمّا الخَيْبَرِىّ ، فأظنّها نِسبةً إلى خَيْبر[1] .

(والحنّاط) (والخيّاط) (والخبّاط) جماعة من المحدّثين .

(والحِبَرِىّ)[2] (والحِيرِىّ) (والجِيزِىّ) (والخَبْرِىّ) (والخُتَّرِىّ)

فأمّا الحِبَرِىّ[2] ، فهو الحسينُ بنُ الحَكَم الحِبَرِىّ[2] ؛ وأمّا الحِيرِىّ ، فنسبة إلى الحِيرة محلّة بنَيْسابور ؛ وأمّا الجِيزِىّ ، فنسبة إلى جِيزةِ فُسْطاط مصر ؛ وأما الخَبْرِىّ ، فنسبة الى قرية من قرى شيراز ، منها الفضلُ بنُ حمّاد الخَبْرِىّ ؛ وأمّا الخُتَّرِىّ ، فهو أبو عبدِ الله الخُتَّرِىّ .

(والحَرّانِىّ) (والجِرابِىّ)

فالحَرّانِىّ : نسبة الى حَرّان ، من مُدُن الجزيرة[3] ؛ والجِرابِىّ ، هو أحمدُ بنُ محمّـد شيخُ البغداديّين .

(١) «خيبر» ، ناحية على ثمانية برد من المدينة لمن يريد الشأم ؛ والبر يد فرسخان ؛ وقيل : أربع فراسخ والفرسخ ثلاثة أميال (شرح القاموس) .

(٢) فى الأصل : «الجبرى» بالجيم فى المواضع الثلاثة ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا ، كما فى مشتبه النسبة ص ١٨ وغيره . «والحبرى» بكسر أوله وفتح ثانيه : نسبة الى الحبرة ، بفتح الباء ، وهى ثياب من اليمن .

(٣) يريد بالجزيرة : الجزيرة التى بين دجلة والفرات ، وتشـتمل على ديار مضر وديار بكر ، وحران هذه فى ديار مضر ، وهى قصبتها .

(والحَنّائى) (والجَبَاى) (والجُبّائى) (والجَنّابى)[1]

أمّا الحَنّائىّ بالحاء المهملة والنون، فإبراهيمُ بنُ علىّ الحَنّائىّ؛ وأمّا الجَبَاىّ بالجيم والباء، فهو شعيب الجَبَاىّ، منسوبٌ إلى جبل باليمن[2]؛ وأمّا الجُبّائىّ بالجيم المضمومة والباء الموحّدة، فهو أبو علىّ الجُبّائىّ المتكلّم[3]؛ وأمّا الجَنّابىّ بالجيم والنون والباء الموحّدة، فهو محمّدُ بنُ علىّ بنِ عمرانَ الجَنّابىّ[4] .

(والخَزّاز) (والخَرّاز) (والجَرّار) (والجَزّار)

أمّا الخَزّاز بالخاء والزايين المعجمات، فعددٌ كثير، منهم النَّضْرُ بنُ عبدِ الرحمن[5] وأحمدُ بنُ علىّ[5]، وغيرُهما؛ وأمّا الخَرّاز بالخاء والراء والزاى، فجماعة، منهم عبدُ الله ابنُ عون الخَرّاز، وغيرُه؛ وأما الجَرّار بالجيم والراء المكرّرة المهملة، فعبدُ الأعلى بنُ أبى المُساوِر الجَرّار، وعيسى بنُ يونس الرَّمْلىّ الجَرّار، وهو الفاخورىّ؛ وأما الجَزّار فنسبة إلى صنعة الجزارة .

(١) فى الأصل : «والخناى»؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا، كما يدل عليه ما يأتى بعد فى الكلام على هذه النسبة .

(٢) هذا الجبل يقال له : «جبأ» بالتحريك والهمز فى آخره؛ وقيل : إنه اسم بلدة باليمن قريبة من الجند، وصحح ذلك الصاغانى (تاج العروس) .

(٣) «الجبائى» نسبة إلى «جباء» وزان رمّان، وهى كورة بخوزستان من نواحى الأهواز بين فارس وواسط والبصرة (تاج العروس) مادة «جبأ» .

(٤) ضبط الأمير هذه النسبة بتثقيل النون، كما فى شرح القاموس؛ وذكر الذهبى فى المشتبه ص ٨٥ أنه بالتخفيف؛ وعلى الضبط الأوّل فهو نسبة إلى جنابة بالتشديد، وهى بلدة صغيرة بساحل بحر فارس منها أبو سعيد الحسن الجنابى القرمطى الذى أظهر مذهب القرامطة، انظر (معجم البلدان) .

(٥) زاد فى مشتبه النسبة ص ٢٢ بعد كل اسم من هذين الاسمين قوله : «الخزاز»؛ ولعل المؤلف قد ترك ذلك هنا للعلم به من السياق؛ وقد سبق التنبيه على مثل ذلك أيضا فى الحاشية رقم ٤ من صفحة ١٨٣ من هذا السفر .

(والخضِرمىّ) (والحَضْرَمىّ)

فأمّا الخضِرمىّ بالخـاء المعجمة المجرورة ، فهم عدّة يسكنون بأرض الجزيرة[1]؛ وأمّا الحَضْرَمىّ بالحاء المهملة، فخَلْقٌ كثير، يرجعون إلى حَضْرَموت[2] .

(والحِمْصىّ) (والحِمِّصىّ)

فالحِمْصىّ: منسوبٌ إلى حِمْص[3]؛ والحِمِّصىّ قليل، وهو إبراهيمُ بنُ الحجّاج بنِ منير ٥ الحِمِّصىّ، كان يَقْلِي الحِمّص .

(والخُضْرِىّ) (والحُضْرِىّ) (والخِضْرِىّ)[4]

فأمّا الخُضْرِىّ بالخـاء والضـاد ، [فأبو][5] شَـيْبةَ الخُضْرِىّ[6] ؛ وأمّا الحُضْرِىّ فسعيدُ بنُ محمّد الحُضْرِىّ، وغيرُه؛ وأمّا الخِضْرِىّ، فهو فقيهُ أهلِ مَرْوَ أبو عبدِ الله محمدُ بنُ أحمد . ١٠

---

(١) يستفاد من تاج العروس مادة «خضرم» أن المقيمين بأرض الجزيرة إنما هم قوم من الخضارمة يقال لهم : الجراجمة ، لاجميع طوائفهم ؛ وعبارته : «الخضارمة قوم من العجم خرجوا فى بدء الإسلام فتفرقوا فى بلاد العرب ، فمن أقام منهم بالبصرة فهم الأساودة ، ومن أقام منهم بالكوفة فهم الأحامرة ، ومن أقام منهم بالشأم فهم الخضارمة ، ومن أقام منهم بالجزيرة فهم الجراجمة ، ومن أقام منهم باليمن فهم الأبناء ومن أقام منهم بالموصل فهم الجرامقة » . ١٥

(٢) حضرموت : ناحية واسعة فى شرقىّ عدن ، بقرب البحر ، وحولها رمال كثيرة تعرف بالأحقاف .

(٣) «حمص» : بلد مشهور بين دمشق وحلب فى وسط الطريق .

(٤) كان الأنسب تقديم الخضرىّ بالكسر على الذى قبله ؛ أى جعله تاليا للخضرىّ بالضم ، للاتفاق بينهما فى جميع الحروف ؛ وقد جمع بينهما الذهبىّ وابن حجر فى كتابيهما .

(٥) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ولا فى كتاب مشتبه النسبة ؛ وقد أثبتناها عن المشتبه فى أسماء الرجال ٢٠ ص ١٦٥ طبع ليدن وتبصير المنتبه والقاموس وشرحه مادّة «خضر» .

(٦) الخضرىّ : نسبة الى الخضر بضم الخاء ، وهى قبيلة من قيس عيلان .

(والخُوزِىّ) (والجُورِىّ) (والجَوْزِىّ)[1] ... ...

(والحَسَنِىّ) (والخُشَنِىّ) (والحَبَشِىّ) (والخَيْشِىّ)[2] ... ...

(والخُتَّلِىّ) (والجَبُّلِىّ) (والحُبُلِىّ) (والخُتُلِىّ) (والجَبَلِىّ)

فأمّا الخُتَّلِىّ بضم الخاء وتشديد التاء المثنّاة ، فنسبة الى خُتَّل[3] " من بلاد الدّيلم

(١) لم يرد فى الأصل تفصيل هذه النسب الثلاث ؛ وقد أورد ذلك صاحب مشتبه النسبة ، فذكر فى الخوزىّ — وهى النسبة الأولى — ابراهيم بن يزيد الخوزى ، وغيره ؛ وفى الثانية — وهى الجورى — محمد بن يزداد شيخ أبى بكر أحمد بن عبدان الشيرازى ، وغيره ؛ وفى الثالثة — وهى الجوزى — ابراهيم ابن موسى الجوزى ، وغيره . ولم نثبت ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين لما سبق التنبيه عليه فى الحاشية رقم ٤ من صفحة ١٨٠ من أنه قد تكرر حذف هذا التفصيل فى مواضع كثيرة من هذا الباب فمن هذه المواضع ماسبق فى ص ١٧٠ س ٩ و ١٧٤ س ٢١ و ١٨٠ س ٥ و ١٨١ س ٢١ وغير ذلك من المواضع الكثيرة الآتية بعد ؛ وقد نبهنا على كل ذلك فى مواطنه ، كما نبهنا أيضا على أن تكرر مثل هذا الحذف يشعر بأنه مقصود من المؤلف آختصارا ، لا أن هذا التفصيل قد سقط من الناسخ . والخوزىّ بضم الخاء : نسبة الى شعب الخوز بمكة . والجورىّ بضم الجيم : نسبة الى جور ، وهى مدينة بفارس ، واليها ينسب الورد الجورىّ . والجوزى : نسبة الى الجوز وبيعه انظر أنساب السمعانىّ وغيره .

(٢) لم يرد فى الأصل تفصيل لهذه النسب الأربع كالنسب الثلاث التى قبلها ؛ وقد أورد صاحب مشتبه النسبة ذلك التفيصل وزاد عليها نسبة خامسة ، وهى الخشبىّ ، فذكر فى الحسنى — وهى النسبة الأولى — جعفر بن محمد بن جعفر بن الحسن بن جعفر بن الحسن بن الحسين بن على بن أبى طالب الحسنى ، وغيره ؛ وفى الخشنىّ — وهى الثانية — أبا ثعلبة الخشنى جرثوم بن ناشب ، وغيره ؛ ثم تكلم بعد ذلك عن الخشبىّ ، وهى النسبة التى لم يوردها المؤلف هنا ؛ وذكر فى الحبشىّ — وهى الثالثة — بلال بن رباح الحبشىّ مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وغيره ؛ وفى الخيشىّ — وهى الأخيرة — احمد بن محمد بن دلان الخيشىّ . ولم نثبت ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين لما نبهنا عليه فى الحاشية التى قبل هذه والحاشية رقم ٤ من صفحة ١٨٠ وغيرهما من الحواشى ، من أن تكرر مثل هذا الحذف فى هذا الباب يشعر بأن ذلك مقصود من المؤلف آختصارا لا أن هذا التفصيل قد سقط من الناسخ . ووجه النسبة فى الحسنىّ والحبشىّ ظاهر . أما الخشنىّ بضم الخاء — وهى النسبة الثانية — فهى نسبة الى خشين بضم الخاء ، وهو بطن من قضاعة ، كما فى أنساب السمعانى ورقة ٢٠٠ ؛ وأما الخيشى — وهى الأخيرة — فهى الى الخيش ، وهو ضرب من الكتان الغليظ .

(٣) كذا ورد فى الأصل هذا الكلام الموضوع بين هاتين العلامتين فى تفسير ختل ؛ وهو خلاف الصواب ، فإن ختل ليست من بلاد الديلم ، ولا تنسب اليها الدولة الديلمية كما قال ، وإنما هى كورة واسعة =

وإليها تُنسب الدّولةُ الدّيلميّةُ الخُتّليّة ، وأمّا الجَبُّلِيّ[١] بالجيم المفتوحة والبـاء الموحّدة المشدّدة[٢]، فنسبة الى جَبُّل : قريةٍ بين[٣] بغداد[٤] وواسط ؛ وأمّا الحُبُلِيّ بالحـاء المهملة والبـاء الموحّدة، فهو أبو عبـد الرحمن عبدُ الله بنُ يزيدَ الحُبُلِيّ[٥]، صاحبُ عبدِ الله ابن عمـرو[٦]، رضى الله عنهما؛ وأمّا الخُتُلِّيّ[٧] «بضم الخـاء وضم التـاء المثنّاة وتشديد اللام» فنسبة الى خُتُلّ[٨] ؛ وأمّا الجَبَلِيّ، فنسبة إلى جَبَلَةَ[٩] الشأم . ٥

= خلف نهر جيحون ، أى أنها من بلاد ما وراء النهر، وهى على تخوم السـند، كما فى معجم البلدان وغيره . والذى من بلاد الديلم إنما هو الجيل بكسر الجيم، واليه تنسب الدولة الديلمية الجيلية لا الختلية، وهى دولة بنى بويه التى ابتدأ ملكها فى سنة ٣٢١ هجرية . والجيل بالجيم المكسورة — ويقال : « جيلان » « وكيلان » أيضا — : صقع واسع مجاور لبلاد الديلم فيه قـرى كثيرة . قال ابن حوقل : بلاد الديلم سهل وجبل ، فالسهل يسمى « الجيل » ، وهو ساحل على بحر الخزر تحت جبال الديلم انظر تقويم البلدان ١٠ لأبى الفداء صفحة ٤٢٦ طبع باريس . والنسبة الى الجيل مما يشـتبه فى صورة الخط بالنسب التى أوردها هنا أيضا .

(١) فى الأصل : «المضمومة» ؛ وهو خطأ صوابه ما أثبتنا نقلا عن أنساب السمعانى ورقة ١٢٢ ومشتبه الذهبي صفحة ٨٩ ومعجم البلدان فى الكلام على (جبل) بتشديد الباء المضمومة .

(٢) فى الأصل : «الساكنة» ؛ وهو خطأ صوابه ما أثبتنا نقلا عن لب اللباب ص ٦٠ وأنساب السمعانى ١٥ ورقة ١٢٢ ومشتبه الذهبي ص ٨٩ ومعجم البلدان . (٣) فى الأصل : «من» ؛ وهو تحريف .

(٤) عبارة ياقوت : «بين النعمانية وواسط» ؛ وهذه العبارة لا تنافى ما هنا .

(٥) «الحبلى» بضمتين ، أو بضم أوّله وسكون ثانيه : نسبة إلى بنى الحبلى ، وهم حىّ من الأنصار ثم من الخزرج انظر (تاج العروس) مادة «حبل» .

(٦) يريد عبد الله بن عمرو بن العاص ، كما فى أ[ن]ساب السمعانى . ٢٠

(٧) عبارة الأصل : « بفتح الخاء المعجمة وضم التاء المثناة وتشديدها » ؛ ولم نجد نسبة بهذا الضبط الذى ذكره فيما لدينا من الكتب ، كأنساب السمعانى ولب اللبـاب والمشتبه فى أسماء الرجال وتبصير المنتبه ومشتبه النسبة والقاموس وشرحه ، كما أننا لم نجد فى معجم البلدان اسم بلد بهذا الضبط أيضا ، وما أثبتناه عن لب اللباب ص ٨٨ طبع ليدن ومستدرك التاج مادة «ختل» .

(٨) «ختل» بضم أوله وثانيه وتشديد اللام : قرية على طريق خراسان لب اللبـاب ص ٨٨ ٢٥

(٩) «جبلة» : قلعة مشهورة بساحل الشأم من أعمال حلب قرب اللاذقية .

(والخَصِيبى) والحُصَيْنى[1] ... ...

(والخِرَقى) (والحُرَقى)

... ... الثـانى : نسبة الى الحُرَقة[2] بنتِ النُّعمان[3] .

(والدُّهْنى) (والذَّهَبى)

٥ الدُّهْنى بضم الدال المهملة وكسر النون : نسبة إلى حىّ[4] من بَجِيلة[5] ... ...

(والرَّهاوى) (والرُّهاوى)

بالفتح : منسوبٌ إلى قبيلة[6] ، منهـم مالكُ بنُ مُرارةَ الرَّهاوى[7] ، له صحبـة ؛ وبالضم : نسبة الى بلد الرُّها ، من أرض الجزيرة .

(١) لم يرد فى الأصل تفصيل لهاتين النسبتين ؛ وقد أورد ذلك صاحب مشتبه النسبة ص ٢٨ فذكر
١٠ فى الخصيبى عبد الله بن محمد بن الخصيب الخصيبى قاضى مصر . وذكر فى الحصينى بالحاء المضمومة على بن محمد الحصينى الحرانى . ولم نثبت ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين لما سبق التنبيه عليه فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٧٠ والحاشية رقم ٤ من صفحة ١٨٠ وغيرهما من الحواشى ، فارجع اليها .

(٢) لعله لم يذكر وجه النسبة فى الأوّل لشهرة أنه الى بيـع الخرق والثياب ؛ والذى ورد فى (مشتبه النسبة) فى الكلام على الخرقى بالخاء قوله : « فأما الخرقى بالخاء المعجمة ، فجماعة ، منهم يحيى بن الفضل
١٥ الخرقى » الخ .

(٣) الذى وجدناه فيا لدينا من الكتب أن من تطلق عليهم هـذه النسبة إنمـا ينسبون الى الحرقات وهم بطن من جهينة ، و إلى الحرقة ، وهم بطن من غافق ، والى ناحية بعمان أيضا ، لا إلى بنت النعمان كما هنا وان كانت النسبة اليها حرقى أيضا بضم ففتح انظر (لب اللباب) ص ٧٨ طبع ليدن .

(٤) يريد بالحى : بنى دهن بن معاوية (مشتبه الذهبى صفحة ٢٠٢)

٢٠ (٥) لعـله لم يذكر فى هذا الموضع وجه النسبة فى الذهبى لشهرة أن هذه النسبة الى الذهب وسبكه ، أو بيعه .

(٦) ضبطه جماعة بضم الراء (تاج العروس) مادة (رها) .

(٧) يريد بالقبيلة : بنى الرهاء بن يزيد ، وهم بطن من مذحج ، كما فى لب اللباب ص ١٢٠ . وقيل : الرهاء بن منبه (تاج العروس) .

(والرِّياحىّ) (والرَّباحىّ)

فالرِّياحىّ بكسر الراء المهملة وفتح الياء المثنّاة من تحت : إلى بطنٍ[1] من تميم بنِ مُرّة؛ والرَّباحىّ بفتح الراء والباء الموحّدة : منسوبٌ الى قلعةِ رَباح بالأندلس .

(والرَّبَذىّ) (والزَّيْدىّ)

فالرَّبَذىّ بالراء المهملة والبـاء الموحّدة المفتوحة والذال المعجمة : نسـبة إلى الرَّبذة[2]؛ والزَّيْدىّ بالزاى المعجمة : نسبة إلى زيد العلوى، وإلى مذهبه .

(والرِّفاعىّ) (والرِّقاعىّ)[3] ... ...

(والزِّمّانىّ)[4] (والرُّمّانىّ)[5]

فالزِّمّانى بكسر الزاى المعجمة : عبـدُ الله بنُ مَعْبَـد؛ والرُّمّانىّ بالراء المهملة : جماعة، منهم علىُّ بنُ عيسى النحوىُّ المتكلّم، وغيرُه .

(والزِّينبىّ) (والزَّبيبىّ)[6] ... ...

---

(١) يريد بهذا البطن : بنى رياح بن يربوع بن حنظلة (تاج العروس) .

(٢) الربذة : من قرى المدينة على ثلاثة أميال، قريبة من ذات عرق .

(٣) لم يرد فى الأصل تفصيل لهاتين النسبتين، وقد أورد صاحب مشتبه النسبة ص ٣٢ ذلك التفصيل فذكر فى الرفاعى — وهى النسبة الأولى — عقبة الرفاعى، وعقبة بن عبد الله الرفاعى، وغيرهما؛ وفى الرقاعى — وهى الثانية — على بن سليمان الرقاعى، ويعرف بابن الرقاع، من أهل إخميم . ولم نثبت شيئا من ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين لتكرر مثل هذا الحذف فى مواضع كثيرة من هذا الباب تكررا يشعر بأنه مقصود من المؤلف اختصارا، لا أن هذا التفصيل قد سقط من الناسخ؛ وقد نبهنا على ذلك فى عدة من الحواشى السابقة . والرفاعى : نسبة الى جدّ اسمه رفاعة، والى بطن من جهينة أيضا؛ والرقاعى : نسبة الى الرقاع، وهو بطن من جشم والى كتابة الرقاع، والى جدّ أيضا اسمه الرقاع .

(٤) الزمانى : نسبة الى زمان بن مالك بن صعب، ينتهى نسبه الى بكر بن وائل انظر (القاموس وشرحه) .

(٥) الرمانى : نسبة الى قصر الرمان بواسط .

(٦) لم يرد فى الأصل تفصيل لهاتين النسبتين؛ وقد أورد صاحب كتاب مشتبه النسبة ص ٣٣ تفصيل ذلك، فذكر فى النسبة الأولى على بن هارون الزينبى وغيره، وفى الثانية ابراهيم بن عبد الله الزبيبى العسكرى .

(والزُّبَيْدىّ) والزَّبيدىّ)

بالضم : نسبةٌ الى قبيلة[1]، منهم عمْرو بنُ مَعْدِيكرِب؛ و بالفتح : نسبة إلى زَبيد، من أرض اليمن .

(والزَّيادىّ) (و الزِّيادىّ)

فالزَّيادىّ بفتح الزاى المعجمة ، جماعة ، منهم خالدُ بنُ عامر[2] الزَّيادىّ[3]؛ والزِّيادىّ بكسر الزاى المعجمة : نسبة الى زياد .

(والسُّلَمىّ) (والسَّلَمىّ) بضم السين المهملة وفتحها[4] ... ...

(والسَّذابىّ)[5] (والشَّذائىّ)[6]

---

(١) يريد بالقبيلة : بنى زبيد بضم أوله ، من مذحج ، واسم زبيد هذا منبه الأكبر بن صعب بن سعد العشيرة ، واليه ترجع قبائل زبيد (أنساب السمعانى) (وتاج العروس) .

(٢) كذا فى الأصل وأنساب السمعانى ورقة ٢٦٨ ؛ والذى فى مشتبه النسبة ص ٣٤ : « ابن عمران» .

(٣) « الزيادى » : نسبة الى زياد ، وهم بطن من ولد كعب بن حجر بن الأسود بن الكلاع كما فى (مشتبه النسبة) ص ٣٥

(٤) لم يرد فى الأصل تفصيل لهاتين النسبتين ؛ وقد أورد صاحب مشتبه النسبة ص ٣٥ كثيرا من الأسماء فى كل منهما ، فذكر فى السلمى بضم السين : مجاشع بن مسعود ، وأخاه معبد بن مسعود وغيرهما ؛ وفى السلمى بفتح السين : ابا قتادة الحارث بن ربعى ، وعبد الله بن عمرو بن حرام ، وغيرهما . ولم نثبت شيئا من ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين لما سبق أن نبهنا عليه فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٧٠ والحاشية رقم ٤ من صفحة ١٨٠ وغيرهما من أن حذف هذا التفصيل قد تكرر فى مواضع كثيرة من هـذا الباب تكرارا يشعر بأن المؤلف قد قصد ذلك اختصارا ، لا أنه سقط من الناسخ . والسلمى بضم السين : نسبة الى سليم ، وهى قبيلة من قيس عيلان . والسلمى بفتحتين : نسبة الى سلمة بفتح السين وكسر اللام ، وهم بطن من الأنصار والمحدثون يكسرون اللام فى النسبة أيضا .

(٥) السذابى : نسبة الى السذاب ، وهو نوع من البقول معروف .

(٦) الشذائى : نسبة الى شذا ، وهى قرية بالبصرة ؛ وهذه النسبة المذكورة هنا على غير القياس ، اذ مقتضى القواعد أن تكون النسبة اليها «شذوى» بقلب الألف واوا .

فالسَّذابِىّ بالسين المهملة، هو عمرُ بنُ محمّد السَّذابِىّ؛ وبالشين المعجمة والياء المثنّاة من تحت، هو أبو الطيِّب الشَّذائىُّ الكاتب، وآسمُه محمدُ بنُ أحمد .

(والسَّبَإِىّ)[1] (والشَّنَإِىّ) (والسَّنائىّ)

فأما السَّبَإِى[1] بالسين المهملة والباء الموحّدة، فنسبة ترجع إلى سَبَإِ بن يَشْجُب ابن يَعْرُب بن قَحْطان ؛ وأمّا الشَّنَإِىّ بالشين المعجمة والنون، فنسبة إلى أَزْدِشَنُوءه ؛ وأمّا السَّنائى، فرجلٌ نعرفه، كان يلقّب[2] عزّ الدّين السَّنائىّ؛ وقد أُورِد[3] فى هذا الموضع النَّسائىّ بتقديم النون على السين، نسبة إلى نسا[4] من خُراسان؛ والأفصح فيها النَّسَوىّ .

(والسامَرّىّ) (والسامِرِىّ)

الأوّل: نسبة إلى سامَرّا[5]؛ والثانى : نسبة معروفةٌ إلى السامِرِىّ وفى المحدّثين إبراهيمُ بنُ [أبى][6] العبّاس السّامِرِىّ .

---

(١) فى مشتبه النسبة ومشتبه الذهبىّ : «السبائى» بزيادة ألف بعد الباء ، وهى نسبة صحيحة أيضا فقد ورد فى شرح القاموس مادة «سبأ» أن «سبأ» يمدّ ولا يمدّ .

(٢) فى الأصل «يبعث» ، وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيه سياق الكلام .

(٣) أورده أى الحافظ عبد الغنى صاحب مشتبه النسبة .

(٤) كذا ورد هذا الاسم بقصر الألف فى الأصل ومعجم البلدان وشرح القاموس ، والذى فى وفيات الأعيان ج ١ ص ٢١ أن اسم هذا البلد نسأ بالهمز بعد السين ، فقد قال فى النسائى : ان هذه النسبة الى نسأ بالهمز بعد السين .

(٥) سامرا : مدينة كانت بين بغداد وتكريت على شرقى دجلة ؛ وفيها لغات ، وهى سامراء، وسامرا وسرّ من راء، وسرّ من را (ياقوت) .

(٦) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ وقد أثبتناها عن (مشتبه النسبة) ص ٣٧ والمشتبه فى أسماء الرجال ص ٢٤٨ وتبصير المنتبه المحفوظة منه نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٣ مصطلح ش .

(والسِّبِنىّ)[1] (والشّيبىّ) (والسِّيبىّ) (والسَّبَنىّ) (والسِّينىّ) (والسَّبْتىّ)

أمّا السِّبِنىّ[1] بالسين المهملة والباء الموحّدة والياء بآثنتين من تحتها ، فهو أبو طالب السِّبِنىّ[1] ، يُنسَب إلى قرية من قرى الرّملة ، تسمّى سَبِنَة[1] ؛ وأمّا الشّيبىّ ، فنسبة الى شَيْبَة بنِ عثمان ، من بنى عبد الدّار بنِ قُصَىّ ، من سَدَنَةِ[2] الكعبة ؛ وأمّا السِّيبىّ[3] بالسين مهملة ، تليها ياء مثنّاة من تحتها ، بعدها باء موحّدة ، فهو صبّاحُ ابنُ هارون أبو مروان ؛ وأمّا السَّبَنىّ ، بالسين المهملة والنون بعد الباء الموحّدة فهو أحمدُ بنُ إسماعيل السَّبَنىّ[4] ؛ وأمّا السِّينىّ ، فقبيلٌ من الأكراد يُعرَفون بالسِّينيّة ؛ وأمّا السَّبْتىّ[5] ، فشيخٌ صالحٌ متأخر ، مدفونٌ بقرافة مصر ؛ والسِّينىّ والسَّبْتىّ لم يذكرهما عبد الغنىّ .

(والشّامىّ) (والسّامىّ)

فالشّامىّ بالشين المعجمة : نسبة إلى الشأم ؛ والسّامىّ بالسين المهملة : قوم يُنسَبون إلى سامة بنِ لؤىّ بنِ غالب ، منهم إبراهيمُ بنُ الحجّاج [صاحبُ الحمّادين[6] :

---

(١) ضبطنا هذا اللفظ بفتح السين وكسرها فى جميع مواضعه نقلا عن معجم البلدان فى الكلام على (سبنة) ؛ ولم يرد الفتح فى لب اللباب ص ١٣٣ ولا فى مشتبه الذهبىّ ص ٢٥١

(٢) السدنة محركة : جمع سادن ، وهو من يخدم الكعبة ويتولى أمرها ويفتح بابها ويغلقه .

(٣) «السيبىّ» نسبة الى بلد «السيب» ، وهو على الفرات بقرب الحلة ، كما قاله الذهبي فى (المشتبه) ص ٢٥١ . وذكر ياقوت أن السيب كورة من سواد الكوفة ، وهما سيبان : الأعلى والأسفل .

(٤) السبنىّ : نسبة إلى سبن ، وهو موضع ذكره ياقوت ولم يعينه ؛ وقال نقلا عن الحازمىّ : إنه الذى تنسب اليه الثياب السبنية ، وهى ضرب من ثياب الكتان أغلظ ما يكون .

(٥) السبتىّ : نسبة الى سبتة ، وهى بلدة من قواعد بلاد المغرب على بر البربر تقابل جزيرة الأندلس .

(٦) لم ترد هذه التكملة فى الأصل ؛ وقد أثبتناها عن (مشتبه النسبة) ص ٣٨ إذ بدونها يفيد الكلام عطف حماد بن زيد الآتى بعد على إبراهيم بن الحجاج ، وليس كذلك .

حمّادِ بنِ سَلَمة] وحمّادِ بنِ زيد، وعلىُّ[1] بنُ الحَسَن[2] السّامىّ، وعمرُ بنُ موسى السّامىّ ومحمّدُ بنُ عبد الرحمن السّامىُّ الهَرَوىّ، ويحيي بنُ حجر، وبِشْر[3] بنُ حجر.

(والسَّجْزىّ) (والسِّحْرىّ) (والشَّجَرىّ)

فأمّا السَّجْزىّ بفتح السين[4] المهملة، وبالجيم والزاى المعجمة، فعدد كبير يُنْسَبون إلى سِجِسْتان[5]؛ وأمّا السِّحْرىّ بكسر السين، وبالحاء والراء المهملات، فهو عبدُ الله بنُ محمّد السِّحْرىّ[6]؛ وأمّا الشَّجَرىّ بالشين المعجمة والجيم والراء المهملة فإبراهيمُ بنُ يحيي الشَّجَرىّ[7].

(والشَّيْبانىّ) (والسَّيْبانىّ) (والسِّينانىّ)

أمّا الشَّيْبانىّ، فنسبٌ معروف؛ وأمّا السَّيْبانىّ بالسين المهملة، تليها ياء مثنّاة من تحتها وباء موحّدة، فهو يحيي بنُ أبى عمرو السَّيْبانىّ[8]، وأيّوبُ بنُ سُوَيد الرّملىّ؛

(١) فى الأصل: «ابن على» وقوله: «ابن» زيادة من الناسخ، والصواب حذفها؛ راجع (مشتبه النسبة) ص ٣٨ (وأنساب السمعانىّ) ورقة ٢٨٧

(٢) كذا فى الأصل؛ وشرح القاموس مادة «سوم» وأنساب السمعانى؛ والذى فى مشتبه النسبة: «ابن الحسين»؛ وهو تحريف.

(٣) فى الأصل: «وبشير» بزيادة الياء؛ وما أثبتناه عن مشتبه النسبة والإكمال المحفوظة منه نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٨ مصطلح.

(٤) فى القاموس مادة «سجز» أنه بفتح السين وكسرها.

(٥) سجستان: إقليم بين خراسان والسند وكرمان؛ واسم قصبته «زرنج» المشتبه فى أسماء الرجال ص ٢٥٨ طبع ليدن. وفى معجم البلدان أنه جنوبىّ هراة بينه وبين هراة عشرة أيام.

(٦) قال صاحب التاج مادة «سحر»: «لا أدرى هذه النسبة إلى أى شىء، ولم يبينوه».

(٧) الشجرىّ: نسبة إلى الشجرة، وهى قرية بالمدينة، كما فى لب اللباب ص ١٥٠. وفى معجم البلدان انها هى الشجرة التى ولدت عندها أسماء بنت أبى بكر بذى الحليفة؛ وذكر أن إبراهيم بن يحيي المذكور هنا ينسب إليها.

(٨) السيبانى: نسبة إلى سيبان، وهو بطن من حمير، كما فى أنساب السمعانىّ ورقة ٣٢١

وأمّا السِّينانيّ بكسر السين المهملة ، تليها ياء مثنّاة من تحتها ونون ، فهو الفضلُ بنُ موسى السِّينانيّ ، يُنسَب الى قرية من قرى مَرْوَ .

(والسَّبَخيّ) (والسِّنْجيّ) (والسُّبَحيّ) (والشَّيْخيّ)[1]

أمّا السَّبَخيّ بالباء الموحّدة والخاء المعجمة ، فهو فَرْقَدُ بنُ يعقوبَ السَّبَخيُّ[2] العابد ؛ وأمّا السِّنْجيّ بالنون والجيم ، فهو أبو داودَ سليمانُ بنُ مَعْبَد السِّنجيّ[3] ، خُراسانيّ ؛ وأمّا السُّبَحيّ بضم السين المهملة ، و بالحاء المهملة ، قبلها باء موحّدة ، فهو أبو بكر السُّبَحيّ[4] ؛ وأمّا الشَّيْخيّ ، فجماعة نعرفهم من الأمراء يقال لهم : الشَّيخيّة ؛ و يصلح أن يضاف الى هذه الترجمة السَّيْحيّ[5] والشِّيحيّ[6] .

(والشَّعْبيّ) (والشُّعَبيّ) [والشَّغْبيّ[7]]

فالشَّعْبيّ بفتح الشين المعجمة ، هو عامرُ بنُ شَراحيل الشَّعْبيّ[8] ؛ وأمّا الشُّعَبيّ بضمّها ، فهو معاويةُ بنُ حفص الشُّعَبيّ[9] ؛ وأمّا الشَّغْبيّ بالشين والغين المعجمة

(١) لم ترد هذه النسبة فى كتاب مشتبه النسبة الذى نقل عنه المؤلف هذه النسب .

(٢) السبخىّ : نسبة إلى السبخة : موضع بالبصرة .

(٣) السنجىّ بكسر السين : نسبة الى سنج ، وهى قرية بمرو .

(٤) «السبحىّ» : نسبة الى السبح التى يسبح بها .

(٥) السيحىّ بفتح السين : نسبة الى سيح ، وهو ماء بأقصى اليمامة ، ونسبة إلى سيح التمر ، وهو باليمامة أيضا (مشتبه الذهبى) ص ٢٥٥ .

(٦) الشيحىّ بكسر الشين : نسبة إلى شيحة ، وهى قرية من قرى حلب (مشتبه الذهبىّ صفحة ٢٥٤).

(٧) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ، والتفصيل الآتى بعد يقتضى اثباتها انظر السطر الحادى عشر من هذه الصفحة .

(٨) الشعبىّ : نسبة الى شعب ، وهو بطن من همدان ؛ وقال ابن الأثير : « من حمير » انظر (لب اللباب) . وقال ابن سعد فى (الطبقات ج ٦ ص ١٧١) فى الكلام على عامر الشعبى : « هو من حمير ، وعداده فى همدان » .

(٩) الشعبىّ : نسبة الى شعب بضم الشين ، وهو اسم لأحد أجداده ، كما يستفاد من (مشتبه الذهبى).

فهو زكريا بنُ عيسى الشَّغْبيّ، منسوب إلى شَغْب : مَنْهَلٌ[1] بين طريق مصر والشأم .

(والشُّعَيْثيّ) (والشُّعَيبيّ)

فالشُّعَيْثيّ : نسبة الى شُعَيْث بَلْعَنْبَر[2] من بنى تميم ؛ وأمّا الشُّعَيبيّ، فنسبة الى من اسمُه شعيب . ٥

(والشَّنّيّ) (والشَّبّيّ) (والسُّنّيّ) (والبَسّيّ)

[فأمّا الشَّنّيّ[3] بالشين المعجمة والنون ، فعِدّة، منهم عُقْبةُ بنُ خالد الشَّنّيّ البَصْريّ ، عن الحَسَن البَصْريّ ، رَوى عنه مُسْلِمُ بنُ ابراهيم ؛ والعبّاسُ بنُ جعفر ابن زيد بن طَلْق العَبْدىّ الشَّنّيّ ؛ وأمّا الشَّبّيّ] فهو محمّدُ بن[4] هلالِ بنِ بلال الشَّبّيّ[5] ؛ وأمّا السُّنّيّ بالنون، فهو الحافظ ابنُ السُّنّيّ[6] الدِّينَوَرِيّ ؛ وأمّا البَسّيّ، فهو أبو مِحْجَن ١٠ تَوْبةُ بنُ نَمِر قاضي مصر، بطنٌ[7] من حِمْيَر يقال لهم : «البَسّيّون» .

---

(١) فى (لب اللباب) ص ١٥٣ أنه واد خلف وادى القرى . وفى معجم البلدان « أنه ضيعة خلف وادى القرى كانت للزهرىّ ، وبها قبره » .

(٢) الإضافة فى هذه العبارة بمعنى « من » ، أى شعيث من بلعنبر ، بمعنى أنه بطن من هذه القبيلة .

(٣) لم ترد هــذه التكلة فى الأصل ؛ وقد أثبتناها عن كتاب مشتبه النسبة ص ٤٢ اذ السياق يقتضى ١٥ إثباتها لأمرين : أولهما أن مابعدها من الكلام لا يستقيم مع ماقبلها بدون إثباتها ، كما لا يخفى ؛ ثانيهما أننا لا نرى وجها لأن يغفل المؤلف الكلام عن هذه النسبة دون مابعدها من النسب الثلاث . والشنى بالنون : نسبة إلى شنّ ، وهو بطن من عبد القيس .

(٤) لم يرد قوله : « ابن بلال » فى كتاب مشتبه النسبة ، وانما ورد فى الأصل هنا وفى المشتبه فى أسماء الرجال ص ٢٨٠ وأنساب السمعانى . ٢٠

(٥) الشبى : نسبة إلى الشب المعروف الذى يدبغ به الجلد .

(٦) يريد بابن السنى : أبا بكر أحمد بن محمد بن إسحاق . (مشتبه الذهبى ص ٢٧٨)

(٧) «بطن» بالرفع ، خبر لمبتدإ محذوف معلوم من السياق ، أى المنسوب إليهم بطن الخ .

(والضَّبِّيّ) (والضِّنِّيّ)

فالضَّبِّيّ : نسبة إلى «ضَبَّة»[(١)]، وأمّا الضِّنِّيّ بالنون وكسر الضاد، فهو أبو يزيدَ الضِّنِّيّ[(٢)]، يَروِى عن ميمونةَ مولاةِ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم .

(والصِّرارِيّ) (والضِّرارِيّ) (والصَّرّارِيّ)[(٣)]

٥ فأمّا الصِّرارِيّ، فهو محمدُ بنُ عبد الله الصِّرارِيّ[(٤)]، يَروِى عن عطاء بنِ أبي رَباح؛ وأمّا الضِّرارِيّ بكسر الضاد المعجمة، فهو محمدُ بنُ إسماعيلَ الضِّرارِيّ[(٥)]؛ وأمّا الصَّرّارِيّ بفتح الصاد المهملة والراء المهملة المشدّدة، فأبو القاسم بكرُ بنُ الفضـل بنِ موسى النَّعالُّ الصَّرّارِيّ : نسبة إلى صنعة النّعال الصَّرّارة[(٦)] .

(والصّائغ) (والضّائع)

١٠ فالصائغ : نسبة إلى صنعة الصِّياغة؛ والضّائع، هو عثمانُ بنُ بُلْج الضّائع[(٧)] .

(١) ضبة، هو ابن أدّ بن طابخة بن إلياس بن مضر (مشتبه الذهبي) ص ٣١٢ .

(٢) الضنىّ : نسبة إلى بنى ضنة، وهم خمس قبائل : فنى قضاعة ضنة بن سعد هذيم، وفى عذرة ضنة ابن عبد، وفى هذيل ضنة بن عمرو، وفى أسد ضـنة بن الحلاف، وفى الأزد ضنة بن فلان (مشتبه الذهبي ص ٣١٢) .

١٥ (٣) كان الأنسب فيا يظهر لنا تقـديم «الصرارى» بالصاد المهملة وتشديد الراء على «الضرارى» بالضـاد المعجمة، أى جعل هـذه النسبة تالية «للصرارى» بكسر الصاد، وهى النسبة الأولى، وذلك لاتفاقهما فى جميع الحروف .

(٤) الصرارى : نسبة الى صرار بكسر الصاد، وهو موضع بالمدينة .

(٥) الضرارى : نسبة الى جدّ من أجداده يسمى ضرارا .

٢٠ (٦) الصرارة، أى التى لها صرير وصوت عند المشى .

(٧) فى الاصـل : «بلح» بالحاء المهملة؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا (انظر مشتبـه الذهبي) ص ٣٠٩

(والصَّغْدىّ) (والصُّغْدىّ)

فالصَّغْدىّ، هو محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ مُسْلِمٍ الصَّغْدىّ[١]؛ وأمّا الصُّغْدىّ بضم الصاد المهملة وتسكين الغين المعجمة، فهو أيوبُ بنُ سليمانَ الصُّغْدىّ، وإسحاقُ بنُ[٢] إبراهيمَ بنِ منصور الصُّغْدىّ؛ أراها نِسبةً الى الصُّغْد[٣] بسَمَرْقَنْد، وهو أحد متنزّهات الدنيا الأربعة[٤].

(والصُّبَاحىّ) (والصَّبّاحىّ)

فالصُّبَاحىّ بضم الصاد، هو أبو خَيْرَةَ[٥] الصُّبَاحىّ[٦]، له صحبة؛ وأمّا الصَّبّاحىّ بفتح الصاد وتشديد الباء الموحّدة، فهو يزيدُ بنُ سعيد الصَّبّاحىّ[٧]، يروى عن مالكِ ابنِ أنَس حديثين.

(والطِّيبىّ) (والطِّينىّ) (والطُّبْنىّ) (والطَّيِّبىّ)

---

(١) الصعدى: نسبة إلى صعدة، وهى بليدة باليمن، كما قاله الذهبى فى المشتبه ص ٣١٤.

(٢) ورد إسحاق بن ابراهيم فى الأصل هنا وفى تبصير المنتبه؛ ولم يرد فى مشتبه النسبة المنقولة عنه هذه النسب ولا فى المشتبه فى أسماء الرجال للذهبى؛ والذى ورد فى هذين الكتابين هو والده إبراهيم ابن منصور.

(٣) الصغد: كورة قصبتها سمرقند، وهى قرى متصلة خلال الأشجار والبساتين من سمرقند إلى قريب من بخارى؛ ومساحتها ستة وثلاثون فرسخا فى ستة وأربعين (ياقوت).

(٤) هذه المتنزهات الأربعة هى غوطة دمشق، ونهر الأبلة، وصغد سمرقند، وشعب بوّان (ياقوت).

(٥) ضبط هذا الاسم فى القاموس مادة «خير» بكسر الخاء ضبطا بالقلم؛ ونص شارحه على ذلك أيضا ثم ذكر أنه فى التبصير بفتحها؛ ولهذا ضبطناه بالوجهين.

(٦) الصباحى: نسبة الى بنى صباح بن لكيز، وهم بطن من عبدالقيس «مستدرك التاج مادة صبح» وتبصير المنتبه.

(٧) الصباحى: نسبة إلى الصباح، وهو بطن من سهم.

فالطّيبىّ بالطاء والياء المعجمة باثنتين من تحتها وباء موحّدة ، هو أحمدُ بنُ إسحاقَ بن نِيخاب الطّيبىّ[1] ؛ وأمّا الطّينىّ[2] بالياء المثنّاة من أسفل والنون ، فهو عبد الله ابنُ الهيْثَم الطّينىّ[3] ، وأمّا الطُّبْنىّ[4] بالباء الموحّدة والنون ، فنسبة الى مدينة بالمغرب منها علىُّ بنُ منصور الطُّبْنىّ ، وغيره ؛ وأمّا الطّيّبىّ ، فنسبة إلى الطّيّبة : بلد بإقليم الغربيّة بمصر ، وبلد بالشرقيّة[5] ، وقرية بالسوداء[6] من الشأم تُسمّى «طيّبة الاسم»[7] وهذه النسبة إلى الطّيّبة لم يذكرها عبدُ الغنىّ .

(والعابدىّ) (والعائذىّ)[8] (والعائذىّ)

فالعابدىّ بالباء الموحّدة والدال المهملة : نسبة إلى عابد بن عمر بن مخزوم منهم عبدُ الله بنُ المسيّب القرشىُّ العابدىّ ، وعبدُ الله بنُ عمرانَ العابدىُّ صاحبُ سفيانَ بنِ عُيينة ؛ « وأمّا العائذىّ[9] ، فهم من ولد عائذ بنِ عمرو بنِ مخزوم ، فقد

(١) لم نجد فيا راجعناه من الكتب نصا على ضبط هذا الاسم ، وإنما ضبطناه بكسر النون تبعا لضبطه فى الإكمال بالقلم لا بالعبارة .

(٢) الطيبى : نسبة إلى طيب ، وهى بلدة بين واسط وكور الأهواز (أنساب السمعانى ورقة ٢٧٥)

(٣) الطينى : نسبة الى بيع الطين المالح الذى يؤكل ، وإلى بلدة بين الفرما وتنيس من أرض مصر يقال لها : «طينة» .

(٤) هذه المدينة هى طبنة ؛ قال ياقوت : هى بلدة فى طرف افريقية مما يلى المغرب على ضفة الزاب .

(٥) هذا البلد هو المعروف الآن (بأم رماد) تاج العروس مادّة (طيب) .

(٦) السوداء : من كور حمص (ياقوت) .

(٧) لم يذكر ياقوت ولا البكرى فى كتابيهما اسم هذه القرية ، كما أنه لم يرد فى تاج العروس أيضا .

(٨) لم نجد فيا لدينا من الكتب المؤلفة فى النسب والأسماء من ذكر « العائذى » بالدال المهملة ؛ والذى يظهر لنا أن الصواب إسقاطها ، وسنوضح وجه ذلك فى الحاشية الآتية بعد هذه ، فانظرها .

(٩) كذا ورد فى الأصل هذا الكلام الموضوع بين هاتين العلامتين ؛ وهو مخالف لما وجدناه فيا لدينا من الكتب الكثيرة المؤلفة فى النسب والأسماء ؛ والذى ورد فى هذه الكتب هو عابد بالباء الموحدة ابن عمر بن مخزوم المتقدم ذكره ، وعائذ بالذال المعجمة ابن عمران بن مخزوم المذكور بعد ؛ ولم نجد عائدا =

آجتمع فى مخزوم عابد وعائذ» ؛ وأمّا العائذيّون بالذال المعجمة ، فهم من ولد عمرانَ ابنِ مخزوم أيضا .

(والقَيْنِيّ) (والقُتَبِيّ)

فأمّا القَيْنِيّ بالياء المثنّاة من تحتها والنون ، فجماعة ، منهم عبـدُ الله بنُ نُعَيْم القَيْنِيّ[1] وغيرُه ؛ وأمّا القُتَبِيّ بضم القاف وفتح التاء المثنّاة من فوقها وبالباء الموحّدة ، فهلالُ[2] ابنُ العلاء ، وعبـدُ الله بنُ مُسْـلِم بنِ قُتَيْبة ؛ وأضاف عبدُ الغنيّ إلى هـذه الترجمة العُتْبِيّ[3] ، وهو محمدُ بنُ عُبَيد الله العُتْبِيّ[3] الأخباريّ .

(والعَوَقِيّ) (والعَوْفِيّ)

أمّا بالقـاف ، فهو أبو نَضْرةَ منـذرُ بنُ مالك العَـوَقِيّ[4] صاحب أبى سـعيد الخُـدْرِيّ ، ومحمدُ بنُ سِنان العَوَقِيّ ؛ وأمّا العَوْفِيّ[5] بالفاء ، فهو عطيّةُ العَوْفِيّ ، وأحمدُ ابنُ إبراهيمَ العَوْفِيّ .

= بالدال المهملة ابن عمرو بن مخزوم الذى ذكره المؤلف هنا ؛ وإذن فالصواب حذف هذه النسبة ، ووضع قوله : « فقد آجتمع فى مخزوم عابد وعائذ » — بالذال المعجمة لا بالمهملة كما فى الأصل — فى الكلام على العائذى الآتى بعد انظر مشتبه النسبة ص٥ ٤ والمشتبه فى أسماء الرجال ص ٣٣١ ولب اللباب ص١٧٣ وأنساب السمعانى والإكمال ، وغيرها من الكتب .

(١) القينى : نسبة إلى قين ، وهى قبيلة من قضاعة .

(٢) فى أنساب السمعانى ورقة ٣ ٤ ٤ «العلاء بن هلال» عكس ما هنا وعكس ما فى كتاب مشتبه النسبة ؛ وهذا منسوب إلى قتيبة ، وهو بطن من باهلة (أنساب السمعانى) ؛ وأما الذى بعده فالنسبة فيه إلى جدّه قتيبة .

(٣) فى الأصل : « العينى » . بالياء المثناة التحتية والنون فى كلا الموضعين ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا ، انظر مشتبه النسبة ص ٤٦

(٤) العوقى : نسبة إلى العوقة بالتحريك ، وهو بطن من عبد القيس .

(٥) هذه النسبة فى بعض الأسماء إلى عبد الرحمن بن عوف ؛ وفى أسماء أخرى إلى عوف بن سـعد وهو بطن من قيس عيلان .

(والعُتَقىّ) (والغَيْفىّ)

فالعُتَقىّ بضم العين المهملة وفتح التاء المثنّاة من فوقها وبالقاف، هو الحارثُ ابنُ سعيد العُتَقىّ [1]، وأبو عبد الرحمن محمد بنُ عبد الله العُتَقىّ المقرئ [2]، له تاريخ فى المغاربة ؛ وأما الغَيْفىّ بالغين المعجمة والياء المثنّاة من تحتها والفاء ، فالنسبة فيها إلى (غَيْفة) : قرية من قرى مصر بقرب بُلْبَيْس مدينة الشرقيّة، منها الحسينُ بنُ [3] إدريسَ بنِ عبد الكبير الغَيْفىّ .

(والعُودىّ) (والعَوْذىّ) [4] ... ...

(والعُمَرىّ) (والعَمْرىّ) (والغَمْرىّ) [5] ... ...

(١) العتقى : نسبة إلى العتقاء، وهم جماع فيهم من حِجْر حِمْير ومن سعد العشيرة ومن كنانة مضر ومن غيرهم (القاموس) .

(٢) كذا فى مشتبه النسبة ص ٤٨ والمشتبه فى أسماء الرجال ص ٣٤٨ وأنساب السمعانىّ ورقة ٣٨٣ ؛ والذى فى الأصل : «ابن سعيد» ؛ وهو خلاف الصواب إذ لم نجده فيا لدينا من المظانّ .

(٣) الذى فى مشتبه النسبة « عمرو بن إدريس » ، ولم يرد فيه الحسين بن إدريس ؛ والحسين وعمرو أخوان ، وقد أوردهما الذهبىّ فى المشتبه ص ٣٤٨

(٤) لم يرد فى الأصل تفصيل لهاتين النسبتين ؛ وقد أورد ذلك صاحب مشتبه النسبة ص ٤٨ فذكر فى «العودى» بالدال المهملة محمد بن أحمد بن هارون العودى ، ومحمد بن عمر العودى . وذكر فى العوذى بالذال المعجمة أبا إدريس العوذى ، وعبد الصمد بن حبيب العوذى ، وحسين بن ذكوان العوذى اھ . ولم نثبت شيئا من ذلك فى صلب الكتاب بين مربعين لما سبق التنبيه عليه فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ١٧٠ والحاشية رقم ٤ من صفحة ١٨٠ وغيرهما من الحواشى من أن حذف هذا التفصيل قد تكرر فى مواضع كثيرة من هذا الباب تكررا يشعر بأنه مقصود من المؤلف اختصارا ، لا أنه سقط من الناسخ . ولم يرد فى لب اللباب ولا فى أنساب السمعانى وجه النسبة فى العودى بالعين المضمومة والدال المهملة ؛ وأما العوذى بالعين المفتوحة والذال المعجمة ، فنسبة الى عوذ بن سود ، وهو بطن من الأزد .

(٥) لم يرد فى الأصل تفصيل لهذه النسب الثلاث كالنسبتين اللتين قبلها والنسب التى بعدها ؛ وقد زاد صاحب مشتبه النسبة ص ٥٠ على ذلك : (القمرى) بالقاف ، وذكر فى النسبة الأولى — وهى «العمرى» بضم أوله — أنهم كثير، منهم ولد عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ، الى آخر ما قال ، وذكر فى العمرى =

(والعِبادىّ) (والعُبادىّ) (والعَبّادىّ)[1] ... ...

(والعَبْدىّ) (والعَيْذىّ)[2] ... ...

(والعَبْسىّ) (والعَنْسىّ) (والعَيْشىّ)

فأمّا العَبْسىّ، فنسبة إلى عَبْس، منهم جماعة من الصحابة؛ وأمّا العَنْسى[3] بالنون

بجماعة، منهم عمّارُ بنُ ياسِر؛ وأمّا العَيْشىّ[4]، بجماعة كثيرة، منهم أُمَيّةُ بنُ بِسْطام ٥

وحمّادُ بنُ عيسى .

= بفتح أوّله وسكون ثانيه — وهى النسبة الثانية — جعفر بن عون بن عمرو بن حريث، نسب إلى عمرو بن حريث، وغيره من الأسماء . وذكر فى الغمرى بفتح الغين المعجمة وسكون الميم — وهى الثالثة — اسماعيل ابن فليح الغمرى، وغيره . وذكر أيضا أن الغمرى : نسبة إلى بطن من غافق .

(١) لم يرد فى الأصل تفصيل لهذه النسب الثلاث كالنسب التى قبلها ؛ وقد أورد صاحب مشتبه النسبة ١٠ ص ٥١ النسبتين الأوليين، ولم يورد النسبة الأخيرة، وذكر فى النسبة الأولى — وهى العبادى بكسر العين — سليمان بن أبى صالح مولى الحصين بن عبد الرحمن التجيبى، ثم العبادى ؛ وذكر أن العباد بكسر العين : بطن من تجيب . وذكر فى العبادى بضم العين عبد الله بن محمد العبادى اهـ والنسبة فى العبادى بضم أوّله قد تكون إلى عباد بن ضبيعة، وتكون إلى عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه، كما فى (لب اللباب) ؛ وأما العبادى بفتح أوّله وتشديد ثانيه — وهى النسبة الثالثة التى لم يذكرها عبد الغنى — فقد أوردها الذهبى فى المشتبه ١٥ ص ٣٣٣، وقال : العبادى من فقهاء الشافعية أبو عاصم محمد بن أحمد الهروى، والمظفر بن أردشير العبادى الواعظ اهـ والنسبة فى هذه الأخيرة الى سنج عباد، وهى قرية بمرو، وإلى جدّ يسمى عبادا .

(٢) لم يرد فى الأصل تفصيل لهاتين النسبتين كالنسب السابقة ؛ وقد زاد فى مشتبه النسبة عليهما نسبة ثالثة وهى «الفيدى» بالفاء الموحدة، وذكر فى النسبة الأولى — وهى «العبدى» بالباء الموحدة والدال المهملة — معبد بن قيس العبدى، له صحبة، وعبد الله بن جابر العبدى، وغيرهما ؛ وذكر فى العيذى ٢٠ بالياء المثناة والذال المعجمة محمد بن سليمان العيذى ، وبكار بن الأسود العيذى اهـ والنسبة فى «العبدى» إلى عبد القيس، وهو بطن من ربيعة بن نزار ؛ وفى «العيذى» الى عيذ الله بن سعد العشيرة من مذحج (لب اللباب) ص ١٧٥ فى النسبة الأولى و ١٨٤ فى النسبة الثانية .

(٣) العنسىّ : نسبة إلى عنس، وهو حى من مذحج .

(٤) العيشى : نسبة الى عائش بن مالك، وهو بطن من تيم الله بن ثعلبة ؛ ويقال فيه «العائشى» ٢٥ المشتبه فى أسماء الرجال للذهبي ص ٣٤٠

(والقَيْسىّ)[1] (والفِيشىّ)[1]

فالقَيْسىّ : نسبة إلى قَيْس[2]؛ والفِيشىّ بالفاء والشين : نسبة إلى قرية من قرى مصر يقال لها : فِيشة .

(والعرَقى)[3] (والعِرْقى) (والعرْقى)[4]

فالعرَقى[5] ، هو أبو عبد الله العرَقىُّ الحجازى ؛ والعِرْقى ، هو عروةُ بنُ مروان الرقى[6] العِرْقى « والعِـرْقى : نسبة الى (عِرْقة) ، من عمل طَرابُلُس الشأم ، لم يذكرها عبد الغنى »[7] .

(١) كذا ورد فى الأصـل هاتان النسبتان ضمن النسب التى أولها عين مهملة أو غين معجمة ، وكان الأنسب ذكرهما ضمن النسب الآتية التى أولها فاء أو قاف ، كما يقتضيه ترتيب النسب بحسب ترتيب الحروف .

(٢) يريد بقيس : قيس عيلان ؛ أو قيس : بطن من بكر بن وائل ، أو بطن من النخع .

(٣) فى الأصل : «والعوقى» بالواو والقاف ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيه التفصيل الآتى بعد ، وأيضا فقد تقدّم الكلام على العوقى فى ص ٢٠٠ س ٨ من هذا السفر .

(٤) كذا وردت هذه النسبة فى الأصل مضبوطة بفتح العين وسكون الراء ضبطا بالقلم ؛ و يظهر لنا أن الصواب إسقاطها لأمرين : أوّلها أننا لم نجدها فيما بين أيدينا من الكتب المؤلفة فى النسب والأسماء كمشتبه النسبة وأنساب السمعانى ولب اللباب والمشتبه فى أسماء الرجال وتبصـير المنتبه ، وغيرها من الكتب ؛ ثانيهما أن البيان الذى سيذكره المؤلف بعد لهذه النسبة مخالف للصواب ، إذ الصواب جعله بيانا للنسبة التى قبلها وهى «العرقى» بكسر أوّله وسكون ثانيه ، كما يتبين ذلك مما سنوضحه بعد فى الحاشية رقم ٧ من هذه الصفحة . ولا يتوهم أن فى هـذه النسبة تصحيفا من الناسخ ، إذ البيان الآتى بعد فى السطر السادس من هذه الصفحة يمنع من توهم التصحيف .

(٥) العرقى : نسبة الى عرقة بالتحريك ، لأن أبا عبـد الله المذكور — واسمـه زنفل — كان ينزلها . (المشتبه فى أسماء الرجال ص ٣٥٧) .

(٦) كذا وردت هذه الكلمة فى الأصـل ومشتبه النسبة ص ٥٦ ولم نجـد فى غير هذين الكتابين من قال فى عروة بن مروان هذا : « الرقى » انظر مشتبه الذهبى ص ٣٥٨ وأنساب السمعانى ورقة ٣٨٨ ومعجم البلدان فى الكلام على (عرقة) بكسر العين .

(٧) كذا ورد فى الأصل هذا الكلام الموضوع بين هاتين العلامتين فى بيان النسبة الثالثة التى لم يذكرها عبدالغنى فى كتابه ؛ وهو خلاف الصواب ، إذ العرقة التى من أعمال طرابلس إنما هى بكسر العين وسكون الراء =

(والغُبَرِىّ) (والعَنَزِىّ) (والعِتْرِى) (والعَنْزِى)[1]

فأمّا الغُبَرِىّ بالغين المعجمة المضمومة والبـاء المفتوحة بواحدة والراء المهمـلة فهم كثير، من بنى غُبَر[2]، منهم عبّادُ بنُ شُرَحْبِيل، وعبّادُ بنُ قَبِيصة؛ وأمّا العَـنَزِىّ بالعـين المهملة والنون والزاى، فنسـبة الى عَنَزَة : حىٌّ من رَبيعة؛ وأمّا العِـتْرِىّ[3] فجماعة، منهم بكّارُ بنُ سلام العِتْرِى؛ وأمّا العَنْزِىّ بفتح العين وسكون النون وكسر الزاى، فمنهم عامرُ بنُ رَبيعةَ العَنْزِى؛ وعَنْز من رَبيعةَ بن نزار .

(والفَزارِىّ) (والقَرارِىّ)

فالفَزارِىّ: نسبة الى بنى فَزارة؛ والقَرارِىّ بالقاف والراء المهملة المكرّرة، قليـل منهم أبو الأَسَد مَنْهل القَرارِىّ؛ وقَرار : قبيلة[4] .

= واليها ينسب عروة بن مروان السابق ذكره فى النسبة الثانية ؛ وهى العرق بكسر فسكون انظر المشتبه فى أسماء الرجال ص ٣٥٨ والقاموس وشرحه مادة «عرق» وأنساب السمعانى ورقة ٣٨٨ ومعجم البلدان فى الكلام على (عرقة) بكسر العين، وغير ذلك من الكتب؛ وإذن فالصواب جعل هذه العبارة من تمة الكلام على النسبة السابقة، لا أن تجعل بيانا للنسبة الثالثة التى لم يذكرها عبد الغنى . وأما النسبة الثالثة التى زادها المؤلف على عبد الغنى، وهى (العرقى) بفتح فسكون كما هو مضبوط فى الأصـل ضبطا بالقلم، فاننا لم نجد فيما لدينا من الكتب المؤلفة فى النسب والأسماء من أوردها، كما سبق التنبيه على ذلك فى الحاشية رقم ٤ من صفحة ٢٠٣ من هذا السفر؛ وقد أورد ياقوت فى معجمه «العرقة» بفتح فسكون، اسم بلدة من نواحى الروم؛ غير أننا لم نجد فيما راجعناه من الكتب من انتسب إليها .

(١) كان الأنسب تقديم (العنزى) بفتح فسكون على (العترى)، أى جعله تاليا (للعنزى) بفتح أوّله وثانيه، وذلك لاتفاقهما فى جميع الحروف، وكما هو صنيع الذهبى أيضا فى المشتبه ص ٣٧٧

(٢) بنو غبر، هم بطن من يشكر .

(٣) العترى فى بعض الأسماء : نسـبة الى عتر بن جشم، وفى بعضها الى عترة بن الحارث من هذيل وفى أسماء أخرى الى عتر بن معاذ من هوازن انظر المشتبه فى أسماء الرجال ص ٣٧٨ .

(٤) فى لب اللباب أن هذه القبيلة من بكر .

(والفَلّاس) (والقَلّاس)[1]

فالفَلّاس بالفاء، هو أبو حفص عمرُو بنُ علىّ الصيرفىُّ الفَلّاس، والقَلّاس بالقاف والسين المهملة[2]، هو أبو بكر محمدُ بنُ هارون القَلّاس .

(والقِتْبانىّ) (والفِتْيانىّ)

٥ فالقِتْبانىّ بالقاف : جماعة، منهم عيّاشُ بنُ عبّاس القِتْبانىّ[3] ، وأبو معاويةَ المفضّلُ بنُ فَضالة بن عُبَيْد القِتْبانىّ قاضى مصر ؛ وأمّا الفِتْيانىّ بالفاء ، فبطن[4] من بَجِيلةِ الكوفة، منهم رِفاعةُ بنُ عاصم[5] .

(والقُبائىّ) (والقُنّائىّ) (والقِيانىّ) (والقَبّانىّ) (والقِناءىّ) (والقَبّانىّ)[6]

---

(١) فى الأصل : « والقـلاش » بالشين المعجمة ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا ، كما فى مشتبه

١٠ النسبة ص ٦٠ والمشتبه فى أسماء الرجال ص ٤١١ وتبصير المنتبه .

(٢) عبارة الأصل : « والشين المعجمة » ؛ وهو خطأ صوابه ما أثبتنا انظر مشتبه النسبة ص ٦٠ والمشتبه فى أسماء الرجال ص ٤١١ وتبصير المنتبه ومستدرك التاج مادّة « قلس » وغير ذلك من الكتب المؤلفة فى النسب والأسماء .

(٣) القتبانى : نسبة إلى قتبان بكسر القاف ابن ردمان ، وهو بطن من ذى رعين (المشتبه

١٥ فى أسماء الرجال ص ٣٩٨) .

(٤) «فبطن» ، أى فالمنسوب اليهم بطن الخ فحذف المبتدأ للعلم به من سياق الكلام ؛ واسم هذا البطن « فتيان » ، كما فى مشتبه النسبة ؛ وفى القاموس وشرحه مادّة (فتى) : « الفتيان » بزيادة « ال » وهم بنو فتيان بن معاوية بن زيد بن الغوث .

(٥) كذا فى الأصل ومشتبه النسبة ص ٦٠ وأنساب السمعانى ورقة ٤١٩ ؛ والذى فى تاج العروس

٢٠ مادة « فتى » : « أبو عاصم » .

(٦) الصواب إسقاط هذه النسبة لتكررها مع النسبة الرابعة ، كما هو ظاهر ، وقد سرى ذلك إلى المؤلف من توهمه أنّ النسبة الرابعة إنما هى بكسر القاف ، وهذه بفتحها ؛ وهو خلاف الصواب ، كما سننبه على ذلك فى الحاشية رقم ٨ من صفحة ٢٠٦ من هذا السفر ، فانظرها .

فالقُبائىّ بضم القاف : نســبة لمن سكن[(١)] قُباء[(٢)] ؛ وأمّا القُنّائىّ بضم القاف أيضا وبالنون، فهو [أبو][(٣)] إسحاق [إبراهيمُ بنُ أحمَدَ][(٣)] بن علىّ القُنّائىّ[(٤)] الكاتب[(٥)] ؛ وأمّا القِيانىّ بكسر[(٦)] القاف وبالياء المثنّاة من تحتها والنون[(٧)]، فهو عَبْدُوسُ بنُ المُعَلّىّ القِيـانىّ والقِيانة، بطنٌ من غافق ؛ وأمّا القَبّانىّ[(٨)] بفتح القاف وبالباء الموحّدة والنون، فهو علىّ

---

(١) فى الأصــل : « الى من سكن » ؛ وهو غير مستقيم ، اذ ليس القبائىّ نسبة الى من سكن قباء وانمـا هى نسبة إلى قباء نفسها ، كما لا يخفى ؛ واذن فالصواب وضع اللام كما أثبتنا مكان « الى » ، ومعنى أنها نسبة لمن سكن الخ أن هــذه النسبة تقال له ، وتختص به ، فمعنى اللام هنا الأختصاص ، وسيأتى التنبيه على مثل ذلك أيضا فى موضعين آخرين أثبتنا فيهما اللام مكانــ « إلى » . وعبارة مشتبه النســبة : « الى سكنى قباء » ؛ وهى أظهر .

(٢) قباء بالمدّ والقصر : قرية على ميلين من المدينة على يسار القاصد إلى مكّة .

(٣) هاتان التكلمتان اللتان بين مربعين لم تردا فى الأصل ، وقد أثبتناهما عن مشــتبه النسبة ص ٥٧ إذ لا يستقيم الكلام بدون إثباتهما .

(٤) قال الذهبي فى المشتبه ص ٤١٦ : كأنه من قرية «قنا» بالسواد . وقال فى لب اللباب : إنه موضع بالنهروان .

(٥) ورد فى الأصل بعد هــذه الكلمة قوله : « على بن الحسين القنائى » ؛ وهو خطأ من الناسخ فإن على بن الحسين هذا سيأتى ذكره فى القبانى بالقاف والباء المشدّدة والنون ، وهى النسبة الرابعة ؛ وانظر مشتبه النسبة ص ٥٧ ومشتبه الذهبىّ ص ٤١٥

(٦) فى مستدرك التاج مادّة « قين » أنه بكسر القاف وفتحها .

(٧) كذا فى الأصل ومشتبه النسبة ص ٥٧ والذى فى مستدرك التاج مادّة « قين » أن أئمة النسب ذكروه بالنون ، والصواب فيه بالقاف . وأورده صاحب لب اللباب بالقاف أيضا مكان النون .

(٨) فى الأصــل : بكسر القاف ، وهو خلاف الصواب ، فقد نص الحافظ ابن حجر فى التبصير على أنه بفتح القاف وتشديد الباء ، وانظر المشتبه فى أسماء الرجال ص ٤١٥ ؛ ولم نجد القبانى بكسر القاف فيما لدينا من الكتب الكثيرة المؤلفة فى النسب والأسماء ؛ واذن فهــذه النسبة مكررة مع النسبة السادســة .

ابنُ الحسين القَبّانىّ ؛ وأمّا القِنائىّ ، فنسبة لمن[1] يكون من قِنى من أعمال الدّيار المصريّة ، على مرحلة من مدينة قُوص ؛ وأمّا القَبّانىّ[2] ، فنسبة لمن[3] يَزِن بالقَبّان والقِنائىّ[4] والقَبّانىّ لم يذكرهما[5] عبد الغنىّ رحمه الله .

(والفِرْيابىّ) (والقَرْنانىّ)

٥ فأمّا الفِرْيابىّ ، فنسبة الى فِرياب[6] من خراسان ؛ وأمّا القَرْنانىّ بالقاف والنونين فهو شَرِيكُ بنُ سُوَيد التُّجيبىُّ ثمّ القَرْنانىّ ، من بنى القَرْنان[7] .

(١) فى الأصل : « إلى من يكون » ؛ وهو غير مستقيم ، إذ ليست هذه النسبة الى من يكون من قنى ، وإنما هى إلى قنى نفسها ، كما هو ظاهر ، وإذن فالصواب وضع اللام كما أثبتنا مكان « الى » ، ومعنى قوله : « نسبة لمن يكون » الخ أنها نسبة تقال له وتختص به ، فمعنى اللام هنا الاختصاص .

١٠ (٢) قد سبق التنبيه فى الحاشية رقم ٦ من صفحة ٢٠٥ والحاشية رقم ٨ من صفحة ٢٠٦ على أن هذه النسبة الأخيرة مكررة مع النسبة الرابعة ، كما نبهنا أيضا على أن هذا الخطأ سرى إلى المؤلف من توهمه أن النسبة الرابعة انما هى بكسر القاف وهذه بفتحها ؛ فعدّهما نسبتين ؛ وقد نبهنا فى الحاشية رقم ٨ من صفحة ٢٠٦ على أن ذلك خلاف الصواب ، اذ النسبة الرابعة إنما هى بفتح القاف وتشديد الباء أيضا نقلا عن التبصير ومشتبه الذهبىّ .

١٥ (٣) فى الأصل : « الى من يزن » ؛ وهو غير مستقيم ، إذ ليس القبانىّ نسبة إلى من يزن بالقبان وإنما هى نسبة إلى صناعة القبان ، كما لا يخفى ؛ وإذن فالصواب وضع اللام كما أثبتنا مكان « إلى » ، ومعنى اللام هنا الاختصاص ، أى أن هذه النسبة تقال لمن يزن بالقبان وتختص به ؛ وقد سبق التنبيه على مثل ذلك فى موضعين آخرين أثبتنا فيهما اللام مكان « إلى » .

(٤) فى الأصل : « والقنانى » ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا ، كما يرشد اليه ما سبق فى السطر الأوّل من هذه الصفحة .

٢٠ (٥) قد ذكر عبد الغنى « القبانى » ، وهى النسبة الرابعة من هذه النسب الست ، غير أن المؤلف توهم أن القبانى الوارد فى كتاب عبد الغنى مكسور القاف ؛ فذكر هنا أنّ عبد الغنى لم يذكر القبانى بالفتح والتشديد ؛ وقد سبق التنبيه على خطإ هذا الوهم فى الحاشية رقم ٨ من صفحة ٢٠٦ من هذا السفر ؛ وإذن فهذه النسبة السادسة مكررة مع الرابعة .

(٦) يقال فيه : فرياب ، كما هنا ، وفاریاب ، وفيرياب (القاموس) .

٢٥ (٧) فى الأصل : « القرنا » بسقوط النون الأخيرة ؛ وهو خطأ من الناسخ صوابه ما أثبتنا ، كما فى مستدرك التاج مادّة (قرن) ولب اللباب ص ٢٠٦ وغيرهما من الكتب . وبنو قرنان : بطن من تجيب .

(والقَرَنىّ) (والقِرَبىّ)

فأمّا القَرَنىّ، فنسبة إلى بطن من مراد، منهــم أُوَيس القَرَنىّ؛ وأمّا القِرَبىّ فالحَكَمُ بنُ سنان .

(والغَزّى)[1] (والغَرَى)[2]

فالغَزّى: نسبة الى مدينة غَزّة بالشأم؛ «والغَرَى[3]: طائفة من الأكراد يسمّون الغرّية»، لم يذكرهم عبد الغنىّ .

(والقَرَوىّ) (والفَرْوىّ)

فالقَرَوىّ بالقاف: نسبة إلى القَيْروان من المغرب؛ والفَرْوىّ بالفاء: هم رهطُ أبى عَلْقَمة عبدِ الله بنِ محمد الفَرْوىّ[4] .

---

(١) كذا ورد فى الأصل هاتان النسبتان ضمن النسب المبتدئة بفاء أو قاف، وكان الأنسب ذكرهما ضمن النسب السابقة المبتدئة بغين معجمة، كما يقتضى ذلك ترتيب النسب على الحروف .

(٢) كذا وردت هــذه النسبة بالراء المهملة؛ ولعــل صوابها «الغزّى» بالغين المضمومة والزاى المعجمة المشدّدة، كاسنبين وجه ذلك فى الحاشية رقم ٣ من هذه الصفحة عند بيان هذه النسبة، فانظرها .

(٣) كذا ورد فى الأصل هذا الكلام الموضوع بين هاتين العلامتين؛ ولعل صوابه «والغزى: طائفة من الأتراك يسمون الغزية» بالغين المضمومة والزاى المعجمة المشدّدة مكان الراء فى كلا الموضعين ووضع لفظ «الأتراك»، مكان قوله «الأكراد»، ويرجح ذلك أنا لم نجد فيما راجعناه من الكتب من طوائف الأكراد من يسمون الغرية بالراء المهملة ولا ما يقرب فى رسم الحروف من هذا اللفظ حتى يكون التصحيف محتملا انظر الكلام على طوائف الكرد وقبائلهم فى تاج العروس مادة (كرد)، والتنبيه والإشراف للسعودى وكتاب شرفنامه فى تاريخ الأكراد للأمير شرف خان البدليسى، وغيرها من الكتب المؤلفة فى تاريخ الكرد وأيضا فقد سألنا عن هــذه الطائفة بعض من لهم علم بذلك من الأكراد الموجودين بمصر، فذكروا أنهم لم يعرفوا هذا الأسم فى طوائفهم . أما الغز بالغين المضمومة والزاى المعجمة المشدّدة فقد ورد فى الكتب التى بين أيدينا أنهم جنس من الترك، انظر تاج العروس مادة «غزز» وصبح الأعشى ج ١ ص ٣٦٦، وهم الذين كان منهم ملوك السلاجقة .

(٤) ذكر السمعانى فى الأنساب أن هذه النسبة إلى الجد الأعلى .

(والقَبّاب) (والقَتّات)

فالقَبّاب بباءين موحّدتين ، هو عبدُ الله بنُ محمد بنِ محمد بن فُورَك[1] القَبّاب الأصبَهانىّ ، وقيل فيه : « القَتّات » ؛ والقَتّات بتاءين مثنّاتين من فوقهما ، هو أبو يحيى زاذان ، روى عن مجاهد ، وأبو عمرو محمدُ بنُ جعفر القَتّات .

٥ (والقِطْرىّ)[2] (والفِطْرىّ)[3]

فالقِطْرىّ بالقاف ، هو محمدُ بنُ [عبد][4] الحَكَم ؛ والفِطْرىّ بالفاء ، هو محمدُ بنُ موسى ، روى عن سعيد المَقْبُرىّ .

(والقُوصىّ) (والقَوَصىّ)

فالقُوصىّ بضم القاف وتسكين الواو: نسبة لمن يكون من أهل مدينة (قُوص) ١٠ من الدّيار المصريّة ؛ والقَوَصىّ بفتح القاف والواو : نسبة لمن يكون من قرية (القَوَصة) من إقليم مصر، من مَرْج بنى هُمَيْم ، لم يذكرهما عبد الغنىّ رحمه الله .

(والكِسائىّ) (والكُشانىّ)

---

(١) يستفاد من مستدرك التاج « مادة فرك » أن هذا الاسم بضم الفاء وفتحها ، إذ قال : « كفوفل » ؛ والفوفل تضم فاؤه وتفتح ، كما فى القاموس (مادة فوفل) ، وضبط هذا الاسم فى مشتبه الذهبىّ ص ٤١٤ ١٥ بضم الفاء ضبطا بالقلم لا بالنص .

(٢) هذه النسبة إما أن تكون الى القطر بمعنى النحاس ، أو إلى القطر بمعنى نوع من البرود ؛ ولم يذكر السمعانىّ فى الأنساب واحدا من هذين المعنيين ، كما أن القطرىّ بكسر القاف لم يرد فى لب اللباب .

(٣) الفطرىّ : نسبة إلى الفطريين ، وهم موالى بنى مخزوم ، كما فى لب اللباب ؛ والذى فى أنساب السمعانىّ : « من بنى مخزوم » .

٢٠ (٤) فى الأصل : « ابن الحكم » بسقوط كلمة « عبد » وقد أثبتناها عن مشتبه النسبة ص ٦٦ وأنساب السمعانىّ ورقة ٤٥٧ وغيرهما .

(١٣٠) الأوّلُ بكسر الكاف وفتح السين المهملة، هو علىُّ بنُ حمزةَ الكِسائىُّ النحـوىّ أحدُ القـرّاء السبعة ؛ وأمّا الكُشانىّ [1] بضم الكاف و بالشين المعجمة والنـون، فهو محمدُ بنُ حاتم الكُشانىُّ [2] النحوىّ .

(والكُلَيْبِىّ) (والكُلِينِىّ)

الأوّلُ : نسـبة معروفة إلى كُلَيْب ؛ والكُلِينِىّ بالنون ، هو محمـدُ بنُ يعقوبَ الكُلِينِىّ [3]، من الشّيعة .

(والكِنانىّ) (والكَتّانىّ)

فالأوّلُ : نسبة إلى كِنانة [4]؛ والثانى بالتاء المشدّدة، هو محمدُ بنُ الحسـين الكَتّانىّ وأحمدُ بنُ عبد الواحد الكَتّانىّ، وغيرُهما .

(والكَرَجىّ) (والكَرْخىّ) (والكُرْجىّ)

---

(١) يستفاد من (معجم البلدان) فى الكلام على (كشانية) أن فتح الكاف أظهر من ضمها .

(٢) الكشانىّ : نسبة إلى (كشانية) بضم الكاف ، وهى قلعة بصغد سمرقند ، على يومين من بخارى انظر (المشتبه فى أسماء الرجال ص ٤٤٧) .

(٣) الكلينىّ : نسبة إلى (كلين) ، وهى قرية من قرى العراق ، كما فى (المشتبه فى أسماء الرجال ص ٤٤٨) وضبط آسم هذه القرية فى هذا الكتاب بكسر اللام وفتحها ضبطا بالقلم لا بالعبارة ؛ وآقتصر فى لب اللباب على ذكر الكسر ؛ ولم ينص ياقوت على ضبطه ، وذكر أن (كلين) هذه هى المرحلة الأولى من الرىّ لمن يريد (خوار) على طريق الحاج .

(٤) هو كنانة بن خزيمة بن مدركة ، وكنانة أيضا بطن من كلب (مشتبه الذهبىّ ص ٤٣٩) .

فالكَرَجىّ : نسبة إلى الكَرَج(١)؛ [والكَرْخىّ(٢) : نسبة إلى الكَرْخ] محلّة ببغـداد ؛ والكُرْجىّ : إلى الكُرْج(٣)، طائفة من الأكراد أتراك .

(واللَّهَبىّ) (واللِّهْبىّ)

فاللَّهَبىّ بفتح اللام : نسبة إلى أبى لهب؛ وأمّا اللِّهْبىّ بكسر اللام وسكون الهـاء ٥ فنسبة إلى قبيلة من الأَزْد .

(والمـازِنىّ) (والمـأْرِبىّ)

فالمـازِنىّ : نسبة إلى مازِن أخى سُلَيم بن منصور بن عِكْرِمة بن خَصَفة(٤) بن قيس عَيْلان بن مضر، وغيره؛ وأمّا المـأْرِبىّ بالراء المهملة والباء الموحّدة، فهم جماعة من مَأْرِب باليمن، إليها يُنسَب سَدُّ مأْرِب الّذى كان بُنِىَ بسبب سَيل العَرِم، وسيأتى ١٠ ذكره إن شاء الله تعالى .

---

(١) (الكرج) بفتحتين : مدينة بالجبل بين أصبهان وهمذان، و بلدة بالدينور أيضا (تاج العروس) .

(٢) لم ترد هذه التكملة فى الأصل؛ واستقامة الكلام تقتضى إثباتها، إذ بدونها تفيد عبارة الأصل أن (الكرج) بالجيم محلة ببغداد، وليس كذلك، كما نبهنا عليه فى الحاشية التى قبل هذه؛ والمحلة التى ببغداد إنما هى (الكرخ) بالخاء، وكانت سوقا لبغداد، وموضعها بين الصراة ونهر عيسى (ياقوت) .

١٥ (٣) عبارة الذهبىّ فى المشتبه ص ٤٤٢ «من الموالى الأجناد» وذكر ياقوت أن الكرج بضم الكاف : جيل من الناس نصارى كانوا يسكنون فى جبال القبق و بلد السرير، فقويت شوكتهم حتى ملكوا مدينة تفليس، ولهم ولاية تنسب إليهم وملك ولغة برأسها وشوكة وقوّة وكثرة وعدد؛ ثم ذكر بعد ذلك عنهم أنهم صاروا فى زمانه ملوكا لهم شوكة وعدّة تملّكوا بها البلاد حتى أخرجهم منها خوارزم شاه جلال الدين الخ . وهذه النسبة لم يذكرها عبد الغنىّ فى (مشتبه النسبة) .

٢٠ (٤) فى الأصل : «حفصة» وفى حروفه قلب وتصحيف، والصواب ما أثبتنا، كما فى (القاموس) (ومشتبه النسبة)، وغيرهما .

(والنّجّارىّ) (والبخارىّ)

فالنّجّارى : نســبة إلى بنى النّجّار من الأنصار ؛ والبخارىّ : نسبة إلى مدينة بُخَارى بمـا وراء النّهر .

(والنّاجىّ) (والباجىّ) (والتّاجىّ)

فالنّاجىّ بالنون : نســبة إلى بنى ناجية من سامةَ بنِ لُؤَىّ ؛ وأمّا الباجىّ بالباء الموحّدة، فنسبة إلى (باجة)[1] من مدن المغرب ؛ وأمّا التّاجىّ، لجماعة من الأتراك يُنَسبون إلى مواليهم ممّن لقبه تاجُ الدّين .

(والنّحّاس) (والنّخّاس)

فالنّحّاس بالحاء : الذى يصنــع أوانىَ النّحاس ؛ والنّخّاس بالخاء ، هو دلّال[2] الرقيـــق .

(والبَجَلىّ) (والبَجْلىّ) (والنَّخَلىّ)[3]

فالبَجَلىّ بالجيم المفتوحة : من بَجِيـلة ؛ وأمّا البَجْلىّ بسكون الجيم ، فهم رهط من سُلَيم بن منصور، يقال لهم : بنو بَجْلة ، نُسِبوا الى أمّهم[4] بَجْلَةَ بنتِ هَنّاَةَ بنِ مالك

(١) ذكر فى لب اللباب باجات ثلاث : مدينة بالأندلس ، وقرية بافريقية ، وبأصبهان .

(٢) فى القاموس : «بياع الدواب والرقيق» .

(٣) كان المناسب تقديم هذه النسبة الأخيرة على النسبتين اللتين قبلها ، فإن المؤلف بصدد تمييز النسب التى أولها نون من النسب المبتدئة بحروف مشبهة لها فى الرسم ، كالباء ونحوها ؛ وهذا الترتيب الذى ذكرناه هو ما صنعه عبد الغنىّ فى (مشتبه النسبة) المنقولة عنه هذه النسب ؛ وأما الذهبىّ وابن حجر فقد قدّما الكلام على البجلىّ بالباء ، كما هنا ، إلا أنهما ذكرا هذه النسب كلها فى حرف الباء ، وهو ترتيب حسن أيضا . انظر المشتبه فى أسماء الرجال ص ٢٤ وتبصير المنتبه .

(٤) كذا فى أنساب السمعانىّ ورقة ٦٦ ومشتبه النسبة ص ٧٦ ؛ والذى فى الأصل : «أبيهم» ؛ وهو خلاف الصواب ، كما أنه مناف لقوله بعد «بنت هناة» ؛ أو لعله يريد بقوله : «أبيهم» ، الأصل الذى تنسب القبيلة اليه سواء أكان أبا أم أمّا .

ابنِ فَهْم الأَزْدىّ ؛ وأمّا النَّخْلِيّ بالخاء المعجمة والنون قبلها ، فعمرانُ النَّخْلِيّ[(١)] روى عنه شَريكُ بنُ عبد الله القاضى،وابراهيمُ بنُ محمد[(٢)] أبو عبد الله النَّخْلِيّ[(١)] صاحب التاريخ .

(والهَمْدانى) (والهَمَذانى)

فالأوّل : منسوب إلى هَمْدان، قبيلة مشهورة من اليمن ؛ والثانى : نسبة إلى مدينة هَمَذان[(٣)] .

(واليَزَنى) (والبِرْتى)

فأمّا اليَزَنىّ، فنسبة الى سَيف بنِ ذى يَزَن الحِمْيَرىّ ؛ وأمّا البِرْتىّ بالباء الموحّدة والراء المهملة والتاء المثنّاة من فوقها، فمنهم أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عيسى البِرْتىّ[(٤)] . وذكر عبد الغنىّ فى هـذا الموضع (البَزّى) (والبُرّى) (والبَرّى) فقال : أمّا البَزّىّ بالباء المعجمة بواحدة والزاى المعجمة ، فهو أحمـدُ بنُ محمـدِ بنِ عبد الله بنِ القاسمِ بنِ أبى بَزّة، صاحبُ القراءة،يروى عن ابن كَثير؛ وأمّا البُرّىّ بالباء المضمومة الموحّدة والراء المهملة، فمنهم عثمانُ بنُ مِقْسَم البُرّىّ[(٥)] أبو سَلَمة[(٦)]؛وأمّا البَرّىّ بباء مفتوحة موحّدة فهو علىُّ بنُ بَحْرِ [بنِ][(٧)] بَرّىّ .

(١) النخلىّ بفتح النون : نسبة إلى النخلة ، وهى قرية عند مكّة (لب اللباب) وذكر السمعانىّ فى الأنساب ورقة ٥٥٧ أنها بضم النون، وقال : ان هذه القرية على ستة فراسخ من مكّة .

(٢) فى الأصل : «ابن» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا (مشتبه النسبة) ص ٧٦ وأنساب السمعانىّ ورقة ٥٥٧

(٣) همذان : بلد من كور الجبل ، بينه وبين الدينور أربع مراحل ، كما قاله شارح القاموس، وقد نقل عن شيخه أن المعروف بين العجم أنه بالدال المهملة ، فكأن الذى بالذال المعجمة تعريب له .

(٤) البرتىّ بكسر الباء : نسبة إلى (برت) ، وهى قرية بنواحى بغداد (أنساب السمعانىّ) .

(٥) البرّىّ : نسبة الى بيع البرّ .

(٦) كذا ورد هـذا اللفظ فى الأصل ومشتبه النسـبة ؛ والذى فى تاج العروس مادة «سلم» : «أبو مسلمة» بزيادة ميم ؛ ولم نقف فيما بين أيدينا من الكتب على نص يرجح إحدى الروايتين .

(٧) لم ترد هذه الكلمة فى الأصل ؛ وقد أثبتناها عن (مشتبه النسبة) .

هذا مختصرُ ما ألّفه عبد الغنيّ — رحمه الله تعالى — وفيه زيادةٌ فى مواضعَ نبّهنا عليها؛ ولم يكن الغــرضُ بإيراد ما أوردناه من المؤتلِف والمختلِف آســتيعابَه وحصرَه وإنّما كان الغرضُ التنبيهَ على ذلك، وأنّ الناسخَ يحتاج إلى ضبط ما يَرِدُ عليه من هذه الأسماء وأمثالِها، وتقييدِها والإشارةِ عليها؛ وقد أخذ هــذا الفصل حقّه، فلنذكرْ غيرَ ذلك من شروط الناسخ وما يحتاج إلى معرفته .

وأمّا من ينسخ العلوم، كالفقهِ واللّغةِ العربيّة والأصولِ وغيرِ ذلك، فالأولى له والأشبهُ به ألّا يتقدّمَ إلى كتابة شيءٍ منها إلّا بعد آطّلاعِه على ذلك الفنّ وقراءته وتَكرارِه، ليَسلمَ من الغلط والتحريف، والتبديل والتصحيف؛ ويَعلمَ مكانَ الآنتقال من بابٍ إلى باب، ومن سؤالٍ إلى جواب؛ ومن فصلٍ إلى فصل، وأصلٍ إلى فرعٍ أو فرعٍ إلى أصــل؛ ومن تنبيهٍ إلى فائده، وآستطرادٍ لم يَجْرِ الأمرُ فيه على قاعده؛ ومن قولِ قائل، وسؤالِ سائل؛ ومعارضةِ معارِض، ومناقضةِ مناقِض؛ فيَعــلمَ آخرَ كلامِه، ومنتهَى مرامِه؛ فيَفصِلَ بين كلّ كلامٍ وكلامٍ بفاصلة تدلّ على انجازِه، ويُبرِزَ قولَ الآخَرِ بإشارةٍ يُستدَلّ بها على إبرازِه؛ وإلّا فهو حاطبُ ليلٍ لا يدرى أين يفجَأُه الصباح، وراكبُ سيلٍ لا يعرف الغدوّ من الرّواح .

وأمّا من ينسخ التاريخ — فإنه يحتاج إلى معرفة أسماء الملوك وألقابِهم ونعوتِهم وكُناهم، خصوصا ملوكَ العجم والتّرك والخُوارَزْميّة والتّتار فإنّ غالبَ أسمائهم أعجميّةٌ لا تُفهَم إلّا بالنقــل، ويحتاج الناسخ إذا كتبها إلى تقييــدها بضوابطَ وإشاراتٍ وتنبيهاتٍ تدلّ عليها؛ وكذلك أسماءُ المدنِ والبلادِ والقرى والقلاع والرّساتيق[1] والكُوَرِ

(١) الرساتيق : جمع رستاق بضم الراء؛ وهو السواد، أى الريف؛ وفى المصباح أنه يستعمل بمعنى الناحية التى هى طرف الإقليم؛ ومؤدّى العبارتين واحد؛ وهو فارسىّ معرّب، ويقال فيه أيضا «رزداق» «ورسداق» .

والأقاليم، فينبّه على ما تَشابَهَ منها خطًّا واختلف لفظا، وما تَشابَه خطًّا ولفظا واختلف نسبة، نحو (مَرْو)، (ومَرْو)؛ إحداهما (مَرْو الرّوذ)[1]، والأخرى (مَرْو الشّاهجان)[2]؛ (والقاهرة)، (والقاهرة)؛ إحداهما (القاهرة المُعِزّية)[3]، والأخرى (القلعة القاهرة)[4] التى هى (بَزَوْزَن)[5] التى أنشأها مؤيّد المُلْك صاحبُ (كَرْمان)[6]، فإنّ الناسخ متى أطلق اسم القاهرة ولم يميّز هذه بمكانها ونسبتها تبادرَ ذهنُ السامع إلى القاهرة المُعِزّية لشهرتها دون غيرها؛

وأمّا فى أسماء الرجال، فمثلُ عُبَيْد الله بن زِياد، وعُبَيْد الله بن زِياد، فالأوّلُ عُبَيْدُ الله بنُ زِيادِ بنِ أَبيه، وزِيادٌ هذا، هو ابنُ سُمَيّةَ الّذى ألحقه معاويةُ بنُ أبى

(١) (مرو الروذ): مدينة بخراسان، بينها وبين (مرو الشاهجان) مسيرة خمسة أيام؛ وسميت بهذا الأسم لأن الروذ بالفارسية معناه النهر، وهذه المدينة على نهر عظيم (ياقوت).

(٢) (مرو الشاهجان) هى أشهر مدن خراسان، وبينها وبين نيسابور سبعون فرسخا، ومنها إلى سرخس ثلاثون فرسخا، و إلى بلخ مائة واثنان وعشرون فرسخا؛ والنسبة اليها مروزىّ على غير قياس (ياقوت).

(٣) المعزية: نسبة الى المعز لدين الله أبى تميم معدّ — بتشديد الدال — ابن اسماعيل بن محمد بن عبيد الله المهدىّ العبيدىّ، لأنه هو الذى أنشأ القاهرة وعمرها، وكان تمام ذلك فى سنة ٣٦٢ (تاج العروس).

(٤) لم يذكر ياقوت هذه القلعة ضمن القلاع التى ذكرها فى كتابيه: «المعجم» «والمشترك»، كما أننا لم نجدها فى غيرهما من الكتب التى بين أيدينا، كمعجم البكرىّ وتاج العروس والمكتبة الجغرافية المطبوعة فى ليدن وغيرها.

(٥) «بزوزن» بفتح أوّله، كما ضبطه بالعبارة صاحب التاج، فقال: «كجوهر»؛ وذكر ياقوت أنه بضم الأوّل، وقد يفتح، ثم قال بعد ذلك: «إن أكثر أهل الأثر والنقل على الفتح» وهى كورة واسعة بين نيسابور وهراة.

(٦) (كرمان)، ذكر ياقوت أنها بفتح الكاف، وربما كسرت، والفتح أشهر بالصحة، وهى ولاية كبيرة، بين فارس ومكران وسجستان وخراسان، فشرقيها مكران، وغربيها أرض فارس، وشمالها مفازة خراسان؛ وجنوبيها بحر فارس.

سفيانَ بأبيه ، وٱعترَف بأخوته ، وكان عُبيدُ الله هـذا يتولّى أمرَ العراق بعد أبيه إلى أيّام مروانَ بنِ الحَكَم ؛ والثـانى عُبيدُ الله بنُ زِيادِ بنِ ظَبْيانَ ؛ وخبرُهما يشبه مسائلَ الدَّوْر ، فإنّ عُبَيْدَ الله بنَ زيادِ بنِ أَبيـه قتلَه المختارُ [بنُ](١) أبى عُبَيْـد الثقفىّ والمختارُ بن أبى عُبَيْدٍ قتلَه مُصْعَبُ بنُ الزُّبير(٢)، ومُصْعَبُ بنُ الزُّبير قتلَه عُبَيْدُ الله بنُ زِيادِ بنِ(٣) ظَبْيان ؛ فإذا لم يميِّز كلَّ واحدٍ منهما بحَـدِّه ونَسَبِه أشْـكَلَ(٤) ذلك على السامع وأنكره ما لم تكن له معرفةٌ بالوقائع، وٱطّلاعٌ على الأخبار ؛ فأمثالُ ذلك وما شاكله يتعيّن

---

(١) «قتله المختار» ، أى شيعة المختار وأصحابه ، لأن المختار لم يقتل ابن زياد بنفسه ، وإنما قتله إبراهيم ابن الأشتر النخعىّ ، وقيل : إن قاتله هو شريك بن جدير التغلبىّ ، وكلاهما من أصحاب المختار ؛ وكان قتل ابن زياد فى سنة سبع وستين على شاطئ نهر الخازر (كما فى تاريخ ابن الأثير فى الكلام على حوادث سنة سبع وستين) . وفى معجم البلدان أن (الخازر) نهر بين أربل والموصل ، ثم بين الزاب الأعلى والموصل ، وعليه كورة يقال لها : (مخلا) .

(٢) «قتله مصعب» ، أى شيعة مصعب وأصحابه ، لأن مصعبا لم يقتل المختار بنفسه ، وإنما قتله رجلان أخوان من أصحابه ، هما طرفة وطراف ابنا عبد الله بن دجاجة ، من بنى حنيفة ، وكان ذلك فى سنة سبع وستين كما فى تاريخ ابن الأثير فى الكلام على حوادث سنة سبع وستين . وجاء فى كتاب (الكامل للبرد) ص ٥٩٦ طبع ليبسك أنّ المختار بن أبى عبيد لم يكن يوقف له على مذهب ، كان خارجيا ، ثم صار زبيريا ، ثم صار رافضيا فى ظاهره .

(٣) قيل أيضا : إن الذى قتـل مصعبا هو زائدة بن قدامة الثقفىّ ، وقال حين قتـله : يالثارات المختار ؛ ويريد بالمختار : المختار بن أبى عبيد الثقفىّ الذى قتله مصعب بن الزبير ، وكان قتل مصعب فى سنة إحدى وسبعين بدير الجاثليق عنـد نهر دجيل (تاريخ ابن الأثير فى الكلام على حوادث سـنة إحدى وسبعين) .

(٤) فى الأصل : «وإلا أشكل» ؛ وقوله : «وإلا» زيادة من الناسخ يجب إسقاطها ، إذ هو تكرار فى المعنى مع النفى السابق فى جملة الشرط ، كما هو ظاهر .

على الناسخ تبيينُه ؛ وكذلك أسماءُ أيّام العرب ، نحو أيّام الكُلاب[1] بضمّ الكاف ، وأيّام الفِجار بكسر الفاء[2] وبالجيم[3] ، وغيرِ ذلك ، فينبّــه على ذلك كلّه ، ويشير إليه بمــا يدلّ عليـــه .

وأمّا من ينسخ الشّعر — فإنّه لا يستغني عن معرفة أوزانه ، فإنّ ذلك يُعينه على وضعه على أصله الذى وُضع عليه ؛ ويحتاج إلى معرفة العربيّة والعَروض ليُقيمَ وزنَ البيت إذا أَشكَل عليه بالتفعيل ، فيَعلمَ هل هو على أصلِه وصفته

(١) فى الأصل : «الكلام» بالميم ؛ وهو تحريف ؛ والكلاب : ماء بين الكوفة والبصرة ؛ وقيل : هو ماء بين جبلة وشمام ، على سبع ليال من اليمامة . وفيه كان الكلاب الأوّل والكلاب الثانى من أيام العرب المشهورة . واسم الماء (قدة) بتخفيف الدال وتشديدها ؛ فأما الكلاب الأوّل فقد كان بين شرحبيل بن الحارث آكل المرار ، وأخيــه سلمة ، ومع شرحبيل بكر بن وائل و بنو حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم ، ومع أخيه سلمة بنو قيس ؛ وأما الكلاب الثانى فكان بين بنى سـعد والرباب ، وبين بنى الحارث بن كعب . وفى التاج واللسان مادة «كلب» : «كلاب الأوّل وكلاب الثانى : يومان كانا بين ملوك كندة و بنى تميم» .

(٢) الفجار : أربعة أفجرة ، وكلها بسوق عكاظ ، فأما الفجار الأوّل فقــد كان بين كنانة وهوازن ولم يقع بين الحيين قتال فى هذا اليوم ؛ وأما الفجار الثانى فقد كان بين قريش وهوازن ، ووقع بين القوم فيه قتال ودماء يسيرة ، فحملها حرب بن أمية وأصلح بينهم ؛ وأما الفجار الثالث فقد كان بين كنانة وهوازن ، ولم يقع بين القبيلتين قتال فى هذا اليوم ؛ وأما الفجار الرابع فقد كان بين قريش وكنانة كلها وهوازن ، وهــذا الأخير هو الذى كانت فيه الوقعة العظمى ، وهو خمســة أيام : يوم نخــلة ، و يوم شمطة ، و يوم العبلاء و يوم شرب ، و يوم الحريرة ؛ وسميت هذه كلها بأيام الفجار لأنها كانت فى الأشهر الحرم ، وهى الشهور التى يحرمونها ، ففجروا فيها ، فلذلك سميت بفجارا . انظر تفصيل هذه الوقائع وأسبابها فى العقد الفريد ج ٣ ص ٨٦ طبع المطبعة الشرقية بمصر . وعبارة التاج «مادة فجر» «الفجار يوم من أيام العرب ، وهى أربعة أفجرة : فجار الرجل ، وفجار المرأة ، وفجار القرد ، وفجــار البراض » إلى أن قال : « وكانت بين قريش ومن معها من كنانة ، وبين قيس عيلان فى الجاهلية ، وكانت الدبرة — أى الهزيمة — على قيس ، وقد حضرها النبىّ صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ابن عشرين سنة » الخ .

(٣) فى الأصل : «بفتح» ؛ وما أثبتناه عن القاموس وشرحه ، وغيرهما من كتب اللغة .

أو حصل فيـه زِحافٌ[1] من نقص به أو زيادة[2]، فيثبته بعد تحريره، ويضعَ الضبط في مواضعه، فإنّ تغييرَه يُخلّ بالمعنى ويفسده، ويحيله عن صفته المقصودة؛ فإذا عَرَف الناسخ هذه الفوائدَ وأتقنَها، وحرّر هذه القواعد وفنّنها[3]، وأوضح هذه الأسماء[4] وبيّنَها، وسلْسَل هذه الأنسابَ وعنْعَنَها؛ ... ...[5] والمرغوب في علمه وكتابته، فليبسُطْ قلمَه عند ذلك في العلوم، ويضعْ به المنثورَ والمنظوم؛ ولنذكُرْ كتابةَ التعليم . ٥

ذكر كتابة التعليم وما يحتاج من تصدّى لها إلى معرفته

وكتابة التعليم تنقسم إلى قسمين : تعليمِ ابتداء، وتعليمِ انتهاء

فأمّا تعليم الابتداء — فهو ما يعلّمُه الصبيانُ في ابتـداء أمرِهم؛ وأوّلُ ما يَبدأ به المؤدِّب من تعليم الصبيّ أن يُكتّبَه حروفَ المعجَمِ المفردات؛ فإذا علِمها

(١) الزحاف : تغير مختص بثواني الأسباب الثقيلة والخفيفة بلا لزوم، كما نص على ذلك في كتب العروض ، وعبارة القاموس وشرحه : « الزحاف ككتاب في الشعر ، هو أن يسقط بين الحرفين حرف فيزحف أحدهما إلى الآخر، تختص به الأسباب دون الأوتاد » . ١٠

(٢) «زيادة» : معطوف على قوله : «زحاف» ، لا على قوله : «نقص» ، إذ لو عطف عليه لاقتضى ذلك أن يكون الزحاف نقصا أو زيادة ، وليس كذلك ، فإن الزحاف لا يكون إلا نقصا في الحروف أو الحركات ؛ وأما التغير بالزيادة أو النقص ، فذلك هو العلة ، كما نص على ذلك في كتب العروض . ١٥

(٣) «فننها» ، أي أخذ في جميع فنونها وأنواعها وأحاط بها ، يقال : «فنن الكلام» ، إذا اشتق في فن بعد فن منه ؛ ويحتمل أن يكون المراد بقوله : «فننها» ، أن يجعلها فنونا وأنواعا ، فيراعي الناسخ في نسخ كل شيء ما يختص به من القواعد ولا يخلط بينها ؛ أخذا من قول اللغويين : «فنن الناس» ، أي جعلهم فنونا .

(٤) في الأصل : « الأسباب» ، وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيه السياق . ٢٠

(٥) موضع هذه النقط كلام ساقط من الأصل ، كما هو واضح ؛ ولم نجده فيما بين أيدينا من المظانّ .

الصبيُّ وعَرَف كيف يضعُها ، وميَّز بين المعجَم والمهمَل منها امتحنه[1] المؤدِّبُ بتقطيعها وسؤالِه عنها على غير وضعِها[2] ، مثل أن يسأله عن النون، ثمّ الجيم، والصاد ونحوِ ذلك؛ فإذا أجابه عمّا فرّقه وعكَسَه عليه عَلِم من ذلك أنّه أتقن هذه الحروف فيهجِّيه الحروفَ بعد ذلك حرفا حرفا ، كلَّ حرف وهجاءه فى المنصوبِ والمجرورِ والمرفوعِ والمجزوم ، فإذا عَرَف هجاءَ هذه الحروفِ وأتقنه، وآمتحنه بمحوِ ما تقدّم جَمَع له بعد ذلك كلَّ حرف إلى آخَرَ كتابةً ، من الباء والجيم والدال والراء والسين والصاد والطاء والعين والفاء والكاف واللام والميم ، يبدأ بالباء مع الألف وما بعدها ثم يُكتِّبه البسملة ، ويأخذ فى تدريجه فى الكتابة ، وتدريبِه فى آستخراج الحروف بالهجاء وما يتولّد منها إذا[3] آجتمعت ، إلى أن يَقْوَى فيها لسانُه ويدُه[4] ، ويَقرأَ ما يُكتَب له ، ويَكتُبَ ما يُقترَح عليه من غير منبِّه له ولا مساعد ؛ فهذه كتابةُ الآبتداء، ولا ينبغى أن يتصدّى لها إلّا من آشتهرت ديانتُه وحُسْنُ آعتقادِه وآلتزامُه طريقَ السنّة، ومن كان بخلاف ذلك، أو ممّن طُعِن فيه بوجهٍ من وجوه المطاعن وجب على ناظر الحِسْبة[5] مَنعُه .

---

(١) فى الأصل : «وامتحنه» ؛ والواو زيادة من الناسخ لا مقتضى لها فى هذا الموضع ، إذ قوله : «امتحنه» هو جواب الشرط ، كما هو واضح .

(٢) «على غير وضعها» ، أى على غير ترتيبها المعروف .

(٣) فى الأصل : «فاذا» ؛ والفاء زيادة من الناسخ .

(٤) فى الأصل : «زيده» بالزاى ؛ وهو تحريف .

(٥) ذكر فى صبح الأعشى ج ٤ ص ٣٧ فى الكلام على وظيفة الحسبة «أن موضوعها التحدّث فى الأمر والنهى ، والتحدث على المعايش والصنائع ، والأخذ على يد الخارج عن طريق الصلاح فى معيشته وصناعته» الخ وقال فى نهاية الأرب ج ٦ ص ٢٩١ نقلا عن الماوردىّ ما نصه : «الحسبة ، هى أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ، ونهى عن المنكر إذا ظهر فعله» الخ .

وأمّا تعليم الانتهاء — فهو كتابة التجويد، وهى أصــلُ جميع ما قدمناه من الكتابات، ويحتاج من تصدّى لهـا إلى إتقان أقلام الكتابة، ومعرفة أوضاعها على ما وضعه الوزير أبو علىّ بنُ مُقْلَةَ[1] حين عرّب الخطّ ونقلَه من الكوفية[2] إلى التوليد، ثم عمدتُه على طريق علىّ بنِ هلال الكاتب المعروفِ بٱبن البوّاب[3] وما وضعه من أقلام الكتابة، ومعرفةِ الأقلامِ الأصولِ الخمسة، وهى قلم المحقّق، وقلمُ النَّسْخ وقلمُ الرِّقاع، وقلمُ التّواقيع، وقلمُ الثُّلُث؛ فهذه الأقلامُ الخمسةُ هى الأصول؛ ثم تتفرّع عنها أقلامٌ أُخَرُ نذكرها بعــدُ إنْ شاء الله تعالى؛ وقد ذُكر لهذه التسمية أسباب وٱشتقاقات، فقالوا : إنّ قلمَ المحقّق إنّما سُمّىَ بذلك لأنّه أصل الكتابة، وهو يحتاج

(١) ابن مقلة، هو الوزير محمد بن علىّ بن الحسين بن مقلة الكاتب المشهور، كان فى أل أمره يتولى أعمال فارس، ثمٱستوزره المقتدر بالله الخليفة العباسىّ، ثم نفاه بعد ذلك الى بلاد فارس، ثم ٱستوزره القاهر بالله، وٱتهمه بعد ذلك بمعاونة من يريد الفتك به، وبلغ ٱبن مقلة الخبر فٱستتر منه، ثم ٱستوزره الراضى بالله، ثم جرى عليه بعــد ذلك كثير من المكاره والنكبات حتى قطعت يده ثم قطع لسانه؛ وكانت ولادته فى ســنة ثمان وستين ومائتين، وتوفى فى سنة ثمان وثلاثين وثلثمائة ا هـ ملخصا من وفيات الأعيان ج ٢ ص ٦١ طبع المطبعة الميمنية بمصر.

(٢) «من الكوفية»، أى من الصورة الكوفية؛ على أنه قد ورد فى صبح الأعشى ج ٣ ص ١٥ نقلا عن صاحب كتاب (إعانة المنشئ) أن أوّل ما نقل الخط العربىّ من الكوفىّ الى ٱبتداء هذه الأقلام المستعملة الآن، فى أواخر خلافة بنى أمية وأوائل خلافة بنى العباس؛ ثم ذكر أن الكثير من الكتاب يزعمون أن الوزير ابن مقلة رحمه الله تعالى هو أوّل من ٱبتدع ذلك؛ وهو غلط، فإنا نجد من الكتب بخط الأوّلين فيما قبل المـائتين ما ليس على صورة الكوفىّ، بل يتغير عنه إلى نحو هذه الأوضاع المستقرة، وإن كان هو إلى الكوفىّ أميل، لقربه من نقله عنه.

(٣) قيل له «ابن البوّاب» لأنّ أباه كان بوّابا؛ ويقال له : «ابن السترىّ» أيضا، لأنّ البوّاب يلازم ستر الباب؛ قال ابن خلكان فى ترجمته : إنه لم يوجد فى المتقــدمين ولا المتأخرين من كتب مثــله ولا قاربه؛ وإن كان أبو علىّ بن مقلة أوّل من نقل هذه الطريقة من خط الكوفيين وأبرزها فى هذه الصورة لكن ٱبن البوّاب هذب طريقته ونقحها، وكساها طلاوة وبهجة؛ وكان شيخه فى الكتابة ابن أسد الكاتب؛ وتوفى ابن البوّاب فى سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة، وقيل سنة ثلاث عشرة وأربعمائة ببغداد.

إلى التحقيق فى وضع الحروف وتركيبها ؛ وقلمَ النَّسْخ ، لأنه تُنسَخ به الكتب ولذلك وُضِع بحيث أنّ الكُتبَ لا تَحسُن كتابتُها بغيره ، لاعتدالِ أسطره ، ودقّةِ حروفه والتئامِ أجزائه ؛ وقلمَ الرِّقاع لأنه وُضِع لكتابة الرِّقاع المرفوعةِ فى الحوائج ؛ ألا ترى ما على الرِّقاع به[1] مِن البهجة؟ ولو كُتِبتْ بغيره ما حَسُن موقعُها من النفوس؛ وقلمَ التواقيع[2] لأنّه وُضِع لتُكتَب به التواقيعُ[3] الصادرةُ عن الخلفاء والملوك ؛ وقلمَ الثُّلُث لكتابة المناشير التى تُكتَب فى قطع الثُّلُث[4] ؛ هذا ماقيل فى سبب تسمية هذه الأقلام بهذه الأسماء .

وأمّا ما يتفرّع عن هذه الأقلام الخمسة التى ذكرناها ـــ فلكلّ قلمٍ منها غليظٌ وخفيفٌ ومتوسّط ، فقلمُ المحقّق يتفرّع عنه خفيفُه ، ويتفرّع

---

(١) « به » ، أى بسببه .

(٢) فى صبح الأعشى ج ٣ ص ٦١ ، ص ١٠٤ أن الذى اخترع هذا القلم هو يوسف أخو إبراهيم الشجرىّ ، وأنّ ذا الرياستين الفضل بن سهل وزير المأمون أعجب بهذا القلم ، وأمر أن تحرر الكتب السلطانية به ، ولا تكتب بغيره ، وسماه القلم الرياسىّ .

(٣) جمع « توقيع » على « تواقيع » كما هنا شائع فى كتب المؤلفين ؛ ولم نجده فيما لدينا من كتب اللغة غير كتاب « أقرب الموارد » ؛ والذى وجدناه فى هذه الكتب : « توقيعات » .

(٤) الذى وجدناه فيما لدينا من الكتب أن قلم الثلث يكتب به فى قطع الثلثين ، لا فى قطع الثلث ، كما هنا والذى يكتب به فى قطع الثلث إنما هو قلم التوقيع ؛ وأما تسمية قلم الثلث بهذا الاسم فقد اختلف الكتّاب فى وجه ذلك على مذهبين ؛ أحدهما أن الخط الكوفىّ أصلين من أربع عشرة طريقة هما لها كالحاشيتين ، وهما قلم الطومار ، وهو قلم مبسوط كله ، ليس فيه شىء مستدير ؛ وقلم غبار الحلبة ـــ بفتح فسكون وباء موحدة ـــ وهو قلم مستدير كله ، ليس فيه شىء مستقيم ، فالأقلام كلها تأخذ من المستقيمة والمستديرة نسبا مختلفة ؛ فإن كان فيه من الخطوط المستقيمة الثلث سمى قلم الثلث ، وإن كان فيه من الخطوط المستقيمة الثلثان سمى قلم الثلثين . المذهب الثانى أن هذه الأقلام منسوبة من نسبة قلم الطومار فى المساحة ، وذلك أن قلم الطومار مساحة عرضه أربع وعشرون شعرة من شعر البرذون ، وقلم الثلث منه بمقدار ثلثه ، وهو ثمان شعرات (صبح الأعشى ج ٣ ص ٥١ و٥٢ و٦٢) .

عنه أيضا قلمُ الرَّيحان[١]؛ وقلمُ النَّسخ يتفرّع عنه قلمُ المَتن، وهو غليظُه، وقلمُ الحواشى وهو خفيفُه، وقلمُ المنثور، وهو الذى يفصل بين كلِّ كلمةٍ وكلمةٍ ببياض؛ وقلمُ الرِّقاع يتفرّع عنه قلمُ الغُبار[٢]، وهو خفيفُه، وينزل منه بمنزلة الحواشى من النَّسخ، وهو الذى تُكتَب به المُلَطِّفاتُ[٣] والبطائق[٤]، ويتفرّع عنه أيضا قلمُ المقترِن، وهو ما يُكتَب سطرين مزدوِجين، وقد يُكتب بغير قلم الرِّقاع، لكن لم تجرِ عليه هذه التسمية، وفى الرِّقاع مسلسَل؛ وقـلمُ التّواقيع منـه ما هو مسلسَل، وهو مايتّصل بعضُ حروفه ببعض بتَشعيراتٍ رقيقةٍ تلتفّ على الحروف؛ وقلمُ الثُّلث يتفرّع عنه وعن المحقّق جميعا قلمٌ يسمّى قلمَ الأشـعار[٥]؛ ولهم أيضا قلمُ الذّهب[٦]، وهو قد يكون تارةً ثُلثـا وتارةً تواقيع إلّا أنه يكون خاليا من التشعير بسبب ترميكه باللّون المغايرِ للون الذّهب، والترميك هو أن يُحبَّس الحـرفُ بلون غيرِ لونه بقلمٍ رقيقٍ جدّا؛ ولهم أيضا قلمُ الطُّومار[٧]

---

(١) قال ابن الوحيد: قطة قلم الريحان أشدّ القطات تحريفا، وقطة الرقاع أقلها تحريفا. انظر تاريخ الأدب المرحوم حفنى بك ناصف ج ٢ ص ١٢٧

(٢) سمى هذا القلم قلم الغبار لدقته، كأن النظر يضعف عنه لضآلة حروفه كما يضعف عن رؤية الشيء عنـد ثوران الغبار وتغطيته له، وهو الذى يكتب به فى القطع الصغير من ورق الطير وغيره؛ وهو قلم ضئيل مولد من الرقاع والنسخ (صبح الأعشى ج ٣ ص ١٣٢).

(٣) الملطفات: جمع ملطفة بتشديد الطاء المكسورة، وهى مكتوب صغير بعتاب أو شفاعة (شفاء الغليل).

(٤) يريد بالبطائق: بطائق الحمام التى تحمل هذه البطائق على أجنحتها؛ وبعضهم يسمى هذا القلم قلم الجناح لذلك (صبح الأعشى ج ٣ ص ١٣٢).

(٥) لعل قلم الأشعار هذا هو المعروف بالمدوّر الصغير، وهو قلم جامع يكتب به فى الدفاتر، ويكتب به الحديث والأشعار (انظر فهرست ابن النديم ص ١٢ طبع المطبعة الرحمانية بمصر).

(٦) سمى قلم الذهب لأنّ كتابته بماء الذهب.

(٧) المراد بالطومار: الكامل من مقادير قطع الورق، أى الورقة الكاملة التى يعبر عنها الكتّاب الآن (بالفرخ)؛ وأضيف هـذا القلم الى الطومار لأنه يكتب به فيـه، كما فى صبح الأعشى ج ٣ ص ٥٣. وفى كتب اللغة أن الطومار والطامور: الصحيفة مطلقا، ولم يقيدوها بالكبيرة أو الصغيرة.

ومنه كاملٌ وغيرُ كامل، فالكاملُ : الذى إذا جُمعت الأقلامُ كلُّهـا كانت فى غلظه
وهو الّذى يُكتَب به على رءوس الدُّروج ؛ وغيرُ الكامل ، هو الطُّومار المعتاد ؛
فهـذه هى الأصول وما يتفرّع عنهـا . ولهم أيضا أسماءٌ أُخَر، منهـا قلمُ الطـور[1]
وقـلمُ المَنهَج ، وقلمُ الطَّمْغاوات[2] ، وأسمـاءٌ غيرُ هـذه اصطَلَح عليهـا الكُتّاب ؛
٥ فإذا أتقن الكاتب ما ذكرناه من هذه الأقلام وحرّرها ، وعَرَف أوضاعها
وقواعدَها ، وكيفيّة وضع الحروف، وموضعَ ترفيقها وتغليظها، والمكانَ الذى
تُكتَب فيـه بسنّ القلم وبصدرِه، وأين يضـع الحرفَ الآخَر منـه ، إلى غير ذلك
من شروطِها وقواعدِها، واتّصفَ بما قدّمناه فى المؤدِّب من الدِّيانةِ والخيرِ والعفّةِ
وحُسْنِ الطريقة وصحّـةِ الاعتقاد والتزامِ السُّنّة ، فقد استحقّ أن يتصدّى للتعليم
١٠ والإفادة، ويتعيّن على الطالب الرجوعُ إليه، والاقتداءُ بطريقته، والكتابةُ على خطّـه
والتزامُ توقيفه .

---

(١) لم نجد هذا اللفظ فيا راجعناه من الكتب التى بين أيدينا ؛ ولعل صوابه : (الأسطور)، وهو المعبر
عنه بقلم أسطورمار الكبير، كما فى كشف الظنون ج ١ ص ٣٥٧ طبع بولاق .

(٢) فى الأصل : « الطمغارات » بالراء مكان الواو ؛ وهو تحريف، اذ لم نجـده فيا بين أيدينا
١٥ من المظان ؛ ولعل صوابه ما أثبتنا ؛ والطمغاوات : جمع طمغا ، وهو لفظ فارسىّ يطلق على ما يعرف عندنا
الآن (بالتمغة) (والدمغة)، كما يستفاد من المعجم الفارسىّ الإنجليزىّ تأليف (ستاين جاس) .

[الفنّ الثـالث[1] فى الحيوان الصامت]

(٣)

قد جَمعتُ فى هذا الفنّ — أعزّك الله تعالى — من أجناس الحيوان بين الكاسر والكاشر[2]، والنـافر[3] والطائر، والصائد والصائل، والنـاهق والصاهل، والحامل والحالب، واللّادغ واللّاسب[4]، والكانس والسانح[5]، والرابح والسائح[6]؛ فمن أسـد آنفرد عظما بنفسه، وترفّع عن الإلمـام بمـا سواه من جنسه؛ إن وطئ أرضا مالت الوحوش عن آثاره، أو قصـد جهةً نفرتْ من جِواره، وإن فغر فاه[7] أبرز المُـدَى وإن مَدّ خُطاه قرّب المَدَى؛ ونَمِرٍ حديدِ النّـاب، مُوَشَّى الإهاب؛ وفَهْدٍ سريع الوُثوبِ والاختطاف، وكلبٍ إن طَفِئتْ النّيرانُ فهو الجـالب للأضياف؛ وضُبُع إن رأتْ قتيلا طافت به ومالت إليه، وذئبٍ ما رأى بصاحبه دما إلّا أغارَ عليـه؛ إلى غير ذلك من أنواع الوحوشِ والآرام، والخيلِ والبغالِ والأنعام، وذواتِ السُّموم القواتِلِ منها وغيرِ القواتل، وأصنافِ الطّير التى تكون تارة محمـولةً وتارة حوامل، وآونةً تختطِف من الهواء، وحالةً تقتنِص الوحشَ من البَيْداء؛ وما شا كل منها الكلب

(١) لم ترد هذه الترجمة فى (أ) وقد أثبتناها من (ب) .

(٢) الكاشر، من قولهم : «كشر السبع عن نابه»، اذا هرّ للهراش .

(٣) يريد بالنافر: ماينفر من الظباء ونحوها من أصناف الوحوش، إذ أن النفور وصف غالب عليها .

(٤) اللدغ واللسب كلاهما بمعنى واحد، إلا أن اللسب أكثر ما يستعمل فى العقارب، كما فى كتب اللغة ؛ ولمـا كان العطف يقتضى المغايرة كان من المحتمـل أن يريد باللادغ هنا : ما يعض من الحيات وباللاسب : ما يلسع من العقارب؛ إطلاقا للعامّ على الخاص فى كلا اللفظين .

(٥) الكانس، من «كنس الوحش» : إذا دخل فى الكناس، وهو موضع فى الشجر يكتن فيه الوحش ويستتر . والسانح، من «سنح» : إذا عرض وظهر؛ والمراد به ما يظهر من الحيوان البارزة ولا يستتر فى الأكنسة .

(٦) يريد بالرابح : ما يثبت من الحيوان فى مكان ولا ينتقل منه . وبالسائح : الذاهب فى الأرض المتنقل من مكان إلى مكان .

(٧) فغر فاه، أى فتحه .

والبهيمه ، وما حُبِس لسماع صوته فعلتْ قيمتُه كلَّ قيمه ؛ وما ينوح ويغرّد ، وما يتلو ويردّد ؛ وميّزتُ كلَّ حيوانٍ منهـا بمحاسنه ومناقِبه ، ونَبذْتُه بمعايِبه ومثالِبه ؛ ولولا خشيةُ الإطاله ، لوصفتُ كلَّ حيوان منها برساله ؛ لكنّى ٱستغنيتُ بمـا ألَفتُه من منقولى ، عمّا أصنّفه من مَقُولى ؛ وعلمتُ أنّى أقْصُرعن حقّ هـذه الرتبة فأحجمْتُ

٥ وأقِفُ دون بلوغ هذه الحَلْبة فأمسكْت ؛ وقد تقدّمنى مَن بالغ [فى][1] هـذا وأطنَبَ ووَجَدَ المقالَ [فبَسَطَ][2] القولَ وأسهب ، وحاز المعانىَ فمـا ترك لسـواه مذهب[3] ؛ فٱختصرتُ عند ذلك المقال ، وٱقتصرتُ على هذه النُّبْذة الّتى أشبهتْ طيفَ الخيال ؛ ووضعتُه على أحسن ترتيب ، ورتّبتُه على أجمل تقسيم وتبويب ؛ وهو يشـتمل على خمسة أقسام .

١٠ القسم الأوّل من هذا الفنّ فى السباع وما يتّصل بها من جنسها ، وفيه ثلاثة [أبواب][4]

البـاب الأوّل فى الأسد والبَبْر والنَّمِر

ولنبدأ بذكـر أسماء الأسـد ، ثم نذكر ما قيل فى أصنافِ الآساد وأجناسِها وعاداتِها فى ٱفتراسها ، وما فيها من الجراءة والجبن ، وما وُصِف به الأسـدُ نظما ونثرا

١٥ ثم نذكر ما سواه ، فنقول — وبالله التوفيق — :

(١) لم ترد هذه الكلمة فى (ب) وقد أثبتناها عن (أ) إذ لا يستقيم الكلام بدونها .

(٢) فى (ب) : «وراتهب» ؛ وهو تحريف .

(٣) مقتضى اللغة الفصحى أن يوقف على هذا اللفظ بالألف ، فيقال : « مذهبا » كما هى قاعدة الوقف على المنصوب المنوّن ، إلا أن المؤلف لمـا التزم السجع فى هذا الكلام اضطرّه ذلك إلى أن يقف عليه بالسكون ، وهى لغة ربيعة ، فإنهم يقفون على المنوّن بحذف تنوينه وسكون آخره مطلقا ، أى سواء أكان

٢٠ مرفوعا أم منصوبا أم مجرورا (شرح الأشمونى ج ٤ ص ١٧١ طبع المطبعة الأميرية) .

(٤) لم ترد هذه الكلمة فى (أ) وقد أثبتناها عن (ب) ، كما أنّ سياق الكلام يقتضى إثباتها أيضا .

أمّا أسماء الأسد — فقد بسط الناسُ فيها القولَ وزادوا، فمنهم من عدّ له ألفَ آسمٍ فما دون ذلك ، وقد آقتصرنا منها على أشهرِها .

فمن أسمائه : الأَسَد، والأنثى أَسَدَةٌ ولَبُؤة، والشِّبْل والحَفْص : جِرْوُه، والشِّبْلة[1] والحَفْصةُ[1] : الأنثى، وكُناه : أبو الأشبال، وأبو الحارث، ومن أسمـائه الأعلام : بَيْهَس[2]، وأُسامة، وهَرْثَمة، وكَهْمَس، ومن صفاته : الصِّمّ ، والصِّمّة، والمَصدَّر والصَّمْصامة[3] ، والهِزَبْر، والقَسْوَرة ، والدَّلهمس ، والضَّيْغم ، والغَضَنْفَر ، والهُمام والدَّوكَس[4] ، والدَّوْسَك ، والعَلَنْدَس[5]، والعُنابِس[6]، والسِّيد ، والدِّرْباس ، والفُرافِر

(١) كذا ورد هذان اللفظان فى كلا الأصلين وكتاب مبادئ اللغة للخطيب الإسكافى ص ١٤٧ طبع مطبعة السعادة ، وقد بحثنا عنهما فيما لدينا من كتب اللغة الأخرى فوجدنا الشبلة بهذا المعنى أيضا ضمن قطعة من كتاب (ما خالف فيه الإنسان البهيمة لقطرب) صفحة ٣٤ من النسخة المطبوعة فى فينا مع كتاب (أسماء الوحوش) للأصمعىّ ؛ ولم نجدها فى غير ذلك من كتب اللغة الجامعة التى بين أيدينا ، كاللسان والتاج والصحاح والمخصص ، وأما الحفصة فقد وردت فى هذه الكتب بعدّة معان ليس منها هذا المعنى المذكور هنا .

(٢) كذا فى (ب) ؛ والذى فى (أ) : «بهنس» وكلا اللفظين اسم للأسد ، كما فى كتب اللغة .

(٣) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين ومبادئ اللغة ص ١٤٧ طبع مطبعة السعادة ؛ وقد راجعنا اللسان والقاموس وشرحه والصحاح والمخصص ، وغيرها من الكتب ، فلم نقف فيها على أن الصمصامة من صفات الأسد ولا من أسمائه ، وانما يقال هـذا اللفظ للرجل والفرس والسيف ، والذى وجدناه من صفات الأسد فى هذه المادّة «الصمصم» بضم أوّله وفتح ثانيه «والصماصم» بضم أوّله أيضا .

(٤) فى كلا الأصلين : «والروكس» بالراء ؛ وهو تحريف .

(٥) فى كلا الأصلين : «العنكس» ؛ وهو تحريف . والذى فى نسخ القاموس : «عكندس» بالكاف ، وقال شارحه : «إنه غلط ، والصواب باللام» كما أثبتنا انظر تاج العروس (مادّة عكندس) .

(٦) فى كلا الأصلين : «والقنابس» بالقاف المعجمة ؛ وهو تصحيف .

[والقُصاقِص][1]، والقُضاقِض، والزِّئْبال، والضَّيْثَم، والخُنابِس، وعَشَمْشَم، والخُنابِش[2]: اللَّبُؤَة إذا آستبان حملُها، وكذلك الآفِل؛ والهَرِس[3]: الشديد المراس[4].

وأمّا أصناف الآساد وأجناسُها — فالذى يعرفها الناس منها صنفان: أحدُهما مستديرُ الجُثّة، والآخَرُ طويلُها، كثيرُ الشّعر؛ وعَدَّ أرِسْطُو من هذا النوع ضروبا كثيرة، حَكَى عن بعض من تكلم فى طبائع الحيوان قبله أنّ فى أرض الهند سَبُعا — سمّاه باليونانية[5] — فى عِظَم الأسد وخلقته، ما خلا وجهه فإنّه شبيهٌ بوجه الإنسان ولونُه شديدُ الحمرة، وذَنَبُه شبيهٌ بذَنَب العقرب، وفى طَرَفه[6] حُمَة[7]، وله صوتٌ يُشْبِه صوتَ الزُّمّارة [وهو قَوِىّ][8]، ويأكل النـاس؛ وذَكَر أنّ من السباع ما يكون فى عِظَم الثور وفى خلقته، له قرونٌ سود، طويلُها، فى قدر الشِّبر، إلّا أنّه [لا][9] يحرِّك

---

(١) وردت هذه الكلمة فى (أ)؛ ولم ترد فى (ب).

(٢) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين وكتاب مبادئ اللغة للخطيب الإسكافى، ونص على أنه بالشين المعجمة؛ ولم نجد الخنابش بهذا المعنى ولا بغيره فيما لدينا من كتب اللغة الجامعة الأخرى، كاللسان والتاج والصحاح والمخصص وغيرها من الكتب؛ والذى وجدناه بالمعنى المذكور هنا: «خنابسة» بالخاء المضمومة والسين المهملة والتاء.

(٣) فى كلتا النسختين: «الهرش» بالشين المعجمة؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا نقلا عن المخصص ج ٨ ص ٦٢

(٤) كذا فى (ب) والذى فى (أ): «الراس» بسقوط الميم؛ وهو تحريف.

(٥) قال الدميرىّ فى (حياة الحيوان) ج ١ ص ٣ طبع المطبعة الخيرية عند الكلام على هذا النوع: «لعل هذا هو الذى يقال له: «الورد».

(٦) فى كلا الأصلين: «طرفيه»؛ والياء زيادة من الناسخ.

(٧) الحمة: الإبرة التى تضرب بها العقرب؛ والذى فى (أ) «خمة» بالخاء المعجمة؛ وهو تصحيف.

(٨) لم ترد هذه العبارة فى (ب).

(٩) لم ترد هذه الكلمة فى كلا الأصلين؛ وسياق العبارة يقتضى إثباتها نقلا عن مباهج الفكر المأخوذة منه نسخة بالتصوير الشمسىّ محفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٣٥٩ علوم طبيعية.

الفكَّ الأعلى كما يحرِّكه[1] الثور ، ولرجليه أظلافٌ مشقوقة ، وهو قصيرُ الذَّنَب بالنسبة إلى نوعه ، ويَحفِر الأرضَ بخُرطومه ، ويَستفّ التراب ، وإذا جُرِح هَرَب ، فإن طُلِب رَمَحَ[2] برجليه ، ورَمَى برجيعه على بعد .

وأما عاداتها فى حملِها ووضعِها وحِضانتِها[3] — فقد قال صاحب كتاب مباهج الفكر ومناهج العبر : إن أصحابَ الكلام فى طبائع الحيوان يقولون : إن اللَّبُؤةَ لا تضع إلا جَرْوا واحدا ، وتضعُه بَضْعةَ[4] لحمٍ ليس فيها حِسٌّ ولا حركة ، فتحرُسُه من غير حَضانة[3] ثلاثةَ أيام ، ثم يأتى أبوه بعد ذلك فينفُخ فى تلك البَضْعة المرّة بعد المرّة حتّى تتحرك وتتنفّسَ وتتفرجَ الأعضاءُ وتتشكّلَ الصورة ، ثم تأتيه أُمُّه فتُرضِعه ولا يفتح عينيه إلا بعد سبعة أيامٍ من تخليقه[5] ؛ واللَّبُؤةُ مادامت تُرضِع لا يَقْرَبها الذَّكَر ألبتّة ؛ فإذا مضى على الجَرْو ستّةُ أشهرٍ كُلِّفَ الاكتساب لنفسه بالتعليم والتدريج وطارد الذَّكَرُ الأنثى ، فإن كانت صارفا[6] أمكنتْه من نفسها ، وإن لم تكن كذلك منعتْه

(١) كذا ورد هذا الكلام فى كلا الأصلين ومباهج الفكر ، وهو خلاف الصواب ، إذ الثور لا يحرّك فكه الأعلى ، كما هو مشاهد معروف ؛ وقد راجعنا الكلام على الثور والبقر فيما لدينا من الكتب المؤلفة فى الحيوان فلم نجد نصا على أن الثور يحرّك فكه الأعلى ، بل إنّ المؤلف نفسه لم يذكر ذلك فى الكلام على البقر فى السفر العاشر من هذا الكتاب ؛ وقد ذكر غيره أنه ليس لجنس البقر ثنايا عليا ؛ وإنما يقطع الحشيش بالثنايا السفلى انظر حياة الحيوان ج ١ ص ١٢٩ طبع المطبعة الميمنية بمصر ، وهذا الكلام يقتضى أنه لا يحرّك الفك الأعلى ؛ وأيضا فن المشهور أنه لا يحرّك فكه الأعلى من الحيوانات غير التمساح .

(٢) رمح ، أى رفس .

(٣) كذا ضبط هذا اللفظ بفتح الحاء وكسرها فى المصباح والأساس .

(٤) البضعة : القطعة ؛ وفى مباهج الفكر : « مضغة » ؛ والمعنى يستقيم عليه أيضا .

(٥) إضافة التخليق الى الهاء : من إضافة المصدر إلى مفعوله ، كما هو واضح .

(٦) الصارف : التى اشتهت الفحل .

ودفعته عن نفسها ، وبقيتْ مع جَرْوها بقيّةَ الحول وستّةَ أشهرٍ من الثانى ، وحينئذ تألف الذَّكَرَ وتُمَكّنه من نفسها ؛ والله أعلم .

وأمّا عادتها [فى] وثباتها وثِباتِها وأفعالِها وصبرها وسرعةِ مشيِها وأكلِها — فإنّ للأسدِ [من] بُعْدِ الوَثْبة ، واللّصوقِ بالأرض ، والإسراعِ فى الحُضْر إذا هَرَب ، والصبرِ على الجوع ، وقلّة الحاجة إلى الماء ، ماليس لغيرِه من السّباع ؛ قالوا : وربّما سار فى طلب القوت ثلاثين فرسخا ، وهو لا يأكل فريسةَ غيرِه من السباع ، وإذا شبع من فريسته تَرَكها ، ولم يعُدْ إليها ولو جَهَده الجوع ، وإذا أكل أكْلَةً يقيم يومين وليلتين بلا طعامٍ لكثرة آمتلائه ، ويلقيه بعد ذلك شيئا يابسا مثل جَعْرِ[1] الكلب ، وإذا بال رفع إحدى رجليه كالكلب ، وإذا فَقَد أكلَه صَعُب خُلُقُه ، وإذا آمتلأ[2] بالطعام فهو وادع ، وأكلُ الجِيَف أحبُّ إليه من أكل اللحم [الغَرِيض الغَضّ] ، وهو لا يفترس الإنسانَ للعداوة ولكن للطُّعْم ، فإنّه لو مرّ به وهو شبعانُ لم يتعرّض له ، وهو يَنْهَس[3] ولا يَمْضُغ ، ويوصف بالبَخَر[4] ، ولحمُ الكلب أحبُّ اللُّحمان إليه ، ويقال : إنّ ذلك لحَنَقه عليه ، فإنه إذا أراد التَّطوافَ فى جَنَبات القرى ألَحّ[5] الكلبُ فى النُّباح عليه والإنذارِ به ، فينهَضُ الناسُ ويتحرّزون منه ، فيرجع

(١) فى (أ) : «جعفر» ؛ والفاء زيادة من الناسخ ؛ والجعر : ما يبس من العذرة فى المجعر أى الدبر .

(٢) لم ترد هذه التكلة فى كلتا النسختين ؛ وقد أثبتناها عن (مباهج الفكر) إذ لا تتم المقابلة بدونها كما لا يخفى . والغريض من اللحم : الطرىّ .

(٣) النهس بسكون الهاء وفتحها : الأخذ بمقدّم الأسنان .

(٤) البخر : نتن الفم .

(٥) فى (ب) : (إلى آخره) ؛ وهو تحريف .

بالخيبة، فهو إذا أراد ذلك بدأ بالكلب ليأمنَ إنذارَه؛ ومن شأنه أنّه إذا أكثر من أكل اللحم وحَشوِ الدّم وحلَتْ نفسُه منهما، طَلَبَ المِلْح ولو كان بينه[1] و بين عِرّيسته[2] خمسون ميلا .

وأمّا [ما][3] فى الآساد من الجراءة والجبن — فجراءتُه معروفةٌ مشهوره، غيرُ منكوره ، فمنها أنّه يُقبِـل على الجمع الكثيرِ من غير فزعٍ ولا آكتراثٍ بأحد ولا مَهابةٍ له، وقد شاهدتُ أنا ذلك عِيانا، وهو أنّى ركبتُ ليلةً فى شوّال سنة آثنتين وسبعِمائة من (بَيْسانِ[4] الغَوْر) إلى (قَراوَى[5]) فى نحو خمسةَ عشرَ فارسا و جماعةٍ من الرجال بالقسىّ والتَّراكيش[6] — وكانت ليلةً مقمرة — فعارَضَنا أسد، ثمّ بارانا وسايَرَنا على يَمْنةِ طريقِنا عن غير بعد، بل أقربَ من رَشْقةِ حَجَر، لا أقول : مِن كفٍّ قوىّ فكان كذلك مقدارَ ربعِ ليـلة ، فلمّا أَيِس من الظَّفَر بأحدٍ منّا لتيقُّظنا قصَّر عنّا، ثم تركنا إلى جهـة أخرى . قالوا : والأسـدُ الأَسْوَدُ أكثرُ جراءةً وجهالةً وكَلَبًـا على الناس ؛ قالوا : وإن أُلجئ الأسدُ إلى الهربِ أو أحسَّ بالصيّادين تولَّى وهو يمشى

(١) « بينه » ، أى بين الملح، كما هو واضح، وتذكير الملح كما هنا لغة قليلة ، والأكثر فيه التأنيث كما نقله صاحب المصباح عن الصاغانىّ .

(٢) العرّيسة : مأوى الأسد .

(٣) لم ترد هذه الكلمة فى (ب)؛ ولا يستقيم الكلام بدون إثباتها .

(٤) بيسان : مدينة بالأردنّ بالغور الشامى ، وهى بين حوران وفلسطين .

(٥) قراوى : قرية بالغور من أرض الأردنّ .

(٦) التراكيش : جمع تَركش بفتح التاء والكاف وسكون الراء، وهو مقرّ السهام ؛ وقد عربه المولدون وتصرفوا فيه ، وهو عامىّ ، وقد ورد فى الشعر، قال الشاعر :

ظبى من الترك أغنتـه لواحظه * عما حوته من النبل التراكيش

انظر شفاء الغليل .

مشيا رفيقا ، وهو مع ذلك مُتَلَفِّت[1] يُظهِر عدمَ الاكتراث، فإن تمكّن منه الخوفُ هرب مُجِلا حتى يبلغَ مكانا يأمن فيه ، فإذا علم أنّه أَمِن مشى متّئدا ، وإن كان في سهلٍ وأُلجئ إلى الهرب جرى جريا شديدا كالكلب ، وإن رماه أحدٌ ولم يصبه شدَّ عليه ، فإن أخذه لم يضرّه ، وإنّما يخدشه ثم يخلّيه ، كأنّه منَّ عليه بعد الظَّفَر به (ق) وهو إذا شمّ أثرَ الصيّادين عفا أثَره بذَنَبه . ٥

وأمّا جبنُه — فمنه أنّه يُذْعَر من صوت الدّيك ، ومن نقرِ الطَّسْت وحِسّ الطُّنبور[2] ، ويفزع من رؤية الحبلِ الأسودِ والديكِ الأبيض والسِّنَّوْر والفَأْرة ، ويَدْهَش لضوء النار ، ويعتريه ما يَعترِى الظِّباءَ والوحوشَ من الحَيْرة عند رؤيتها وإدمانِ النظر اليها والتعجّب منها ، حتى يَشغَله ذلك عن التحفّظ والتيقّظ .

١٠ قالوا : والأسد لا يألَف شيئا من السّباع ، لأنّه لا يرى له فيها كفؤا فيَصحَبَه ، ولا يطأ شيء منها على أثر مشيه ، ومتى وُضِع جلدُ الأسد مع سائر جلودها تساقطتْ شعورُها ؛ والأسدُ لا يدنو من المرأة الطامث[3] ، وهو إذا مسّ بقوائمه شجرَ البَلُّوط[4] خَدِر[5] ولم يتحرّك من مكانه ، وإذا غمره الماء ضعف وبَطَلتْ قُواه ، فربّما ركب الصبيُّ على ظهرِه وقبض على أذنيه ولا يستطيع عن نفسه دفاعا ؛ وأخبرني بعضُ من سكن

---

١٥ (١) عبارة مباهج الفكر : «وهو مع ذلك يضمر الخوف» الخ .

(٢) «الطنبور» بضم الطاء : من آلات الطرب ، ذو عنق طويل وستة أوتار من نحاس ، وهو فارسيّ معرب .

(٣) الطامث : الحائض .

(٤) شجر البلوط : شجر كبير بديع بقشره ، وكانوا يقتلون بثمره قديما .

٢٠ (٥) الخدر بفتحتين : استرخاء الأعضاء وثقلها فلا يمكنها أن تتحرك .

غَورِ[1] الشأم أنّ بعض الغَـوارنةِ[2] رأى أسـدا فى بعض الأيام وهو رابضٌ على حافةِ نهرِ الأُرْدُنّ[3]، وظهرُه إلى المـاء، وذَنَبُه فيـه، وهو يرُشّ على ظهره وجنبيه بذَنَبـه وكان الغَوْرِىُّ من جانب الشَّريعـة[4] [الآخَر[5]] فبادَرَ بعبور المـاء، وعدّى الى جهة الأسد برفقٍ وسكونٍ حتّى صار وراءه، ثم قبض الغَوْرِىّ على مَرَقّ[*] فَخِذَى الأَسـد وجذَبَه إلى المـاء، فهمّ الأسدُ بالوثوب وضرب الأرضَ بيديه، فانْسَحَل[6] الرملُ من ٥

(١) غور الشأم : بين البيت المقـدّس ودمشـق، وهو منخفض عن أرض دمشـق وأرض البيت المقدّس، ولذلك سمى الغور، وفيه نهر الأردن، وبلاد وقرى كثيرة، وعلى طرفه طبرية وبحيرتها، وأشهر بلاده بيسان بعد طبرية .

(٢) الغوارنة : جمع غورانىّ، نسبة إلى الغور، ولم نجد هذه النسبة فيما لدينا من كتب اللغة، فلعلها كانت مستعملة بين أهل تلك البلاد . ١٠

(٣) ذكر صاحب (صبح الأعشى ج ٤ ص ٨١) : أن أصل نهر الأردنّ من أنهار تصب من جبل الثلج إلى بحـيرة بانياس، ثم يخرج من البحيرة المذكورة ويصب فى بحيرة طبرية، ويمتـدّ جنوبا، وهناك يصب فى نهر اليرموك بين بحيرة طبرية المذكورة وبين (القصير)، ويمتدّ فى وسط الغور جنوبا حتّى يجاوز (بيسان)، ويمتدّ فى الجنوب كذلك إلى (أريحا)، ولا يزال يمتدّ فى الجنوب حتّى يصب فى بحيرة زغر، وهى البحيرة المنتنـة المعروفة ببحيرة لوط اهـ وفى معجم البلدان لياقوت نقلا عن أحمد بن الطيب السرخسىّ أنهما أردنان : الأردن الكبير، والأردنّ الصـغير؛ فأما الكبير، فهو نهر يصب إلى بحيرة طبرية، بينـه وبين طبرية لمن عبر البحيرة فى زورق اثنا عشر ميلا، تجتمع فيه المياه من جبال وعيون، فتجرى فى هـذا النهر، فتسقى أكثر ضياع جنـد الأردن ممـا يلى ساحل الشأم وطريق صـور، ثم تنصب تلك المياه الى البحيرة التى عنـد طبرية؛ وأما الأردن الصـغير فهو نهر يأخذ من بحيرة طبرية ويمر نحو الجنوب فى وسط الغور، فيسقى ضياع الغور، وعليـه قرى كثيرة، منها (بيسان)، و (قراوى) وغير ذلك الخ والظاهر من سياق الكلام أن المراد هنا الثانى دون الأوّل . ١٥ ٢٠

(٤) الشريعة : اسم لنهر الأردنّ، كما فى صبح الأعشى ج ٤ ص ٨١، وهى أيضا مورد الشاربة من المـاء .

(٥) لم ترد هذه الكلمة فى (ب) .

(٦) فى كلا الأصلين : « فامسحل » بالميم مكان النون؛ وهو تحريف، إذ لم نجده فيما راجعناه من كتب اللغة؛ (وانسحل الرمل)، أى انجرف، وهو من قولهم : «سحلت الرياح الأرض»، أى كشطت = ٢٥

تحتهما، ولم يستطع إثباتَهما عليه، فانحدر إلى الماء، وركبه الغَوْرىّ، وقبض على أذنيه، وضربه بسكّين معه فقتله؛ والغَوارنةُ[1] تتحيّل على قتل السباع بأمورٍ كثيرةٍ مواجَهةً، والّذى وقع لهذا الرجل نادرُ الوقوع لم أسمع أنّه وقع لغيره، وهو أمرٌ مستفاضٌ[2] عند الغَوارنة[1].

٥ قالوا: والأسدُ لا تفارقه الحمّى، ولذلك الأطبّاءُ يسمّونها داءَ الأسد، وعظامُه عاسيةٌ[3] جدّا، وإن دُلك بعضُها ببعضٍ خرجت منها النّارُ كما تخرج من الحجارة وكذلك فى جلده من القوّة والصّلابة ما لا يعمَل فيه السلاحُ إلّا من مَراقّ[4] بطنِه؛ والأسدُ طويلُ العمر؛ وقال الشيخ الرئيس أبو علىّ بنُ سينا: إنّ شحم الأسد يحلّل الأورامَ الصُّلْبة.

---

١٠ = ما عليها ونزعت عنها أدمتها، ومنه سمى ريف البحر ساحلا، لأن الماء يسحله، أى يجرفه؛ أو لعله: «فانسحب» بالباء مكان اللام.

(١) تقدّم الكلام على هذا اللفظ فى الحاشية رقم ٢ من صفحة ٢٣٢ من هذا السفر فانظرها.

(٢) فى كتب اللغة أنه يقال: «حديث مستفاض فيه» «ومستفيض» ولا يقال: «مستفاض» كما هنا، فانه لحن، وقيل: إن «مستفاض» لغية، من «استفاضوه فهو مستفاض»، أى مأخوذ فيه، ونقل صاحب ١٥ التاج عن شيخه أن القياس لا ينافيه؛ وقد استعمله أبو تمام، كما فى موازنة الآمدىّ؛ وفى المصباح أن منهم من يقول: «استفاض الناس الحديث»؛ وأنكره الحذاق. وقال فى اللسان: «حديث مستفاض: ذائع، ومستفاض، قد استفاضوه»، أى أخذوا فيه، وأباها أكثرهم.

(٣) العاسية: الصلبة اليابسة.

٢٠ (٤) مراق البطن: أسفله وما حوله مما استرق منه، ولا واحد لها.

ذكر شيء ممـا وُصف به الأسد نثرا ونظما

قال أبو زُبَيْد الطائىّ يصفه لعثمانَ بنِ عفّان — رضى الله عنه — وكان قـد لقيه : أَقبَلَ يَتضالع(١) من بغيه، ولصدره نَحيط(٢)، ولبلاعيمه غَطيط(٣)؛ ولطَرْفـه وَميض ولأرساغِه نَقيض(٤)؛ كأنّمـا يَخبِط هشيما، أو يطأُ صَريما(٥)؛ وإذا هامةٌ(٦) كالمِجَنّ(٧)، وخدٌّ كالمِسَنّ؛ وعينان سَجْراوان(٨)، كأنّهما سراجان؛ وقَصَرةٌ(٩) رَبِلة(١٠)، ولَهْزِمةٌ رَهِلة(١١)؛ وساعدٌ

(١) يتضالع بالضاد المعجمة، أى يتمايل؛ وهو من ضلع فلان، اذا مال وجنف. والذى فى الأغانى ج ١١ ص ٢٥ طبع بولاق. «يتظالع»؛ وفى كتب اللغة ما يفيد أن ذلك ممـا يروى بالضاد والظاء؛ قال فى التاج (مادة ظلع بالظاء) : «والظالع : المـائل، وهذا يروى بالضاد أيضا» اهـ.

(٢) النحيط : الزفير. وفى (ب) : «نخيط»؛ وهو تحريف.

(٣) الغطيط : تردّد النفس صاعدا إلى الحلق حتى يسمعه من حوله (المصباح). وفى اللسان : الغطيط : النخير، وهو الصوت الذى يخرج مع نفس النائم، وهو ترديده حيث لا يجد مساغا.

(٤) فى كلا الأصليـن : «نفيض» بالفاء؛ وهو تصحيف. والنقيض بالقـاف : صوت المفاصـــل.

(٥) يريد بالصريم : ما جذ وقطع من الشجر، فعيل بمعنى مفعول.

(٦) كذا فى الأغانى ج ١١ ص ٢٥ طبـع بولاق. والذى فى كلا الأصليـن ومباهج الفكر : «ذا هامة»؛ وهو تحريف، إذ لا يستقيم معه الإعراب بالرفع فى قوله بعد : «وعينان سجراوان».

(٧) المجنّ : الترس.

(٨) فى كلا الأصلين : «شجراوان» بالشين المعجمة؛ وهو تصحيف؛ والسجراوان : تثنية سجراء، وهى العين التى يخالط بياضها حمرة، والاسم السجرة بضم فسكون.

(٩) القصرة بفتح القاف والصاد : أصل العنق.

(١٠) فى كلتا النسختين : «زبله»؛ وهو تصحيف؛ والربلة بفتح فكسر : الغليظة السمينة، وهو من الربالة بفتح الراء، وهى كثرة اللحم.

(١١) الذى فى كلا الأصلين : «وهزمة دهلة»؛ وهو تحـريف فى كلتا الكلمتين؛ واللهزمة : واحدة اللهزمتين، وهما مضيغتان فى أصل الحنك؛ وقيل عند منحنى اللحيين أسفل من الأذنين، وهما معظم اللحيين. والرهلة : المسترخية، وهو من «رهل اللحم» وزان «فرح» : إذا اضطرب واسترخى.

مجدول، وعضدٌ مفتول؛ وكفٌّ شَثْنةُ[1] البراثن، ومخالبُ كالمحاجن[2]؛ وفمٌ أشدق[3] كالغار الأخرق[4]؛ يفترّ عن معاولَ مصقوله، غيرِ مفلوله؛ فهجهجنا[5] به فقرقر[6] وبربر[7]، ثم زأر فجرجر؛ ثم لحَظَ فخلتُ البرقَ يتطايرُ من جفونه، عن شماله ويمينه؛ فأُرعشَت الأيدي، واصطكّت الأرجل؛ وجَحَظت[8] العيون، وساءت الظنون، ولحِقت الظهورُ بالبطون.

٥

ووصَفَه بعضُ الأعراب[9] فقال: له عينان حمراوان مثلُ وَهَج الشَّرَر، كأنما نُقِرتا بالمناقير في عُرْض حَجَر؛ لونُه وَرْد، وزئيره رعد؛ هامتُه عظيمه، وجبهتُه

(١) فى كلا الأصلين: «شبه»؛ وهو تصحيف. والشثنة: الخشنة الغليظة.

(٢) المحاجن: جمع محجن بكسر الميم، وهى العصا المعقفة الرأس كالصولجان.

١٠ (٣) الأشدق: الواسع الشدقين.

(٤) كذا ورد لفظ الأخرق بالراء فى كلا الأصلين ومباهج الفكر والأغانى ج ١١ ص ٢٥ طبع بولاق؛ والمراد به: الواسع، أخذا من سياق الكلام، ولم نجده بهذا المعنى فيما راجعناه من المظان، غير أنه ورد فى كتب اللغة أن الخرقاء هى الأرض الواسعة التى تخرق فيها الرياح؛ والذى يستفاد من المخصص ج ١٦ ص ٥٧ أن الخرقاء بهذا المعنى لا أفعل له، فقد وردت هذه الكلمة فى باب (فعلاء لا أفعل لها من جهة ١٥ السماع)؛ وإذن فلا يقال: «أخرق» بالمعنى السابق، فلعل ما هنا تحريف صوابه: «أخوق» بالواو مكان الراء، أى واسع، وهو من «الخوق» بالتحريك، أى السعة.

(٥) يقال: «هجهج بالسبع»، إذا صاح به وزجره ليكف.

(٦) «قرقر»: من القرقرة بمعنى الصياح، يقال: «قرقره»، أى صاح به.

(٧) بربر، أى صوّت وصاح مع غضب، ومنه سمى الأسد مبربرا بكسر الباء لجلبته وتنوره وغضبه.

٢٠ (٨) «جحظت العيون»، أى شخصت، وهو تفسير مجازىّ؛ قال فى اللسان فى تفسير قول عائشة — رضى الله تعالى عنها — تصف أباها: «وأنتم يومئذ جحظ تنتظرون العدوة» ما نصه: «جحوظ العين: نتوءها وانزعاجها؛ تريد: وأنتم شاخصو الأبصار ترقبون أن ينعق ناعق» اه ويجوز أن يقرأ بضم الجيم وتشديد الحاء مع الكسر مبنيا للمجهول، وهو من التجحيظ بمعنى تحديد النظر، كما فى القاموس وشرحه.

(٩) هو أبو زبيد الطائىّ، كما فى محاضرات الأدباء ج ٢ ص ٣٩١ طبع جمعية المعارف.

شَتيمه (١)؛ نابُه شديد، وشره عتيد (٢)؛ إذا آستقبلتَه قلتَ: أفرع، وإذا آستدبرتَه قلتَ: أفرع (٣)؛ لايَهاب إذا اللّيلُ عَسْعَس (٤)، ولا يجبُن إذا الصبحُ تنفّس؛ ثم أنشد:

عَبوسٌ شَموسٌ مُصْلَخِدٌّ (٥) مُكابِرٌ (٦) * جريءٌ على الأقران للقِرْن قاهرُ

براثنُه شُثْنٌ (٧) وعيناه فى الدُّجى * كجمر الغَضَى فى وجهه الشرُّ طائرُ

يُدِلُّ بأنيـابٍ حِدادٍ كأنّهـا * إذا قلَّص الأشداقَ عنها خناجرُ

ومن التهويلات فى وصف الأسد قولُ الشاعر:

إيّاك لا تَسْـتَوْشِ (٨) ليثا مُخْدَرا (٩) * للهولِ فى غسق الدُّجى دوّاسا

مَرِسا (١٠) كأمراس (١١) القَلِيب جُدولُه (١٢) * لا يسـتطيع له الأنامُ مِراسا

---

(١) الشتيمة: الكريهة المنظر.

(٢) العتيد: الحاضر المهيأ؛ والمراد أن شره لا تأخر فيه ولا آنتظار.

(٣) فى كلا الأصلين: «أقرع» بالقاف؛ وهو تصحيف كما لايخفى؛ والأفرع: الكثير الشعر، يريد لبدة الأسد، وهى الشعر المجتمع على كاهله.

(٤) عسعس الليل: أقبل بظلامه.

(٥) المصلخد: المنتصب قائما؛ والمراد أنه متهيء للشر مستعدّ له.

(٦) كذا فى مباهج الفكر؛ والذى فى كلا الأصلين: «مكاثر» بالثاء المثلثة؛ وهو تصحيف، إذ المكاثرة هى المغالبة فى الكثرة، ولا تصح إرادتها هنا.

(٧) الشثن: الغليظة الخشنة.

(٨) «لا تستوش ليثا»، أى لا تستخرج ما عنده من البأس والقوّة، وهو من الأستيشاء بمعنى الأستخراج؛ يقال «استوشى فلان فرسه»، اذا آستخرج ما عنده من الجرى.

(٩) المخـدر: من أخدر الأسد، اذا لزم الأجمة وآتخذها خدرا، ويجوز أن يقرأ بفتح الدال على صيغة آسم المفعول، وهو من «أخدر العرين الأسد»، أى ستره وواراه؛ ولهذا ضبطناه بالوجهين.

(١٠) المرس بفتح فكسر: الشديد المراس.

(١١) الأمراس: الحبال، وهو جمع جمع، فان الواحد «مرسة» بفتح أوّله وثانيـه، وجمعها «مرس» بفتح أوله وثانيه أيضا، وجمع الجمع «أمراس».

(١٢) الجـدول: قصب اليدين والرجلين؛ أو هى الأعضاء، واحده جدل بفتح الجيم؛ يريد أن أعضاءه محكمة الفتل وثيقة كالحبال التى تجتذب بها الدلاء.

شَثْنَ البراثِنِ كالمحَاجنِ عُطِّفتْ * أظفـارُه فتخالُها أقـواسا

لانَ الحديدُ لجلْدِه فإهابُهُ * يكفيه من دون الحديد لباسا

مصطكّةٌ أرساغُهُ بعظـامِه * فكأنّ بينَ فصولها[1] أجراسا

وإذا نظرتَ إلى وميض جفونِه * أبصرتَ بين شُفورِها[2] مقباسا

٥ وقال آخر:

توقَّ ـ وقاكَ[3] رَبُّ الناس ـ ليثا * حديدَ النّابِ والأظفارِ وَرْدا

كأنّ بِمُلتَقَى اللَّحْيَينِ منـه * مذرَّبةَ[4] الأسـنّةِ أو أحَدّا

وتَحسَبُ لَمْحَ عينيـه هُدوءا[5] * ورَجْعَ زئـيرِه برقا ورعدا

تَهاب الأُسْـدُ حينَ تراه منه[6] * اذا لاقَينـه[7] فى الغاب فَرْدا

١٠ تصُدّ عن الفرائسِ حين يبـدو * وكانت قبلُ تأنَف أن تصُـدّا

---

(١) الفصول : المفاصل .

(٢) كذا ورد هذا الجمع فى هذا الشعر؛ والذى فى كتب اللغة أن شفر العين يجمع على أشفار ولا يجمع على غير ذلك ، كما قاله سيبويه .

(٣) فى كلا الأصلين : «وقال» باللام؛ وهو تحريف .

١٥ (٤) المذرّبة : المحدّدة .

(٥) هدوءا ، أى فى وقت هدوء الليل وسكونه ، وذلك لأن هذا الوقت أشدّ لظهور البريق واللمعان .

(٦) لم نجد فيما لدينا من كتب اللغة أنه يقال : « هاب منه » وانما يقال «هابه» إلا أنه قد ورد تعدية هذا الفعل بـ «من» فى بعض عبارات اللغويين فى تفسير بعض الألفاظ ، لا أنه منقول عن العرب فقد جاء فى اللسان والتاج مادة «هيب» : «رجل هيوب» : جبان يهاب من كل شىء؛ فلعل هذا الفعل

٢٠ ضمن معنى الفزع ، فساغت تعديته بـ «من» .

(٧) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : « لاقيه » بالتاء ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما هو ظاهر .

وقال أبو الطّيّب المتنبّى — رحمه الله — :

وَرْدٌ إذا ورد البُحـيرةَ[1] واردا[2] * وَرَدَ الفراتَ زئيرُه والنّيــلا

متخضّبٌ بدمِ الفوارسِ لابسٌ * فى غِيلِه[3] من لِبْدتيـه غِيلا

فى وُحْدةِ الرُّهبانِ إلّا أنّه * لا يعرِف التحـريمَ والتّحليلا

وقعتْ على الأُرْدُنّ[4] منـه بليّةٌ * نُظِمَتْ[5] بهـا هامُ الرفاقِ تُلولا

يطأ البَرى[6] مترفّقا[7] من تِيهِه * فكأنّه آسٍ يجُسّ عليــلا

ويردُّ غُفْـرتَه[8] إلى يافـوخِه * حتّى تصـيرَلرأســه إكليلا

(١) يريد بالبحيرة : بحـيرة طبرية ، كما فى شرح العكبرىّ على ديوان المتنبى ج ٢ ص ١٩١ طبع بولاق ؛ وهذه البحيرة كالبركة ، تحيط بها الجبـال ، وتصب فيها فضلات أنهر كثيرة تجىء من جهة بانياس والساحل والأردن الأكبر ، وماء هــذه البحيرة عذب شروب ليس بصـادق الحلاوة انظر معجم البلدان

(٢) كذا فى كلا الأصلين ؛ والذى فى شرح العكبرىّ على ديوان المتنبى ج ٢ ص ١٩١ طبع بولاق «شاربا» ؛ وهو أنسب ، فانه يقل مجىء الحال المؤكدة موافقة لعاملها فى اللفظ والمعنى كما هنا ؛ ومنه قول الشاعر : «أصخ مصيخا لمن أبدى نصيحته» ، والكثير مجيئها موافقة لعاملها فى المعنى دون اللفظ ، كما نص على ذلك فى كتب القواعد .

(٣) الغيل : الأجمة ، وهى الشجر الكثير الملتف الذى يستتر فيه الأسد .

(٤) الأردنّ : كورة بالشأم واسعة ، منها الغور وطبرية وصور وعكا وما بين ذلك .

(٥) فى شرح العكبرىّ : «نضدت» ؛ والمعنى يستقيم على هذه الرواية أيضا .

(٦) البرى : التراب .

(٧) فى (أ) : «مترضا» ، وفى (ب) : «رقما» ؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين .

(٨) فى شرح العكبرىّ على ديوان أبى الطيب ج ٢ ص ١٩٢ طبع بولاق أن «الغفرة» هى الشعر اَلمجتمع على قفاه . والذى وجدناه فيما لدينا من كتب اللغة أنه يقال لشعر القفا «غفر» بالتحريك ، و «غفار» بالضم ، و «غفير» ، وأما «الغفرة» ، فهى ما يغطى به الشىء : فلعله سمى هذا الشعر «غفرة» ، لأنه يغطى القفا ؛ والمراد بهــذا البيت وصف شعر منكبيه بالعظم والطول حتى أنه يردّ ذلك الشــعر فيجتمع على هامته ويصير كالإكليل .

قَصَرتْ مخافتُه الخُطا فكأنّما * رَكِبَ الكَمِيُّ جوادَه مشكولا

وقال عبد الجبّار بنُ حمديس :

وليثٍ مقيمٍ فى غياضٍ منيعةٍ * أميرٍ على الوحش المقيمةِ فى القفرِ
يوسِّد شبليه لحومَ فوارسٍ * ويقطع كاللّصّ السبيلَ على السَّفْرِ
هِزَبْرٍ له فى فيه نارٌ وشَفْرةٌ * فما يَشتوِى لحمَ القتيل على الجمرِ
سراجاه عيناه إذا أظلم الدّجى * فإن بات يَسْرِى باتت الوَحْشُ لا تَسرى
له جَبْهةٌ مثلُ المِجَنّ ومَعْطِسٌ * كأنّ على أرجائه صِبغةَ الحِبْرِ[1]
يصلصلُ[2] رعدٌ من عظيم زئيره * ويلمعُ برقٌ من حماليقه[3] الحُمْرِ
له ذَنَبٌ مستنبَطٌ منه سوطُه * ترَى الأرضَ منه وهى مضروبة الظهرِ
ويَضرِب جنبيه به فكأنّما * له فيهما طبلٌ يَحُضّ على الكَرِّ
ويُضْحِك فى التّعبيس فكّيه عن مُدًى * نُيوبٍ[4] صلابٍ ليس تَهتَمّ بالفِهْرِ[5]
يصول بكفٍّ عَرْضُ شبرين عَرْضُها * خناجرُها أمضَى من القُضُبِ البُتْرِ
يجرِّد منها كلَّ ظُفْرٍ كأنّه * هلالٌ بدا للعين فى أوّل الشهرِ

وقال بِشْرُ بنُ عَوانةَ الفَقْعسىُّ[6] يصف ملاقاتَه الأسدَ وما كان بينهما :

أفاطمُ لو شهدتِ ببطن خَبْتٍ * وقد لاقَى الهِزَبْرُ أخاكِ بِشْرا

---

(١) فى (أ) : «الخبر» ؛ وفى (ب) : «الجبر» ؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين ؛ والتصويب عن ديوان ابن حمديس ص ٤٨٦ .

(٢) الصلصلة : ترجيع الصوت .

(٣) الحماليق : جمع حملاق و حملوق ، وهو باطن الجفن الأحمر الذى اذا قلب للكحل رأيت حمرته .

(٤) فى كلتا النسختين : «ينوب» ؛ وهو تصحيف .

(٥) الفهر : الحجر، وهو مؤنث .

(٦) كذا ورد هذا اللفظ فى كلتا النسختين ؛ وفى رواية : «العبدى» كما فى شرح مقامات بديع الزمان الهمذانى للشيخ محمد عبده ص ٢٤٧ طبع بيروت ؛ ولم نقف على مايرجح إحدى الروايتين ؛ وقد أورد =

إذًا لرأيتِ ليثـا رام ليثـا * هِزَبْرًا أغلبـا لاقَى هِزَبْرَا

تبهنَس(١) إذ تقاعس(٢) عنه مُهرى * محـاذرةً فقلتُ : عُقِرتَ مُهرا

أنِلْ قـدمىَّ ظهرَ الأرضِ إنّى * وجدتُ الأرضَ أثبتَ منكَ ظهرا

وقلتُ له وقد أبدَى نِصـالا * مـذرَّبةً(٣) ووجهـا مكفهِرّا

يُدِلّ بمِخلَبٍ وبحـدِّ نابٍ * وباللَّحَظات تحسَـبهنّ جمـرا

وفى يمنـاى ماضى الحـدّ أبقَى * بمَضرَبه قِراعُ المـوت أُثْرا(٤)

ألم يبلُغْـك ما فعلتْ ظُباه * بكاظمـة(٥) غداةَ لقيتُ عمـرا

وقلبى مثلُ قلبكَ لستَ أخشى(٦) * مصاوَلةً(٦) ولستُ أخاف ذُعْرا

= الهمذانىّ قصيدة بشر هذه وقصته مع ابنة عمه فى إحدى مقاماته ، وهى المقامة البشرية ؛ ولم نقف على ترجمة لبشر هـذا فيما لدينا من كتب الأدب على كثرتها ، كما أننا لم نجد اسمه فى معجمات الأسماء التى بين أيدينا ؛ وقال الشيخ محمد عبده فى شرحه على هذه المقامات ص ٢٥٠ طبع بيروت : « إن بعض الرواة قد نسب هذه الأبيات لعمرو بن معديكرب ، كتب بها إلى أخته كبشة ، ومطلع قصيدة عمرو :

أكبشة لو شهدت ببطن جبٍّ * وقد لاقى الهزبر أخاك عمـرا »

ثم قال : « والصحيح أن الواقعتـين مختلفتان » . ولم يورد أبو الفرج فى الأغانى هـذه الأبيات فى أخبار عمرو بن معديكرب .

(١) تبهنس الأسد ، أى تبختر .

(٢) تقاعس ، أى تأخر ورجع إلى الخلف .

(٣) المذرّبة : المحدّدة .

(٤) الأثر بضم الهمـزة : أثر الجرح ، وقد اسـتعاره هنا للندوب والثلوم التى تكون فى السـيف من مقارعة الأبطال .

(٥) كاظمة : جوّ — أى منخفض من الأرض — على سيف البحر فى طريق البحرين من البصرة بينها وبين البصرة مرحلتان ، وفيها ركايا كثيرة ؛ وقد أكثر الشعراء من ذكرها .

(٦) فى رواية أخرى لهذا البيت : « ليس يخشى مصاولة فكيف يخاف » الخ كما فى شرح مقامات بديع الزمان للشيخ محمد عبده ص ٢٥١ ؛ والمعنى يستقيم على كلتا الروايتين .

وأنت تروم للأشبال قوتا * وأطلب لابنة الأعمام مهرا [1]

فقيم تروم مثلى أن يولّى * ويترك فى يديك النفس قسرا؟! [2]

نصحتك فالتمس يا ليث غيرى * طعاما إن لحمى كان مُرًّا

ولما ظن أن الغش نصحى * وخالفنى كأنى قلت هُجْرا

دنا ودنوت [3] من أسدين [4] راما * مراما كان إذ طلباه وعرا

يكفكف غيلةً إحدى يديه * ويبسط للوثوب على أخرى

هززت له الحسامَ نخلت أنى * شققت به من الظلماء [5] فجرا

حساما لو رميتُ به المنايا * لجاءت نحوه تعطيه عذرا

وجُدتُ له بجائفةٍ [6] رآها * بمن كذبته ما منّته غدرا [7]

(١) كذا ورد هذا الشطر فى مقامات الهمذانى؛ والذى فى كلا الأصلين : «ومطلبي لبنت العم»؛ وهو خطأ إذ لا يستقيم به الإعراب بالنصب فى قوله آخر البيت : «مهرا» كما لا يخفى .

(٢) القسر : القهر .

(٣) فى رواية : «مشى ومشيت» . انظر شرح الشيخ محمد عبده على مقامات البديع الهمذانى ص ٢٥٢

(٤) «من أسدين» أى فيا لهما من أسدين .

(٥) فى رواية : «سللت به لدى الظلماء» ؛ شرح الشيخ محمد عبده على مقامات الهمذانى ص ٢٥٢ .

(٦) الجائفة : الطعنة التى تخالط الجوف .

(٧) «غدرا» : مفعول لقوله : «رآها» ؛ وقوله : «بمن كذبته» متعلق بقوله : «غدرا» ، و«ما» فى قوله : «ما منته» مفعول ثان لـ«كذبته» ؛ والمعنى أن هذا الأسد رأى إصابة الطعنة غدرا بالذى كذبته تلك الطعنة ما كانت قد منته من خيبتها وعدم إصابتها لاضطرابها فى كف ضاربها ، فكأن الأسد قد ظن أنها ستخطئه وتمنى ذلك فكذبته الطعنة أمنيته وغدرت به . وروى هذا البيت فى مقامات الهمذانى : «وجدت له بجائشة أرته * بأن كذبته» الخ؛ وقال الشيخ محمد عبده فى تفسيره ما نصه : «الجائشة : النفس؛ يتهكم على الأسد ويقول : انى تكرمت عليه بنفس قد أرته وأظهرت له انها قد غدرت به فيما منته وأطمعته فيها بثباتها بين يديه ، اذ كذبته تلك الأمنية وفتكت به ، وقد يراد من الجائشة هنا المعنى الوصفى ، أى بضربة هائجة وقد كانت تلك الضربة منه خيبتها لاضطرابها بهيجان ضاربها» اهـ .

بضربةِ فَيْصَـــلٍ تركتْه شَفْعا * وكان كأنّه الجُلْمُــودُ وَتْرا

نخــرّ مضــرّجا بدمٍ كأنّى * هــدمت به بنـاءً مشــمَخِرّا

وقلت له : يعــزّ عــلىّ أنّى * قتلت مناسـبى جَلَدا وقهــرا

ولكن رمتَ شـيئا لم يرُمْه * سواك فلم أُطِقْ يا ليثُ صـبرا

تحاول أن تعلّمنى فــرارا * لعمر أبيـك قد حاولتَ نُكْرا

فلا تَبْعَــدْ لقــد لاقاك حرٌّ * يحـاذر أن يعـابَ فمتَّ حُرّا

وأمّا البَبْر [وما قيل فيه][1] — فهو سَبُعٌ هنـدىّ ، ويقال : حبشىّ ؛ وهو فى صورة أسدٍ كبير ، أزبُّ[2] ملمَّعٌ بصُــفرة وسواد ؛ ويقال : إنّه متــولّدٌ بين الزّبرقان[3] واللّبُؤة ؛ وفى طبعــه أنّه يسالم النَّمِر وغيرَه من السباع ما لم يَستكلِب ، فاذا آستكلَب خافه كلُّ شىء كان يسالمه ، وهو والأســد متواذّان أبدا ، ومودّتُه معه كمودّة الخنافس والعــقارب والحيّات والوَزَغ ؛ ويقال : إنّ الأنثى منــه تَلْقَــح بالريح ، ولهــذا يقال : إنّ عَدْوَه يشــبه الرّيحَ سرعة ، ولا يقــدر أحدٌ على صيده ؛ وإنّما تُسرَق جِراؤه فتُحمَل فى مثــل القوارير من زجاج ، ويُرْكَض بهــا على الخيول السوابق ، فإن أدركهم أبوها رُمِىَ اليه بقارورة منها ، فيشتغل بالنظر إليهــا والفكرة[4]

(١) لم ترد هذه العبارة فى (ب) .

(٢) الأزب : من الزبب بالتحريك ، وهو كثرة الشعر وطوله .

(٣) كذا ورد هــذا اللفظ فى كلا الأصلين ومباهج الفكر الكتبىّ وحياة الحيــوان للدميرى ج ١ ص ١٠٣ طبع المطبعة الخيرية وديوان الحيوان للسيوطى ؛ وهو سبع هندىّ أصغر من الفهد أحمر ذو زغب وعينين براقتين ، سريع الوثبة انظر مروج الذهب للمسعودى ج ١ ص ١٨٤ طبع بولاق ؛ ولم نجد فيما لدينا من كتب اللغة ما يسمى بهذا الاسم من السباع وغيرها من بقية الحيوانات ؛ ولهذا لم نضبطه .

(٤) فى كلا الأصلين : « والنكرة » بالنون ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنــا كما يقتضيه الســياق ؛ والذى فى مباهج الفكر وحيــاة الحيوان ج ١ ص ١٠٣ طبع المطبعة الخيرية : « والحيــلة » ؛ والمعنى يستقم عليه أيضا .

فى إخراج جَرْوِه منها ، فيَفُوتُه الآخذُ لها ؛ وزعم قومٌ أنه إذا ٱستَكلَب ورآه الأسد رقد له حتّى يبولَ فى أذنه خوفا منه ورهبةً له ؛ هكذا نقَل صاحبُ مباهج الفكر ومناهج العبر، ولم أقف على شعرٍ فى وصف البَبْر ولا رسالةٍ فأُوردَها .

ذكر ما قيل فى النَّمِر

والنَّمِر له أسماء، منها السَّبَنْدَى والسَّبَنْتَى، والطرحُ[1] : [ولدُه][2]، وجمعُه طُروح؛ والتلوة[1] والخَثعةُ : [الأنثى][2] .

وزعم أهلُ البحثِ عن طبائع الحيوان والاطّلاع على أسرارِه أنّ النَّمِرةَ لا تضع ولدَها إلّا وهو مطوَّقٌ بأفعى، وهى تُعَيِّث[3] وتنهَش[4] إلّا أنها لا تَقتُل؛ وفى طبع النَّمِر وعادتِه أنّه يشبع لثلاثة أيّام، ويقطعها بالنوم، ثم يخرج فى اليوم الرابع، ومتى لم يَصِدْ لم يأكل، ولا يأكل من صيد غيرِه كالأسد، وينزّه نفسَه عن أكل الجِيَف ولو مات جوعا؛ وهو لا يأكل لحومَ الناس إلّا للتداوى من داءٍ يصيبُه؛ وفيه

(١) كذا ورد لفظ « الطرح » و « التلوة » فى كلا الأصلين وكتاب مبادئ اللغة ص ١٤٨ طبع مطبعة السعادة بمصر ؛ ولم نجدهما بهذا المعنى المذكور هنا فيما لدينا من كتب اللغة الجامعة ، كاللسان والتاج والصحاح والتكملة والمخصص وغيرها ؛ ولهذا لم نضبطهما .

(٢) لم يرد فى الأصل هاتان الكلمتان اللتان تحت هذا الرقم ؛ وقد أثبتناهما عن كتاب مبادئ اللغة ، وهو الذى نقل عنه المؤلف هذه الأسماء فيما يظهر لنا وإن لم يصرح بهذا النقل .

(٣) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر وحياة الحيوان وديوان الحيوان : « تعيش » بالشين ؛ وهو تحريف فى جميع هذه الكتب ، إذ لم نجد من معانيه ما يناسب السياق ؛ ولعل صوابه ما أثبتنا ؛ و « تعيث » بتشديد الياء، أى تؤثر ؛ يقال : «عيث فى السنام بالسكين» ، أى أثر فيه .

(٤) تنهش : من النهش ، وهو تناول الشىء بالفم ليعضه فيؤثر فيه ولا يجرحه .

زَعارّةُ[١] خُلق ، وحِلّةُ نفس ، وتجهُّـم وجه ، وشـدّةُ غيظ ، ولهـذا يقال فى الرجل إذا آشـتدّ غضبُه وكـثر غيظُه على عدوّه : "لَبِس له جِلْدَ النَّمِر"[٢] ، أى تخـلّق بأخلاقه ؛ والنَّمِرُ بعيدُ الوثبـة ، وربّمـا وثب أربعين ذراعا صُعودا إلى مَجثَمِه الذى يأوِى اليه ، وقد شوهد وهو يَثِبُ فى اللّيل فيصير فى داخل زَربية الغنم فيأخذ الشاةَ فيحذفُها إلى خارج الزّربية ، ثم يَثِبُ فيسبِقُها إلى الأرض ، ويتناولُها من الهواء قبل أن تسقُطَ على الأرض ؛ ومن خصائصه الغريبة أنّ المعضوض منه يطلبه الفأرُ حيث كان ، ويقصده ليبول عليه ، فإن ظَفِر به وبال عليه مات ؛ والناس يَحترِزون على من يجرحه النَّمِرُ غايةَ الاحتراز ، والفأرُ يطلُب المجروحَ كلَّ الطلب ، ومن أعجب ما سمعتُ أنّ إنسانا جرحه النَّمِرُ فآحترَز على نفسه من الفأر ، فركب فى مَرْكَب ، ووقف به فى المـاء وقد وَثِق بذلك ، وظَنّ أنّ الفأر لا يصل إليه ، فآتّفق لنفوذ القضاء المقـدّر الذى لا حيلةَ فى دفعه أنّ حِدَأةً آختطَفتْ فأرا من الأرض ، وطارت فحاذت المجـروح فلمّا سامتَه الفأرُ بال عليه فمات . وقد وُجِد فى بعض الكتب القديمة : أنّ النَّمِر إذا عضّ إنسانا أُخِذَ زهرُ السُّماقِ[٣] ودُلِكَ به الجُرح ، فإنّ الفأرَ لا يقاربُه ، ويكون فى ذلك شفاؤه ؛ وأخبرنى من عاين ذلك عند التَّجْرِبة ؛ والنَّمِرُ يحبّ شربَ الخمر ، وبها يصاد ، فإنه اذا سكِر نام ؛ وزعموا أنّه يتولّد بينه وبين اللَّبُؤة سبعٌ يسـمّى الذَّراع[٤] على قَدْرِ الذئب العظيم ، كثير الجراءة ، لا يأوى معه شيءٌ من السباع والوحوش .

(١) الزعارّة بتشديد الراء وتخفيفها : الشراسة وسوء الخلق .

(٢) فى كلا الأصلين : «وتخلق» ؛ وهو غير مستقيم ، فان هذه الجملة تفسير للمثل السابق ، لا من تتمته .

(٣) السماق بتشديد الميم : من شجر القفاف والجبال ، وله ثمر حامض عناقيد فيها حب صغار يطبخ ؛ قال أبو حنيفة : لا أعلمه ينبت بشىء من أرض العرب إلا ما كان بالشأم ؛ قال : وهو شديد الحمرة .

(٤) كذا ورد هـذا اللفظ فى كلا الأصلين ومباهج الفكر ؛ ولم نجـد سبعا بهذا الاسم فيما راجعناه من كتب اللغة ، كاللسان والتـاج والمخصص وغيرها ، كما أننا لم نجد كلاما عن هـذا السبع فيما لدينـا من الكتب المؤلفة فى الحيوان ؛ ولهذا لم نضبطه .

ما قاله الشعراء في وصف النمر

ووَصَفَ كُشاجِم النَّمِر من طَرَدِيَّة[1] فقال :

وكالحٍ كالمُغْضَبِ المَهِيجِ * جَهْمِ المُحَيَّا ظاهِرِ النَّشِيجِ[2]
يَكشِر عن مثلِ مُدَى العُلوجِ[3] * أو كَشَبَا أسِنَّةِ الوَشِيجِ
مدبَّجِ الجِلْدِ بلا تدبيجِ * كأنّه من نَمَطٍ[4] منسوجِ
تريك فيه لُمَعُ التدريجِ * كواكبا لم تكُ في بروجِ

ولم أقِفْ في وصف النَّمِرِ على غيرِ ذلك فأذكرَه .

---

(١) «طردية» ، أي أرجوزة طردية ، نسبة الى الطرد بالتحريك ، وهو مزاولة الصيد .
(٢) النشيج ، هو ترديد الصوت في الصدر دون إخراجه .
(٣) لعل الوجه في إضافة المدى إلى العلوج — وهم كفار العجم — اختصاصهم بصنعها ، أو بصنع الجيد منها .
(٤) النمط : ضرب من البسط .

البـاب الثـانى من القسم الأوّل من الفنّ الثالث

فيما قيل فى الفهد والكلب والذئب والضبع والنِّمْس

ذكر ما قيل فى الفهد

يقال للذَّكَر : الفَهْد ، وللأُنثى : فَهْدة «وهما البَنّة ، ولذلك يُكنى أبابَنّة»[1] ، وجِرْوُه الهَوْبَر، والأنثى هُبيرة[2]؛ قال أرِسْطو: إنّ الفَهْدَ متولِّد بين أسدٍ ونَمِرة، أو لَبُؤة ونَمِر؛ ويقال : إنّ الفَهْـدةَ إذا حَمَلتْ وثقُلَ حَمْلُها حَنـا عليها كلُّ ذَكَرٍ يراها من الفهود، و يواسيها من صيده ، فاذا أرادت الولادةَ هَرَبتْ إلى موضعٍ قـد أعدّته لنفسها ، حتى اذا علّمت أولادَها الصيدَ تركتْها ، و بالفَهْد يُضرَب المثلُ فى شـدّة النوم؛ قال بعضُ الشعراء :

رَقدتْ مقلتى وقلبىَ يقظـا * نُ يُحِسّ الأمورَ حِسًّا شديدا
يُحْمَـد النومُ فى الجواد كما لا * يَمنع الفَهْدَ[3] نومُه أن يَصيدا

(١) كذا ورد فى كلا الأصلين وكتاب مبادئ اللغة هـذا الكلام الموضوع بين هاتين العلامتين ؛ والمراد أن الذكر والأنثى من الفهود يطلق على كل منهما لفظ « البنة » ؛ ولم نجد « البنة » ولا «أبابنة» بهذا المعنى فيما لدينا من كتب اللغة الجامعة ، كاللسان والتاج والصحاح والمخصص وغيرها ، كما أن ابن الأثير لم يذكر « أبابنة » فى كتابه (المرصع فى الآباء والأمهات) طبع أوربا ؛ ولم يورده المحبّى أيضا ضمن الكنى التى ذكرها فى كتابه (ما يعول عليـه فى المضاف والمضاف إليـه) المحفوظة منه نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٤٧٥٤ أدب ؛ وقد ضبطناه بفتح الباء وتشديد النون تبعا لضبطه فى مبادئ اللغة ضبطا بالقلم لا بالعبارة .

(٢) كذا ورد هـذا اللفظ فى كلا الأصلين ومبادئ اللغة ؛ ولم نجد الهبيرة بهذا المعنى المذكور هنا فى غير ذلك من كتب اللغة الأخرى التى بين أيدينا ؛ والذى وجدناه أن الهبيرة : الضبع مطلقا ، وقيل : الضبع الصغيرة ؛ و يقـال لأنثى الضفادع : أم هبيرة ، وللذكر : أبو هبيرة ، كما فى تاج العروس .

(٣) فى (أ) : « يمنع النوم فهـده » بتقديم النوم على الفهد؛ والسياق يقتضى العكس كما أثبتنا نقلا عن (ب) ومباهج الفكر .

وقال الجاحظ : قال صاحبُ المنطق[١] : والفَهْد إذا آعتراه الداء الّذى يقال له : (خانقة الفهود) أَكَل العَذِرةَ فبرأ منه ؛ قال : والسباعُ تَشتهى رائحةَ الفهود، والفَهْد يتغيّب عنها[٢] ، وربّما قَرُب بعضُها من بعض فيُطمِع الفَهْدَ فى نفســه ، فإذا أراده الفَهْدُ[٣] وَثَب عليه السبُعُ[٣] فأكله؛ قالوا : وليس شىء فى الحيوان فى جِرْم الفَهْد إلّا والفَهْدُ أثقَلُ منــه وأحطَمُ لظهر الدابّة ؛ والإناثُ أصعبُ خُلقا وأكثرُ جراءةً وإقداما من الذكور؛ ومن خُلقِ الفهد الحياء، وذلك أنّ الرّجلَ يمرّ بيَدِه على سائر جسدِه فيَسكُن لذلك، فإذا وصلتْ يدُه إلى مكان الثُّفْــر[٤] قَلِقَ حينئذ وغضب؛ ويقال : أوّلُ من صاد بالفهــد كُلَيْبُ وائل، وقيــل : هَمّامُ بنُ مُرّةَ، وكان صاحبَ لهوٍ وطرب ؛ وأوّلُ من حمله على الخيل يزيدُ بنُ معاويةَ بنِ أبى سفيان، وأكثرُ من آشتهر باللّعب بها أبو مسلم الخُراسانىُّ صاحبُ الدّعوة العبّاسيّة، وأوّلُ من آستنّ حَلْقةَ[٥] الصــيد المعتضِدُ بالله ؛ والمواضعُ الّتى توجَد فيها الفهودُ ما يلى بلادَ الحجاز إلى اليمن، وما يلى

---

(١) يريد بصاحب المنطق : أرسطوطاليس .

(٢) ورد هذا الكلام فى مباهج الفكر مع زيادات أخرى موضحة له ، فقد جاء فيه ما نصه : «والسباع تشتهى رائحة الفهد وتستدل بها على مكانه ، وتعجب بلحمه أشدّ العجب ، فهو يتغيب عنها لذلك» .

(٣) ورد فى كلا الأصلين كل من هاتين الكلمتين اللتين تحت هــذا الرقم مكان الأخرى ؛ وهو خطأ من الناسخ مغير للمعنى المقصود ، والصواب ما أثبتنا ، كما يقتضيه قوله قبــل : «فيطمع الفهد فى نفسه» ؛ ويؤيده أيضا ما ورد فى مباهج الفكر ، وعبارته : «فاذا أحس السبع منه ذلك وثب عليه فأكله» .

(٤) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : «النفر» بالنون ؛ وهو تصحيف ؛ والثفر بفتح الثاء وضمها للسباع ولذوات المخالب : كالحياء للناقة .

(٥) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : «خلقة» ؛ وهو تصحيف .

الحجازَ إلى العراق، وما يلى بلادَ الهند الى تُبَّت[1]، وتوجد أيضا فى بَرِّيّة عَيْذاب من أعمال قُوص من الدّيار المصريّة .

ما قيل فى وصف الفهود من النظم والنثر

وقد وَلِع الشعراء والفضلاء بوصف الفهود نظما ونثرا؛ فمن ذلك قول أبى إسحاق الصابى فى رسالةٍ طَرَدِيّة[2] جاء منها : ومعنا فهودٌ أخطَفُ من البُروق، وأسرَعُ من السهم حين المُروق، وأثقَفُ[3] من اللُّيوث، وأجرَى من الغُيوث، وأمكَرُ من الثعالب وأدَبُّ من العقارب، خُمُصُ الخصور قُبُّ البطون[4]، رُقْشُ المتون[5]، حمرُ الآماق خُزْرُ[6] الأحداق، هُرْتُ الأشداق[7]، عِراضُ الجباه غُلْبُ الرِّقاب[8]، كاشرةٌ عن أنيابٍ كالحِراب، تَلحَظ الظِّباءَ من أبعد غاياتها، وتعرف حِسَّها من أقصى نهاياتها، تَتبَع مَرابِضَها وآثارَها، وتَشَمّ روائحَها وأبشارَها .

(١) كذا ضبط هذا اللفظ فى القاموس ومعجم البلدان؛ وذكر ياقوت أيضا أن الزمخشرىّ كان يقوله بكسر ثانيه، وبعضهم يقوله بفتح ثانيه، ورواه أبو بكر محمد بن موسى بفتح أوّله وضمّ ثانيه، وهو بتشديد الباء فى جميع هذه الروايات، وهو بلد بأرض الترك؛ ثم ذكر بعد ذلك : «أنه قرأ فى بعض الكتب أن تبت مملكة متاخمة لمملكة الصين، ومتاخمة من إحدى جهاتها لأرض الهند، ومن جهة المشرق لبلاد الهياطلة، ومن جهة المغرب لبلاد الترك» الخ .

(٢) طردية، أى صيدية، نسبة الى الطرد بالتحريك، وهو مزاولة الصيد .

(٣) أثقف : من «ثقفه»، اذا أدركه وأخذه، يريد أنها أشدّ إدراكا وأخذا للصيد من الليوث .

(٤) «قب البطون»، أى ضوامرها، الواحد أقب .

(٥) رقش المتون، أى أنّ فى متونها نقط سواد وبياض، واحده أرقش .

(٦) فى كلا الأصلين : «جرد»، وهو تحريف؛ والخزر بضم فسكون : جمع أخزر، من الخزر بالتحريك، وقد اختلف اللغويون فى معناه، فقيل : هو النظر الذى كأنه فى أحد الشقين؛ وقيل : هو إقبال الحدقتين إلى الأنف؛ وقيل : هو النظر كأنه يكون بمؤخر العين؛ والمعنى يستقيم على كل من هذه التفسيرات .

(٧) «هرت الأشداق»، أى واسعتها، الواحد أهرت .

(٨) غلب الرقاب، أى غليظتها، من الغلب بالتحريك، وهو غلظ العنق وعظمه .

ومن رسالة طَرَديّة لضياء الدّين نصر الله بن الأثير الجزرىّ يصف فهْدا بعد أن ذَكَر ظبيا، قال : فأرسلنا عليه فهْدا سَلِسَ الضَّريبه[(١)]، ميمونَ النقيبه، منتسبا إلى نجيبٍ من الفهود ونجيبه ؛ كأنما ينظر من جمره، ويسمع من صخره، ويطأ من كلّ بُرْثُنٍ على شَفْرَه؛ وله إهابٌ قد جُبِلَ[(٢)] من ضدّين : بياض وسواد، وصُوِّر على أشكال العيون فتطلّعتْ إلى آنتزاع الأرواح من الأجساد؛ وهو يَبلُغ المَدَى الأقصى فى أدنى وثَباته، ويَسبِق الفريسةَ ولا يقبِضها إلّا عند التفاته .

وقال أحمدُ بنُ زياد بنِ أبى كَرِيمةَ يصفُها بعد أن وصف الكلبَ من أبيات :

بذلك أبغى الصيدَ طورا وتارةً * مُخْطَفةِ الأكفال[(٣)] رُحْبِ الترائبِ

مرقّقةِ الأذنابِ نُمْرٍ[(٤)] ظهورُها * مخطَّطةِ الاذانِ غُلْبِ[(٥)] الغواربِ

---

(١) الضريبة : الطبيعة والسجية .

(٢) جبل، أى خلق .

(٣) كذا فى (أ) والحيوان ج ٢ ص ١٣٤ طبع مطبعة السعادة ، والمراد أنها ضامرة الأعجاز صغيرتها ؛ وفى رواية أخرى «الأحشاء» انظر الحيوان أيضا ج ٦ ص ١٦٢ والمعنى يستقيم على هذه الرواية أيضا كما لا يخفى . وفى مباهج الفكر : « الأكفان » ، وهو مقلوب الأكتاف ، أى الجوانب ، كما هو ظاهر .

(٤) « نمر ظهورها » أى أن فى ظهورها نمر بضم ففتح ، أى نكت بيضاء وسوداء ، الواحد أنمر .

(٥) فى (أ) : « صلب » وفى (ب) : «خلب» ؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين ؛ « وغلب الغوارب » ، أى غليظة الأعناق عظيمتها .

مـــدنَّرةٍ(١) ورقٍ(٢) كأنّ عيونَهـا * حواجلُ(٣) تستوعِى(٤) متونَ الرّواكبِ
اذا قلّبتْهـا فى الحِجَاجِ(٥) حسِبتَها * سَنَا ضَرَمٍ فى ظلمة الليـــلِ ثاقبِ
مولَّعـــة(٦) قُطْس(٧) الأنوف عوابس * تخـال على أشـداقها خطَّ كاتبِ

---

(١) فى كلا الأصلين والحيوان « مدربة » ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما فى مباهج الفكر ، وكما يقتضيه قوله بعد : «ورق» ؛ والمدنرة : التى فى لونها سواد تخالطه شهبة ؛ وقال أبو عبيدة : المدنر : الذى فيه نكت فوق البرش .

(٢) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر « زرق » ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما فى الحيوان للجاحظ ج ٢ ص ١٣٤ وكما هو المعروف المشاهد من ألوان الفهود ؛ والورق : جمع أورق وهو الذى فى لونه سواد وبياض كدخان الرمث .

(٣) الحواجل : القوارير الواســعة الرءوس ، واحده حوجلة ، يريد بهـذا التشبيه وصف عيونها بالتؤور ، كما قال العجاج :

كأن عينيه من التؤور * قلتان أو حوجلتا قارور

(٤) فى كلا الأصلين : « تستدعى » ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيـه قوله قبل : « حواجل » بالمعنى السابق فى الحاشـية التى قبل هذه . « وتستوعى » ، أى تستوعب ، يريد أن هذه الحواجل ، أى القوارير تستوعب فيها متون الرواكب ، وهى الشحوم المتراكب بعضها على بعض فى مقدّم السنام ؛ هذا ما يظهر لنا من معنى هـذا الشطر ؛ وفى الحيوان للجاحظ « تستدى » ؛ ولم نجد من معانى الاستدماء ما يناسب السياق .

(٥) الحجاج بكسر الحاء وفتحها : العظم المستدير حول العين .

(٦) كذا فى (ب) وغيرها من الكتب الأخرى ؛ والذى فى (أ) « براقة » ؛ وهو خطأ من الناسخ لا يستقيم به البيت ؛ والمولعة : من التوليع ، وهو التلميـع من البرص وغيره ، ويقال : «فرس مولع» أى أن تلميعه مستطيل ، وهو الذى فى بياض بلقه آستطالة وتفرق .

(٧) القطس : جمع أقطس ، من القطس بفتحتين ، وهو تطامن قصبة الأنف وانتشارها ؛ وقيل : هو آنفراش الأنف فى الوجه .

نواصب للآذان حتّى كأنّها[1] * مَداهنُ للإجراس[2] من كلّ جانبِ
ذوات أشافٍ[3] ركّبتْ[4] فى أكُفّها * نوافذَ فى صُمّ الصخور نواشبِ
ذِراب[5] بلا ترهيف قَينٍ[6] كأنّها * تَعقرُبُ اصداغِ الملاح الكَواعبِ
فـوارس ما لم تَلْقَ حربا، ورِجْلة[7] * إذا آنستْ بالبِيدِ شُهْبَ[8] الكتائبِ

---

(١) فى رواية أخرى لهـذا الشطر : « نواصب آذان لطاف كأنها » انظر الحيوان للجاحظ ج ٢ ص ١٣٤ .

(٢) « للإجراس » متعلق بقوله فى أوّل البيت : « نواصب » أى أن هـذه الفهود ناصبة آذانها لأجل الإجراس، أى آستماع الصوت، تقول : «أجرسنى السبع» إذا سمع صوتك؛ وليس وصفا لقوله : « مداهن » إذ لا يخفى فساده؛ والذى فى كلا الأصلين : « الأجرا » بسقوط السين، وفى مباهج الفكر والحيوان : « الأحراس » بالحاء المهملة ؛ ولم نجد له معنى يناسب السياق ؛ ولعل صوابه ما أثبتنا .

(٣) ورد هذا البيت فى كلا الأصلين بين البيت الحادى عشر والثانى عشر من هذه القصيدة، والسياق يقتضى وضعه فى هذا الموضع اذ لا يستقيم البيت الآتى بعد بدونه، وكما هو ترتيب الجاحظ فى الحيوان ج ٢ ص ١٣٤

(٤) الأشافى : جمع إشفى بكسر الهـمزة وفتح الفاء، وهى مثقب الإسكاف ومخيطه، استعارها لبراثن الفهود .

(٥) فى كلا الأصلين : «دواب» بالدال المهملة والواو؛ وهو تحريف؛ والذراب : الحداد .

(٦) القين : الحداد .

(٧) الرجلة بفتح الراء وكسرها : المشاة؛ وفى كلا الأصلين ومباهج الفكر والحيوان : «ورحله» بالحاء؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا كما تقتضيه المقابلة بقوله : « فوارس » وقد سبق فى ص ٢٤٧ س ٩ من هذا السفر ما يستفاد منه أن الفهود تركب الخيل كالفوارس من الناس، فقد ذكر المؤلف كما ذكر غيره أن أوّل من حمله على الخيل يزيد بن معاوية؛ ومعنى البيت أن هذه الفهود فوارس فى غير أوقات الصيد ؛ ومشاة على الأقدام حين تصيد، لأنها تعدو خلف الوحش .

(٨) يريد بشهب الكتائب : أسراب الوحش التى تصيدها الفهود من البيداء، لأن فى لونها شهبة .

تَرَوٌّ وتَسكينٌ يكون دَريئـةً * لِمَن "بذى الأسراب"[1] فى كلِّ لاحبِ[2]
تَضاءلُ حتّى ما تكاد تُبِينُهـا * عيونٌ لدى الضَّبْرات[3] غيرُ كَواذِبِ
حِراصٍ يَفُوت البرقَ أمكثُ[4] جريِها * ضِراء[5] مُبِلّات[6] بطول التَّجارِبِ
تُوسَّدُ أجيادَ الفرائسِ[7] أذرعًا * مُرمَّلةً[8] تَحكى عناقَ الحبائبِ

وقال ابنُ المعتزّ :

ولا صيدَ إلّا بوثّابةٍ * تطير على أربعٍ كالعَذَبْ[9]
مُلمَّعةٍ[10] من نِتاج الرِّياح * تُريك على الأرض شيئًا عجبْ

(١) كذا وردت هذه العبارة التى بين هاتين العلامتين فى (أ) والذى فى (ب) «بذى الأتراب» ؛ وفى الحيوان : «بذى الأسوار» ولم يتضح لنا المعنى المراد من هذه العبارات الثلاث ؛ والذى نرجحه أن فى جميعها تحريفا لم نقف على صوابه .

(٢) اللاحب : الطريق الواضح .

(٣) كذا فى كلتا النسختين ، ولعل المراد بالضبرات : الوثبات ، يقال : «ضبر الفرس ضبرا» إذا جمع قوائمه ووثب ، والمعنى ان عيون هذه الفهود لا تكذبها عند ما تريد الوثوب على فرائسها فلا يخطئها الصيد .

(٤) كذا فى (ب) والحيوان ؛ والذى فى (أ) ومباهج الفكر : «أنكث» بالنون ، وهو تحريف .

(٥) الضراء : المعتادة الصيد ، والواحد ضرو بكسر الضاد .

(٦) كذا فى الحيوان ج ٢ ص ١٣٥ ، والمراد بالمبلات : الغالبات ، يقال : «أبل عليه» أى غلبه ، والذى فى كلا الأصلين : «متلات» بالتاء ؛ وهو تحريف إذ لم نجد له معنى يناسب السياق .

(٧) فى كلا الأصلين والحيوان : «الفوارس» ، وهو تحريف ، اذ الفهود لا توسد الفوارس أذرعها ، كما هو ظاهر ، وإنما تفعل ذلك بفرائسها ، أى تمسكها بين أذرعها وتضمها إليها فلا تفلتها كما قال ابن المعتز فى أبياته الآتية بعد يصف فهدة : «تضم الطريد إلى نحرها» الخ البيت .

(٨) المرملة : الملطخة بالدم .

(٩) العذب : الخيوط التى ترفع بها الموازين ، واحدها عذبة ، شبه بها أرجل الفهدة فى الدقة والنحول .

(١٠) ملمعة : أى ذات لمع من ألوان مختلفة ؛ والذى فى مباهج الفكر : «معلمة» ؛ أى أنها مدربة على الصيد .

تضمّ الطريدَ إلى نحرها * كضمّ المُحِبّة من لا يُحِب
إذا ما رأى عَدوَها خلفَه * تَاجت ضمائرُه بالعطَبْ
لها مجلسٌ فى مكان الرّديف * كتركيّةٍ قد سبتْها العربْ
ومقلتُها سائلٌ كحلُها * وقد حُلِّيَتْ سُبَحا من ذهبْ
متى أُطلقتْ من قلاداتها * وطار الغبارُ وجدّ الطلبْ
غدتْ وهى واثقةٌ أنّها * تقوم بزاد الخميس اللَّجِبْ

وقال محمدُ بنُ أحمدَ السّرّاجُ يصفه :

وأهرَتِ(١) الشِّدْق فى فيه وفى يده * ما فى الصوارم والخَطّيّة الذُّبُلِ
تساهمَ الليلُ فيه والنهارُ معا * فقمّصاه(٢) بجلبابٍ من المُقَلِ
والشمسُ مذ لقّبوها بالغزالة لم * تَطلُعْ لناظره إلّا على وَجَلِ

وقال آخر :

وأهرَتِ(١) الشِّدْقِ بادى السُّخْط مطّرِح الـ * ـحياء جَهْمِ المحيّا سيِّئِ الخُلُقِ
والشمسُ مذ لقّبوها بالغزالة أعـ * ـطته الرِّشاء(٣) جدًّا(٤) من ثوبها اليَقِقِ(٥)

(١) الأهرت : الواسع .
(٢) فى (ا) «فقمصاه» ، وهو تصحيف .
(٣) سياق البيت يدل على أنه يريد بالرشاء : جمع رشوة ، ولم نجد الرشاء بهذا المعنى فيما راجعناه من كتب اللغة التى بين أيدينا ، والذى وجدناه أن جمع الرشوة رشا بالألف مقصورا ، وزان سدر ، جمع سدرة ، فلعل المدّ هنا لضرورة الوزن ، وقد أجاز الكوفيون مدّ المقصور محتجين بقول الشاعر :

* فلا فقر يدوم ولا غناء * .

(٤) فى (ب) ومباهج الفكر : «جسدا» ، وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيه سياق البيت .
(٥) اليقق بفتح القاف وكسرها : الشديد البياض .

(١٠) ونقّطتـــه حِبـاءً[1] كى يسـالمهـا[2] * عـلى المنـايا نعاج[3] الرمل بالحَـــدَقِ

وقال آخر :

تغايرَ الليلُ فيـــه والنهـارُ معا * فخلّياه بجلبـاب من الحَـــدَقِ
والشمسُ مذ لقّبوها بالغزالة لم * تَطلُعْ على وجهه من شدّة الحَنَقِ[4]

ذكـر ما قيــل فى الكلاب

يقال : إن بين الكلب والضّبُع عداوةً شـديدة، وذلك أنه إذا كان فى مكانٍ مرتفع ووَطِئت الضّبعة[5] ظلَّه فى القمر رمى نفسَه إليها مخذولا فأكلته، ويقال : إنّ الإنسان متى حَمَل لسانَ ضبُعٍ لم يَنْبَحْ عليه كلب ؛ ومتى دُهِن كلبٌ بشحمها جُنّ ؛ وفى طبع الكلب أنه يحمى ربَّه، ويَحمِى حريمَه شاهدا وغائبا، ونائما ويقظانَ ؛ والكلبُ أيقظُ الحيوان عينا فى وقت حاجتــه[6] الى النوم ، وأنومُها نهارا عنـد آستغنائهم عن حِراسته ؛ ومن عجيب أمره أنه يكرِم الجِلّة من الناس وأهلَ الوجاهة ؛ فلا يَنْبَح على أحد منهم ، وربّما حاد عن طريقهم [ويَنْبَح][7] على الأسْـوَد والوَسِخ الثوب والزَّرِىّ الحال والصغير .

(١) فى كلا الأصـلين ومباهج الفكر « حياء » بالياء المثناة ؛ وهو تصـحيف صـوابه ما أثبتنا كما يقتضيه السياق ؛ والحباء : العطاء .
(٢) « يسالمها على المنايا » ، أى على ألا يوقع بها المنايا .
(٣) فى (أ) : « نعاج » ، وفى (ب) : (بعاج)، وهو تحريف فى كلتا النسختين .
(٤) فى كلا الأصلين : « الحتق » بالميم ، وهو تحريف ، إذ لا يناسب معناه سياق البيت ، كما هو ظاهر ، ولعل صوابه ما أثبتنا ، وكان الأنسب منه : « الفرق » بفتحتين ، أى الفزع والخوف من أن يصيدها ؛ ولم نثبته فى صلب الكتاب لبعده فى رسم الحروف عما فى كلتا النسختين .
(٥) الضبعة بالتاء : لغة حكاها ابن عباد فى المحيط ، وأنكرها الجوهرىّ انظر تاج العروس .
(٦) حاجته ، أى حاجة ربه ، كما يتضح ذلك من السياق .
(٧) لم ترد هذه الكلمة فى (ب) .

وأمّا ما فى الكلب من المنافع الطبّية — فقد قال الشيخ الرئيس أبو علىّ بن سينا : إنّ بول الكلب يستعمل على الثآليل (١)، ودمَ الكلب لنُهوشه (٢) ولسمّ السهام الأَرْمَنِيَّة (٣)(٤)؛ وقال إبراهيمُ بنُ هَرْمَةَ — رحمة الله تعالى عليه — :

أوصيك خيرا به فإنّ له * سجيّةً لا أزال أحمدُها
يدُلّ ضيفى علىّ فى غَسَقِ الليـل إذا النارُ نام مُوقِدُها

وقال أيضا :

يكاد إذا ماأبصر الضيفَ مقبلا * يكلّمه من حبّـه وهو أعجمُ

فصـــل

قال أبو عثمانَ عمرو بنُ بحر الجاحظُ فى كتاب الحيوان : وزعموا أنّ ولد الذئب [من الكلبة] (٥) يقال له : الدِّيسَم، ورُوىَ لبشّار بن بُرد فى دَيْسَم العَنَزِىّ أنه قال :

أدَيْسَمُ يا ابنَ الذئبِ من نسل زارعٍ * أتروِى هجائى سادرا غيرَ مقصِـرِ

قال : وزارع، اسمُ الكلب، يقال للكلاب : أولاد زارع؛ قال : وزعم صاحب المنطق (٦) أنّ أصنافا أُخَرَ من السباع المتزاوجاتِ المتلاقحاتِ مع اختلاف الجنس والصورة

(١) الثآليل : جمع ثؤلول، وهو بثر — أى خراج — صغير صلب مستدير على صور شتى ؛ فمنه منكوس ومتشقق ذو شظايا ، ومتعلق ومسمارىّ عظيم الرأس مستدق الأصل وطويل معقف ومفتح .

(٢) «لنهوشه» ، أى لعضاته ، وإنما ساغ جمع المصدر هنا لإرادة أنواع النهش أو وحداته .

(٣) فى (ب) «النهار» ؛ وهو تحريف .

(٤) الأرمنية : نسبة الى أرمينية ، وهى بلاد معروفة ، وهـذه النسبة على خلاف القياس ، وكان القياس «الأرمينية» إلا أنه لما وافق ما بعد الراء منها ما بعد الحاء فى حنيفة ؛ حذفت الياء منها كما حذفت من حنيفة فى النسب ؛ وأجريت ياء النسبة فى أرمينية مجرى تاء التأنيث فى حنيفة .

(٥) لم ترد هذه العبارة فى (أ) .

(٦) يريد بصاحب المنطق : أرسطوطاليس .

معروفةُ النِّتاج مثل الذئاب التى تَسفَد الكلابَ فى أرض رُومِيَة[1]؛ قال : وتتولّد أيضا كلابٌ سَلُوقيّـةٌ بين ثعالبَ وكلاب ؛ قال : وبين الحيوان الذى يسمَّى باليونانيّة "طاغريس"[2] والكلبِ تحدث هذه الكلابُ الهنديّة؛ قال : وليس يكون ذلك من الولادة الأولى؛ هذا ماحكاه الجاحظ عن صاحب المنطق . وحَكَى الجاحظ عن بعض البصريّين عن بعض أصحابه، قال : وزعموا أنّ النِّتاج الأوّلَ يخرج صعبا وحشيّا لا يلقَّن ولا يؤلَّف ؛ وزعم لى بعضُهم عن رجلٍ من أهل الكوفة من بنى تميم أنّ الكلبةَ تَعرِض لهذا السبع حتى تَلْقَح، ثم تَعرِض لمثله مرارا حتى يكون جَرْوُ البطن الثالث قليلَ الصعوبة يَقبَل التلقين، وأنّهم يأخذون إناثَ الكلاب ويربطونها فى تلك البرارىّ، فتجىء هذه السباع فتَسفِدها، قال: وليس فى الأرض أنثى يُجتَمَع على حبّ سِفادِها، ولا ذَكَرٌ يَجتمِع له من النِّزاع[3] إلى سِفاد الأجناس المختلفة أكثر فى ذلك من الكلب والكلبة ؛ وقال : اذا ربطوا هذه الكلابَ الإناثَ فى تلك البرارىّ، فإن كانت هذه السباع هائجة سفِدتْها، وإن لم تكن السباع هائجةً فالكلبةُ مأكولة؛ قال الجاحظ : ولو تمّ للكلب معنى السَّبُع وطباعُه ما أَلِف الإنسانَ واَستَوحَشَ[4] من السَّبُع، وكَرِه الغِياض، وأَلِفَ الدُّور، واَستَوحَشَ من البرارىّ

(١) ذكر ياقوت أن هذا الاسم بتخفيف الياء، وقال : «كذا قيده الثقات» .

(٢) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين والجزء الأول من كتاب الحيوان ورقة ٢١٦ من النسخة المأخوذة بالتصوير الشمسى المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٤٢٨٥ أدب، وهى أوثق النسخ التى بين أيدينا من هذا الكتاب؛ وفى النسخة المطبوعة بمطبعة السعادة بمصر ج ١ ص ٨٥ «طاعويس»؛ والظاهر أنه تحريف؛ ولم نجد الكلام على هذا الحيوان فيما بين أيدينا من الكتب المؤلفة فى هذا الفن .

(٣) النزاع : الاشتياق، كالنزوع .

(٤) «واستوحش» الخ أى وما استوحش، فالنفى السابق مسلط على هذا الفعل وما بعده من الأفعال أيضا، كما لا يخفى؛ وبهذا التفسير يستقيم الكلام .

وجانَبَ القفار، وألِف المجالسَ والدّيار ؛ ولو تمّ له معنى البهيميّة فى الطبع والخُلق والغـذاء ما أكل الحيوانَ ، وكَلِبَ[1] على الناس ، نَعَمْ حتّى ربّما وثب على صاحبه ؛ وذَكَرَ من معايب الكلب وذمّه، فقـال : إنّه حارسٌ محترَسٌ منه ، ومؤنسٌ شديدُ الإيحاش من نفسه ، وأليفٌ كثيرُ الجناية[2] على إلفه ، وإنمـا قَبِلوه[3] حين قَبِلوه على أن ينذرهم بموضع السارق ، وتركوا طَرْدَه لينبّهم على مكان المبيِّت[4]،وهو أسرَقُ من كلّ سارق، وأدْوَمُ جنايةً من ذلك المبيِّت[4]،فهو سرّاقٌ وصـاحبُ بَيات،وأكّالٌ للحوم الناس إلّا أنّه يجمع[5] سرقةَ الليـلِ مع سرقة النهار ، ثم لا تجده أبدا يمشى فى خزانة[6] أو مَطبخ أو فى عَرْصةِ دارٍ أو فى طريقٍ أو براريٍّ،أو على ظهرِ جبلٍ أو فى بطن وادٍ إلّا وخَطْمُه[7] أبدا فى الأرض يشمّ ويَستروح؛ وإن كانت الأرضُ بيضاءَ حَصّاء[8]، أو دَوِّيّةً[9] ملساء، أو صخرةً خلْقاء[10]، حِرصا وجَشَعا، وشرَهًا وطمعا، نَعَمْ حتّى

(١) «وكلب» ، أى وما كلب ، فالنفى السابق مسلط على هذا الفعل أيضا ، كما لا يخفى .

(٢) فى كلا الأصلين والحيوان ج ١ ص ٨٨ «الخيانة» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما تقتضيه التعدية بـ«على» وأيضا فان الكلب يوصف بالوفاء لصاحبه ، ويضرب به المثل فى ذلك ، وهو ينافى وصفه بالخيانة .

(٣) فى احدى نسخ الحيوان مكان هذه العبارة : «وإنما اقتنوه» ؛ والمعنى يستقيم على هذه الرواية أيضا .

(٤) المبيت : المغير على القوم الموقع بهم ليلا .

(٥) يريد بهذه العبارة أنه لص بالليل والنهار معا ، فلا تختص سرقته بأحدهما ، وذكره أداة الاستثناء فى أول الجملة تأكيد الذم بما يشبه المدح ، وهو من مقاصد البلغاء ، كما هو معروف .

(٦) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين والنسخ التى بين أيدينا من كتاب الحيوان ، ولعله يريد بالخزانة : حجرة فى البيت يخزن فيها الطعام ونحوه ، ويرجح هذا التفسير قوله بعد : "أو مطبخ" .

(٧) الخطم بالفتح : مقدّم الأنف والفم .

(٨) الحصاء : الجرداء التى لا نبات فيها .

(٩) الدوّية : الفلاة المستوية الواسعة البعيدة الأطراف .

(١٠) الخلقاء من الصخور : المصمتة الملساء التى لا يؤثر فيها شىء .

تجده أيضا لا يرى كلبا إلّا شمّ آسته، ولا يَشَمّ غيرها منه، ولا تراه يُرمَى بحجرٍ أبدا إلّا رجع إليه فعضّ عليه، لأنه لمّا كان لا يكاد يأ كل إلّا شيئا رَموا به إليه صار يَنسَى لفَرْط شَرَهه وغلبة الجَشَع على طبعه أنّ الرامىَ[1] إنما أراد عقره أو قتلَه، فيظنّ لذلك أنه إنّما أراد إطعامَه والإحسانَ إليه، كذلك يخيّل إليه فرطُ النَّهم، وتوهمُه غلبةُ الشَّرَه، ولكنّه رمى[2] بنفسه على الناس عجزا ولؤما، وفُسُولةً[3] ونقصا، وخاف السباع واَستَوحَش من الصّحارِى، وسمعوا بعضَ المفسّرين يقول فى قوله عزّوجلّ: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾: إنّ المحرومَ هو الكلب، وسمعوا فى المثل: "اصنع المعروف ولو إلى كلب"، فلذلك عَطفوا عليه، واتّخذوه فى الدُّور، على أنّ ذلك لا يكون إلّا من سَفِلتِهم وأغبيائهم، ومن قلّ تَقَزُّزه[4]، وكثر جهلُه، وردّ الآثار إمّا جهلا وإمّا معانَدة، ووَصفَ[5] فى ذمّه ومعايبه ما ذكره صاحبُ الدّيك من ذمّ الكلاب، وتَعدادِ أصناف معايبها ومثالبها، من لؤمها وخبثِها[6] وضعفِها وشَرَهها وغَدرِها وبَذائها وجهلِها وتَسرُّعها ونَتْنِها وقذَرها، وما جاء فى الآثار من النَّهىِ

---

(١) فى كلا الأصلين: «الذى»؛ وهو تحريف لا يستقيم به الكلام؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا نقلا عن كتاب الحيوان ج ١ ص ٨٩.

(٢) فى كلا الأصلين: «لما رمى» وقوله «لما» زيادة من الناسخ لا يستقيم بها الكلام، كما هو ظاهر.

(٣) الفسولة: النذالة والخسة، والفعل ككرم وعلم.

(٤) التقزز: التباعد من الدنس؛ وفى الحيوان: «تقذره»؛ والمعنى يستقيم عليه أيضا؛ وهو من قولهم: «تقذرت الشىء»، إذا كرهته لوسخه.

(٥) «ووصف»، أى الجاحظ. انظر (باب ما ذكر صاحب الديك من ذم الكلاب) فى كتاب الحيوان ج ١ ص ١٠٤ طبع مطبعة السعادة.

(٦) فى نسخة الحيوان المأخوذة بالتصوير الشمسى المحفوظة بدار الكتب المصرية: «وجبنها» والمعنى يستقيم على كلتا الروايتين؛ ويرجح الرواية الثانية مناسبة الجبن للضعف المذكور بعده.

عن آتخاذها و إمساكها، ومن الأمر بقتلها وإطرادها(١)، ومن كثرة جناياتها وقلّة وُدّها(٢)، وضرب المثل بلؤمها ونذالتها وقبحها وسماجة نُباحها وكثرة أذاها وتقذّر(٣) المسلمين من دنوّها(٤)، وأنّها تأكل لحوم الناس، وأنّها مطايا الجنّ، ونوع من المَسخ، وأنّها تنبش القبور، وتأكل الموتى، وأنّها يعتريها الكَلَب من أكل لحوم الناس، إلى غير ذلك من مساويها، ثم ذكر قول من عدّد محاسنها وصنّف مناقبها وأخذ فى ذكر أسمائها وأنسابها وأعراقها وتفدية الرجال لها، وذكر كسبها وحراستها ووفائها وإلفها وجميع منافعها، والمرافق التى فيها، وما أُودعت من المعرفة الصحيحة والفِطنة العجيبة، والحسّ اللطيف، والأدب المحمود، وصدق الاسترواح، وجودة الشمّ، وذكر حفظها وإتقانها واهتدائها، وإثباتها لصور أربابها وجيرانها، ومعرفتها بحقوق الكرام، وإهانتها اللئام، وصبرها على الجفاء، واحتمالها للجوع، وشدّة مُنّتها(٥) وكثرة يقظتها، وعدم غفلتها، وبُعد أصواتها(٦)، وكثرة نسلها، وسرعة قبولها ولقاحها مع اختلاف(٧) طبائع ذُكورتها والذُّكورة(٨) من غير جنسها، وكثرة أعمامها وأخوالها

(١) «اطرادها»، أى جعلها طريدة، يقال: «أطرده» بالألف، اذا جعله طريدا ونفاه.

(٢) فى كلا الأصلين: «ودها» بالراء؛ وهو تحريف.

(٣) فى إحدى نسخ الحيوان: «وتقزز»؛ والمعنى يستقيم عليه أيضا انظر الجزء الأول ورقة ٢٦٥ من النسخة المأخوذة بالتصوير الشمسى المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٢٨٥ ع أدب.

(٤) فى إحدى نسخ الحيوان: «من درنها»؛ والمعنى يستقيم على هذه الرواية أيضا انظر الجزء الأول صفحة ١٠٥ من النسخة المطبوعة فى مطبعة السعادة.

(٥) المنة بالضم: القوة.

(٦) فى الحيوان ج ١ ص ١٠٥: «وقلة»، والمعنى يستقيم على هذه الرواية أيضا.

(٧) زاد فى الحيوان قبل هذه العبارة قوله: «وتصرف أرحامها فى ذلك مع اختلاف» الخ؛ ولم نثبتها فى صلب الكتاب بين مربعين لاستقامة الكلام بدون إثباتها.

(٨) الذكورة بالهاء: جمع ذكر بالتحريك، كالذكور.

وتَردُّدِها فى أصناف السّباع، وسلامتِها من أعراق البهائم، وغيرِ ذلك من محاسنها؛ وأَوْرَدَ ذلك بألفاظٍ طويلة، وأدلّةٍ كثيرة، وآستطراداتٍ يطول الشرحُ فى ذكرِها فأضربنا عن ذلك رغبةً فى الآختصار؛ فلنذكرْ ما يحتاج الكاتبُ الى الآطّلاع عليه ويَدُور فى ألفاظ الكُتّاب من وصفِ كلاب الصّيد، الّتى لابدّ للكاتب من معرفة جيّدِها وأفعالهـا، ليضمِّنَه ما يَصدُر عنـه من الرسائل الطَّرَديّة، فنقول : دلائلُ النّجابة والقَراهة[1] فيها تُعرَف من خِلقتِها وألوانِها ومولدِها .

ذكر دلائل النجابة والقراهة فى كلاب الصيد

أمّا فى الخِلقة — فقد قالوا : طولُ ما بين اليدين والرجلين، وقِصَرُ الظّهـر وصِغَرُ الرأس، وطولُ العنق، وغَضَفُ[2] الأذنين، وبعـدُ ما بينهما، وزرقةُ[3] العينين ونتوءُ الجبهة وعِرَضُها، وقِصَرُ اليدين .

وأمّا فى الألوان ، فإنه يقال : السُّودُ أقلُّ صبرا على الحرّ والبرد، والبيضُ أفرهُ اذا كنّ سودَ العيون؛ وقد قال قوم : إنّ السّودَ أصبرُ على البرد وأقوى .

وأمّا فى ولادتها — فإنه يقال : إذا ولدت الكلبة جَرْوا واحدا كان أفرهَ[4] من أبويه، وإن ولدتْ ذكرا وأنثى كان الذكرُ أفرهَ[4]، وإن ولدتْ ثلاثةً فيها أنثى شِبْهُ الأمّ كانت أفرهَ[4] الثلاثة، وإن كان فى الثلاثة ذكرٌ واحدٌ فهو أفرهُ[4] .

(١) القراهة : النشاط والخفة والحذق .

(٢) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : «وعصف»؛ وهو تصحيف، إذ لم نجد من معانيه ما يناسب السياق؛ والغضف بفتح أوله وثانيه : استرخاء فى الأذن على محارتها من سمتها وطولهـا .

(٣) فى (أ) : «ورقة» وفى (ب) : «وزنه»؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين .

(٤) أفره، أى أنشط وأخف وأحذق .

ذكر شيء ممّا وصفت به كلاب الصيد نثرا ونظما

قال أبو إسحاق الصّابى يصفها من رسالة طَرَدِيّة : ومعنا كلُّ كلبٍ عريقِ المناسب، نَجيحِ المَكاسب، حلوِ الشمائل، نجيبِ المخايل، حديدِ الناظرَين، أَغْضَفِ[1] الأذنين، أسيلِ الخدّين، مُخْطَفِ[2] الجنبين، عريضِ الزَّوْر[3]، متينِ الظّهر، أبيِّ النفس، مُلْهِبِ الشدّ، لا يمسّ الأرضَ إلّا تحليلا[4] وإيماء، ولا يطؤها إلّا إشارةً وإيحاء .

وقال بعض الشعراء :

أَبعثُ كلبا يكسِر اليَحْمُورا[5] * مجرّبا مدرّبا صبورا
يأنف أن يشا كل الصُّقورا * منفردا بصيده مُغيرا
ذا شِيَةٍ تحسَبها حريرا * قد حُبِّرتْ نقوشُها تحبيرا
إذا جرى حسبته المقدورا * يكاد للسرعة أن يطيرا
حتفا[6] لما عنّ له مُبيرا[7] * أُعجِزُ أن أرى له نظيرا

---

(١) الأغضف : من الغضف بالتحريك، وهو استرخاء أعلى الأذن على المحارة من أقاصيها وطولها.

(٢) مخطف الجنبين، أى ضامرهما .

(٣) الزور بفتح الزاى وسكون الواو : الصدر، أو هو : وسطه .

(٤) «إلا تحليلا» ، أى إلا مسا خفيفا لا مبالغة فيه، وذلك لسرعته وخفته، ومنه قول كعب ابن زهير فى هذا المعنى يصف سير ناقة :

تخدى على يسرات وهى لاحقة * ذوابل مسهنّ الأرض تحليل

قال ابن هشام فى شرح قوله : «مسهن الأرض تحليل» إنه إشارة الى سرعة رفعها قوائمها ، وذلك أن التحليل من تحلة اليمين، فالمعنى أن مسهن الأرض تحليل كما يحلف الإنسان على الشيء ليفعله فيفعل منه اليسير ليتحلل به من قسمه، هذا أصله، ثم كثر حتى قيل لكل شيء لم يبالغ فيه الخ وفى تاج العروس مادة "حل" ما يفيد معنى هذا الكلام، فانظره .

(٥) اليحمور : حمار الوحش .

(٦) فى كلتا النسختين : « حيفا » بالياء المثناة؛ وفى مباهج الفكر : « حنقا » بالنون والقاف؛ وهو تصحيف فى هذه المصادر الثلاثة؛ وسياق الكلام يقتضى ما أثبتنا .

(٧) المبير : المهلك .

وقال أبو نُواس :

هِجْنا بكلبٍ طالما هِجْنا به * يَنتسِفُ(1) المقـودَ مِن جِذابِه(2)

كأنّ متنيه لدى آنسلابه(3) * متنا شُجاعٍ(4) لجّ فى آنسيابه

كأنما الأظفورُ فى قنابِه(5) * موسَى صَناعٍ رُدّ فى نِصابِه(6)

تَراه فى الحُضْرِ(7) إذا هاهى به(8) * يكاد أن يخرجَ من إهابِه

تَرى سَوامَ الوحشِ إذ تحْوِى به * يرحن أسرَى ظُفْـرِه ونابِه

٥

وقال أيضـا :

كأنّ لَحييـه(9) لدى آفترارِه(10) * شـكُّ(11) مسامير على طَوارِه(12)

---

(١) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر ومحاضرات الأدباء «ينشف» بالشين ؛ وهو تحريف اذ لم نجد من معانيه ما يناسب السياق ، وما أثبتناه عن ديوان أبى نواس ص ٢١٠ ، «وينتسف» ، أى ينتزع .

١٠

(٢) من جذابه ، أى بسبب مجاذبته المقود ، فـ«من» فى هـذا الموضع : تعليلية ، كما لا يخفى ، والذى فى ديوان أبى نواس : « من كلابه » والمعنى يستقيم على هذه الرواية أيضا ، والكلاب بفتح أوله وتشديد ثانيه : صاحب الكلب .

(٣) الانسلاب : الاسراع فى السير جدا .

(٤) الشجاع بضم الشين وكسرها : الحية ، وقيل : الذكر منها .

١٥

(٥) القناب بكسر القاف : الغطاء الذى يستر به مخلبه من كفه ، كالمقنب انظر تاج العروس .

(٦) نصاب الموسى : مقبضه الذى تصب فيه .

(٧) الحضر : شدّة الجرى .

(٨) « هاهى به » ، أى زجره ؛ ومرجع الضـمير فى قوله : « هاهى » معلوم من السياق وان لم يصرح به ، أى هاهى به صاحبه .

٢٠

(٩) اللحيان : حائطا الفم ، وهما العظمان اللذان فيهما الأسنان من داخل الفم .

(١٠) الافترار : انكشاف الأسنان ، يقال : «افتر عن أسنانه» اذا كشر عنها وأبداها .

(١١) الشك : النظم .

(١٢) على طواره ، أى على طول فمه ، يقال : رأيت حبلا بطوار هذا الحائط ، أى بطوله ؛ ويحتمل أيضا أن يفسر الطوار بالحذو والجانب ، أى أن هذه المسامير منتظمة على حدّ فمه ، وهو العظم الذى تنبت عليه الأسنان .

٢٥

سِمْعٌ[1] إذا آسْتَرْوَحَ[2] لم تُمَارِه * إلّا بأن يُطْلَق من عِذاره

فانصاعَ[3] كالكوكب في آنحداره * لَفْتَ المُشِير مُوهِنًا[4] بنَاره

شَدًّا[5] إذا أَحْصَفَ[6] في إحضاره * خَرّق أذنيه شَبا أظفاره .

وقال بعضُ الأندلسيين[7] :

٥ [وأغْضَفَ[8] تَلْقَ أنفَه فكأنّما * يقود به نورٌ من الصبح أنوَرُ]

إذا ألهبتْه شهوةُ الصّيد طامعا * رأيتَ عقيمَ الرّيح عنه تقصّرُ

---

(١) السمع بكسر السين : ولد الذئب من الضبع ، وفي المثل : "أسمع من سمع" وهـذا الحيوان أخبث الحيوانات وأسرعها ، يقال : إن وثبتـه تزيد على ثلاثين ذراعا ، والمراد تشبيه الكلب به .

(٢) استروح ، أى تشمم رائحة الصيد .

١٠ (٣) فانصاع ، أى ذهب مسرعا ، وهو معطوف على قوله قبل هذه الأبيات الواردة هنا : «عارضته في سنن آمتياره» الخ انظر ديوان أبي نواس ص ٢١١

(٤) كذا في ديوان أبي نواس ص ٢١٢ وغيره ؛ وضبط صاحب التاج هذا اللفظ بضم الميم وكسر الهاء ضبطا بالعبارة ، فقال : «والموهن كمحسن» ، وهو نحو نصف الليل ، وضبط بفتح الميم ضبطا بالقلم لا بالنص في نسخ القاموس واللسان وأساس البلاغة ؛ والذى في (أ) «مرهبا» وفي «ب» «مرهبا» ؛ وهو

١٥ تحريف في كلتا النسختين .

(٥) كذا في كلا الأصلين وديوان المعاني المحفوظة منه بدار الكتب المصرية نسخة مخطوطة تحت رقم ٢٢٦٤ أدب ؛ والذى في ديوان أبي نواس : «حتى اذا» ؛ والمعنى يستقيم على كلتا الروايتين كما هو ظاهر .

(٦) «أحصف» أى اشتدّ في عدوه وأسرع ، ونقل صاحبُ التاج عن بعض اللغويين أنه يجوز فيه :

٢٠ «أخصف» بالخاء أيضا ، وقال الأزهرى : إن صوابه بالحاء المهملة لا غير .

(٧) هو ابن هذيل الأندلسيّ ، كما في مباهج الفكر .

(٨) لم يرد هـذا البيت في (أ) وقـد أثبتناه عن (ب) ومباهج الفكر . والأغضف من الغضف بالتحريك ، وهو آسترخاء أعلى الأذن على الحارة من أقساها وعظمها ، وهو محمود في كلاب الصيد .

وقال أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ خفاجة :

ومُورَّس[(١)] السربال يُخْلَع قِـدَّه[(٢)] * عن نجمِ رَجمٍ فى سماء غبارِ

يستنّ فى سَنَن الطريق وقـد عفا * قـدَما فيَقـرأ أحرفَ الآثار

حَطَفَ الضُّمورُ سَراتَه[(٣)] فكأنّه * والنَّقْعُ يحجُبه هـلالُ سَـرارِ[(٤)]

يفترّ عن مثلِ النِّصال وإنّما * يمشى على مثـل القَنا الخطّار

وقال آخر :

ومؤدَّب الآساد يُمسِك صيدَه * متوقِّفًا[(٥)] عن أكله كالصائم

صبٌّ[(٦)] اذا ما صاد عانَق صيدَه * طـرَبَ المقيم إلى لقاء القادم

---

(١) المورّس : المصبوغ بالورس، وهو صبغ أصفر مثل اللطخ . يخرج على الرمث بين آخر الصيف وأوّل الشتاء، إذا أصاب الثوب لوّنه ، قال أبو حنيفة : الورس ليس ببرىّ ، يزرع سنة فيجلس عشر سنين ، أى يقيم فى الأرض ولا يتعطل ، قال : ونباته مثل نبات السمسم ، فاذا جف عند إدراكه تفتقت خرائطه فتنفض فينتفض منها الورس .

(٢) القدّ بالكسر : سير يقدّ من جلد، يريد أن هـذا الكلب اذا أطلق من رباطه مضى مضىّ النجم ، ونفذ نفوذ الشهاب .

(٣) سراته ، أى ظهره، والسراة من كل شىء : أعلاه .

(٤) السرار : الليـلة التى يستسرّ فيها القمر آخر الشهر، وربما كان ليلة ، وربما كان ليلتين ، وهو بفتح السين وكسرها ، إلا أنّ الكسر لغة ليست بجيدة عند اللغويين ، كما قاله الأزهرىّ .

(٥) متوقفا : نصب على الحال .

(٦) كذا فى مباهج الفكر ؛ والذى فى كلا الأصلين : «طب» وهو بفتح الطاء : الماهر الحاذق بعمله ، وهـذا اللفظ وإن آستقام به المعنى إلا أنّ ما أثبتناه أولى بسياق البيت ، لذكره العناق بعـده .

وقال آخر :

وما الظّبيُ منه فى حُشاشَة[1] نفسِه * ولكنّه كالطفل فى حِجْـرِ أمِّه

يلازمه دون آخترامٍ[2] كأنّما * تَعلَّق خصمٌ عند قاضٍ بخَصمِه

وقال آبن المرغرىّ[3] النصرانىّ الأندلسىّ منشدا :

٥ لم أرَ مَلْهًى لذى آقتناصٍ * ومَكسَبا مُقنِعَ الحريصِ

كمِثلِ خَطْلاءَ[4] ذاتِ جِيدٍ * أتْلَعَ[5] مصفرّةِ القميصِ

كالقوس فى شكلها ولكن * تَنفُذ كالسهم للقنيصِ

لو أنّها تستثير برقا * لم يَجِد البرقُ من محيصِ

مَحبُولةُ[6] الظهر لم يَخُنْهُ * لحوقُ بطنٍ به خميصِ

١٠ اتّخذتْ أنفَها دليلا * قاد إلى الكانِسِ العَويصِ

---

(١) الحشاشة بالضم : بقية الروح فى الجريح والمريض ؛ يريد أن هذا الظبى ليس فى آخر رمق من حياته من هذا الكلب حينا يتصيده ، فلا يودى بحياته ، بل يبقى عليه ويرفق به ، كما ترفق الأم بطفلها ؛ ويوضح هذا المعنى قوله فى البيت الثانى : « يلازمه دون اخترام » .

(٢) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : « احترام » بالحاء ؛ وهو تصحيف ؛ والآخترام : الإهلاك .

١٥ (٣) كذا فى نفح الطيب ج ٢ ص ٣٥٠ طبع أوربا والذى فى (أ) « ابن المزعز » وفى (ب) : «ابن المزعر» ؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين ، وقد ذكر صاحب نفح الطيب أن هذه القصيدة فى كلبة أهداها آبن المرغرىّ إلى المعتمد بن عباد .

(٤) الخطلاء من الكلاب : المسترخية الأذن لسعتها وطولها ، وهو محمود فى كلاب الصيد ، قال فى اللسان : « وكلاب الصيد خطل لآسترخاء آذانها » .

٢٠ (٥) الأتلع : الطويل .

(٦) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين ؛ ولم نجد فى كتب اللغة التى بين أيدينا من معانيه ما يصح أن توصف به ظهور الكلاب ؛ فلعل صوابه : «مجبولة» بالجيم ، يريد وصف ظهرها بالقوة والأجتماع يقال : «رجل مجبول» أى مجتمع الخلق ، كما فى اللسان ؛ أو لعله «محبوكة» ؛ والمعنى فى كلا اللفظين واحد .

* * *

وكلبـــةٍ[1] تاهت على الكلابِ * بجِلدةٍ صـــفراءَ كالزِّريابِ[2]

تنساب مثلَ الحيّـةِ المُنسابِ[3] * كأنّهـا تنظر من شهابِ[4]

وقال أحمدُ بنُ زيادِ بنِ أبى كَرِيمةَ يصف كلبَ صَيْدٍ من قصيدة طويلة، أوّلها :

وغِبِّ غمامٍ مَزّقتْ عن سمائه * شآميةٌ[5] حَصّاءُ جُونَ[6] السحائبِ

مُواجِهِ طَلْقٍ لم يُرَدَّدْ جِهامَهُ * تَذاؤُبُ[7] أرواحِ الصَّبا والجنائبِ[8]

بَعثتُ وأثوابُ الدّجى قد تقلّصتْ * بغرّة مشهورٍ من الصبح ثاقبِ

---

(١) لم يرد فى كلتا النسختين نسبة هذا الشعر الى قائله، فلعل قائله ابن المرغرىّ النصرانىّ السابق ذكره ولم يذكره المؤلف هنا اكتفاء بما سبق، ولم نقف على هذه الأبيات فيما بين أيدينا من الكتب الأخرى .

(٢) الزرياب : الذهب أو ماؤه، وهو معرّب .

(٣) تذكير الوصف هنا لأن الحية لا تختص بالأنثى، وإنما تطلق على الذكر أيضا . وإنما دخلته التاء لأنه واحد من جنس، فهى فيه للوحدة لا للتأنيث، كبطة ودجاجة .

(٤) فى كلا الأصلين : «تهاب» بالتاء، وهو تحريف .

(٥) «شآمية حصاء» صفتان للريح، والمراد بها ريح الشمال؛ وتزعم العرب أنها هى التى تمزق السحاب قال فى (شرح القاموس مادة صبا) : تزعم العرب أن الدبور تزعج السحاب وتشخصه فى الهواء ثم تسوقه، فإذا علا كشفت عنه، واستقبلته الصبا فوزعت بعضه على بعض حتى يصير كِسفا واحدا، والجنوب تلحق روادفه به وتمده، والشمال تمزق السحاب اه والحصاء من الرياح : الصافية بلا غبار .

(٦) فى (ا) «جوز» وفى (ب) «جور» وهو تحريف؛ والجون جمع جون بفتح الجيم، وهو الأسود المشرب حمرة .

(٧) مواجه طلق : صفة للغمام السابق ذكره فى البيت الأوّل، أى أن هذا الغمام يواجه فى سيره جوّا طلقا، أى سهلا لينا لا حر فيه ولا برد ولا ريح ولا شىء يعوقه عن السير، وفى بقية البيت ما يوضح هذا المعنى .

(٨) فى كلا الأصلين : «تذادب» بدالين مهملتين؛ وفى الحيوان ج ٢ ص ١٣٣ : «تذاب بأرواح» وهو تحريف فى هذه المصادر الثلاثة؛ والتذاؤب : اختلاف الرياح واضطرابها ومجيئها من هنا وهنا، وأصله من الذئب، لأنه إذا حذر من وجه جاء من آخر .

وقـــد لاح ناعى الليـــل حتّى كأنّه * لِسارى الدجى فى الفجر قنديلُ راهبِ (١)

بَها ليـــلَ (٢) لا يَثنيهمُ عن عزيمـةٍ * وإن كان جَمّ الرُّشـــدِ لومُ الأقاربِ (٣)

لتجنيب (٤) غُضْفٍ كالقِـــداح لطيفةٍ * مشرّطـــة (٥) آذانُهـا بالمَخالبِ (٦)

تَخَـال سـياطا فى صَـلاها (٧) منوطـةً * طوال الهوادى كالقـداح الشوازبِ (٨)

اذا آفترَشَتْ خَبْتًا (٩) أثارت بمتنـــه * عَجـاجا وبالكَذّانِ (١٠) نارَ الحُبـاحِبِ

---

(١) بهاليـــل بالنصب : مفعول لقوله فى البيت الثالث : « بعثت » والبهاليل : الأعزاء الكرماء، واحده بهلول، والمراد بهم هنا أصحاب الكلاب المتصيدون بها والقائمون عليها .

(٢) «لوم» بالرفع، فاعل لقوله : «يثنيهم» .

(٣) كذا ورد هـــذا اللفظ فى كلا الأصلين والحيوان للجاحظ ؛ ولعل صوابه : « لتحريب » ؛ والتحريب : التحريش، كما فى اللسان ؛ يقول : بعثت هؤلاء البهاليل لتحريب هذه الكلاب الغضف ؛ أى لإغرائها بالصيد . والغضف من الكلاب : المسترخية الآذان من طولها وسمنها، واحده أغضف .

(٤) « مشرطة آذانها » الخ يريد وصف هذه الكلاب بالسرعة وشدّة العدو حتى انها تقطع آذانها بمخالبها حين ترفع قوائمها فى العدو .

(٥) الصلا : مغرز الذنب (المصباح) .

(٦) الهـــوادى : الأعناق، واحده هاد، وأصل معناه : المتقدم من كل شىء، وسمى العنق هاديا لتقدمه على سائر البدن .

(٧) الشوازب : الضوامر، والذى فى كلا الأصلين « الشوارب » بالراء ؛ وهو تصحيف .

(٨) الخبت : المطمئن من الأرض فيـــه رمل، وقيل : هو سهل فى الحزة ؛ وفى كلا الأصـــلين «جنبا» وفى الحيوان ج ٢ ص ١٣٣ « جبنا » ؛ وهو تصحيف فى هذه المصادر الثلاثة ؛ وسياق البيت يقتضى ما أثبتنا .

(٩) فى كلا الأصلين والحيوان : « وبالكدان » بالدال المهملة ؛ وهو تصحيف، وسياق الكلام يقتضى ما أثبتنا ؛ والكذان بالذال المعجمة : حجارة كأنها المدر ليست بصلبة، واحده كذانة .

(١٠) نارالحباحب : ما آقتـــدح من شرر النار فى الهواء من تصادم الحجارة ؛ وقيل : الحباحب بضم الحاء، هو ذباب يطير بالليل كأنه نار، له شعاع كالسراج .

تفوت خُطاها الطّرفَ سبقا كأنّها * سهامُ مُغالٍ (١) أو رجومُ الكواكبِ

طرادُ الهَوادِى (٢) لاحها (٣) كلُّ شَتوة * بطامسة الأرجاء مَرْتٍ (٤) المَسارِبِ

تكاد من الأَحْراج (٥) تنسلّ كلّما * رأت شبحا لولا اعتراض المَناكبِ

تَسُوفُ (٦) وتُوفى كلَّ نَشْزٍ (٧) وفَدْفَدٍ (٨) * مَرابضَ (٩) أبناءِ النِّفاق (١٠) الأرانبِ

كأنّ بها ذُعْرا يُطيرُ قلوبَها * أنينُ المَكاكِى (١١) أو صريرُ الجنادبِ ٥

---

(١) المغالى بالسهم : الرافع به يده يريد به أقصى الغاية .

(٢) هوادى الوحش وهادياتها : أوائلها .

(٣) لاحها ، أى غيرها وأضمرها .

(٤) المرت : القفر الذى لا نبات فيه .

(٥) فى كلا الأصلين والحيوان : « الاخراج » بالخاء المعجمة ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا كما ١٠
يقتضيه السياق ، والأحراج : قلائد الكلاب ، واحده حرج بكسر فسكون ؛ ويقال : « كلاب محرّجة » ،
أى مقلدة (اللسان) .

(٦) تسوف ، أى تشم .

(٧) « توفى كل نشز » أى تأتيه وتشرف عليه ، يقال : «أوفيت المكان» ، إذا أتيته ؛ والنشز :
المكان المرتفع ؛ وفى (أ) «نشر» وفى (ب) «نسر» ؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين . ١٥

(٨) الفدفد : الفلاة التى لا شىء بها .

(٩) مرابض بالنصب : مفعول لقوله : « تسوف » .

(١٠) قيل للأرانب : أبناء النفاق ، لأنها تنافق ، أى تدخل النافقاء ، أى الجحر الذى تستتر فيه ،
يقال : «نافق اليربوع نفاقا» ، اذا دخل نافقاءه ، ومنه سمى المنافق منافقا ، لأنه ينافق كاليربوع .

(١١) المكاكى : جمع مكاء بضم الميم وتشديد الكاف ، وهو طائر فى ضرب القنبرة ، إلا أن ٢٠
فى جناحيه بلقا ، سمى بذلك لأنه يجمع يديه ثم يصفر فيهما صفيرا حسنا ، وجمعه مكاكىّ بتشديد الياء،
وإنما خففت هنا لضرورة الوزن .

تُدير عيونا رُكِّبتْ في براطِل (١) * بجمر الغضى خُزْرا (٢)، ذراب الأنايب (٣)
إذا ما آستحثّتْ لم يُجِنَّ (٤) طريدَها * لهنّ ضَراءٌ (٥) أو مجاري المذانب (٦)
وإن باصَها (٧) صلتًا (٨) مدى الطَّرف أمسكتْ * عليه بدون الجُهد سُبْلَ المذاهب
تكاد تُفرِّى الأُهْبَ (٩) عنها إذا آنتحتْ * لِنبْأة (١٠) شخت (١١) الجِرْم عارِى الرواجب (١٢)

(١) البراطل : حجارة مستطيلة صلبة تنقر بها الأرحاء، واحده برطيل بكسر الباء، شبه العظم المستدير حول العين الذي ينبت عليه الحاجب بهذه الحجارة في الصلابة ؛ كما قال بعض الأعراب يصف عيني الأسد : «كأنما نقرتا بالمناقير في عرض حجر» انظر ص ٢٣٥ س ٦ من هذا السفر؛ وكان قياس جمعه براطيل؛ وإنما حذفت الياء منه هنا جريا على لغة من يجوز ذلك، ومنه قوله تعالى: (وعنده مفاتح الغيب)، وهو مذهب الكوفيين .

(٢) الخزر : من الخزر بالتحريك، وهو النظر كأنه في أحد الشقين؛ وقيل : هو ضيق العين وصغرها، وقيل غير ذلك .

(٣) ذراب الأنايب، أي حداد الأنياب، وقد نقل صاحب اللسان عن سيبويه أن الأنابيب جمع أنياب، فهو جمع جمع كأبيات وأبابيت اه وإنما حذفت الياء الثانية هنا جريا على لغة من يجوز ذلك، وهو مذهب الكوفيين، ومنه قوله تعالى : «وعنده مفاتح الغيب» .

(٤) في كلا الأصلين والحيوان ج ٢ ص ١٣٣ «لم يحن» بالحاء ؛ وهو تصحيف ؛ «ولم يجن»، أي لم يستر، يقال : «أجنه» (وجنه) من باب «نصر»، أي ستره .

(٥) الضراء بفتح الضاد : الشجر الملتف في الوادي الذي يستتر فيه الصيد، يقال : توارى الصيد منه في ضراء .

(٦) المذانب : مسايل الماء، واحده مذنب وزان منبر .

(٧) باصها، أي فاتها وسبقها؛ وفي كلا الأصلين : «ناصها» بالنون؛ وهو تصحيف .

(٨) صلتا، أي ركضا، يقال : «صلت الفرس»، اذا ركضته .

(٩) تفرى الأهب، أي تشقق الجلود .

(١٠) النبأة : الصوت الخفىّ .

(١١) الشخت : الضامر الدقيق لا من هزال، ويريد به صاحب الكلاب المتصيد بها .

(١٢) الرواجب : مفاصل أصول الأصابع؛ وقيل : هي قصب الأصابع؛ وقيل غير ذلك؛ واحدتها راجبة ورجبة بضم الراء .

كأنّ غصونَ الخَيْزُران متونُهــا * إذا هى جالت فى طراد الثّعالبِ

كواشر عن أنيابهـنّ كوالح * مذلّقة الآذان[1] شُوس[2] الحواجبِ

كأنّ بنـات القفر[3] حين تفرّقتْ * غدون عليها بالمنايا الشواعبِ

ذكر ما قيل فى الذئب

والذئب له أسماءٌ نطقت بها العرب، ذَكَرُه ذئب، والأنثى ذئبة وسِلْقة وسِيدانة[4]، ٥ ويُكنَى أبا جَعْـدة ، ومن أسمائه : نَهْشَل، وأُوَيْس، وذُؤالة، وأُشْـبَة، ونُشْبَة، وكَســاب، وكُسَيْب[5]، والسِّمعاس، والعَسّــاس، والخَيْعل، والعَمَلّس، والطِّمِلّ[6]، والشِّيذُمان، والشِّيمُذان[7]، والخَيْتعور، والقِلّيب، والعِلَّوش، ورِئْبال، والسِّرحان

(١) مذلقة الآذان، أى محدّدتها .

(٢) الشوس: جمع أشوس، مشتق من الشوس بالتحريك، وهو أن ينظر بإحدى عينيه ويميل وجهه ١٠ فى شق العين التى ينظر بها ، يكون ذلك خلقة ، و يكون من الكبر والتيه والغضب ؛ و إسناد الشوس إلى الحواجب فى هذا البيت إسناد مجازى .

(٣) يريد ببنات القفر : الوحوش .

(٤) فى كتب اللغة ما يفيد أن بعض اللغويين يطلق السيدانة على الذكر والأنثى من الذئاب، وهو ما تفيده عبارة القاموس ، ومنهم من جعل السيدانة أنثى السيد ، كما هنا ، وهو ظاهر سياق الصاغانى ١٥ (انظر تاج العروس مادّة سود) .

(٥) هذا الاسم ربما جاء فى الشعر، كما نص على ذلك فى اللسان والتاج .

(٦) يقال فيه أيضا : « الطمل » بسكون الميم وتخفيف اللام، كما فى المخصص ج ٨ ص ٦٧ .

(٧) كذا ضبط هـذا اللفظ بضم الذال وفتحها فى المخصص ج ٨ ص ٦٧ ضبطا بالقلم ٢٠ لا بالعبارة .

ومصدّر، والعَسُول، والنَّسُول، والخاطف، والأزَلّ، والأرسح: القليل لحم الوركين، والعَمَرَّد. ويقال لولد الذئب: جُرْمُوز، والأنثى: جَعْدَة[1].

ويقال: إن الذئب إذا لم يجد ما يأكله آستعان بإدخال النسيم فى فيه، فيَقتات به؛ وجوفُه يذيب العَظْم، ولا يذيب نوى التمر، وقال بعض من آعتنى بسرّ طبائع الحيوان: إنه لا يَلتحم عند السِّفاد إلا الذئبُ والكلب، وهو يَسفَد مضطجعا على الأرض، وذَكَرُه عَظْم؛ والذئبُ موصوفٌ بالآنفراد والوُحْدة وشدّة التوحّش؛ وإذا خفِىَ عليه موضع الغنم عَوَى ليؤذنهم بمكانه، ويُعلِمَهم بقربه، فاذا حضرت الكلابُ إلى الناحية التى هو فيها راغ عنها الى جهة الغنم التى ليس فيها كلب؛ وهو لا يعود إلى فريسة بعد أن يشبع منها؛ وهو ينام بإحدى عينيه ويفتح الأخرى، فإذا آكتفت النائمةُ وأخذتْ حقّها من النوم فتحها ونام بالأخرى؛ فهذا أبدا دأبُه فى نومه؛ وهو قوىُّ حاسّةِ الشّمّ، قيل: إنّه يَشَمّ من فرسخ؛ وأكثرُ ما يَعترِض الغنمَ وقت الصبح عند توقُّعه فَتْرَةَ الكلاب ونومَها؛ ومن عادة الذئاب أنّه إذا آفترس ذئبان شاةً قسماها على شطرين بينهما بالسويّة؛ والذئبُ إذا وطِئ ورقَ العُنْصُل[2] مات لوقته؛ وبينه وبين الغنم معاداةٌ عظيمة، فمنها أنّه إذا جُمِع بين وَتَرٍ عُمِل من أمعاءِ ذئب وبين أوتارٍ عُمِلتْ من أمعاء الغنم وضُرِب بها

(١) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين ومبادئ اللغة للإسكافى ص ١٤٨؛ والذى فى (اللسان والتاج مادة جعد) أنه ليس للذئب بنت تسمى (جعدة)، فقد جاء فيهما أن الذئب يكنى (أبا جعدة) و(أبا جعادة) وليس له بنت تسمى بذلك، قال الكميت يصفه:

ومستطعم يكنى بغير بناته * جعلت له حظا من الزاد أوفرا

وزاد فى التاج أن الذئب إنما كنى (أبا جعدة) لبخله، من قولهم: فلان جعد اليدين، إذا كان بخيلا؛ وفى المخصص: للؤمه، لأن الجعد اللئيم.

(٢) العنصل: البصل البرّىّ؛ وقال أبو حنيفة: العنصل ورق مثل الكراث يظهر منبسطا سبطا، وقيل أيضا فى تفسيره: إنه شجيرة سهلية تنبت فى مواضع الماء والندى نبات الموزة، ولها نور كنور السوسن الأبيض.

لا يُسمع لها صوت ، وإذا اجتمع جلدُ شاةٍ مع جلد ذئب تمعَّط[1] جلدُ الشاة ؛ والذئب إذا كدّه الجوعُ عوَى ، فتجتمع له الذئاب ، ويقف بعضها إلى بعض ، فمن ولّى منها وثب الباقون عليه فأكلوه ، وهو إذا تعرّض لإنسان وخاف العجزَ عنه عوَى ، فيسمعه غيرُه من الذئاب ، فتُقبِل على الإنسان ، فإذا أدمَى الإنسانُ منها واحدا وثب الباقون على المُدْمَى فمزّقوه وتركوا الإنسان ، ولذلك قال بعض الشعراء[2] يعاتب صديقا له أعان عليه فى مصيبة نزلت به :

وكنتَ كذئب السوء لمّا رأى دما * بصاحبه يوما أعان على الدّم

والذئبُ لا يواجه الإنسان، وإنما يأتيه من ورائه، فإن وجد الإنسانُ ما يُسنِد ظهرَه إليه عجز الذئبُ عن افتراسه .

ذكر ما وصف به الذئب

وقد وصف الشعراء الذئبَ بما ذكرناه من عادته وطبعه، فقال حُمَيد بنُ ثَوْر :

ونمتُ كنوم الذئب عن ذى حفيظة * أكلتُ طعاما دونه وهو جائعُ

تَرَى طَرْفيه يعسِلان[3] كِلَيْهما[4] * كما اهتزّ عُودُ النّبعةِ المتتابعُ

ينام بإحدى مقلتيه ويتّقى * بأخرى المنايا فهو يقظانُ هاجعُ

وقال إبراهيمُ بنُ خفاجة :

ولَرُبّ روّاغٍ هنالك أنبطٍ[5] * ذَلِقِ[6] المسامع أطلسِ[7] الأطمارِ

---

(١) تمعط الجلد، أى تساقط الشعر عنه . (٢) هو الفرزدق، كما فى الحيوان ج ٦ ص ٩٧

(٣) يعسلان، أى يضطربان ويهتزّان ، يقال : عسل الذئب عسلا وعسلانا ، أى مضى مسرعا واضطرب فى عدوه وهزّ رأسه . (٤) كليهما بالنصب : تأكيد لقوله «طرفيه» ؛ ويجوز أن يقرأ كلاهما بالألف على أنه تأكيد الفاعل فى قوله : «يعسلان» . (٥) الأنبط : من النبط بالتحريك، وهو البياض الذى يكون تحت الإبط والبطن، وربما عرض حتى يغشى البطن والصدر ، وقيل : الأنبط، هو الذى فى بطنه بياض ما كان وأين كان منه ، وقيل غير ذلك . (٦) الذلق : من الذلاقة، وهى الحدّة . (٧) الأطلس، هو الذى فى لونه غبرة إلى السواد، وفعله ككرم وفرح، قاله ابن القطاع .

يجرى على حذرٍ فيَجمع بَسْطَه[1] * يَهوِى فينعطف آنعطافَ سُوارِ

والعربُ تقول فى أمثالها : "أحمَقُ من جهيزة" قالوا : وجَهيزة عِرْسُ الذئب، لأنّها تدع ولدَها وترضع ولدَ الضَّبُع[2]، وهو معنى قولِ آبنِ جِذْلِ[3] الطّعان :

كمرضِعةٍ أولادَ أخرى وضَيّعتْ * بنيهـا ولم تَرقَع بذلك مَرقَعـا

٥ وقولِ الآخر :

كانوا كتاركةٍ بنيها جانبـا * سفهًا وغيرَهمُ تُرَبِّ وتُرضِعُ

ويقولون : إنّ الضَّبُع إذا قُتِلتْ أو صـيدتْ فإنّ الذئب يأتى أولادَها باللحم وأنشدوا قولَ الكُمَيْت :

كما خامرتْ فى حِضْنِها[4] أمُّ عامرٍ * لَدَى الحَبْل[5] حتى عالَ[6] أوْسٌ عيالَها

١٠ وأَوْس، هو الذئب كما تقدّم[7] فى أسمائه .

---

(١) يجمع بسطه، أى أنه يتقبض ويجمع ما آنبسط منه لحذره .

(٢) هذا التعليل الذى ذكره لهذا المثل هو قول الجاحظ ؛ وقيل فى تعليله غير ذلك، وهو أن جهيزة أمم امرأة رعناء تحمق، وهى أم شبيب الخـارجى ، وكان أبوه من مهاجرة الكوفة ، واشترى جهيزة هذه من السبي ، وكانت حمراء طويلة جميلة، فأدارها على الإسلام فأبت، فواقعها فحملت ، فتحرك الولد فى بطنها

١٥ فقالت : «فى بطنى شىء ينقز» فقيل : «أحمق من جهيزة» قال ابن برى : هذا هو المشهور من هذا المثل .

(٣) فى كلا الأصلين : «ابن حدل» بمهملتين؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا، كما فى (اللسان مادة جهـــز) .

(٤) الحضن : وجار الضبع .

(٥) لدى الحبل، أى عند الحبل الذى تصاد به، ويروى «لذى الحبل»، أى لصاحب الحبـل

٢٠ وقد أورد صاحب اللسان هاتين الروايتين مع التفسير الذى ذكرناه فى مادة «حضن» .

(٦) فى رواية «غال» بالغين المعجمة، كما فى اللسان مادة «حضن» وإذن فلا شاهد فيه لما ذكره المؤلف .

(٧) الذى تقدم فى أسماء الذئب «أويس» لا «أوس» انظر ص ٢٧٠ س ٦ فمن المحتمل أن يكون المؤلف قد أورده ضمن أسماء الذئب وسقط من الناسخ .

ذكر ما قيل فى الضُّبع

يقال : إنّ الضَّبُع كالأرنب، تكون مرّةً[1] ذكرا ومرّةً[1] أنثى، وهم يسمّون الذكر والأنثى : الضَّبُع[2] والذِّيخَ[3]، ومن أسمائها : حَضاجِر، وجَيْأَل، وجَعارِ، وقَثَامِ، ونَقَاثِ، والعَرْفاء، لطول عُرْفِها، والعَثْواء لتَفَوُّلِ[4] شعرها، والعَرْجاء، والخامعَـة، وأُمّ عامر وأُمّ هِنْبِر[5]، وأُمّ خَنُّور ؛ وولدُها الفُرْعل؛ وجُحرُها الوِجار. والضبعةُ[6] مولَعـةٌ بنبش القبور، وإنّمـا ذلك لشهوتها فى لحوم الناس ؛ ومن عاداتها إذا كان القتيلُ بالعراء ووَرِم وانتَفَخ ذَكَرُه تأتيه فتركبه وتقضى حاجتَها منـه، ثم تأكله؛ وهى متى رأت إنسانا نائما حفرتْ تحت رأسه، فاذا مال رأسُه وظهر حَلْقُه ذبحتْه بأسنانها، وشربتْ دمه ؛ وهى فاسقة، لا يمرّ بها حيوانٌ من نوعها إلّا تعرّضتْ له حتّى يعلوَها ؛

---

(١) فى صبح الأعشى ج ٢ ص ٤٧ «سنة» مكان قوله «مرة» فى الموضعين .

(٢) إطلاق الضبع على الذكر والأنثى كما تفيـده عبارته قول لبعض اللغويين نقله صاحب المصباح ونقله أيضا صاحب اللسان عن الأزهرى، فارجع اليهما .

(٣) لم نجد فيما لدينا من كتب اللغة أن الذيخ يطلق على الذكر والأنثى من الضباع كما تفيده عبارته، والذى وجدناه أن الذيخ إنما هو الذكر منها، ولا يطلق على الأنثى انظر اللسان والتاج والمخصص وغيرها، وعبارة مبادئ اللغة ص ١٤٩ : « والضبع : الأنثى، والذكر : الضبعان والذيخ » وفى كلا الأصلين : « والزيج » ؛ وهو تحريف .

(٤) كذا ورد هذا اللفظ فى (ب)؛ ولم نجده فيما لدينا من كتب اللغة بالمعنى المراد هنا، وهو الزيادة والكثرة، والذى ورد بهذا المعنى إنمـا هو التفل لا التفول، وفى (أ) « لتمرك » ؛ وهو تحريف .

(٥) فى اللسان مادة هنبر والمخصص ج ٨ ص ٧٠ : وغيرهمـا « أم الهنبر» بزيادة « ال » والهنبر : ولدها .

(٦) كذا ورد هذا اللفظ بالتاء فى كلا الأصلين ، وقد أجازه بعض اللغويين، قال فى المصباح : « وربما قيل فى الأنثى ضبعة بالهاء، كما قيل سبع وسبعة بسكون الباء للتخفيف » . وأنكره بعضهم، قال فى اللسان : « ولا تقل ضبعة » .

والعربُ تضرب المثَلَ بها فى الفساد ، فإنّها إذا وقعتْ فى الغنم عاثت ، ولم تكتفِ بمـا يكتفى به الذئب؛ و إذا آجتمع الذئبُ والضَّبُع فى الغنم سَلِمتْ ، فإنّ كلَّ واحدٍ منهما يمنع صاحبه ، ولذلك تقول العرب فى دعائها للغنم : « اللّهمّ ضبعا وذئبا » ؛ والضبعُ إذا وطئتْ ظلَّ الكلب فى القمر وهو على سَطح وقـع فتأكله؛ و إذا دخل الرجُل وِجارَها ولم يسُدّ منافذَ الضوء، ثمّ صار إليها من الضياء ولو بقدر سَمّ الخِياط ، وثبتْ إليه فقتلته؛ وان أخذ معه حَنَظلا أَمِنَ سطوتَها؛ وتوصف بالحُمْق والمُوق[1] ، وذلك لأنّ من يريدون صيدَها يقفون على باب وِجارِها ويقولون : «أطرقى أمّ طريق[2] ، خامِرِى أمَّ عامر[3] » فاذا سمعت كلامَهم آنقبضتْ، فيقولون : « آبشرى بكَمَرِ[4] الرِّجال، آبشرى بشاءٍ هَزْلَى وجرادٍ عَظْلَى[5] » وهم مع ذلك يشدّون يديها ورجليها وهى ساكنةٌ لا تتحرّك، ولو شاءت لأجهزت عليهـم وقتلتهم وخلّصت نفسَها ؛ وهـذا

(١) فى (أ) «والموت» ؛ وهو تحريف ؛ولم يرد هذا اللفظ فى (ب) . والموق : الحمق فى غباوة ، يقال : « أحمق مائق » .

(٢) أم طريق : من كنى الضبع .

(٣) خامرى ، أى آستترى ، وأم عامر : من كنى الضبع ، كما سبق ذلك فى هذا السفر ضمن أسمائها ؛ وهذا المثل يضرب لمن عرف الدنيا فى نقضها عقود الأمور بايراد البلاء عقيب الرخاء ثم يسكن اليها مع ما ظهر من عادتها ، كما تغتر الضبع بقول القائل : خامرى أم عامر .

(٤) الكمر : جمع كمرة ، وهى رأس الذكر ، يزعمون أن الضبع اذا وجدت قتيلا قد انتفخ جردانه — أى قضيبه — ألقته على قفاه ثم ركبته وقضت حاجتها منه ، قال العباس بن مرداس :

ولو بات منهم من جرحنا لأصبحت * ضباع بأعلى الرقتين عرائسا

انظر مجمع الأمثال ج ١ ص ٢١٠ طبع المطبعة الأميرية . وفى (أ) : « بكم » بسقوط الراء ؛ وفى ب : « بكر » بسقوط الميم ؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين .

(٥) الجراد العظلى ، هى التى ركب بعضها بعضا كثرة ، وأصل معناه لزوم بعضها بعضا فى السفاد ، ورواه الميدانى : «عظال» انظر مجمع الأمثال ج ١ ص ٢١٠ طبع المطبعة الأميرية ، والذى فى كلا الأصلين : «وجرادة» ؛ والتاء زيادة من الناسخ .

القول فيها أظنّ من خُرافات العرب ؛ والضُّبع تَلِد من الذئب جِرْوا[(١)] يسمّى العِسْبارَ، ويكون منفردا بنفسه ، لا يألف السِّباع ، ويثب على الناس والدوابّ ؛ وهى توصف بالعرج، وفيها يقول بعض الأعراب[(٢)] :

من العُثْو[(٣)] لا يُدرَى أرِجْلٌ شِمالُها * بها الظَّلْعُ[(٤)] لمّا هرولتْ أم يمينُها

ذكر ما قيل فى النِّمس

والعربُ تسمّى النِّمس الظَّرِبان، وسمّاه أبو عُبَيْد[(٥)] الظَّرِباءَ[(٦)]؛ وهو على قدر الهرّ، وفى قدر الكلب القَلَطِىّ[(٧)]؛ وهو منتنُ الرّيح ظاهرا وباطنا، ولونُه إلى الشُّهبة، طويلُ الخَطْم[(٨)] جدّا ، وليس له أذنان إلّا صِماخان، قصيرُ اليدين، وفيهما براثنُ حِداد، طويلُ الذّنَب ، ليس لظهره فَقَار ، ولا فيه مَفْصِل، بل عَظْمٌ واحدٌ من مَفْصِل

---

(١) فى كلا الأصلين : «خروفا» ؛ وهو تحريف ، إذ الخروف إنما هو الذكر من الضأن خاصة .

(٢) هو مدرك بن حصن ، كما فى (التاج مادة ظلع) .

(٣) فى كلا الأصلين : «من العثر» بالراء ، وهو تحريف ؛ والعثو : جمع عثواء ، وهى الضبع ، سميت بذلك لكثرة شعرها . وفى رواية : «من الملح» ، كما فى اللسان والتاج مادة ظلع ؛ والملح بضم فسكون : جمع ملحاء ، وهى التى فى لونها بياض الى حمرة ، وقال أبو عبيدة : هى بياض ليس بخالص فيه عفرة . ولم تثبت هذه الرواية فى صلب الكتاب مع استقامة المعنى بها لبعد حروفها فى الرسم عما ورد فى الأصول .

(٤) الظلع : العرج والغمز فى المشى ؛ وفى كلا الأصلين : «من الصلع» ؛ وهو تحريف .

(٥) فى كلا الأصلين : «أبو عبيدة» والتاء زيادة من الناسخ ، وما أثبتناه عن المخصص ج ٨ ص ٨٤ ، وأبو عبيد هذا ، هو القاسم بن سلام صاحب كتاب الغريب المصنف .

(٦) كذا قال أبو عبيد الظرباء بالمد ، ونقل صاحب اللسان عن أبى الهيثم أنه الظربا بالقصر ، والظرباء بالمد لحن .

(٧) القلطى : القصير جدّا ، المجتمع .

(٨) الخطم : مقدّم الأنف والفم .

الرأس إلى مَفْصِل الذَّنَب، وربّما ضرب به من ظفر به من الناس بالسيف فلا يعمل
فيه حتى يصيبَ طرف أنفه، لأنّ جلده فى قوّته كالقِدّ؛ ولفسوه ريحٌ كريهةٌ حتّى
إنّه يصيبُ الثوبَ فلا تذهب رائحتُه منه حتّى يَبلَى، وهو يَفسو فى الهَجْمة[1] من
الإبل فتتفرّق ولا تجتمع لراعيها إلّا بعد تعب ؛ والعربُ تضرب المثَل فى تفريق
الجماعات به، فيقولون : "فسا بينهم الظَّرِبان"؛ وهو لأهل مصرَ كالقنافذِ لأهل
سِجِسْتانَ فى قتلِه الثعابين؛ قالوا : ولولاه لأكلتْهم؛ ومن عادتِه أنّه إذا رأى الثعبانَ
دنا منه ووثب عليه، فاذا أخذه تضاءلَ فى الطول حتّى يبقى شبيها بقطعة حبل،
فينطوى الثعبانُ عليه، فاذا انطوى نفخ الظَّرِبانُ بطنَه ثم زَفَر زَفْرةً فيتقطَّع الثعبانُ
قطَعا؛ قال الجاحظ : وفسوُ الظَّرِبان أحدُ أسلحتِه، لأنّه يدخل على الضّبّ فى جُحرِه
وفيه حُسولُه[2] وبَيضُه ، فيأتى أضيقَ موضع فى الجحر فيسُدّه بيَدِه ، ويحوّل دُبُرَه
فلا يفسو ثلاثَ فَسَوات حتّى يَخِرَّ الضّبُّ سكرانَ مغشيّا عليه، فيأكلَه؛ وله جراءة
على تسلُّق الحيطان فى طلبِ الطير، فان هو سقط نفخ بطنَه حتّى يمتلئَ جلدُه،
فلا يضرّه السقوط؛ قالوا : وهو يشبه السَّمُّورَ[3]، وذهب بعضهم إلى أنّه هو، وإنّما
البقعةُ التى هو فيها غيّرتْ وَبَرَه .

(١) الهجمة من الابل : الجماعة منها، أوّلها أربعون الى مازاد، وقيل : هى ما بين السبعين الى المائة .

(٢) الحسول : أولاد الضب حين تخرج من البيض، واحده حسل بكسر أوّله وسكون ثانيه .

(٣) السمور : دابة ببلاد الروس، تشبه النمس، منها أسود لامع وأشقر، يتخذ من جلدها فراء غالية الأثمان .

البـاب الثـالث من القسم الأوّل من الفنّ الثالث

مما قيل فى السِّنجاب والثعلب والدُّبّ والهرّ والخِنزير

فأما السِّنجاب — فهو حيوانٌ معروفٌ، حَسنُ الوَبَر، ظهرُه أزرقُ اللّون، و بطنُه أبيضُ، ومنه ما يكون ظهرُه أحمرَ، وهو ردىءُ الجنس، مبخوسُ الثّمن؛ وهذا الحيوان سريعُ الحركة، فاذا أبصر الانسانَ صَعِد الشجرةَ العالية، وهى مأواه؛ وهو كثيربلاد الصَّقالبة والخَزَر، "ومِزاجُه باردٌ رَطب، وقيل[1] : حارٌّ رَطبٌ لسرعة حركته"؛

ذكر ما وصف به السنجاب

قال أبو الفرج البَبْغاء :

قد بلونا الذَّكاءَ فى كلِّ نابٍ[2] * فوجدناه صـنعةَ السِّـنجاب

حركاتٌ تأبى السكونَ وألحا * ظٌ حِدادٌ كالنار فى ٱلالتهاب

خفَّ جدّا على النفوس فلوشا * ء تـــرامَى[3] مجـاورا للتصابى

وٱشتهت قربَه العيونُ إلى أن * خِلتُــه عندها أخًا للشـباب

لابسٌ جلدةً إذا لاح خلنـا * ه بها فى مُزَرَّةٍ[4] من سحـاب

لو غدا كلُّ ذى ذكاءٍ نَطوقا * رَدّ فى ساعة الخطاب جوابى

---

(١) عبارة مباهج الفكر : «ومزاجه بارد رطب بالإضافة إلى مزاج السباع ، و بالإضافة إلى مزاج الإنسان حار رطب، لسرعة حركته على حركة الإنسان» .

(٢) «فى كل ناب» ، أى فى كل ذى ناب، وفى كلا الأصلين «باب» بباءين؛ وهو تصحيف .

(٣) كذا ورد هـذا اللفظ فى كلا الأصلين ومباهج الفكر؛ وهو وإن صح معناه إلا أننا نلمح فيه شيئا من الضعف ، ولعل صوابه «ترامى» كما لا يخفى؛ ولم نجد هذه الأبيات ضمن ما آختاره الثعالبى من شعر أبى الفرج الببغاء فى يتيمة الدهر .

(٤) المزرّة : اسم مفعول من أزرّه ، أى جعل له أزرارا ، يريد جبة ذات أزرار .

ذكر ما قيـــل فى الثعلب

هو ذو مكرٍ وخديعةٍ وتحيُّلٍ فى طلب الرزق، فمن تحيُّله أنّه يتماوت وينفخ بطنَه ويرفع قوائمه، حتّى يُظَنّ به أنه قد مات، فاذا قرب منه حيوانٌ وثب عليه فصاده؛ ومنه أنه إذا دخل بُرْجَ الحمام وكان شبعانَ قتلَها ورمَى بها[1]، فاذا جاع عاد إليها فأكلها، وكذلك يفعل مع الدّجاج؛ وهو أيضا من الحيوان الذى سِلاحُه سُلاحُه، وهو أنتنُ من سُلاح الحُبارى[2]، فاذا تعرّض للقُنفُذ لقيه القُنفُذ بشوكه وآستدار كالكُرَة، فيَسلَح الثعلبُ عليه، فلا يتمالكُ القُنفُذ أن يَنسَدِخ[3]، فيقبِض الثعلبُ على مَراقّ[4] بطنِه؛ ومن ظريف ما يُحكَى عنه أنّ البراغيث إذا كثُرتْ فى فروته تناول صوفةً بفمه، ثم يدخل النهرَ برفقٍ وتدريج، والبراغيثُ تَصعَد إذا قاربها الماءُ حتّى تجتمعَ فى تلك الصوفة التى فى فيه، فعند ذلك يلقيها فى الماء ويخرجُ منه؛ والذئبُ يطلب أولادَ الثعلب، فإذا وُلِد له وَضَع ورقَ العُنْصُل[5] على باب وِجاره فلا يصل الذئبُ إليه، لأنّه متى وطئ العُنْصُل[5] مات لوقته؛ ويقال: إنّ قضيب الثعلب فى خلقة الأُنبوب، وأحد شطريه عَظْم، والآخر عصبٌ ولحم؛ وربّما

---

(١) فى (أ) «ورماه» والواو زيادة من الناسخ، كما هو ظاهر.

(٢) الحبارى: طائر طويل العنق، رمادى اللون، فى منقاره طول، وهو على شكل الإوزة، ومن شأنها أنها تصاد ولا تصيد؛ ويضرب بها المثل فى السلح فيقال: "أسلح من حبارى" و"أذرق من الحبارى" قال الشاعر:

وهم تركوه أسلح من حبارى * رأى صقرا وأشرد من نعام

(٣) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر «ينشدخ» بالشين المعجمة؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه السياق؛ والانسداخ: الانبساط على وجه الأرض، كالانسداح بالحاء المهملة أيضا.

(٤) مراق البطن: أسفله وما حوله مما استرق منه، ولا واحد له.

(٥) العنصل: البصل البرى، وقال أبو حنيفة: العنصل هو ورق مثل الكراث يظهر منبسطا سبطا.

يَسـفَد الثعلب الكلبةَ فتأتى منه بولد فى خلقة السَّلُوقىّ الذى لا يُقـدَر على مثـله ؛ وفروُ الثعلب من أجودِ الأوبار وأفضلِها، ومنه الأسودُ والأبيضُ والخَلَنْجىّ[1]، وأدوَنُه الأعرابىّ لقلّة وَبَره، وما كان منـه ببلاد الترك يسمّى البُرْطاسىّ[2] لكثافة وَبَره وحُسنِ لونه، ووَبَرُه أنواع، منهـا السارسينا[3] [والبُرْطاسىّ[2] والغبب[3] والنيفق[3] ؛ قال الشيخ الرئيس أبو علىّ بنُ سينا][4] : والثعلب فيه تحليل، وفراؤه أسخنُ الفراء، تنفع المرطوبين لتحليلها [آلاتِ المفاصل][5]؛ قال: وإذا طُبِخ الثعلب فى المـاء وطليتْ به المفاصلُ الوَجِعَـةُ نفع نفعا جيّدا، وكذلك الزيتُ الّذى يُطبَخ فيـه حيّا أو مذبوحا فإنّه يحلّل ما فى المفاصل، وشحمُه يُسكّن وجعَ الأذن إذا قُطر فيها؛ ورئتُه المجفّفـةُ نافعةٌ لصاحب الرّبو جدّا، والشَّربةُ منها وزنُ درهمين[6] [والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع][والمآب][7] .

---

(١) الخلنجى : نسبة الى الخلنج، وهو خشب ذو طرائق وأساريع موشاة، وهذا الخشب تتخذ منه الأوانى؛ وهو فارسىّ معرّب .

(٢) البرطاسىّ : نسبة الى برطاس بضم الباء، وهو اسم لأمة ذات ولاية واسعة تعرف بهم، تنسب اليها الفراء البرطاسية ، وهم متاخمون للخزر، ولأهل برطاس لسان مفرد ليس بتركىّ ولا خزرىّ ولا بلغارىّ، وهم مسلمون؛ وبين (إتل) مدينة الخزر وبين برطاس مسيرة عشرين يوما (ياقوت) .

(٣) كذا ورد فى إحدى النسختين هذه الألفاظ الثلاثة التى تحت هذا الرقم؛ ولم نقف عليها فيما راجعناه من كتب اللغـة ولا فيما بين أيدينـا من الكتب الكثيرة المؤلفـة فى الحيوان ، كما أننا قلبنا حروفهـا على وجوه كثيرة ممـا يحتمله الرسم الموجود فى الأصل فلم نقف على وجه منها فى هذه الكتب .

(٤) لم يرد هذا الكلام الموضوع بين مربعين فى (ا) .

(٥) لم ترد هـذه التكلة فى كلا الأصلين ، وقـد أثبتناها عن القانون لابن سينا ج ١ ص ٤٥١ طبع بولاق .

(٦) فى القانون ج ١ ص ٤٥١ طبع مطبعة بولاق : «درهم» .

(٧) لم يرد هذا الكلام الموضوع بين مربعين فى (ب) .

ذكر ما وصف به الثعلب

قال أبو الفرج الببغاء يصفه :

وأعفرِ المَسْك تلقاه فتحسَبه * من أدكنِ[1] الخزّ محبوءٍ بخيفان[2]

كأنّ أذنيه فى حسن انتصابهما * إذا هما انتصبا للحِسّ[3] زُجّان[4]

يَسْرى ويتبعه من خلفه ذنَبٌ * كأنّه حين يبدو ثعلبٌ ثانى

٥ فلا يشكّ الذى بالبعد يبصره * فردا بأنّهما فى الخلقة اثنان

وقال آخر :

جاءوا بصيد عَجَبٍ من العَجَبْ * أُزَيرِقِ العينين طُوّالِ[5] الذّنَبْ

* تبرُق عيناه إلى ضوء الشُّهُبْ *

---

(١) الادكن من الخزوغيره ، هو الذى يضرب لونه الى الغبرة بين الحمرة والسواد ؛ والفعل
١٠ كفرح .

(٢) فى كلتا النسختين : «محبو بجفتان» ؛ وفى مباهج الفكر : «تلفتان» ؛ وفى كلتا العبارتين تحريف لايتضح به المعنى ، ولعل صوابه ما أثبتنا ؛ والخيفان : حشيش ينبت فى الجبل ، وليس له ورق ، وهو يطول حتى يكون أطول من ذراع صعدا ؛ يريد أن الثعلب مختبئ فى هذا الحشيش ؛ ولم يورد الثعالبى هذه الأبيات ضمن ما اختاره من شعر أبى الفرج الببغاء فى يتيمة الدهر .

١٥ (٣) فى كلا الاصلين ومباهج الفكر : « لحسن » ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما هو ظاهر ، والحس : الصوت الخفى ، أو هو الاحساس ، يقال : حس بالشىء حسا بفتح الحاء وكسرها بمعنى أحس به ؛ والاسم من ذلك الحس بالكسر .

(٤) فى كلتا النسختين : «رجان» وفى مباهج الفكر : «دخان» ؛ وفى كلتا الكلمتين تحريف صوابه ما أثبتنا ، كما يقتضيه السياق ؛ والزجان : تثنية زج ، وهو الحديدة التى تركب فى أسفل الرمح يركزبها
٢٠ فى الأرض .

(٥) الطوال بضم الطاء وتشديد الواو : الزائد فى الطول .

ذكـــر ما قيـــل فى الدُّبّ

والدُّبُّ مختلفُ الطبــائع ، يأكل ما تأكله السّباع ، ويرْعَى ما ترعاه الدوابّ ، ويتناول ما يأكله الناس ؛ وفى طبعه أنّه إذا كان أوانُ السِّفاد خلا كلُّ ذكرٍ بأنثاه ، والذكَرُ يَسفَد أنثاه مضطجعةً على الأرض ، وهى تضـعُ جَروَها فِدْرَةَ لحمٍ غيرَ مميِّزِ الجوارح ، فتهرُب به من موضعٍ إلى آخرَ خوفا عليه من النّمل ، وهى مع ذلك تلحَسه حتى تنفرجَ أعضاؤه ويتنفّس ، وفى ولادتها صـعوبة ، فيزعم بعضُ مَن فَحَصَ عن طبائع الحيوان أنّ الدُّبّة تَلِدُ مِن فيها ، وأنّها إنّما تَلِدُه ناقصَ الخَلق شوقا إلى الذّكَر وحرصا على السِّفاد ، وهى لشدّة شهوتِها تدعو الآدميّ الى وطئهــا ؛ وفيما حُكِيَ لى أنّ إنسانا كان سائرا فى بعض الغِياض لمقصده ، فصادف دُبّة ، فأخذتْه وأومأتْ إليه بالإشارة أن يواقعَها ، ففَهِم عنهــا وفعل ، فلمّا فرغ عَمَـدتْ الى أقدامه فلَحَستْ مَواطئَها حتى نَعُمتْ[1] ، ولم تزل تكثِر لحسَها وتمرّ بلسانها عليها حتّى بقِيَ الرجلُ يَعجِز عن الوطء بها على الأرض ، فعند ذلك أَمِنتْ هَرَبه وتركتْه ، فكانت تغدو وتتكسّب وترجع إليه بما يأكله وهو يواقعها ، وهى تتعاهد[2] لحسَ رجليه ، فلم يزل كذلك حتّى مرّ عليه جماعةٌ من السَّفْر ، فناداهم ، فأتَوه وحملوه على دوابّهم وساروا به . قالوا : والأنثى اذا هَرَبتْ من الصيّادين جعلتْ جِراءَها بين يديها ، فإذا آشتدّ خوفها عليهم بأن أدركها من يطلبها صَعِدتْ بأولادها إلى الأشجار ؛ وفى الدُّبّ من القوّة والشــدّة ما يقطع العُودَ الضخمَ من الشجرة العاديّة[3] التى لا تقطعها الفأسُ إلّا بعــد تعب ،

(١) كذا ضبط هذا الفعل فى اللسان ضبطا بالعبارة .

(٢) فى كتب اللغة أن قولهم : «يتعهد» بدون ألف أفصح من «يتعاهد» بل إن بعض اللغويين قد أنكر قولهم «يتعاهد» ، وأجازه بعضهم .

(٣) العادية ، أى القديمة .

ثم يأخذه بيديه، ويقف على قدميه كالإنسان، ويشدّ به على الفارس، فلا يصيب شيئا إلا أهلكه[1]، وفى طبع هذا الحيوان من الفطنة العجيبة لقبول التأديب والتعليم ما هو مشاهَدٌ لا يحتاج إلى إقامة دليل عليه، هـذا مع عظم جثّته، وثِقَل جسمه، لكن لا يطيع معلّمه إلّا بعُنْفٍ وضربٍ شديد وتعميةٍ لذُكوره؛ وقال الشيخ الرئيس ٥ أبو علىّ بنُ سـينا : إنّ دمَ الدُّبّ يُنضِج الأورامَ الحارّةَ سريعـا ؛ والله أعلم بالصواب .

ذكر ما قيل فى الهـرّ

والهـرّ ضربان : وحشىّ وأهلىّ ، وهو يشبه الأسـدَ فى الصورة والأعضاء والوثوب والافتراس والعـدو ، إلّا أنّه أقلّ جراءةً من الأسـد وأكثرُها من سائر ١٠ الحيوان؛ وهو يناسب الانسانَ فى أحوال، منها : أنّه يعطس ويتثاءب ويتمطّى، ويتناول الشىءَ بيـده، ويغسل وجهَه وعينيه بلعابه؛ وفيـه[2] أنّ الأنثى تحدُث لهـا قوّةٌ وشجاعةٌ عنـد السِّفاد ، ولهذا فإنّ الذكرَ يهرُب منها عند فراغه ، وتكون هـذه الشجاعةُ فى الذّكر قبـل السِّفاد ، فاذا سفَدَ انتقلتْ إلى الأنثى ، والذّكرُ إذا هاج صرخ صُراخا منكرا يؤذى به من يسمعه لبَشاعته؛ والأنثى تحمِل فى السـنة مرتين، ١٥ ومدّةُ حَملِها خمسون يوما ، وفى أخلاقِ بعضها أنّها اذا وَلدتْ تأكل أولادَها ، ويقال : إنّها إنّما تأكلهم لفرط حبّها لهم؛ وقيل : بل من جنونٍ يَعرِض لهـا عند الولادة وجوع؛ والله أعلم ؛ وفى هـذا الحيوان من الأخلاق الحميدةِ أنّه يَرعى حقّ

(١) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر «هتكه» ؛ وهو تحريف اذ الهتك انما يكون للستر؛ وما أثبتناه هو ما يستفاد من عبارة صبح الأعشى ج ٢ ص ٤٨ .

٢٠ (٢) وفيه ، أى فى طبعه ، أو عادته ، أو نحو ذلك مما يفيد هذا المعنى .

التربية والإحسانِ إليه، ويَقبَلُ التأديب ، وربّمـا رُبِّيَ فى حانوت السَّمان(١) والجـزّار وفى الدُّور بين الدَّجاج والحمـام وغيرِ ذلك من المطاعم الّتى يحبّها الهـرّ ويأكلها فلا يتعرّض لها بفساد، ولا يأكل منها ما لم يُطعَمْه، وربّمـا حفظها من غيرِه، وقاتل دونها، مع مافيه من الافتراس والاختلاس؛ وفى طبع الهرّ وعادتِه أنّه إذا أُطعِم شيئا أكَلَه فى موضعه ولم يهرُب، وإذا خطِفه أو سرَقه هرَب به، ولا يقف إلّا أن يأمن على نفسه؛ وفى بعضها من الجراءة مايقتل الثعبانَ والعقرب؛ وإذا أرادت الهرّةُ مايريد صاحبُ الغائط أتت موضعَ ترابٍ فى زاويةٍ من زوايا الدّار، فتبحث حتّى تجعلَ لها حفرة، ثم تدفن فيها ما تلقيه، وتغطّيه من ذلك التراب، ثم تَشَمّ أعلى التراب ، فإن وجدتْ رائحةً زادت عليه ترابا حتى تعلَمَ أنّهـا أخفت المرئىَّ والمشموم، فإذا لم تجد ترابا خمَشتْ وجهَ الأرض، وزعم بعض الأطبّاء أنّ سَترَ الهرّةِ لذلك لحدّة رائحته، فإنّ الفأرة إذا شمّته نفرتْ منه الى منقطَع تلك الرائحــة ؛ وهو يقبل التعليمَ ويؤدَّب حتى يألَف الفأرَ مع ما بينهما من شدّة العداوة، فيحصل بينهما من المؤالَفة الظاهرةِ والملاءمةِ ما إنّ الفأرَ يصـعَد على ظهر الهـرّ ، وربّمـا عَضّ أذنَه، فيصرُخ الهـرُّ ولا يأكله، ولا يخدِشه لخوفه من مؤدِّبه، فإذا أشار إليه مؤدِّبُه بأكله وثب عليه على عادته وأكَلَه، وهذا أمرٌ مشاهَدٌ غيرُ منكور يفعله الطُّرُقيّة(٢) ويفرّجون(٣) النّاسَ عليه(٤)؛

(١) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين ، والمعنى يستقيم عليه ، كما أنه من المحتمل أيضا أن يكون محرّفا عن لفظ « السماك » فان حب الهرّ للسمك وحرصه على طلبه معروفان .

(٢) الطرقية : نسبة الى الطرق ، يريد الذين يلعبون فى الطرق و يأتون بأمور غريبـة تعجب الناس فيجتمعون عليهم .

(٣) استـعمال التفريج بمعنى اجتماع الناس على اللاعب ومشاهدة ما يأتى به من الأمور العجيبة كما هنا استعمال شائع فى كلام العامة ؛ ولم نجده فيالدينا من كتب اللغة على كثرتها ، كما أننا لم نجده فيابين أيدينا من الكتب المؤلفة فى الألفاظ الدخيلة ؛ ولعله أخذ من تفريج الهم ، فان فى مشاهدة ذلك تفريجا للهم وتسلية للنفس .

(٤) ضمن « يفرّجون» معنى «يجمعون» فسوّغ له هذا التضمين تعديته بـ«على» .

وفى طبع الهِرّ أنّه لا يأكل السُّخْنَ ولا الحامضَ، ومتى دُهن أنفُه بدهن الورد مات سريعا ؛ وهو إذا قاتل الثعبانَ يضع يدَه على أنفه، ويقاتل بيَده الأخرى ، وإنّما يفعل ذلك حذرا على نفسه، فإنّ الثعبان متى ضربه فى أنفه مات ، ويضربه فى سائر جسده فلا يضرّه ذلك، بل يلحس مكانَ نَهْشِ الثّعبانِ بلسانه وهو يقاتله .

٥ وقد وصفه الشعراء والأدباء برسائلَ وأبيات .

ذكر ما وصف به الهرّ

فمن ذلك رسالةٌ أنشأها أبو [جعفر](١) عمرَ الأومىُّ الأندلسىُّ المعروفُ بآبن صاحب الصَّلاة(٢) — ونُسبتْ هـذه الرسالةُ لأبى [نصر](٣) الفتحِ بنِ خاقانَ صاحبِ قلائد العقيان — يخاطب بها بعضَ اخوانه ويوصيه على(٤) كُتُبه، وهى : وفى علمك — أعزّك الله — ما آستودعتُه ديانتَك، وآستحفظتُه أمانتَك، من كُتبى الّتى هى أنفسُ

١٠ ذخائرى وأَسْراها(٥)، وأحقُّها بالصيانة وأحراها ؛ وما كنتُ أرتضى فيهـا بالتّغريب،

(١) كذا فى نفح الطيب ج ٢ ص ٣١٦ طبع ليدن ؛ والذى فى كلا الأصلين : «أبو عمر» ولم نجد أبا عمر هـذا فيا راجعناه من الكتب التى بين أيدينا ، كقلائد العقيان والمعجب ومطمح الأنفس والمكتبة الأندلسية المطبوعة فى اسبانيا والذخيرة .

(٢) كذا فى نفح الطيب ج ٢ ص ٣١٦ طبع ليـدن ؛ والذى فى كلا الأصلين : «الصلات» ؛

١٥ وهو تحريف .

(٣) لم ترد هـذه الكلمة التى بين مربعين فى كلا الأصـلين ، وقد أثبتناها من وفيات الأعيان ج ١ ص ٤٠٧ طبع المطبعة الميمنية بمصر .

(٤) لم نجد فيا لدينا من كتب اللغـة أنه يقال : «اوصى على كذا» ؛ والذى وجدناه أنه يقال : «اوصى بكذا» ولم نثبت الباء مكان «على» جريا على مقتضى اللغة لأمرين : أولهما عدم توهم التحريف ،

٢٠ لبعد ما بين الكلمتين فى الرسم ؛ ثانيهما أن تعدية «أوصى» «بعلى» مما يستعمله المؤلف كثيرا فى هذا الكتاب جريا على استعمال العامة فمن ذلك ما ورد فى ج ٨ ص ٧٥ س ١١ وغير ذلك من المواضع .

(٥) أسراها ، أى أشرفها والفعل منه (ككرم) (ودعا) (ورضى) ثلاث لغات .

لولا التّرجّى لمعاودة الطالبِ عن قريب؛ ولا شكّ أنّهـا منك ببال، و بمكان تهمّـم[(1)] وآهتبال ؛ لكن ربمّـا طرقَها من مَرَدَة الفترة طارق، وعاث فيها كما يَعيث الفاسق المـارق؛ فيترَّل فيهـا قرْضا ، ويفسدها طولا وعَرْضا ؛ إلّا أن يطوف عليها هِرٌّ[(2)] نبيل، يَنتمى من القِطاط إلى أنجَبِ قَبيل؛ له رأسٌ كجُمْع الكفّ[(3)]، وأُذنان قد قامتا[(4)] على صفّ؛ ذواتا لطافة ودقّه، وسَباطةٍ ورِقّه؛ يقيمهما عندالتشوّف، و يُضجعهما عنـد التخوّف، ومقلةٌ مقتطَعةٌ من الزجاج المجزّع[(5)]، وكأنّ ناظرَها من العيون البابليّة منتزَع ؛ قد آستطال الشعرُ حول أشداقه، وفوقَ آماقه ؛ كإبَرٍ مغروزةٍ على العيون، كما أَحكمتْ بَرْدَ أطرافها[(6)] القُيونُ[(7)]؛ له نابٌ كحَدّ المِطْرَد[(8)]، ولسانٌ كظهرِ المِبْرَد، وأنفٌ أخنَسُ[(9)] وعنقٌ أوقَص[(10)] ، وخَلْقٌ سَـوِىٌّ غيرُ منتقَص ، أهرَتُ الشّـدقَين[(11)]، موشّى

(١) التهمم : التطلب والتحسس . والاهتبال : الأغتنام .

(٢) كذا فى (ب)؛ وعليه فقوله « قرضا » حال من الضـمير فى قوله : « يتزل » أى فيتزل فيها قارضا ؛ والذى فى (أ) : «فيترك» والمعنى يستقيم عليه أيضا .

(٣) جمع الكف بضم الجيم؛ هو حين تقبضها .

(٤) كذا فى مباهج الفكر؛ والذى فى كلا الأصلين: «قلبتا» ؛ وهو تحريف .

(٥) يريد بالمجزّع : المختلف الألوان ؛ وقد ذكر صاحب التاج مادة جزع أنه يقرأ بفتح الزاى المشدّدة وكسرها .

(٦) عبارة مباهج الفكر : «قد حدّدت أطرافها» الخ .

(٧) القيون : الحدّادون ، واحده قين بفتح فسكون .

(٨) المطرد : رمح قصير تطعن به حمر الوحش .

(٩) الأخنس : من الخنس بالتحريك ، وهو تأخر الأنف عن الوجه مع ارتفاع قليل فى الأرنبة ، وقيل : هو لصوق قصبة الأنف بالوجنة مع ضخم الأرنبة ؛ وقيل غير ذلك ، والفعل منه وزان " فرح " .

(١٠) الأوقص : من الوقص بالتحريك ، وهو قصر العنق .

(١١) أهرت الشدقين ، أى واسعهما .

الساعدين والساقين [مُلَملَمُ اليدين](1) والرجلين ؛ يرجِّل بهما(2) وبَرَه(3) ترجيلَ ذوى الهِمم،
لِمـا شَعِث(4) من اللِّمم،فينفض ما لَصِق به من الغبار، وعَلِق من الأوبار، ثم يجلوه
بلسانه جِلاءَ الصَّيقَل للحسام، والحمّام للأجسام؛ فينفى قذاه، ويوارى أذاه؛ ويُقعِى
إقعاءَ الأسد إذا جلس، ويثب وثبةَ النِّمر(5) إذا آختلَس؛ له ظهرٌ شديد، وذَنَبٌ مديد؛
٥ يهزّه هزَّ السَّمهرىّ المثقَّف، وتارةً يلويه لىَّ الصَّوبجِ المعقَّف؛ تجول يداه فى الخشب
والأرائك، كما تجول فى الكُسا يدُ حائك(6)؛ يُكِبّ على المـاء حين يَلَغُه(7)، ويُدنِى منه فاه
ولا يبلُغه؛ ويتخذ من لسانه رِشـاءً ودَلوا ، ويعلم به إن كان المـاء ملحا أو حُلوا ؛
فتسمع للمـاء خَضخَضةً من قَرعِه، وترى للِّسان نَضنَضةً(8) من جَرْعه؛ يحمى دارَه حماية
النَّقيب، ويحرسها حراسةَ الرقيب؛ فإن رأى فيها كلبا، صار عليه إِلْبا(9)؛ وصعّر خدّه

١٠ (١) لم ترد هذه العبارة فى (ب) وقد أثبتناها عن (ا) ومباهج الفكر ، والململم : المجتمع ؛ أو لعله «منمنم» ، أى منقوش، كما يقتضيه الوصف قبله .

(٢) «بهـا» أى بيديه ورجليه .

(٣) فى كلا الأصلين «دبره» بالدال ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٤) فى مباهج الفكر : «تشعث» ؛ والمعنى يستقيم على كلتا الروايتين .

١٥ (٥) فى مباهج الفكر : «الذئب» وهو أنسب لقوله بعد : إذا آختلس، فان الاختلاس انما يناسب الذئب لا النمر .

(٦) فى كلتا النسختين : «شايك» ، وهو تحريف ، ولعل صوابه ما أثبتنا إذ هو مقتضى السياق ، ولم ترد هذه العبارة فى مباهج الفكر .

(٧) لم نجد فيما لدينا من كتب اللغة تعدية هذا الفعل بنفسه ، وانما يتعدّى بالحرف ، فيقال : «ولغ فيه
٢٠ وبه ومنـه» .

(٨) النضنضة : تحريك اللسان .

(٩) الإلب بالفتح والكسر : العدو ، والفتح أعرف .

وعَظَّم قَدّه، حتّى يصيرَ نِدّه[1]؛ أنَفَةً من جنابِه[2] أن يُطرَق، وغَيرةً على حجابِه أن يُخرَق؛ وإن رأى فيها هِرّا، وَجَفَ[3] اليه مكفهِرّا؛ فدافَعه بالساعد الأشدّ، ونازَعه منازعةَ الخصم الألدّ؛ فإذا أطال مفاوَضتَه، وأدام مراوَضتَه؛ أبرز بُرثُنَه لمبادَرتِه، وجَوشنَه[4] لمصادَرتِه؛ ثم تَسلّل إليه لِواذا، واستَحوذَ عليه استحواذا؛ وشَدَّ عليه شَدّه، وضمّه من غير موَدّه؛ فأنسَل وَبَرَه إنسالا[5]، وأرسَل دمَه إرسالا؛ بأنيابٍ عُصُل[6]، أمضَى من نَصْل؛ ومِخلَبٍ كَمِنقارِ الصَّخر[7]، دَرِبٍ بالاقتناصِ والعَقْر[8]؛ فيُصَيِّر قِرنَه ممزَّقَ الإهاب، مستبصرا[9] فى الذَّهاب؛ قد أفلَت من بين أظفارٍ وأنياب، ورضىَ من الغنيمة بالإياب؛ هذا وهو يخاتله دون جُنّه، ويقاتله بلا سيوفٍ ولا أسنّه؛ وإنّما جُنّتُه مُنّتُه[10]؛ وشِفارُه،

(١) فى كلا الأصلين : «قده» بالقاف، وهو تحريف .

(٢) فى مباهج الفكر : «من حماه» ؛ والمعنى يستقيم عليه أيضا .

(٣) وجف، أى أسرع .

(٤) الجوشن : الصدر .

(٥) فى كلا الأصلين : «فنسل وبره نسالا» بسقوط الألف فى الفعل والمصدر؛ والصواب إثباتها فيهما إذ لم نجد فيما لدينا من كتب اللغة أن «النسال» مصدر لـ «نسل» المتعدّى، والذى وجدناه أن مصدره النســـل .

(٦) العصل : جمع أعصل، وهو المعوج فى صلابة، والفعل منه وزان «فرح» .

(٧) يريد بمنقار الصخر : الحديدة التى ينقر بها، وهى حديدة كالفأس مستديرة لها خلف يقطع به الحجارة والأرض الصلبة؛ يريد تشبيه مخلب الهزبر بها فى الحدّة والصلابة، والذى فى مباهج الفكر «صقر» مكان قوله : «صخر» .

(٨) فى مباهج الفكر : «قسر» .

(٩) مستبصرا فى الذهاب، أى مستوضحا أى طريق يفر منها؛ أو لعله «مسبطرا» بتشديد الراء، أى مسرعا .

(١٠) فى (ا) ومباهج الفكر : «منته» بالتاء والنون؛ وفى (ب) «منبه» بالتاء والباء؛ وهو تحريف فى جميع هـذه المصادر؛ والصواب ما أثبتنا كما يقتضيه السجع الذى التزمه الكاتب فى جميع هـذه الرسالة؛ والمنة بضم الميم وتشديد النون : القوّة .

أظفارُه ، وسِنانُه ، أسنانُه ؛ إذا سَمِعتْ الفَتَرةُ منـه مُغاءً[(١)] ، لم تستطع له إصغاء ؛ وتصدّعتْ[(٢)] قلوبُهـا من الحَذَر ، وتفرّقتْ جموعُها شَـذَرَ مَذَر ؛ تَهجَع العيـونُ وهو ساهر ، وتَستتر الشخوصُ وهو ظاهر ؛ يَسرِى من عينيـه بنيّرَين وضّاحَين ، تخالهما فى الظـلام مصباحين ؛ يسُـوف[(٣)] الأركان ، و يطوف بكلّ مكان ؛ ويَحكِى فى ضِجْعته السِّوارَ تحنّيا ، وقضيبَ الخَيْزُران تَثنّيا ؛ ثم يَغِطّ إذا نام ، ويتمطّى إذا قام ؛ ولا يكون بالنـار مستدفئا ، ولا للقِـدْر مُكفئا ؛ ولا فى الرَّماد مضطجعا ، ولا لِلجار منتجعا ؛ بل يدبِّر بكيده ، ويَنتصر على صيده ؛ قد تَمرَّن[(٤)] على قتلِ الخِشاش[(٥)] ، وآفترَس الطيرَ فى المسارح والأعشاش ؛ يستقبِل الرياحَ بشَمّه ، ويجعل الآستدلالَ أكبرَ همّه ؛ ثم يكْمُن للفأر حيث يَسمع[(٦)] لها خَبِيبا[(٧)] ، أو يَلمَح من شيطانها[(٨)] دَبيبا ؛ فيلصَق بالأرض ، وينطوى بعضُـه فى بعض ، حتى يستوى[(٩)] منـه الطُّولُ والعَرْض ؛ فاذا تَشوّفتْ الفأرةُ من جحرِها ، وأشرَفتْ بصدرِها ونحرِها ؛ دَبّ إليهـا دبيبَ الصِّـلّ

(١) المغاء : صياح الهر ، كالمنو .

(٢) فى كلا الأصلين : «وتصعدت» بتقديم العين على الدال ، وهو تحريف .

(٣) يسوف ، أى يشم .

(٤) فى كلا الأصلين ، « تمرق » بالقاف ، وهو تحريف ، ولم ترد هذه العبارة فى مباهج الفكر .

(٥) الخشاش بالكسر ، وقد يفتح : الهوام والحشرات وما أشبهها .

(٦) فى مباهج الفكر زيادة على ما هنا ، فقد جاء فيه : « حيث يجد لها حبا ، أو يعلم لهـا لبثا أو يسمع » إلى آخر ما هنا .

(٧) الخبيب : المشى السريع ، والذى فى كلا الأصلين «صبيا» ، ولم نجد له معنى يناسب السياق .

(٨) فى مباهج الفكر : «من شياطينها» بصيغة الجمع .

(٩) فى كلا الأصلين : «يستوفى» ، والفاء زيادة من الناسخ .

وآمتدّ إليها آمتـداد الظّلّ ؛ ثم وثب فى الحين عليها [وجلب الحين اليها][1]؛ فاثخنها جراحا ، ولم يعطها براحا ؛ فصاحت من شـدّة أسره ، وقوّة كسره ؛ وكلّما كانت صيحتُها أمدّ، كانت قبضته عليها أشـدّ، حتّى يستأصل أوداجها فـريا، وعظامها بريا، ثم يدعها مُخرجة الذّماء[2]، مضرّجة بالدّماء؛ وان كان جُرذا مُسنّا ، لم يضع عليه سنّا ؛ وإن كان درصا[3] صغيرا فغر عليه فاه ، وقبض مترفّقا على قفاه؛ ليزداد منه تشهّيا وبه تلهّيا ؛ ثم تلاعب به تلاعب الفُرسان بالأعنّه ، والأبطال بالأسنّه ؛ فإذا أوجعه عضّا ، وأوعبه[4] رضّا ، أجهز فى الفور عليه ، وعمد بالأكل اليه ؛ فآزدرد منه أطيب طُعمه ، وآعتدّه أهنأ نعمه ؛ ثم أظهر بالالتعاق[5] شكره ، وأعمل فى غيره فكره ؛ فرجع إلى حيث أثاره ، ويتبع[6] فيه آثاره ؛ راجيا أن يجد فى رِباعه ، ثانيا من أتباعه ، فيلحقه بصاحبه فى الرّدى ، حتّى يفنى جميع العِـدى[7] ؛ وربّما آنحرف عن هـذه العوائد ، وآلتقط فُتات الموائد[8] ، بِلاغا[9] فى الاحتماء ، وبرًّا بالنّعماء ، فمـالّه على خصـاله ثمن[10] ، ولا جاء

(١) لم ترد هذه العبارة فى (أ) .

(٢) الذماء بالفتح : بقية الروح ، وفى كلتا النسختين «الدما» بالدال ؛ وهو تصحيف ؛ ولم ترد هذه العبارة فى مباهج الفكر . (٣) الدرص بالكسر — وهى اللغة الفصحى — : ولد الفأر .

(٤) أوعبه ، أى عمه وآستقصاه .

(٥) لم نجد فيما لدينا من كتب اللغة : «التحقه التحاقا» ؛ والذى وجدناه : «لحقه لحقا» .

(٦) كذا فى مباهج الفكر ؛ والذى فى كلا الأصلين : «وسمع» ؛ وهو تحريف ، إذ الآثار لا تسمع وإنما تتبع .

(٧) أورد صاحب المصباح هذا الجمع ضمن الجموع التى تجمع عليها «عادة» ؛ ولم نجـده فى غيره من كتب اللغة التى بين أيدينا .

(٨) فى كلا الاصلين : «الوائد» بسقوط الميم ؛ وهو تحريف .

(٩) البلاغ بكسر الباء : مصدر «بالغ فى الامر» ، اذا اجتهد فيه ولم يقصر .

(١٠) يريد بهذه العبارة أن الخصال المحمودة التى فيه انما يدعوه اليها البرّ والوفاء لمن هو عندهم ، لا يأخذ عليها جزاء .

بمثاله زمن؛ وقد أوردتُ — أعزّك الله — من وصفه فصلا مُغرِبا، وهَزْلا مُطرِبا؛ إخلاصا من الطويّة وٱسترسالا، وتسريحا للسجيّة وإرسالا، على أنّى لو ٱستعرت فى وصفه لسانَ أبى عُبَيْد[1]، وأظهرتُ فى نعته بيانَ أبى زُبَيْد[2]، ما ٱنتهيتُ فى النطق إلى خطابِك، ولا ٱحتويتُ فى السّبقِ على أقصابِك؛ والله يبقيك لثمر النُّبْل جانيا، ولمَدْرَج الفضل بانيا .

وقال ٱبن طَباطَبا يصف هرّةً بلقاء :

فتنتْــنى بظلمــةٍ وضــياءٍ * إذ تبدّت بالعاج والآبنُوسِ
تتــلقّ الظــلامَ من مقلتيها * بشعاعٍ يحكى شعاعَ الشُّموسِ
ذاتُ دَلٍّ قصــيرةٌ كلّمــا قا * مت تهادت، طويلةٌ فى الجلوسِ
لم تزل تُسبِغ الوضــوءَ وتُنْقِى * كلَّ عضــوٍ لهــا من التنجيسِ
دأبُهــا ساعةَ الطهارة دفنُ الـ * ـعنبر الرَّطبِ فى الحَنوط اليَبيسِ[3]

---

(١) لعل المراد بأبى عبيد هنا : القاسم بن سلام اللغوى المعروف، وقد اشتغل أبو عبيد هذا بالحديث والأدب، وكان متفننا فى أصناف علوم الاسلام من القراءات والعربية والأخبار وحسن الرواية صحيح النقل، وله كتاب (الغريب المصنف) (والأمثال) (ومعانى الشعر)، وغير ذلك من الكتب النافعة؛ ويقال: إنه أول من صنف فى غريب الحديث؛ وكانت ولادته فى سنة خمسين ومائة؛ وقيل فى سنة أربع وخمسين ومائة؛ وكانت وفاته فى المحرم سنة اثنين وعشرين أو ثلاث وعشرين ومائتين، اهـ ملخصا من وفيات الأعيان ج ١ ص ٤١٩ طبع المطبعة الميمنية. أو لعل صوابه «ابن عبيد» والمراد به عمرو بن عبيد بن وهب، ويعرف بالمزين من بنى كنانة، وهو شاعر حجازىّ مطبوع من شعراء الدولة الأموية، وكان ذرب اللسان يتكسب بالشر وهجاء الناس، وليس من فحول طبقته، وكان خبيثا ساقطا، يرضيه اليسير انظر ترجمته فى الأغانى ج ١٤ ص ٧٦ طبع بولاق والوافى بالوفيات جزء ٥ قسم ٣ ورقة ٥٢٦

(٢) يريد أبا زبيد الطائى، وهو حرملة بن المنذر بن معد يكرب بن حنظلة، وهو شاعر معروف من مخضرمى الجاهلية والاسلام، وكان نصرانيا، ومات على دينه، وهو معروف بوصف الأساد ونعتها فى شعره .

(٣) يريد بهذا البيت : أنها تدفن رجيعها فى التراب إخفاء لرائحته؛ وقد تقدّم فى ص ٢٨٤ من هذا السفر أن ذلك من عادات الهرة وطبائعها .

وقال أبو بكر الصَّنَوْبَرِىُّ من أبيات — وذَكَرَ الجُرْذان[١] — :

ذاد همّى بهن[٢] أَورقُ[٣] تُــركىُّ السِّـبالَين[٤] أَنْمَـرُ[٥] الجلبـابِ *

ليثُ غابٍ خَلْقا وخُلْقا فمن عا * يَنَــه قال : إنّــه ليثُ غابِ

قنفـذٌ فى ٱزبرارِه[٦] وهـــو ذئبٌ * فى ٱغترارٍ[٧] وحيّــةٌ فى ٱنسيابِ

ناصب طـــرفَه إزاءَ الـــزّوايا * و إزاء السّـــقوف والأبــوابِ

يَنتضِى الظُّفْرَ حين يَظفَر فى الحر * ب و إلا فظُفْــرُه فى قِــرابِ

يسحب الصّـيدَ فى أقلّ من اللّـ * ـحِ ولو كان صيدُه فى السحابِ

ومنها[٨] :

قـــرَّطُـــوه[٩] وقــلّدوه وعالَــو[١٠] * ه أخـــيرا وأوّلا بالخضــاب

(١) ضبط صاحب التاج هذا اللفظ بضم الجيم ضبطا بالعبارة، ثم نقل عن الزمخشرىّ أنه بالكسر؛ وضبطه صاحب المصباح بالكسر أيضا؛ ولهذا ضبطناه بالوجهين .

(٢) بهن، أى بالجرذان .

(٣) الأورق، هو الذى فى لونه سـواد فى غبرة كلون الرماد؛ وفى كلا الأصلين «أزرق»؛ وهو تحريف .

(٤) تركى السبالين، أى أبيضهما، والسبالان : تثنية سبال، والسبال : جمع سبلة بالتحريك، وهى ما على الشارب من الشعر، أو هى طرفه .

(٥) الأنمر، هو الذى فى لونه نمر، أى نكت من ألوان مختلفة .

(٦) كذا فى مباهج الفكر؛ والذى فى كلا الأصلين : «فى ازبواره» بالواو؛ وهو تحريف، والمراد بالأزبرار : الازبئرار وإنما حذف الهمزة هنا لضرورة الوزن، إذ لم نجد فيما لدينا من كتب اللغة أنه يقال : «ازبرّ ازبرارا»، والذى وجدناه : الازبئرار، وهو انتفاش الشعر حتى تظهر أصوله .

(٧) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : «فى اقترار» بالقاف؛ وهو تحريف، إذ لم نجد من معانيه ما يناسب السياق؛ والاغترار : الإتيان على غرة، أى غفلة .

(٨) لم ترد هذه الكلمة فى (أ) .

(٩) قرطوه، أى ألبسوه القرط، وهو معروف؛ والذى فى كلا الأصلين : «قرطقوه»؛ والقاف الأخيرة زيادة من الناسخ .

(١٠) فى كلا الأصلين : «وغالوه» بالغين المعجمة؛ وهو تصحيف، إذ لم نجد من معانيه ما يناسب السياق .

فهو طورا يبدو بفرو عروش * وهو طورا يمشى على عُنّابِ

حبّذا ذاك صاحبا فهو فى الصحـ * ـبة أوفَى من سائر الأحبابِ

وقال أبو بكرٍ بنُ العلّاف يرثى هرًّا — ، وقد قيل: إنما رثى بها ٱبنَه، لأنه تعرض إلى حريم بعض الأكابر فٱغتالوه وقتلوه؛ وقيل : بل رثى بها عبدَ ٱلله بنَ المعتزّ، وورّى بِهِ[1] خوفا من المقتدر بالله، فقال :

ياهرُّ فارقتنا ولم تَعُدِ * وكنتَ منّا بمنزل الولدِ

وكيف ننفكّ عن هواك وقد * كنتَ لنا عُدّةً من العُدَدِ

تمنع عنّا الأذى وتحرسُنا * بالغيب من خُنفُسٍ[2] ومن جُرَدِ[3]

وتخرج الفأرَ من مكامنها * ما بين مفتوحها إلى السُّدُدِ[4]

يلقاك فى البيت منهمُ عَدَدٌ[5] * وأنت تلقاهمُ بلا عَدَدِ[5]

وكان يجرى — ولا سَدادَ لهم — * أمرُك فى بيتنا على سَدَدِ

حتى ٱعتقدتَ الأذى لجيرتنا * ولم تكن للأذى بمعتقدِ

وحُمْتَ حول الرّدى بظلمهمُ * ومن يَحُمْ حول حوضه يَرِدِ

وكان قلبى عليك مرتعدا * وأنت تنساب غيرَ مرتعدِ

---

(١) ذكر الصفدىّ فى «نكت الهميان» ص ١٤٢ بعد ان أورد هذه القصيدة أنه شديد التعجب من يزعم أن هذه القصيدة رثى بها غير هرّ .

(٢) فى رواية «من حية» انظر حياة الحيوان ج ٢ ص ٣٢٠ طبع المطبعة الميمنية بمصر ووفيات الأعيان ج ١ ص ١٣٨ طبع المطبعة الميمنية أيضا .

(٣) سياق البيت يدل على أنه يريد بالجرد : الجرذ بالذال المعجمة، وهو الذكر من الفئران، فأبدل أحد الحرفين من الآخر لضرورة القافية؛ ولم نجد فيما راجعناه من كتب اللغة نصا على هذا الإبدال فى هذه الكلمة .

(٤) « إلى السدد » ، أى إلى المكامن ذوات السدد، والسدد بضمتين : جمع سداد بكسر السين ككتب وكتاب، وهو ما يسدّ به الشىء .

(٥) فى رواية « مدد » بالميم فى كلتا الكلمتين ؛ والمعنى يستقيم عليها أيضا انظر حياة الحيوان ج ٢ ص ٣٢٠ طبع المطبعة الميمنية بمصر ووفيات الأعيان ج ١ ص ١٣٨ طبع المطبعة الميمنية أيضا .

تـدخُل بُرجَ الحمـام متّئـدا * وتُخرِج الفـرخَ غيرَ متّئـد

وتطرح الرِّيشَ فى الطريق لهم * وتبلـعُ اللحـمَ بلعَ مُزدرِدِ

أطعمـك الغىُّ لحمَهـا فـرأى * قتلَك أربابُهـا من الرَّشَـد

كادُوك دهرا فمـا وقعتَ وكمْ * أفلَتَّ من كيـدهم ولم تُكَدِ(١)

حـتى إذا خاتلوك وٱجتهـدوا * وساعدَ النفسَ(٢) كيـدُ مجتهـد

صادوك غيظا عليك وٱنتقموا * منك وزادوا ومن يَصِدْ يُصَدِ

ثم شـفَوا بالحـديد أنفسهم * منـك ولم يربعـوا(٣) على أحد

لم يَرحموا صوتَك الضعيفَ كما * لم تَرثِ منها لصوتهـا الغَـرِدِ

لحين كاشـفتَ(٤) وانتهكتَ وجا * هرتَ وأسرفتَ غيرَ مقتصـد

أذاقك الموتَ من أذاق كما * أذقتَ أطيـارَه يـداً(٥) بيـد

كأنّهـم يقتـلون طاغيـةً * كان لطاغُوته(٦) من العُبُـد(٧)

---

(١) هذا اللفظ يحتمل أن يقرأ بفتح التاء، أى ولم تكد تفلت؛ والمعنى أنه كان يوشـك أن يقع فى مكايدهم؛ وبضم التاء، أى ولم يكيدوك .

(٢) فى رواية « النصر » مكان قوله : « النفس » ؛ وهى أظهر انظر حيـاة الحيوان ووفيات الأعيان .

(٣) لم يربعوا، أى لم ينظروا ولم يمهلوا .

(٤) كاشفت، أى كاشفتهم بالعداوة؛ وقد ورد هذا البيت فى وفيات الأعيان قبل قوله : «صادوك» وهو البيت الخامس عشر من هذه القصيدة، وهو مستقيم الوضع فى كلا المكانين؛ ورواية وفيات الأعيان : « لحين أخفرت وانهمكت وكاشفت » الخ وأخفرت، أى نقضت العهد .

(٥) فى رواية « رهن » ؛ والمعنى يستقيم عليها أيضا وفيات الأعيان ج ١ ص ١٩٥ طبع بولاق .

(٦) فى كلا الأصلين « كانت لطاغوتها » بصيغة المؤنث؛ والصواب ما أثبتنا، إذ التاء فى الطاغية ليست للتأنيث، وإنما هى للمبالغة فى الوصف بالطغيان .

(٧) العبد بضمتين : جمع عبد .

فلو أكبّوا على القرامط(١) أو * مالوا على زكرويه(٢) لم يزد

يا من لذيذ الفراخ أوقعه * ويحك هلّا قنعت بالقدد(٣)

ما كان أغناك عن تسوّرك الـ * برج ولو كان جنّة الخلد

لا بارك الله فى الطعام إذا * كان هلاك النفوس فى المعد

كم أكلة داخلت حشا شره * فأخرجت روحه من الجسد

٥

أردت أن تأكل الفراخ ولا * يأكلك الدهر أكل مضطهد

هذا بعيد من القياس وما * أعزّه(٤) فى الدنوّ والبعد

(١) القرامط والقرامطة : طائفة مشهورة من الزنادقة أتباع الفلاسفة من الفرس الذين يعتقدون نبوة زرادشت ومزدك ومانى ؛ وكانوا يبيحون المحرمات ، وكان ابتداء أمرهم فى سنة مائتين وثمان وسبعين

١٠

راجع عقد الجمان للعينى فى حوادث هذه السنة ، ومن هذه الطائفة أبو سعيد الحسن بن بهرام الجنابى ، وهو الذى أظهر مذهبهم ؛ وكان دقاقا فنفى عن بلده (جنابة) ، فخرج إلى البحرين وأقام بها تاجرا ، وجعل يستميل العرب بها ويدعوهم إلى نحلته حتى استجاب له أهل البحرين وما والاها ، وقتل سنة إحدى وثلثمائة ؛ ثم ولى الأمر بعده ابنه أبو طاهر سليمان ، فكان من قتله حجاج بيت الله الحرام وانقطاع طريق مكة فى أيامه بسببه والتعدّى فى الحرم وانتهاب الكعبة ونقله الحجر الأسود الى القطيف والأحساء من أرض البحرين

١٥

ما قد اشتهر ذكره ، وقد بقى الحجر الأسود عندهم إحدى وعشرين سنة ، ثم ردّ بيذول بذلت لهم . وقد استوفى الطبرى وابن الأثير وغيرهما أخبار هذه الطائفة فى كتبهم فارجع اليها وانظر معجم البلدان فى الكلام على «جنابة» بتشديد النون ، وتاج العروس (مادة جنب) .

(٢) كذا فى تاريخ الطبرى قسم ٣ ص ٢١٢٧ ، ٢١٣٠ ، ٢٢١٧ وغيرها من المواضع ، والذى فى كلا الأصلين : «ذكرويه» بالذال ؛ وهو تحريف ؛ وزكرويه هذا ، هو ابن مهرويه ، كان من دعاة قرمط .

٢٠

(٣) يريد بالقدد : القطع اليسيرة التى تلقى إليه من فضول الطعام من اللحم وغيره ، واحدها قدّة بكسر أوّله وتشديد ثانيه ؛ والذى فى كلا الأصلين ووفيات الأعيان : «الغدد» بالغين ؛ وهو تحريف إذ لم نجد من معانيه ما يناسب السياق .

(٤) كذا فى وفيات الأعيان ؛ والمعنى ما أقل حصوله ؛ والذى فى كلا الأصلين «أقربه» ؛ وهو تحريف اذ لا يناسب معناه سياق البيت .

٢٥

ولم تكن لى بمن دهاك يدٌ * تقوى على دفعــه يدَ الأبـدِ [1]

ولا تبيّن حشوُ جلدك عنـ * ـد [2] الذبح من طاقةٍ ومن جَلَدِ

كأنّ حبلا حوى بجوزته [3] * جيدَك للذبح [4] كان من مَسَدِ

كأنّ عينى تراك مضطربا * فيه وفى فيك رَغوةُ الزَّبَدِ

وقد طلبتَ الخلاصَ منه فلم * تقدرْ على حيلةٍ ولم تَجِدِ

جُدتَ بالنفس والبخيلَ بها * كنتَ ومن لم يَجُدْ بها يُجَدِ [5]

عشتَ حريصا يقوده طمعٌ * ومتَّ ذا قاتلٍ بلا قَوَدِ

فما سمعنا بمثل موتك إذ * متَّ ولا مثلِ عيشك النكِدِ

عشنا بخير وكنتَ تكلؤنا * ومات جيراننا من الحسدِ

ثمّ تقلّبتَ فى فراخهمُ * وآنقلب [6] الحاسدون بالكمدِ

قد آنفردنا بمأتمٍ ولهم * بعدك بالعُرس أىُّ منفرَدِ

قد كنتَ فى نعمةٍ وفى سَعةٍ * من المليك المهيمنِ الصمدِ

---

(١) يد الأبد، أى الدهر كله .

(٢) فى كلا الأصلين « بعد » ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه السياق ، إذ الطاقة والجلد إنما يتبينان عند المصيبة لا بعدها .

(٣) فى كلا الأصلين : «بجدته» وفى وفيات الأعيان وحياة الحيوان وغيرهما : «بجودته» ؛ وهو تحريف فى جميع هذه المصادر؛ ولعل صوابه ما أثبتنا ، أو لعله : «بحوذته» بالذال ، أى بضمته ، يقال : «أمر محوذ» ، أى مضموم ، كمحوز؛ ويقال : « أحوذ ثوبه » ، أى ضمه إليه ، انظر اللسان مادة « حوذ » .

(٤) فى رواية : «للخنق» ، وهى المناسبة للحبل انظر وفيات الأعيان ج ١ ص ١٩٥ طبع المطبعة الأميرية .

(٥) يريد بهذه العبارة أن من لم يجد بنفسه طائعا جاد بها كارها .

(٦) فى كلا الأصلين «وانقلت» ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا ، ولم يرد هذا البيت فى وفيات الأعيان .

تأكل من فأر بيتنا رغدا * وأين بالشاكرين للرغد[1]

قد كنت بددت شملهم زمنا * فأجتمعوا بعد ذلك البدد

وفتّتوا الخبز فى السّلال فكم * تفتتت للعيال من كبد[2]

فلم يبقّوا لنا على سبد * فى جوف أبياتنا ولا لبد[3]

وفرّغوا قعرها وما تركوا * ما علّقته يد على وتد

ومزّقوا من ثيابنا جددا * فكلّنا فى مصائب جدد

فأذهب من البيت خير مفتقد * وأذهب من البرج شرّ مفتقد

ألم تخف وثبة الزمان وقد * وثبت فى البرج وثبة الأسد؟

أخنى على الدار فيه بالأمس[4] * ومن قبلها على لبد[5]

(٣١)

(١) كذا فى وفيات الأعيان وغيره، وقوله : «وأين بالشاكرين» ، أى أين نمر بالشاكرين ، فالجار والمجرور متعلق بمحذوف كما هو ظاهر ؛ ولا يجوز أن تكون الباء هنا زائدة ، اذ لم نجد فيما راجعناه من الكتب ان هذا الموضع مما تجوز فيه زيادة الباء ، بل إنه يستفاد من مغنى اللبيب ج ١ ص ١٠٢ أن زيادة الباء فى الخبر الموجب كما هنا ، موقوفة على السماع . والذى فى كلا الأصلين «وكنت للشاكرين بالرغد» ؛ وهو تحريف إذ لا يظهر له معنى .

(٢) كذا فى وفيات الأعيان ج ١ ص ١٩٦ وحياة الحيوان ج ٢ ص ٣٢١ والذى فى كلا الأصلين : «فى التلال» بالتاء ؛ وهو تحريف .

(٣) فى كلا الأصلين : «أبوابنا» ؛ وهو تحريف .

(٤) كذا ورد هذا البيت فى كلا الأصلين ؛ وهو غير مستقيم الوزن ، كما لا يخفى ؛ ولم نجده فى المصادر التى وردت فيها هذه القصيدة ، (كوفيات الأعيان) (ونكت الهميان) فى ترجمة أبى بكر بن العلاف (وحياة الحيوان) فى الكلام على الهر (وعقد الجمان) (وشذرات الذهب) فى الكلام على وفيات سنة ثمان عشرة وثلثمائة ، وغير ذلك من المصادر الكثيرة ؛ ولم نوفق إلى إصلاحه إصلاحا يقرب فى رسم ألفاظه من هذا الرسم الوارد فى كلا الأصلين على أن الشعر من الأمور التى يجب الاعتماد فيها على الرواية المنقولة ، لا على الظن .

(٥) لبد : اسم نسر من نسور لقمان ، وهى سبعة ، ولبد هذا آخرها ، وكان كل نسر منها يعيش ثمانين سنة ، وعاش لقمان مقدار أعمار هذه النسور جميعها .

ولم يدعْ فى عِراصِـــها أحدا * ما بين عَليائهـا إلى السَّـنَدِ[1]

عاقبـــةُ البغى لا تَنـام وإن * تأخّرتْ مدّةً من المُـــدَدِ

من لم يمُت يومَـه يمُتْ غدَه * أو لا يمُتْ فى غدٍ فبعـــدَ غدِ

والحمـــد لله لا شريك لــــه * فكلُّ شىءٍ يُرَى إلى أمَـــدِ

وفيـــه أيضا[2] :

ياهرُّ بعتَ الحـــقَّ بالبـاطلِ * وصرتَ لا تُصـــغِى إلى عاذلِ

إذا أتيتَ الـــبرجَ من خارجٍ * طارت قلوبُ الطّير من داخلِ

علمـا بمـا تصـنع فى بُرجِهـا * فهى على خوفٍ من الفـاعلِ

قد كنت لا تَغفُل عن أكلِها * ولم يكن ربُّـك بالغـافلِ

فانظر إلى ما صنَعتْ بعد ذا * عقـــوبةُ المـأكول بالآكلِ

مازلتَ يا مسكينُ مســـتقتلا * حتّى لقـــد مُنِّيتَ للقـاتلِ[3]

قد كنتَ للرحمـة مســـتأهِلا * إذ لم أكن منك بمســـتاهِلِ

وقال أيضـا :

يا رُبَّ بيـــتٍ ربُّـــه * فيــه تَضايَق مســـتقَرُّه

لـمّـا تَكـاثَرَ فـــأرُه * وجفاه بعد الوصل هِرُّه

---

(١) العلياء والسند : موضعان ورد ذكرهما فى شعر النابغة الذبيانى ، قال :

يا دارَ ميـــة بالعلياء فالسند * أقوت وطال عليها سالف الأمد

والسند بالتحريك : ماء لبنى سعد ، كما فى معجم البلدان ؛ ولم يرد فيه تعيين لموقع العلياء .

(٢) كذا فى (أ) والذى فى (ب) : « وقال » ؛ ولعل صواب العبارة « وقال فيه أيضا » ، جمعا بين ما ورد فى كلتا النسختين .

(٣) منيت للقاتل : أى جعل قتلك أمنية له ، يقال : «مناه الشىء ومناه به» : اذا جعله أمنية له والذى فى الأصول : «مِنت» ؛ وهو تحريف .

وسَعى إلى بُرجِ آمرئٍ * فيه الفراخُ كما يسرُّه
ظنّ المنافعَ أكلَها * فإذا منافعُها تضرُّه

ذكر ما قيل فى الخنزير

والخنزيرُ مشترَكٌ بين السَّبُعيّة والبهيميّة، فالذى فيه من السَّبُعيّة الناب، وأكلُ الجِيَف، والذى فيه من البهيميّة الظِّلْف، وأكْلُه العشب والعَلَف؛ والخنزيرُ موصوفٌ بالشَّبَق وكثرةِ السِّفاد، حتى إنّ الأنثى يركبها الذّكر وهى تُرْتِع[1]، فربّما قطعتْ أميالا وهو على ظهرِها، ويَرى الرائى آثرَستّةِ أرجلٍ ممّن لا يعرِف ذلك، فيظُنّ أنّ فى الدّوابّ ماله ستّةُ أرجل؛ والخنزيرةُ تضع عشرين خِنّوصا[2]، وتحمِل من ماء واحد[3]، وتضع لمضىّ ستّةِ [أشهرٍ][4] من حَمْلِها؛ وقال الجاحظ: إنّها تضع فى أربعة أشهر؛ والخنزيرُ ينزو إذا تمّت له ثمانيةُ أشهر، والخِنزيرةُ إذا تمّت لها ستّةُ أشهرٍ اشتهت السِّفاد، ولكن لا تجىءُ أولادُها كما يريدون[5]؛ وأجودُ النزوِ أن يكون ذلك منه وهو ابنُ عشرة أشهرٍ إلى ثلاثِ سنين؛ وإذا كانت الخنزيرةُ بِكرا ولَدتْ جِراءً ضعافا[6]

(١) ترجع، أى تروث .

(٢) فى (أ) «حنوصا» بالحاء وفى (ب) «جنوصا» بالجيم؛ وهو تصحيف فى كلتا النسختين .

(٣) عبارة مباهج الفكر «من نزوة واحدة» .

(٤) فى كلا الأصلين : «لمضىّ ستة من حملها»؛ وفى هذه العبارة تصحيف ونقص؛ وما أثبتناه عن مباهج الفكر وحياة الحيوان ج ١ ص ٢٦٣ طبع المطبعة الميمنية بمصر .

(٥) يريدون، أى يريد أصحابها .

(٦) كذا فى الحيوان للجاحظ ج ٤ ص ٩ ؛ طبع مطبعة السعادة؛ والذى فى كلا الأصلين : «صغارا»؛ وهو تحريف، فان هذا الوصف وإن استقام معناه، إلا أنه غير مفيد، إذ الجراء حين الولادة لا تكون إلا صغارا .

وكذلك البِكْرُ من كلّ شىء، وإذا بلغت الخنزيرةُ خمسةَ عشرَ سنةً لا تلد بعدها، وهى أنسلُ الحيوان، والذكرُ أقوى الفحول على السِّفاد، وأطولُها مكثا فيــه؛ ويقال: إنه ليس شىء من ذوات الأنياب ما للخنزيرِ من القوّة فى نابِه[(١)]، وربّما طال ناباه حتّى يلتقيا، فيموتَ عند ذلك جوعا، لأنّهما يمنعانه من الأكل، وهو متى عضّ كلبا سقط شعرُ الكلب، وإذا أراد محاربةَ الأَسَـدِ جرّب نفسَه قبل الإقدام عليه بأن يضرب شجرةً بنابِه، فإن قطعها حارب الأسدَ، وإلا هرب منه ولم يقاتلْه؛ وأخبرنى من رآه وقد جرّب نفسَه فى شجرةٍ وضربها بأنيابِه، فتمكّنتْ أنيابُه منها وثبتتْ فيهـا، فأراد الخلاص فعجَز، فجاء الأسدُ إليه وهو على تلك الحالة فافترسه؛ قالوا: ويَعترِى ذكورَه داءُ الخُلاق[(٢)] واللِّواط، فربّما يُرَى الخنزيرُ وقد ألجأه أكثرُ من عشرين خنزيرا إلى مضيق، ثم ينزو عليه الأمثلُ فالأمثل، إلى أن يبلغَ آخرهم؛ والخنزيرُ إذا قُلعتْ إحدى عينيه هلك عاجلا؛ ويقول الأطبّاء: إنه متى فسد من عظامِ الإنسان عظمٌ ووُضِع فى مكانه عظمٌ من عظام الخنزيرِ قبلتْه الطبيعةُ ونبت عليه اللّحم؛ وحَكى أرِسطو أنّ عُمْرَ الخنزيرِ من خمسةَ عشرَ سنةً إلى عشرين سنة؛ وقلّما ذَكَر الفضلاءُ والشعراءُ الخنزيرَ فى رسائلهم وأشعارِهم، وسأثبت فى هذا الموضعِ ما وقفتُ عليــه فى هذا المعنى.

(١) فى كلا الأصلين «أنيابه» بصيغة الجمع؛ وهو تحريف؛ والكلام الآتى بعد يقتضى صيغة التثنية كما أثبتنا وانظر مباهج الفكر.

(٢) فى كلتا النسختين: «الخلاف»؛ وفى مباهج الفكر: «الخلاق»؛ وهو تصحيف فى هذه المصادر الثلاثة؛ إذ لم نجد من معانى هاتين الكلمتين ما يناسب السياق؛ والخلاق: صفة سوء يدل سياق الكلام الآتى بعد على المراد بها.

ذكر ما وصف به الخنزير

فمن ذلك ما كتب به عطاء بنُ يعقوبَ الغزنويُّ يعرِّض فيها بقاض، قال منها:
وما مَثَلُ فلانٍ فى آستنابته[(١)] إلا كمَثَلِ رجلٍ رأى فى المنام أنّه يضاجع خنزيرا، فبكَّر إلى المعبِّر ليعبِّر منامَه تعبيرا؛ فقال المعبِّر: يابرذعة الحَمير، ما غرّك بالخنزير؟ أَلِينُ ملْمَسه، أم[(٢)] حسنُ مَعْطِسه، أم شَكْلُه الرّشيق، أم طَرْفُه[(٣)] العشيق، أم لقاؤه البَهِج، أم قِباعُه[(٤)] الغَنِج، أم شعرُه الرَّجِل، أم ثغرُه الرَّتِل[(٥)]؟ .

وقال القاضى [محيي الدّين بنُ] عبد الظاهر فى الخنزير:

وخنزيرٍ له نابٌ تراه * اذا عَنَّ آفتراسٌ غيرَ نابِى
كمثلِ الكلبِ لا بلْ منه أجرا[(٦)] * ويحقر أن يشبَّه بالكلابِ
فذاك لنخوةٍ يُعزَى وهذا * يقلِّل نَخوةَ الرجلِ المُهابِ
بنَصٍّ للكتّاب غدا حراما * وحلّل أكلَه أهلُ الكتابِ

---

(١) استنابته، أى جعله نائبا فى القضاء .

(٢) فى كلا الأصلين : «أو» ؛ وقواعد اللغة تقتضى ما أثبتنا .

(٣) يريد بالعشيق : المعشوق، فعيل بمعنى مفعول .

(٤) فى كلتا النسختين ومباهج الفكر : «قناعه» بالنون؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا، والقباع بكسر القاف : نخير الخنزير .

(٥) الرتل بفتح التاء وكسرها من الثغور : الحسن التنضد، الشديد البياض، الكثير الماء، المستوى نبات الأسنان .

(٦) أجرا، أى أجرأ .

القسم الثـانى من الفنّ الثـالث فى الوحوش والظّباء وما يتّصل بها من جنسها، وفيه ثلاثة أبواب

البـاب الأوّل من هـذا القسم فيما قيـل فى الفيـل والكَرْكَدّنِ والزَّرافة والمَهَـا والإِيَّل

ذكر ما قيل فى الفيل

٥

يقال : إنّ الفيلَ مولَّدٌ بين الجاموس والخنزير، ولذلك يزعم بعضُ من بحث عن طبائع الحيوان أنّ الفِيَلَةَ مائيّةُ الطباع بالجاموسيّة والخنزيريّة اللّتين فيها، وبعضُها يسكن المـاء، وبعضُها لا يسكنه؛ ويقال : إنّ الفِيَلَةَ صنفان : فيل، وزَنْدَبِيل[1]، وهما كالبُخْت والعِراب، والبقرِ والجاموس، والخيلِ والبَراذين، والفأر والجُرْذان، والنملِ والذَّرّ؛ وبعضُهم يقول : إنّ الفيلَ الذّكَر، والزَّنْدَبِيلَ[1] الأنثى؛ وقال بعضهم : إنّ الزَّنْدَبِيلَ[1] هو عظيم الفِيَلَةِ والمقدَّمُ عليها فى الحرب، وفيه يقول بعض الشعراء :

١٠

ذاك الذى مِشْفَرُه طويلُ * وهو من الأفيال زَنْدَبِيـلُ[1]

وقال آخر :

* وفيلُه كالطَّودِ زَنْدَبِيـلُ[1] *

وقال آخر :

١٥

* من بين أفيالٍ وزَنْدَبِيلِ[1] *

---

(١) فى كلا الأصـلين ومباهج الفكر : « وزندفيل » بالفاء؛ وهو تحريف صـوابه ما أثبتنا، كما فى كتب اللغة .

وخُرطومُ الفيل أنفُـه، وبه يوصل الطعامَ والشرابَ إلى فيـه ، وبه يقاتِل وبه يَصيح، وليس صوتُ الفيل على مقدارِ جثّته؛ ولسانُه مقلوب، طَرَفُه إلى داخل فيه، وأصلُه خارج، وهو على العكس من سائر الحيوانات؛ والهندُ تزعم أنّه لولا ذلك لتكلّم، وهم يعظّمون الفِيَلة ويشرّفونها على سائر الحيوانات؛ والفيلُ يتولّد فى أرض الهند والسِّند والزّنج، وبجزيرة سَرَنديب[1]؛ وهو أعظمُها خَلْقا، وينتهى فى عِظم الخَلْق الى أن يبلغ فى الأرتفاع عشرة[2] أذرع؛ وفى ألوانها الأسودُ والأبيضُ والأبلقُ والأزرق؛ وهو اذا آغتَلم أشبه الجمل[3] فى ترك المـاء والعَلَف حتى ينضمّ[4] إبطاه، ويتورّمَ رأسُه، وربّمـا آستوحَش لذلك بعد آستئناسِه، والفيـل ينزو إذا مضى له من العمر خمسُ سنين، والأنثى تحمِـل سنتين، وإذا حَمَلت لا يَقربهـا الذّكَر، ولا ينزو عليها إذا وَضعت إلّا بعد ثلاث سنين، ولا ينزو إلّا على فيلةٍ واحدة، وله عليها غَيْرةٌ شديدة؛ وإذا أرادت الفيلةُ أن تضع دخلت النهرَ فتضع ولدَها فى المـاء، لأنّها تلد قائمة؛ والذكرُ يحرسها ويحرس ولدَها من الحيّات، وذلك لعداوة بينهما؛ قالوا : وأنثيا الفيل داخلَ بدنه قريبا من كُلْيَتيـه، ولذلك هو يَسفَد سريعا كالطير، لأنهما قريبتان من القلب فتنضَحان المنىَّ بسرعة؛ ويقال : إنّ الفيلَ يَحقِد كالجمل؛ والهند يجعلون نابَى الفيل قَرْنيه، وفيها الأعقفُ والمستقيم؛ قال المسعودىُّ فى مروج الذهب : وربّمـا بلغ

---

(١) سرنديب : جزيرة عظيمة فى بحر هركند، بأقصى بلاد الهند طولها ثمانون فرسخا فى مثلها (ياقوت).

(٢) أثبت التاء فى قوله : « عشرة » جريا على قول من يجوّز التذكير فى الذراع ؛ وهو قليل ؛ ولم يعرف الأصمعى التذكير فيها ، وهى عند سيبويه أيضا مؤنثة لا غير ، والتذكير هو مذهب الخليل ، انظر تاج العروس ؛ وقال فى المصباح : «إن بعض عكل يذكر الذراع» .

(٣) فى كلا الأصلين : «الخيل» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا ، انظر حياة الحيوان ج ٢ ص ١٨٨ ومباهج الفكر .

(٤) فى كلا الأصلين : «ينظم» بالظاء؛ وهو تصحيف .

النابُ الواحدُ منها خمسين ومائةَ منّ[١] ؛ ورأيت أنا من أنياب الفيَـلة ما طولُه يزيد على أربعةِ أذرعٍ[٢] ونصف ، وهو معقَّف ، شاهدتُ ذلك بمدينة قُوصَ فى سنة سبع وتسعين وستّمائة ، ورأيتُ فيها نابين أظنّهما أخوين بهـذه الصفة ، وهما معقّفان ، وغلظُهما مناسبٌ لطولها؛ والفيـلُ يَحمل بنابيه على الجدارِ الوثيقِ فيهدِمُه ؛ ولم تزل ملوكُ غَزْنَةَ[٣] إلى سُبُكْتِكِينَ ومن بعدهم من الملوك الغَزْنويّة تفتتح بالفيَلة المُدُن، وتَهدِم بصَدَماتها الحصون، وأشهرُهم بذلك يمينُ الدّولة محمودُ بنُ سُبُكْتِكِين، على ما ستقف — إن شاء الله تعالى — عليه فى تاريخ الدّولة الغَزْنويّة ؛ والفيلُ سريعُ الأستئناس بالنـاس؛ وفى طبعـه أنّه إذا سمع صوتَ الخنزير آرتاع ونفر وآعتراه الفزع؛ وقال المسعودىّ : إنّه لا يثبُت للهرّ، وإذا رآه فرّ منه؛ وقال: إنّ رجلا كان بالمُولْتَان[٤] من أرض الهنـد[٥] يُدعَى هارونَ بنَ موسى مولى الأَزْد[٦] ، وكان شاعرا شجاعا ذا رِياسةٍ فى قومه ومَنَعة بأرض السِّنْد مما يلى بلادَ المُولْتَان[٤] [وكان][٧] فى حصن له هناك ، فالتقى مع بعضِ ملوكِ الهند ، وقد قدّمت الهندُ أمامَها الفِيَلة، فبرز هارونُ أمامَ الصفّ

(١) قيل فى المنّ : إنه رطلان .

(٢) أثبت التاء فى قوله : «أربعة» جريا على مذهب من يجوز تذكير الذراع ، وهو قليل ، والأكثر فى الذراع التأنيث؛ ولم يعرف الأصمعى غيره ؛ والتذكير هو قول الخليل انظر تاج العروس .

(٣) ذكر ياقوت أن الصحيح عند العلماء فى هذا الاسم (غزنين) ، وأما غزنة فانها من ألفاظ العامة و يقال لمجموع بلادها : (زابلستان)، وغزنة قصبتها ، وهى مدينة عظيمة وولاية واسعة فى طرف خراسان ، وهى الحدّ بين خراسان والهند ، وكانت منزلا لبنى محمود بن سبكتكين .

(٤) مولتان : مدينة من نواحى الهند على سمت غزنة ، ويسمى مرج بيت الذهب؛ قال ياقوت : وأكثر ما يسمع فيه «ملتان» بغير واو، وأكثر ما يكتب بالواو كما هنا .

(٥) فى مروج الذهب ج ٣ ص ١٤ طبع باريس «السند» .

(٦) يقال فى هـذا اللفظ الأزد بالزاى كما هنا ، وهو أكثر؛ والأسد بسكون السين، وهو أفصح، وهو الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن كهلان .

(٧) لم ترد هذه الكلمة فى كلا الأصلين؛ وقد أثبتناها عن مروج الذهب ج ٣ ص ١٤ طبع باريس .

وقَصَدَ عظيمَ الفِيَلة، وقد خبأ سِنّورا تحتَ ثيابه ؛ فلمّا دنا فى حَملتِـه من الفيل أبرز الهِرّ له، فآنهزم الفيلُ وولّى عند مشاهدته للهِرّ، فآنهزم الجيش وقُتِل الملكُ الهندىّ، ولهارونَ بنِ موسى قصـيدةٌ فى ذلك نذكرها — إن شاء الله تعالى — عنـد ذكر وصف الفيل ؛

٥ والفيـلُ إذا ورد المـاء الصافىَ كدّره قبل أن يشرب به كعادة الخيل، وهو قليل الآحتمالِ للبَرد، واذا عام فى المـاء آستتر كلُّه إلّا خُرطومَه؛ ويقال : إنّه يصاد باللّهوِ والطربِ والزّينةِ وروائحِ الطِّيب ؛ والزُّنوجُ تصـيده بحيلةٍ غيرِ ذلك ، وهى أنّهـم يَعمِدون إلى نوعٍ من الأشجار ، فيأخذون ورقَه ولِحـاءَه ويجعلونه فى المـاء الّذى تشرب به الفِيَلة، فاذا وردتْه وشربتْ منه سكِرتْ، فتسقط إلى الأرض، ولاتستطيع

١٠ القيام ، فتقتلها الزُّنوجُ بالحِراب، ويأخذون أنيابَها ويحملونها إلى بلادِ عُمانَ، وتُنقَل منها إلى البلاد؛ وأمّا أهل النُّوبة فإنّهم اذا أرادوا صيـدَها للبَقاء عَمَدوا إلى طُرقِها الّتى تَرِد المـاء منها ، فيَحفِرون هناك أخاديدَ ويُسقِّفونهـا بالخشب الضعيف ؛ ويسترونها بالنبـات والتراب ، فاذا مرّ الفيلُ عليهـا آنكسرت به تلك الأخشاب الضعيفة، فيسقط فى الأُخدُود ، فعند ذلك يَتبادر اليه جمـاعةٌ من الرجال بأيديهم

١٥ العِصىُّ الرِّقاق، فيضربونه الضربَ الوجيع ، فاذا بلغ به الألمُ خرج اليهم رجلٌ منهم مغايرٌ للباسِهم ، فيضربهم، ويصرفهم عنـه، فينصرفون، ويقف هو بالقرب من الفيل ساعة، ثم ينصرف، فإذا أبعَد وغاب عن الفيل رجع أولئك القومُ وعاودوا ضربَه حتى يؤلموه، فيعودَ ذلك الرجلُ فيريَه أنّه ضربهم، فيتفرّقوا عنـه ، يفعلون ذلك به أياما والرجلُ يؤانس الفيل، ويأتيه بالمأكل والمـاء حتّى يألَفَه ويقرُبَ منه،

٢٠ فيقال : إنّه ينام بالقرب منـه ، ويخرج أولئك، فإذا رآهم الفيل قـد أقبلوا أيقظه بخُرطومِه برِفق، وأشار اليه أن يردّهم عنـه، فيفعل على عادته ، فاذا عَلِم أنّ الفيل

آستأنس وزال آستيحاشُه وألِف ذلك الرجلَ، حفَروا أمامه بتدريج وتوطئة، فيطلَع وقد سَلِسَ قيادُه، وزال عنادُه، ثم يحملونه فى المَرْكَب إلى الديار المصريّة فى جملة التّقادِم[1] الموظّفة عليهم ؛

وبأرض الهند فِيَلَةٌ غيرُ وحشيّة تَستأنِس إلى الناس، وتتناتج بينهم، ويقاتلون عليها فى حروبهم، فيجتمع للمَلِكِ الواحد من ملوك الهند منها عِدّةٌ كثيرة، وأكثرُها يأوِى المُروجَ والغِياضَ كالبقرِ والجاموس فى بلادِنا ؛ قال المسعودىّ : وهى تهرُبُ من المكان الّذى فيه الكَرْكَدّن، فلا تَرعى فى موضعٍ تَشُمّ فيه رائحتَه ؛ وللفِيَلَةِ بأرض الهند آفةٌ عظيمةٌ من الحيوان، وهو الّذى يُعرَف بالزبرق[2] أصغرُ من الفَهْد، أحمرُ اللّون برّاقُ العينين، سريعُ الوثبة، يبلُغ فى وثبته الى خمسين ذراعا وأكثر، فإذا أشرَف على الفِيَلَةِ رَشّ عليها ببولِه، فيُحرقها، وربّما لحِق الإنسانَ فمات ؛ وهذا الوحشُ اذا أشرَف على أحد من أهل الهند آلتجأ إلى أكبرِ شجرِ السّاج، وآرتَقَى الى أعلاها، فيأتى هذا الوحشُ اليها ويَثِب، فإن أدركه رَشّ عليه ببولِه، فأحرقه وإن عجز عنه وضع رأسَه بالأرض وصاح صياحا عجيبا، فتخرج من فِيه قطع من الدّم، ويموت من ساعته، ويَحترِق من الشجرة ما يقع بولُه عليه ؛ قالوا : وللهند طِيبٌ يجمعونه من جباه الفِيَلة ورءوسِها، فإنّها إذا آغتلَمتْ عَرُفتْ[3] هذه الأماكنُ

(١) يريد بالتقادم : الضرائب التى يقدمونها الى السلطان فى كل سنة ؛ وهى كلمة كان يستعملها كتاب الدواوين فى عصر المؤلف، وقد ورد استعمالها كثيرا فى السفر الثامن من هذا الكتاب كما ورد فى غيره من الكتب .

(٢) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين ومروج الذهب للسعودى (ج ٣ ص ١١ طبع باريس) ولم نقف على ضبطه فيما لدينا من كتب اللغة ولا فى الكتب المؤلفة فى الحيوان ؛ وقد سبق فى هذا السفر فى الكلام على البير ذكر هذا السبع باسم «الزبرقان» بزيادة ألف ونون، كما ورد ذلك فى نسخة مروج الذهب طبع مصر؛ ولم نقف على نص يرجح إحدى هاتين الروايتين فى هذا الاسم .

(٣) كذا ضبط هذا الفعل بضم الراء فى اللسان .

منها عَرفا كالمسك ، فهـم يستعملونه لظهور الشَّبَق فى الرجال والنساء، وهو يقوّى النّفس، ويشجّع القلب؛ قالوا : والفيل يَشِبّ إلى تمـام ستّين سنة، وَيُعَمَّر مائتى سنة؛[وأكثر،(١) وحَكَى أرسطو أنّ فيلا ظهر عُمُرُه أربعمائة سنة؛وحكى بعض المؤرّخين أنّ فيلا سجد لأَبْرَوِيز، ثم سجد للمتضد، وبينهما الزمانُ الّذى ذكره أرسطو] واعتبر ذلك بالوَسم؛ ووقفتُ على حكايةٍ تُناسب ما نحن فيه ، أحببتُ أن أثبتها فى هـذا الباب ، وهى : حَكَى الامام الحافظ أبو نُعَيْم أحمدُ بنُ عبد الله الأصفَهانىُّ فى كتابه الموسوم (بحلية الأولياء)، قال : حدّثنا محمدُ بنُ الحسن، قال : حدّثنـا عبدُ الوارث ابنُ بُكَيْر: أنّ أبا عبدِ الله القَلانسىَّ ركب البحر، فعَصَفتْ عليهم الرّيحُ فى مَرْكَبِهم، فدعا أهلُ المَرْكَب وتضرّعوا، ونذَروا النُّذور، فقالوا : أىْ عبدَ الله، كلُّنا قد عاهد اللهَ ونذَر نَذْرا إن أنجانا الله، فآنذُر أنت نذرا، وعاهِدْه عهدا؛ فقلت : أنا مجرّدٌ من الدنيا ، مالى وللنّذْر؛ فألحّوا علىّ فيـه؛ فقلت : لله علىّ إن خلّصنى ممّـا أنا فيـه لا آكل لحمَ الفيل؛ فقالوا : ماهذا النّذر؟ وهل يأكل لحمَ الفيل أحد؟ فقلت: كذا وقع فى سرّى ، وأجراه الله على لسانى؛ فانكسرت السفينة، ووقعتُ فى جماعةٍ من أهلها الى الساحل، فبقينا أيّاما لم نذق ذَواقا ، فبينا نحن قعودٌ إذا نحن بولدِ فيـل، فأخذوه فذبحوه وأكلوا من لحمه،وعرضوا علىّ أكلَه، فقلت : أنا نذرت وعاهدت اللهَ أن لا آكلَ لحمَ الفيل، فاعتلّوا علىّ بأنّى مضطر، ولى فسخُ العهد لاضطرارى، فأبَيتُ عليهم ، وثبتُّ على العهد ، فأكلوا وامتلأوا وناموا، فبينا هم نيامٌ إذ جاءت الفيلةُ تطلب ولدَها، وتتبع أثره، فلم تزل تَشُمّ الرائحة حتّى آنتهت إلى عظام ولدِها، فشمّتها، ثم جاءت وأنا أنظر اليهـا، فلم تزل تَشُمّ واحدا واحدا، فكلّمـا شمّت من

(١) لم ترد هذه التكملة التى بين مربعين فى كلتا النسختين؛ وقد أثبتناها عن مباهج الفكر، إذ قوله بعد: «واعتبر ذلك» الخ متصل بما تضمنته هذه التكملة دون ما قبلها ، كما هو ظاهر.

واحدٍ رائحةَ اللحم داسته برجلها أو بيَدِها فقتلته ، حتّى قتلتهم كلَّهم ، ثم أقبلت الىّ ،
فلم تزل تَشُمّنى فلم تجد منّى رائحةَ اللحم ، فادارت مؤخَّرَها وأومأت إلىّ بخُرطومِها أن
اركبْ ؛ فلم أقف على ما أومأتْ به ، فرفعتْ ذنَبَها ورجلَها ، فعلمتُ أنّهـا تريد منّى
ركوبَها ،فركبتها وآستويت عليها ،وأومأتْ إلىّ أن آستوِ ، فآستويت على شىءٍ وطىء ،
فسارت سيرا عنيفا إلى أن جاءت بى فى ليلتى الى موضع زرعٍ وسواد ، فأومأتْ الىّ
أن آنزِلْ ، وبركتْ برجلِها حتّى نزلتُ عنها ، فسارت سيرا أشدَّ من سيرِها بى ، فلمّا
أصبحت رأيت زرعا وسَوادا (١) وناسا ، فحملونى إلى مَلِكهم ، وسألنى تُرجُمانُه ، فأخبرته
بالقصّة وبما جرى على القوم ، فقال لى : أتدرى كم المَسيرُ الّذى سارت بك اللّيلة؟
فقلت : لا ، فقال : مَسيرةَ ثمانيةِ أيّام سارت بك فى ليلة ، فلبثتُ عندهم إلى أن
حُمِلتُ ورجعتُ ؛ والله أعلم بالصواب .

ذكر شىء مما وصف به الفيل نظما

من ذلك ما قاله الأَرَّجانىّ من أبياتٍ وصف فيها مجلسَ ممدوحه ، فقال :

والفيـــلُ فى ذيل السِّماط (٢) له * زَجَـــلٌ (٣) يهالُ له الفتى ذُعْرا
فى موقف الحُجّـاب يؤمَر أو * يُنهَى فيُمضِى النهىَ والأمرا
أُذُنان كالتُّرسين تحتهمـا * نابانِ كالرّمحين إن كَرّا
يعـــلو له فيّـالُهُ ظَهَـــرا (٤) * فيَظَلّ مِثـلَ من آعتـلى قَصْرا

(١) يريد بالسواد : الريف . (٢) فى كلا الأصلين : «النماط» بالنون ؛ وهو تحريف .

(٣) فى (أ) «رحل» وفى (ب) «دجل» وهو تصحيف فى كلتا النسختين ؛ والزجل : الصوت العالى والجلبة .

(٤) كذا فى كلا الأصلين ومباهج الفكر ؛ وتحريك الهاء فيه للوزن ؛ وفى ديوان الأرّجانى : «قصرا» بفتح أوّله وثانيه ، والمراد به : العنق ؛ وهذه الرواية الثانية هى أشبه بشعر الأرّجانى لما فيها من الجناس بين هذا اللفظ وبين قوله فى آخر البيت : «قصرا» .

وقال عبد الكريم النّهشليّ يصفه :

وأضخم هنـدىّ النّجار تُعدّه * ملوكُ بنى ساسانَ إن نابها دهرُ
يجىء كطودٍ جائلٍ فوق أربعٍ * مضبّرةٍ [(1)] لُمّتْ كما لُمّت الصّخرُ
له فخذان كالكثيبين لُبّدا * وصدرٌ كما أوفى من الهَضْبة الصدرُ
وَوجهٌ به أنفٌ كراووقِ [(2)] خمرةٍ * ينال به ما تدرك الأنمُلُ العشرُ
وجُبَانِ [(3)] لا يُرْوِى القَلِيبُ صداهما * ولو أنّه بالقاع مُنْهرتٌ [(4)] حَفْرُ [(5)]
وأُذْنٌ كنصف البُرد تُسمعه النّدا * خفيّا وطَرْفٌ ينفض العيبَ مُزْوَرُّ
ونابان شُقّا لا يُريد سواهما * قناتين سمراوين طعنُهما بترُ
له لونُ ما بين الصباح وليله * إذا نطق العصفورُ أوصوّت الصقرُ

وقال ابنُ طَبَاطَبَا :

أعجِبْ بفيلٍ آنسٍ وحشىّ * بهيمةٍ فى فطنة الإنسىّ
يفهمُ عن سائسه [(6)] الهنْدىّ * غيبَ معانى رمزِه الخفىّ
مثل السّدى الموثّق [(7)] المبنىّ * متّزِهٍ فى خَلْقه السَّوِىّ

---

(١) المضبرة : المجتمعة الموثقة ، وكذلك معنى قوله بعد : «لمت» إلى آخر البيت ؛ وفى كلا الأصلين «مصبرة» ؛ وهو تصحيف .

(٢) الراووق : ناجود الشراب ، أى الإناء الذى يروّق فيه .

(٣) فى كلا الأصلين : «وحيتان» ؛ وهو تصحيف ؛ ويريد بالجبين : خرطومه وفمه .

(٤) المنهرت : الواسع .

(٥) الحفر : البئر الموسعة فوق قدرها .

(٦) فى (أ) «شانه» وفى ب «سايه» ؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين .

(٧) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين ؛ والذى فى مباهج الفكر «الدلى» ، وفى كلتا الكلمتين تحريف ، إذ لم نقف فيما لدينا من كتب اللغة على معنى لهما يناسب سياق ما هنا ؛ كما أننا قلبنا حروفهما على وجوه كثيرة مما يحتمله الرسم الموجود فى هذه المصادر فلم نقف على ما نطمئن الى معناه منها .

عن لينِ مشيٍ رُكُبِ المطىّ * ذى ذنَبٍ مطوَّلٍ تَـــوْرىّ
فى مِثْـلِ رِدْفِ الجملِ البُخْتىِّ[1] * منخفضِ الصوتِ طويلِ العِىّ
يَطُوف كالمزدجِرِ المَنهىّ * يرنو بطرْفٍ منــه شادِنىّ[2]
فى قبحِ وجهٍ منــه خِنزيرىّ * خُرطومُهُ كجَعْبـةِ التركىّ
حَكَى فمًا من سمكٍ بحْـــرىّ * تُبصِـــرُه فى فيــه ذا هُوِىّ
كالدَّلو إذ تهوى إلى القَرِىّ[3] * يَصُبّ فى مصهرِجٍ مطوىّ
ناباه فى هولِها المخشــىّ * كمِثْــلِ قرنَىْ ناطحٍ طُورِىّ[4]
أُذْناه فى صِبْغِهما الفضّـــىّ * كطَيلسانَىْ ولدَىْ ذِمّىّ
سائسُـــه عليــه ذو رُقِىّ * منتصبٌ منـــه على كرسىّ
يطيعــه فى أمرِه المــأبىّ * كطاعة القُرقُورِ[5] للنُّوتىّ[6]

وقال آخرُ منشدا :

من يركَب الفيلَ فهذا الفيلُ * إنّ الّذى يحمِــله[7] محمولُ
على تهاويلَ لهـا تهــويلُ * كالطَّود إلّا أنّه يجـــولُ

---

(١) الجمل البختى ، هو الخراسانى ؛ وهذه الجمال تنتج ما بين عربية وفالج ، وهى طوال الأعناق ، وهذا اللفظ أعجمىّ معرّب .

(٢) الشادنىّ : نسبة إلى الشادن ، وهو من أولاد الظباء الذى قد قوى وترعرع وطلع قرناه واستغنى عن أمه .

(٣) القرىّ : مسيل الماء من التلاع .

(٤) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : «طودى» بالدال ؛ وهو تحريف ؛ والطورى بضم الطاء : الوحشىّ .

(٥) القرقور : السفينة العظيمة .

(٦) فى كلا الأصلين : «النوبى» بالباء ؛ وهو تصحيف .

(٧) فى رواية : «يركبه» انظر الحيوان ج ٧ ص ٥١

وقال آبن الرومىّ :

يقلِّبُ جُثمانا عظيما موثّقا * يهُدّ بركنيه الجبالَ إذا زَحَمْ
ويسطو بخُرطوم يطاوعُ أمرَه * ومشتبهات[1] ما أصاب بها غَنِمْ[2]
ولستَ تَرَى بأسا يقوم لبأسه * إذا أُعمِلَ النابَين فى الباس أو صَدَمْ

٥ وقال هارون بنُ موسى مولى الأَزْد يصفه ويذكر خوفَه من الهِرّ :

أليس عجيبا بأن خِلقةٌ[3] * لها فِطَنُ الإنسِ فى جِرمِ فِيلْ
وأظرفُ من مشيه زَوْلُه[4] * بحِلمٍ يَجِلّ عن الخَنْشَلِيلْ[5]
وأَوقَصُ[6] مختلفٌ خَلْقُه * طويلُ النُّيوبِ قصيرُ النَّصيلْ[7]
ويلقى العدوَّ بنابٍ عظيم * وجوفٍ رحيبٍ وصوتٍ ضئيلْ
١٠ وأشبهُ شىءٍ إذا قِسْتَه * بخِنزيرِ بَرٍّ وجاموسِ غِيلْ
ينازعه كُلُّ ذى أربَعٍ * فما فى الأنام له من عديلْ

---

(١) يريد بالمشتبهات : أنيابه ، والمراد بالجمع هنا ما فوق الواحد ، إذ الفيل له نابان لا أنياب .

(٢) رواية مباهج الفكر وغيره من الكتب : « حطم » ؛ وهى أنسب بالسياق .

(٣) كذا فى الحيوان ج ٧ ص ٢٤ ، وقد ضبطناه بالرفع على الابتداء ، وآسم « أن » المخففة ضمير
١٥ الشأن ، كما تقتضيه القواعد ؛ والذى فى كلتا النسختين : « تلقه » ؛ وهو تحريف .

(٤) الزول : الحركة ، يقال : « رأيت شبحا ثم زال » ، أى تحرك (اللسان) .

(٥) الخنشليل : المسنّ الهرم ، يريد بهذا الشطر أن حلمه وترزّنه وتؤدته أجل وأعظم من حلم الشيوخ
المسنين ؛ هذا ما يظهر لنا من معناه ؛ وقد ذكر الجاحظ فى الحيوان فى تفسير هذا اللفظ كلاما لم يعين فيه
معنى الخنشليل تعيينا شافيا ، ولكنه ذكر أبياتا ورد فيها هذا اللفظ ولم يزد على ذلك ، فارجع اليه .

٢٠ (٦) الأوقص : القصير العنق .

(٧) النصيل : مفصل ما بين العنق والرأس من باطن ، أى تحت اللحيين .

وَيَعصِف[1] بالَبْرِ[2] بعـد الثُّمــور * كما تَعصِف[1] الريحُ بالعَنْدَبِيـلْ[3]

وشخصٌ تُرَى يـدُه أنفَــه * فإن وصـفوه[4] فسيفٌ صَقيلْ

وأَقبلَ كالطَّود هادى الخَمِيس * بهَـولٍ شـديدٍ أمامَ الرَّعيـلْ

ومَرّ يسـيل[5] كسـيلِ الأتىّ * بوطءٍ خفيفٍ وجسمٍ ثقيـلْ

فإن شِمتَــه زاد فى هَـولِه * بشاعةُ أُذْنين فى رأسِ غُولْ

وقـد كنتُ أعددتُ هِرّاله[6] * قليـلَ التّهيّب[7] للزَّنْدَبِيــلْ[8]

فلمّـا أَحسّ بـه فى العَجاج * أتانا الإلٰه بفَتحٍ جليــلْ

فسبحانَ خالِقِــه وحده * إلٰهِ الأنام وربِّ الفُيــولْ

وقال أبو الحسن الجوهرىّ يصف الفيلَ من قصيدته التى أوّلُها :

قـل للوزيرِ[9] وقـد تبـدّى * يَسـتعرِض الكرمَ المُعَـدّا

(١) فى كلا الأصلين : « يعطف » فى كلا الموضعين ؛ وهو تصحيف .

(٢) فى كلا الأصلين : « باليد بعـد التو » ؛ وهو تحريف فى كلتا الكلمتين صوابه ما أثبتنا انظر الحيوان ج ٧ ص ٢٥

(٣) ذكر الجاحظ فى تفسير العنديبيل أنه طائر صغير جدا ، والريح تعصف به لصغره ، فهو يعرف ذلك من نفسه ، فاذا قويت الريح دخل بجحره ؛ ويقال فيه «عندليب» أيضا انظر الحيوان ج ٧ ص ٢٥ ، وقال ابن الأعرابى : هذا الطائر هو البلبل ؛ وقال الجوهرى : هو الهزار .

(٤) فى كلا الأصلين : « فان وصلوه بسيف » ؛ وهو تحريف .

(٥) فى كلا الأصلين : «بسيل» بالباء ؛ وهو تحريف .

(٦) يشير بهذا البيت وما بعده الى قصته مع الفيل السابقة فى ص ٣٠٤ من هذا السفر فانظرها .

(٧) فى كلا الأصلين « التثيب » ، وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه السياق وانظر الحيوان للجاحظ . (٨) الزنديل : عظيم الفيلة والمقدّم عليها .

(٩) يريد بالوزير : الصاحب اسماعيل بن عباد ، وكان الصاحب قد حصل فى واقعة جرجان على الفيل الذى كان فى عسكر خراسان ، فأمر من بحضرته من الشعراء أن يصفوه على وزن وقافية قصيدة عمرو بن معد يكرب التى أوّلها : أعددت الحدثان سا * بغة وعداء علندى

انظر يتيمة الدهر ج ٣ ص ٦٨.

أفنيتَ أســبابَ العُــلا * حتّى أبت أن تُســتجدّا

لو مَسّ راحتَــك الســحا * بَ لأمطرتْ كرما ومجــدا

لم تَرضَ بالخيــل الّتى * شَــدّت إلى العلياء شــدّا

وصــرائمِ الرأى الّــتى * كانت على الأعداء جنــدا

٥ حتّى دعوتَ إلى العُــدى[1] * ما لا يــلام إذا تعــدّى

متقمِّصــا تيــهَ العُــلو * جِ وفطنــةً أعيتْ مَعــدّا

متعسِّــفا طُــرُقَ العــوا[2] * لى حين لا يُستاق قصــدا[3]

فيلا كرَضْوَى[4] حين يَلـ * ـبَس من رقاقِ الغَــيْم بُردا

مثــلَ الغمامــة مُلِّئتْ * أكنافُها بــرقا ورعــدا

١٠ رأسٌ[5] كقُلّةِ شاهــقٍ * كُسيتْ من الحُبَلاء جِلدا

فــتراه من فرط الدّلا * ل مصعِّرا فى الناس خدّا

يُزهى[6] بخُــرطومٍ كمِثـ * ـلِ الصّولجان يُرَدّ رَدّا

متمــدّدٍ كالأفعُــوا * نِ تمُــدّه الرّمضــاء مَــدّا

أو كمُّ راقصــةٍ تشيـ * ـر به إلى النُّــدْمان[7] وجدا

---

١٥ (١) فى كلا الأصلين : «المــدى» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه السياق وانظر يتيمة الدهر ج ٣ ص ٦٩

(٢) طرق العوالى ، أى طرق القنا والرماح فى الحرب .

(٣) فى كلا الأصلين : «يستاف» بالفاء ؛ وهو تصحيف .

(٤) رضوى : جبل بالمدينة على سبع مراحل منها ، وعلى يوم من ينبع .

٢٠ (٥) رأس بالرفع ، أى له رأس .

(٦) ورد هذا البيت فى كلا الأصلين بعد البيت الآتى ، والسياق يقتضى نقله فى هذا الموضع كما أثبتنا ، إذ قوله بعد : «متمدد» وصف للخرطوم .

(٧) الندمان : جمع نديم ، وفى تاج العروس ما يفهد أنه يصح أن يضبط بضم النون أيضا .

أو كالمصلَّب شُـدَّ جذ * باه إلى جِذعين شَــدّا

وكأنّه بُـوقٌ يحـز * كه لِيَنفُخَ فيـه جِـدّا

يسـطو بساريتَى لُجَيـ * ـنٍ يَحطِان الصَخرَ هـدّا

أُذْناه مِروَحتـان أُسـ * ـنِدتا الى القَـوْدين عقـدا

عينـاه غائرتان ضُـيِّـ * ـقتا لجَمع الضـوء عَمـدا

فــكٌّ كفُوَّهة الخليـ * ـج يلوك طولَ الدهر حِقدا

تلقـاه من بعـدٍ فتحـ * ـسَبه غمـاما قد تبَـدَّى

مَتْنا(١) كبنيان الخَـورْ(٢) * نَقِ ما يـلاقِ الدهرَ كَدّا

رِدْفا كدَكّة عنـبرٍ * متمايلَ الأوراك نَهْـدا

ذَنَبا كمثل السوط يَضـ * ـرِب حولَه ساقا وزَنـدا

يخطـو على أمثال أعـ * ـمدةِ الخِباء إذا تصـدَّى

أو مثـلِ أميالٍ(٣) نُضِـد * ن من الصخورِ الصُّمِّ نَضْدا

متـورِّدٌ(٤) حـوضَ المنيـ * ـة حين لا يُشتاق وِرْدا

متمـلّقٌ(٥) فكأنّــه * متطلّبٌ ما لن يُــوَدّا(٦)

---

(١) متنا بالنصب : بدل من الهاء فى قوله السابق : «تلقاه» .

(٢) الخورنق : قصر كان بظهر الحيرة ، وقد اختلف فيمن بناه ، فقيل : هو بهرام جور ، وقيل : هو النعمان بن امرئ القيس .

(٣) الأميـال : المنارات ، أى الأعلام التى تبنى فى أنشاز الأرض لهداية المسافرين ، واحده ميل بكسر الميم .

(٤) فى كلا الأصلين «متمرد حوض الدنية» ؛ وهو تحريف فى الكلمتين : الأولى والثالثة .

(٥) فى كلا الأصلين «متملك» بالكاف ، وهو تحريف إذ لا يستقيم به معنى البيت ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا ؛ ولم يرد هذا البيت ضمن هذه القصيدة فى يتيمة الدهر .

(٦) «ما لن يود» بضم الياء مبنيا للمجهول ، أى ما ليس يودّه المطلوب منه ولا يرغب فيه .

متلفّعٌ بالكبريا * ءِ كأنّه ملكٌ مفدّى
أدنى إلى الشيء البعيـ * ـد يراد من وَهْمٍ وأهدَى
أذكى من الإنسان حتّـ * ـى لو رأى خَلَلا لسدّا
لو أنّه ذو لهجة * وَفّى كتابَ الله سَرْدا
عقّته أرضُ الهند حتـ * ـى حلّ من زهوٍ هَرَنْدا[1]
قل للوزيرِ : عُبِدتَ حتـ * ـى قد أتاك الفيلُ عبدا
سبحان من جمع المحا * سنَ عنده قربا وبُعدا

ذكر ما قيل فى الكَرْكَدَّن

والكَرْكَدَّنُ من الحيوان الشديد القوّة، القليلِ العَدد، وهو شبيه بالجاموس إلا أنه أغلظ[2] وأعتى وأَنْبَلُ[3] منه، وله قرنٌ غليظٌ غيرُ طويلٍ فى جبهته، وقرنٌ آخرُ ألطفُ منه؛ وقد ذكره صاحبُ المنطق فى كتاب الحيوان وسمّاه الحمارَ الهندىّ؛ وقال الجاحظ فى كتاب الحيوان : وإنّما قلّ عدد هذا الجنس لأنّ الأنثى منه منها ما تكون نَزُورا[4]، وأيّامُ حَمْلها ليست أقلّ من أيّام حَملِ الفيلة؛ وهذا الحيوان يكون بأرض الهند وبلادِ الحبشة، وتزعم الهندُ أنّه اذا كان ببلادٍ لم يَرْعَ شىءٌ من الحيوان شيئا فى أكناف تلك البلاد هيبة له وخضوعا وهربا منه، وليس هو ببلاد الحبشة كذلك، بل يختلط به غيرُه من الحيوان؛ قال الجاحظ : وقد قالوا فى ولدها وهو

(١) هرند : مدينة من نواحى أصبهان بينهما نحو ثلاثة أيام .
(٢) فى مباهج الفكر وحياة الحيوان ما يفيد خلاف ما تفيده هذه العبارة ، فقد ورد فى هذين الكتابين أن الكركدن دون الجاموس .
(٣) أنبل، أى أجسم وأضخم .
(٤) النزور : القليلة الولد .

فى بطنها قولا لولا أنّه ظاهرٌ على ألسنة الهند لكان أكثرُ النـاس بل كثيرٌ من العلماء يُدخلونه فى الخُرافة، وذلك أنّهـم يزعمون أنّ أيّام حَملِهـا اذا كادت أن تتمّ ونَضِجت[1] وسُخِّنتْ وجاء وقت الولادة فربّمـا أخرج الولدُ رأسَـه من ظَبْيتِها[2] فأكل من أطراف الشجر، فاذا شبع أدخل رأسَه، حتى اذا تمّت ايّامُه، وضاق به مكانُه، وأنكرتْه الرحم، وضعتْه مطيقا قويّا على الكسب والحُضْر، لا يَعرِض له شىء من السباع؛ وهذا القولُ أيضا ذكره المسعودىّ؛ قال: واذا اغتلَمَ الفيلُ فى بلاد الهند لا يقوم له شىءٌ من الوحوش إلّا الكَرْكَدّن، فإنه يَقتحِم عليه، فيُحجِم عنه ويَذهب عنه سكرُ الاغتلام؛ وقيل: إنّه يطعن الفيلَ بقرنه فيموتا جميعا، فمنهم من يقول: إنّه يَثقُل عليه فلا يستطيع أن يُخرِج قرنَه من جوفه، فيكون ذلك سببَ حتفِهما؛ ومنهم من يقول: إنّ قرنَه من السّموم الّتى تقتل الفيلَ، ودمَ الفيل من السّموم الّتى إذا وقعتْ على قرنِ الكَرْكَدّنِ مات؛ وحَكَى لى من يُرجَع الى قـوله، ويُعتمَد على نقله من الحُبوش[3] أنّ الكَرْكَدّنَ ببلاد الحبشة إذا رأى الرجل قصده ليقتلَه، فيعمِد الرجلُ إلى شجرةٍ فيتعلّق بها، فيحاوله الكَرْكَدّن، فربّمـا كسر تلك الشجرةَ وأهلكه، فان بال الرجلُ على أذن الكَرْكَدّن هَرَب وأسرع الحُضْرَ فلا يقف ولا يعود اليه، فيَسلَم منه؛ والله أعلم بالصواب .

---

(١) نضجت بتخفيف الضـاد ونضّجت بتشديدها، أى جاوزت وقت الولادة، وهو أقوى للولد وأحكم له .

(٢) الظبية: الفرج؛ وفى كلا الأصلين: «طبيبها»؛ وهو تصحيف لا يستقيم به المعنى، إذ لا يعقل أن يخرج الولد رأسه من طبيبها، وهما ضرطاها .

(٣) ورد هذا الجمع فى أساس البلاغة، ولم يرد فى اللسان ولا فى التاج .

ذكر ما قيل فى الزَّرافة

والزَّرافةُ فى كلام العرب : الجماعة، وإنّما سُمّيت الزَّرافةُ زَرافةً لاجتماع صفاتٍ عِدّةٍ من الحيوان فيها، وهى عنقُ الجمل، وجلدُ النَّمِر، وقرنُ الظَّبى ، وأسنانُ البقر، ورأسُ الإُيَّل[1]؛ وزعم بعضُ من تكلّم فى طبائع الحيوان أنّها متولّدةٌ من حيوانات ، ويقال: إنّ السببَ فى ذلك اجتماعُ الوحوشِ والدوابّ فى القيظ فى شرائع[2] المياه ، فتتسافد، فيَلقَح منها ما يَلقَح، ويمتنع ما يمتنع، فربّما سَفَد الأنثى من الحيوان ذكورٌ كثيرة، فتختلط مياهها، فيجيء فيها خَلْقٌ مختلفُ الصّورِ والألوانِ والأشكال؛ والفُرْسُ تسمّى الزَّرافة (أُشْتُرْكَاوْبِلَنْك) وتفسير (أُشْتُر): بعير؛ وتفسير (كَاو)[3]: بقرة؛ وتفسير (پَلَنْك) : الضَّبُع[4]؛ وهذا موافق لما ذهبت إليه العربُ من كونها مركَّبةَ الخَلْق من حيوانات شتّى؛ والجاحظ ينكر هذا القول، ويقول : هو جهل شديد ، لا يصدُر عمّن لديه تحصيل ، لأنّ الله عزّ وجلّ يخلق ما يشاء على ما يشاء، وهو نوعٌ من الحيوان قائمٌ بنفسه كقيام الخيل والحُمُر، وما يحقّق ذلك أنه يلد مثلَه ؛ وهذا غيرُ منكور، فإنّا نحن رأينا زَرافةً بالقاهرة ولدتْ زَرافةً أخرى شبهَها ، وعاشت إلى

---

(١) فى كلا الأصلين : «الايل» بالباء الموحدة؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا كما يرشد اليه ما يأتى بعد فى أبيات لابن حمديس فى وصف الزرافة؛ والإيل بكسر الهمزة وضمها — واختار بعض اللغويين فتح الهمزة مع كسر الياء المشدّدة وزان سيد — : صنف من البقر الوحشىّ؛ كما سيأتى فى الكلام عنه قريبا فى هذا السفر، فانظره .

(٢) الشرائع : جمع شريعة؛ وهى مورد الشاربة .

(٣) عبارة الأصل : وتفسير كا : بقرة وتفسير و «بلنك» الخ فنقل الواو من الكلمة الأولى إلى الثانية؛ وهو خطأ من الناسخ صوابه ما أثبتنا نقلا عن تاج العروس مادة (زرف) .

(٤) كذا ورد تفسير هذا اللفظ فى كلا الأصلين والحيوان ج ٧ ص٧٦ والذى فى التاج (مادة زرف): أنه النمر؛ وهذا هو الموافق لما وجدناه فى المعجم الفارسى الانجليزى تأليف ستاينجاس .

الآن؛ وصفةُ الزّرافة أنّها طويلةُ اليدين والعنق جدّا، منها ما يزيد طوله على عشرة[1] أذرع، قصـيرةُ الرجلين جدّا ، وليس لرجليها رُكَب[2] ، وإنّمـا الرُّكَب[2] ليديها كسائر البهائم؛ وهى تجترّ وتبعَر، وفى طبع هذا الحيوان التودّدُ للناس والتآلُفُ بهم .

ذكر ما وصفت به الزرافة

وقد وصفها الشـعراء وشبّهوها فى أشعارهم، فمن ذلك ما قاله عبـد الجبّار بنُ حَمْديس الصِّقِلّىّ :

٥

(٢٨)

ونُوبيّــةٍ فى الخَــلْق فيها خلائقٌ * متى ما تَرَقَّ العينُ فيها تَسَـفَّلِ
اذا ما اسمُها ألقاه فى السمع ذاكرٌ[3] * رأى الطَّـرْفُ منها ما عناه بِمِقْوَلِ[4]
لهـا فخذا قَرْمٍ[5] وأظـلافُ قَرْهَبٍ[6] * وناظـرتا رِئمٍ وهامةُ أَيِّــلِ[7]
كأنّ الخطوطَ البيضَ والصفرَ أشبهتْ * على جسمِها ترصيعَ عاجٍ بصندلِ
ودائمــة الإقعاء فى أصـل خَلقِها * اذا قابلت أدبارُها عينَ مقبـلِ
تلفَّتُ أحيانا بعينِ كَحيــلةٍ * وجيـدٍ على طول اللَّـواء المظلَّلِ

١٠

---

(١) أثبت التاء فى قوله : «عشرة» جريا على لغة من يجوز التذكير فى الذراع؛ وهو قليل؛ والأكثر فى الذراع التأنيث؛ بل إن بعض اللغويين ينكر التذكير فيها ؛ والتذكير هو قول الخليل انظر تاج العروس .

(٢) المراد بالجمع هنا ما فوق الواحد؛ إذ المراد رُكبتان .

١٥

(٣) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : «زاجر» وهو تحريف لا يستقيم به المعنى .

(٤) فى كلا الأصلين : «تقد» ؛ وهو تحريف لا يستقيم به المعنى صوابه ما أثبتنا نقلا عن مباهج الفكر؛ ويريد بهذه العبارة أن العين ترى من الزرافة معنى اسمها فى اللغة ، وهو الجماعة ، فان فى الزرافة عدّة أوصاف من أنواع شتى من الحيوان؛ وقد فصل ذلك فى البيت الآتى بعد .

(٥) القرم : الفحل من الجمال .

(٦) القرهب : الثور الكبير الضخم؛ وفى كلا الأصلين "فرهب" بالفاء؛ وهو تصحيف .

٢٠

(٧) الأيّل بكسر الهمزة وضمها — واختار بعض اللغويين فى ضبطه فتح الهمزة مع كسر الياء المشدّدة — : صنف من البقر الوحشىّ ، كما سيأتى فى هذا السفر عند الكلام على هذا الحيوان .

وتَنفُض رأسا فى الزّمام كأنّما * تريك [له فى الجوّ نفضة أجدَلِ (١) (٢)
اذا طلع النّطحُ (٣) آستجادت نطاحَه * برأس] له هادٍ (٤) على السُّحب معتلى
وعُرْفٌ (٥) رقيقُ الشعر تحسَب نبتَه * اذا الريحُ هزّته ذوائبَ سنبلِ
وتحسَبها من مشيها إن تبخترتْ * تُزَفّ الى بعلٍ عروسا وتُجلى
٥ فكم منشدٍ قولَ آمرئ القيس عندها * (أفاطمُ مهلًا بعضَ هذا التدلُّلِ)

وقال عُمارةُ اليمنىّ — وقد وصف تصاويرَ دارٍ منها زَرافة — :

وبها زَرافاتٌ كأنّ رقابَها * فى الطول ألويةٌ تؤمّ العسكرا
نُوبيّةُ المَنْشا تريك مِن المَها * رَوْقا ومن بُزْل المَهارى مِشْفَرا
جُبلتْ على الإقعاء من إعجابها * فتخالُها للتّيه تمشى القهقرَى

١٠ وقال أبو علىّ بنُ رَشيق منشدا :

ومجنونةٍ أبدا لم تكن * مذلّلةَ الظهر للراكب
قد آتصل الجيدُ من ظهرها * بمثلِ السَّنام بلا غارب
ملمّعةٍ مثلما نُمّقتْ * بحنّاء وشى يدُ الكاعب

---

(١) لم ترد هذه التكلة التى بين هذين المربعين فى كلا الأصلين ولا فى مباهج الفكر، وقد أثبتناها عن
١٥ ديوان ابن حمديس اذ بدونها لا يستقيم الإعراب بالرفع فى قوله : " هاد " وقوله "معتل" إذ كان
مقتضاهما النصب على المفعولية لقوله قبل هذه التكلة : «تريك» كما هو ظاهر .

(٢) الأجدل : الصقر .

(٣) النطح : الشرطان، وهما نجمان من برج الحمل، وهما قرناه .

(٤) الهادى : العنق .

٢٠ (٥) كذا ورد هذا البيت فى كلا الأصلين ومباهج الفكر فى هذا الموضع؛ وقد ورد فى ديوان ابن حمديس
بعد قوله السابق : «تلفت أحيانا» الخ البيت؛ وهو مستقيم الوضع فى كلا المكانين .

كأن الجـوارىَ كـنّفنها (١) * تخلّـجُ (٢) من كلّ ما جانبِ

وقال أيضا :

وأتتك (٣) من كَسْبِ الملوك زَرافـةٌ * شـتّى الصـفاتِ للونهـا (٤) أثنـاءُ (٥)

جَمعتْ محاسنَ ماحكت فتناسبت * فى خَلْقها وتنـافت الأعضـاءُ

تختالُها (٦) بين الخوافـق مِشـيةٌ * بادٍ عليهـا الكِـبرُ والخُيَـلاءُ

وتمـدّ جيـدا فى الهواء يَزينها * فكـأنه تحت اللّـواء لـواءُ

حُطّت مآخرُها وأشرفَ صـدرُها * حتّى كأنّ وقوفَهـا إقعـاءُ

وكأن فِهْـرَ الطِّيبِ (٧) مارَجمتْ به * وجهَ الـثّرى لو لُمّتْ (٨) الأجزاءُ

وتخيّرتْ دونـ الملابس حُلّةً * عَيِيتْ بصـنعة مثلها صُنعـاءُ

---

(١) فى كلا الأصـلين ومباهج الفكر : « كفغنها » ؛ وهو تصحيف صـوابه ما أثبتنا كما يقتضيه سياق البيت وانظر العمدة لابن رشيق ج ٢ ص ٢١٩ طبع مطبعة السعادة بمصر «وكنفنها» بتشديد النون ، أى أحطن بها .

(٢) تخلج ، أى تمايل يمينا وشمالا .

(٣) وأتتك ، يخاطب ملك المغرب ، وكانت هـذه الزرافة التى يصفها قد أتت فى هدية من مصر الى ملك المغرب . انظر العمدة ج ٢ ص ٢٢٨

(٤) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر والعمدة لابن رشيق ج ٢ ص ٢٢٨ "لكونها" بالكاف ؛ وهو تحريف ، والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٥) كذا فى كتاب العمدة ؛ والذى فى كلا الأصلين ومباهج الفكر «أنباء» ؛ وهو تصحيف لا يستقيم به المعنى ؛ ويريد بالأثناء : ما أنثنى وانعطف من الخطوط التى ترى فى الزرافة .

(٦) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر « بلينها » ؛ وهو تحريف لا يستقيم به المعنى صوابه ما أثبتنا كما يقتضيه سياق البيت وكما فى كتاب العمدة .

(٧) فهر الطيب ، أى الحجر الذى يدق به الطيب ؛ يريد تشبيه حوافرها به فى الصلابة والقوة .

(٨) «لو لمت الأجزاء» أى لو لم تكن لها أظلاف مشقوقة .

لونًا كلونِ الذَّبْــلِ[1] إلّا أنّه * حلّى وجَزّع بعضَــه الجَــلاءُ

أو كالسحابِ المكفهِرّة خَطَّطتْ[2] * فيهـا الــبروقُ وميضُهـا إيمـاءُ

أو مثلمـا صَدِئتْ صفائحُ جَوْشَنٍ[3] * وجرى على حافاتهنّ جِــلاءُ

نعم التجافيفُ[4] الّتى قــد دُرِّعتْ[5] * من جِـــلدِها لوكان فيــه وِقاءُ

وقال محمدُ بنُ شرف القَيْرَوانيّ :

غريبــةُ أشــكالٍ غريبــةُ دارِ * لهـا لونُ خَطَّىْ فضّــةٍ ونُضـارِ

فلونٌ لهـا لونُ البياض وصــفرةٍ * كما مُزِجتْ بالمـاء كأسُ عُقـارِ

وآخَرُ ما بين آســوداد وحمــرةٍ * كما آحتز مســودٌّ الدخان بـنارِ

أعيرت شخوصا وهى فى شخص واحد * تحــيّر فى تَنْيِز لهـا وقفـارِ

تقُوم على ما بين ظِلْف وحافرٍ * له جسمُ جُلمــودٍ وصِــبغةُ قارِ

وأربعــةٍ تحكى سبائكَ عسجدٍ * تطير بهـا فى الأرض كلَّ مطـارِ

لهـا عنقٌ قد خالط الجوّ تحتَــه * طــوالٌ لهـا تخطو أمام قصـارِ

وذات قَرًى وَعْرِ الركوبِ وإنّما * أُجلَّتْ بذا[6] عن ذِلّةٍ وصَغـارِ

لها عِجْبــةُ[7] التيّـاهِ عُجْبا بنفسِهـا * ولكنّ ذاك العُجْب تحت وقارِ

(١) الذبل : جلد السلحفاة البحرية ، أو عظام ظهر دابة بحرية تتخذ منها الأسورة والأمشاط .

(٢) فى كلا الأصلين والعمدة ص ٢٢٩ : «نحيطت» ؛ وهو تحريف ؛ والسياق يقتضى ما أثبتنا .

(٣) الجوشن : الدرع .

(٤) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : « التحافيق » ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا كما تقتضيه بقية البيت ، وكما فى العمدة ؛ والتجافيف : جمع تجفاف ، وهو آلة للحرب من حديد وغيره يلبسه الفرس ، وقد يلبسه الانسان للوقاية فى الحرب .

(٥) رواية العمدة : «التى أدرعت بها» ؛ والمعنى يستقيم على كلتا الروايتين .

(٦) فى كلا الأصلين : «بدا» ؛ وهو تصحيف .

(٧) عجبة التياه ، اى هيئة عجبه ؛ ولهذا ضبطناه بكسر العين .

ذكر ما قيل فى البقر الوحشية — وهى المها — والأُيَّل[1]

ولنبدأ بذكرِ ترتيبِ سنّها، ثم نذكر ما قيل فيها؛

أمّا سنُّها — فقد قالت العرب : ولدُ البقرة الوحشيّةِ مادام يَرضَع فهو فَزٌّ وفَرْقَدٌ وفَرِير؛ فإذا آرتفع عن ذلك فهو يَعْفُورٌ وجُؤْذُرٌ، وبَحْزَج[2]؛ فإذا شبّ فهو مَهاة فإذا أسنّ فهو قَرْهَب؛ هذا ما قيل فى سنّها .

وأمّا ماقيل فى المَهَا — فذكر من بحث عن طبائع الحيوان أنّ من طباعِها الشَّبَق والشهوة؛ وأنّ الأنثى إذا حَملتْ هَرَبتْ من الذّكر خوفا من عبثه بها فى الحمـل؛ والذكر لفرط شهوته يركب الذكر؛ وإذا رُكب واحدٌ منهـا شمّ الباقى روائحَ المـاء منـه، فيثِبْنَ[3] عليه، ولا يَمتنع ما يثب عليه بعـد ذلك؛ ولم أقف من أحوالِه على غير هذا الّذى أوردته، فلنذكرْ ما وُصف به .

ذكر ما وصفت به المها

فمن ذلك ما قاله كاتبٌ أندلسيٌّ من رسالةٍ طَرَديّة، جاء منهـا : وعَنّ لنـا سِرْبُ نعاجٍ يمشين رَهْوًا[4] كمشى العـذارى، ويتثنّين زَهْوًا تثنّىَ السُّكارى، كأنّمـا تُجلَّلُ[5] بالكافور جلودُها، وتُضمَّخُ بالمسـك قوائمُهـا وخدودُها[6]؛ وكأنّمـا لبسن الدِّمَقْسَ سِربالا، وآتّخذن السّندسَ سِروالا .

(١) فى كلا الأصلين : «والإبل» بالباء الموحدة؛ وهو تصحيف .

(٢) فى كلا الأصلين : «ويخرج»؛ وهو تصحيف صوابه ماأثبتنا نقلا عن المخصص ج ٨ ص ٣٤

(٣) «فيثبن»، أى الثيران؛ وفى كتب القواعد ما يفيد جواز أن يعامل جمع الذكور غير العقلاء معاملة جمع المؤنث الحقيق فيسند فعـله الى نون الإناث كما هنـا فتقول : «الأيام فعلن» كما تقول : الزينبات فعلن انظر شرح الرضى ج ٢ ص ١٥٩ طبع الآستانه .

(٤) الرهو : السير السهل .

(٥) فى كلا الأصلين : «تخلخ»؛ وهو تحريف لامعنى له صوابه ما أثبتنا أخذا مما يأتى فى ص ٣٣٦ س ١٠ من هذا السفر ضمن رسالة لبعض الأندلسيين يصف أرنبا، إذ قال فى مثل هذا المعنى : «وجلل بالكافور متنه» .

(٦) فى كلا الأصلين «وحدودها» بالحاء؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا؛ فانه يريد أن فى خدودها نقطا سوداء تشبه المسك .

من كلّ مهضَمةِ الحَشا وحشيّةٍ * تحمِى مَــداريهــا[1] دماءَ جلودِها
وكأنّمــا أقــلامُ حبرٍ كَتَبتْ * بمــدادِ عينيهــا طُروسَ خدودِها

فأرسلنا أُولَى الخيــل على أخراها[2]، وخلّيناها وإيّاها[3]؛ فمضت مُضىّ السِّهام، وهوتْ هُوِىّ السُّهام[4]؛ فجالت فى أسرابِهــا يمينا وشِمــالا؛ فكأنّمــا أهدتْ لآجالهــا[5] آجالا؛ فمن متّقٍ بروْقِه[6]، وكابٍ أتاه حتفُه من فوقه .

وقال الأخطل يصف ثورا :

فمــا به[7] غــيرُ مَــوشىٍّ أكارعُهُ * إذا أحسّ بشخصٍ ما ثلٍ[8] مَثَــلا[9]
كأنّ عطّارةً باتت تُطيف به * حــتّى تَسربلَ ماءَ الورْسِ وٱنتَعَلا
كأنّه ساجدٌ من نَضْحِ دِيمتِــه * مقــدِّسٌ[10] قام تحت اللّيلِ فٱبتَهَلا
يَنْـفِى الـتراب بَروْقيــه وكَلْكَلِه * كما ٱستماز رئيسُ المِقْنَب[11] النَّفَــلا[12]

(١) مداريها، أى قرونها، واحده مدرى بكسر الميم وفتح الراء، ومدراة .
(٢) أخراها، أى أخرى النعاج .
(٣) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : « وحلبناها وأباها » ؛ وهو تصحيف فى كلتا الكلمتين .
(٤) السهام بفتح السين : ضرب من الطير دون القطا فى الخلقة، واحدته سمامة .
(٥) الآجال : جمع إجل بكسر فسكون، وهو القطيع من بقر الوحش .
(٦) الروق : القرن .
(٧) فما به، أى بالطلل الذى ذكره فى أوّل القصيدة انظر ديوان الأخطل .
(٨) فى رواية : « نابئ » انظر ديوان الأخطل ص ١٣٨ طبع بيروت والمعنى يستقيم على هــذه الرواية أيضا، والنابئ : المصوّت صوتا خفيا .
(٩) مثل، أى قام منتصبا .
(١٠) فى رواية « مسبح قام نصف الليل » انظر ديوان الأخطل ص ١٤٠
(١١) المقنب بكسر الميم : جماعة الخيل والفرسان، قيل : دون المائة .
(١٢) النفل بالتحريك : الغنيمة .

وقال عَدِىُّ بنُ الرِّقاع يصف ثورين يعدوان :

يَتعاوران منَ الغبارِ مُـــلاءةً * بيضـاءَ محكَمَةً همـا نســجاها
تُطوَى إذا وردا مكانا جاسـيا[1] * وإذا السـنابكُ أسهلتْ نشراها

وقال الطِّرِمّاح يصف عدوَه بسرعة :

يبـدو وتُضـمِره البـلاد كأنّه * سيفٌ على شَرَفٍ يُسَلُّ ويُغمَدُ ٥

وأما ما قيل فى الإِيَّل[2] — فهو من أصناف البقر الوحشيّة ، وهـذا الحيوان يَسمَن كثيرا ، واذا سَمِن آختـفى خوفا أن يصادَ لسِمَنه ؛ وهو مولَعٌ بأكل الحيّات ، يطلبها فى كلّ موضع ، فإن آنجحرت أخذ المـاءَ بفمه ، ونفخه فى آلجُحْر ، فتُخرِج له ذنَبَها فيأكلها ، حتّى اذا آنتهى الى رأسِها تَركه خوفا من السّم ، وربّمـا لَسَعتْه فتسـيل دموعُه إلى نقرتين تحت محاجر عينيه تَدخُل فى كلّ واحدةٍ منهما ١٠ الإصبع ، فتَجمُد تلك الدموع فتصـير كالشَّمَع ، تُتّخذ دِرْياقا لسمّ الحيّات ، وهو البازَهرُ[3] الحيوانىّ ؛ قالوا : واذا لسعتْه الحيّات أكل السَّراطين[4] فيبرأ ويبرئه أكلُ التفّاح أيضا وورقُ شجره ؛ وهو لا تَنبُت له قرونٌ إلّا بعد أن تمضىَ له سنتان من عمـره ، فاذا نبتَ قرناه نبتا مستقيمين كالوتِدين ، وفى الثالثـة يتشعّبان ، ولا يزال التشعّبُ فى زيادةٍ الى تمام ستّ سنين ، وحينئذ يكونان كالشجرتين على رأسِه ، ثم ١٥

(١) يريد بالجاسى : ما صلب من الأرض .

(٢) كذا ضبط هذا اللفظ بكلا الضبطين فى كتب اللغة ؛ واختار بعض اللغويين فيه ضبطا ثالثا وهو فتح الهمزة مع كسر الياء المشدّدة وزان (سيد) .

(٣) فى شفاء الغليل أن هذا اللفظ معرّب بادزهر ، وانه مولد .

(٤) السراطين : جمع سرطان بالتحريك ، وهو حيوان من خلق الماء ويسمى : عقرب الماء أيضا ، ٢٠ وكنيته أبو بحر ، وهو يعيش فى البر أيضا وهو جيـد المشى سريع العدو ذو مخالب وأظفار حداد . انظر حياة الحيوان ج ٢ ص ١٦

بعد ذلك يُلقِى قرونَه فى كلّ سنة، ثم تنبت، واذا نبتا عرّضهما للشمس حتى يَصلُبا، وهما اذا كَبُرا على رأسه منعاه من الجرى ؛ ولا يكاد يُفلِت اذا طلبته الخيل ؛ واذا ألقى قرونَه علم أنّه ألقى سلاحه، فهو لا يَظهر، قال الجاحظ : قال صاحب المنطق[1] : إنّ أنثى الأُيَّل اذا وضعتْ ولدا أكلت مَشيمَتَها فتظنّ أنّه شىءٌ تتداوى به من علّة النّفاس؛ وزعم أرِسطو أنّ هذا النوعَ يصاد بالصفيرِ والغِناء، وهو لاينام مادام يسمع ذلك، ومن أراد صيدَه من الصيّادين شَغَله[2] بعضُهم بالتّطريب، ويأتيه البعضُ مِن خلفه، فاذا رأوه مسترخيةً أذناه وثبوا عليه؛ واذا آشتدّ عليه العطشُ من أكل الحيّات أتى غديرَ الماء وآشتمّه، ثم آنصرف عنه، يفعل ذلك أربعةَ أيّام، ثم يشرب فى اليوم الخامس، وإنّما يمتنع من شرب الماء خوفا على نفسه من سَرَيان السّمّ فى جسده مع الماء؛ والله أعلم .

ذكر ما قيل فى آمتناعه من شرب الماء مع حاجته اليه

قال بعض الشعراء :

هجرتك لاقِلًى منّى ولكن * رأيتُ بقاءَ وُدِّك فى الصّدودِ
كهجرِ الظامئات الماءَ لمّا * تيقّنّ المنايا فى الورودِ
تذوب نفوسُها ظمأً وتَخشى * هلاكا فهى تنظر من بعيدِ

وقال آخر فى مثل ذلك :

وما ظامئاتٌ طال فى القيظ ظِمئُها[3] * بجاءت وفى الأحشاء غَلْىُ المَراجلِ
فلمّا رأين الماءَ عذبا وقد أنت * إليه رأين الموتَ دون المناهلِ

(١) يريد بصاحب المنطق : أرسطوطاليس .
(٢) فى (أ) : «صغى له» ؛ وهو تحريف .
(٣) الظمئُ بالكسر : مابين الشربين ، ويجوز أن يضبط هذا اللفظ أيضا بفتح الظاء وسكون الميم ، وهو مصدر « ظمِئ » .

فولّت ولم تَشفى[1] صداها وقد طوت * حشاها على وَخْزِ الأفاعى القواتِلِ

بأعظمَ من شـوقى إليك وحسرتى * عليــكِ ولم ألتـــذَّ منكِ بطائلِ

الباب الثانى من القسم الثانى من الفن الثالث فيما قيل فى الحمر الوحشيّة والوَعِل واللّمْطْ[2]

ذكر ما قيل فى الحُمُـر الوحشيّة

والحمارُ الوحشىُّ يسمّى العَيْرَ والفَرَأ ؛ وبه ضَرَب[3] رسول الله صلّى الله عليه وسلّم المثـل[4]، فقال : "كلُّ الصّـيدِ فى جوف الفَرَإ" ؛ ويقـال : إنّه ينزو إذا بلغ ثلاثين شهرا من عمره ؛ وهو يوصف بشـدّة الغَيرة؛ ويقال : إنّ الأنثى إذا وَلَدت

---

(١) لم تحذف الياء من هذا الفعل كما يقتضيه الجزم « بلم » جريا على لغة من يرفع الفعل بعدها ؛ ومنه قول الشـاعر :

لولا فوارس من نعم وأسرتهم * يوم الصليفاء لم يوفون بالجار

وقال بعض النحويين : إن رفع الفعل بعدها فى هذا البيت ضرورة ؛ وقال ابن مالك : هى لغة ؛ راجع مغنى اللبيب ج ١ ص ٢١٧ طبع المطبعة الميمنية بمصر .

(٢) لم نجد اسم هذا الحيوان فيما لدينا من الكتب المؤلفة فى الحيوانات ، كما اننا لم نجده فيما راجعناه من كتب اللغة ؛ ولهذا لم نضبطه .

(٣) فى (أ) « رية » ؛ وهو تحريف .

(٤) ورد فى مجمع الأمثال ج ٢ ص ٦٩ طبع بولاق أن أبا سفيان استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم ، فحجب قليلا ، ثم أذن له ، فلما دخل قال : ما كنت تأذن لى حتى تأذن لحجارة الجلهتين — وهما جانبا الوادى — فقال صلى الله عليه وسلم : يا أبا سفيان ، أنت كما قيل : « كل الصيد فى جوف الفرإ » . الخ وهذا المثل يضرب لمن يفضل على أقرانه ؛ وأصله أن ثلاثة نفر خرجوا متصيدين ، فاصطاد أحدهم أرنبا ، والآخر ظبيا ، والثالث حمارا ، فاستبشر الأولان بما نالا وتطاولا على الثالث فقال : "كل الصيد فى جوف الفرإ" .

جحشا كَدَمَ[1] الذكرُ قضيبَه ، فالإناث تُعمِل الحيلةَ فى إبقائه ، فتهرُب به من أبيــه ، وتكسر رجلَه ليستقرّ بذلك المكان ، وهى تتعهده وتُرضِعه ، فاذا آنجبرت رجلُه وقويت وصحّت ، وأمكنه المشى عليها ، يكون قد حصل فيه من القوة والجرى ما يدفع به عن نفسه ، ويَهرُب إذا أبوه أو من هو أقوى منــه أراد خِصاءه ؛ ويقال : إنّ الحمارَ الوحشىّ يُعمَّر مائتى سنة وأكثرَ من ذلك ، وكلّما بلغ مائة سنة صارت له مبولة[2] ثانيــة ؛ قالوا : وشوهد منهــا ما له ثلاثُ مباولَ وأربع ؛ ومعادنُه بلاد النُّـوبةِ وزُغاوة ، ويوجد منه ما تكون شِيَتُه معمَّدةً ببياض وسوادٍ فى الطول من أعضائه المستطيلة ، ومستديرةً فيما آستدار منها بأصحِّ قسمة ؛ ومنها صِنفٌ يسـمّى الأَخْدَرىّ وهو أطولُها أعمارا .

ذكر ما وصفت به الحمر الوحشية من النثر والنظم

وقد وصفها أبو الفرج البَبْغاءُ من رسالةٍ ذكر فيهــا أتانا معمَّدةً ببياض وسواد كانت قد أُهديتْ لعزّ الدولة بُختيار بنِ بُوَيْه من جهة صاحب اليمن ، قال : وأما الأتان ، الناطقةُ فى كمال الصنعة بأفصح لسان ، فإنّ الزمانَ لاطف مولانا — أيّده الله — منهــا بأنفسِ مَذْخور ، وأحسنِ منظور ، وأعجبِ مرئىّ ، وأغربِ مُوَشّىّ ، وأفخرِ مركوب ، وأشرفِ مجنوب ، وأعزِّ موجود ، وأبهى مخدود[3] ؛ كأنمّــا وسَمَها الكمالُ بنهايته ، أولحظَها الفَلَكُ بعنايته ، فصاغها من ليلِه ونهارِه ، وحلّاها بنجومِه وأقمارِه ، ونقشها ببدائع آثارِه ، ورمقها بنواظرِ سعودِه ، وجعلَها أحدَ جدودِه[4] ؛ ذات إهابٍ

(١) الكدم : العض بأدنى الفم .

(٢) يريد بالمبولة : المكان الذى يبول منه ؛ ولم نجد المبولة بهذا المعنى فيما راجعناه من كتب اللغة والذى وجدناه بهذا المعنى : « مبال » فقد ورد فى مستدرك التاج (مادّة بول) أن المبال : الفرج .

(٣) المخدود : الموسوم فى الخدّ ، وآسم ذلك الميسم الخداد بكسر الخاء .

(٤) «وجعلها أحد جدوده» ؛ أى جعل هذه الأتان حظا من حظوظه السعيدة لمن يملكها .

مسيرٌ(١)، وقُرْبٌ(٢) مجبَّر، وذَنَبٌ مشجَّر، وشَوًى(٣) مسوَّر(٤)، ووجهٌ مزجَّج(٥)، ورأسٌ متوَّج؛ تكتُفه أذنان، كأنهما زُجّان(٦)، سُبْجِيّة(٧) الأنصاف، بَلُّوريّة الأطراف، جامعة شِيَتِها بالترتيب، بين زمنَى الشبيبةِ والمشيب؛ فهى قَيْدُ الأبصار، وأمَدُ الأفكار، ونهايةُ الاعتبار، غنيٌّ عن الحَلْيِ عَطَلُها، مُزْرِيةٌ بالزَّهرِ حللُها، واحدةُ جنسِها، وعالَمُ نفسِها صنعةُ المنشئ الحكيم، وتقديرُ العزيزِ العليم.

وقال ابن المعتزّ:

شـغلتْه(٨) لـواقحٌ ملأتْـه * غَيرةً فهـو خلقهنّ كَمِيٌّ
قابضٌ جَمْعها إليـه كما يَجْـمَع أيتامَه إليـه الوصيٌّ
كلّما شمّ لاحقًا شُمَّ منها(٩) * رأسُ فحـلٍ برجلِها مَفْـلِيٌّ(١٠)

---

(١) مسير، أى أن شيته مستطيلة تشبه السيور.

(٢) القرب بضم وبضمتين: الخاصرة، وقيل: هو من لدن الشاكلة الى مراق البطن.

(٣) الشوى: اليدان والرجلان؛ والذى فى كلا الأصلين ومباهج الفكر: «وسوى»؛ وهو تصحيف وسياق الكلام يقتضى ما أثبتنا.

(٤) مسوّر، أى محاط بمثل السوار من النقش.

(٥) سياق الكلام يدل على أن المراد بالمزجج هنا: الذى تشبه شيته الزجاج بكسر الزاى، وهى نصال السهام، واحده زج بضم أوّله وتشديد ثانيه.

(٦) الزجان: تثنية زج، وهو الحديدة التى تركب فى أسفل الرماح تركز بها فى الأرض.

(٧) السبجية: نسبة الى السبجة بضم فسكون، وهى بردة من صوف فيها سواد و بياض.

(٨) يريد بهذا البيت أن الأتن اللواقح قد شغلت هذا الحمار بالدفاع عنها وحمايتها من الحمير التى تريد طرقها.

(٩) فى كلا الأصلين: «سى، منها»؛ وهو تحريف، صوابه ما أثبتنا نقلا عن ديوان ابن المعتز المحفوظة منه نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٥٢٤ أدب.

(١٠) مفلىّ، أى محكوك؛ يقال: «تفالت الحمر» أى احتكت كأن بعضها يفلى بعضا؛ والمعنى أن هذا الحمار كلما شم لاحقا من هذه الأتن شم رائحة فحل قد حك رأسه برجلها يريد طرقها.

خارجٌ من ظلالِ نَقْعٍ كما فَـرَّق جلبابَه الخليعُ الغَوِىُّ
قدطواها التسويقُ[(1)] والشدُّ حتّى * هى قُبٌّ[(2)] كأنهنّ القِسِىُّ
هرَبتْ من رءوسهنّ عيونٌ * غائراتٌ كأنهنّ الرَّكِىُّ

ذكر ما قيل فى الوَعِل

الوعِل، هو التيس الجبلىّ، والأنثى تسمّى أُرْوِيّة، وهى شاةُ الوحش، وفى طباع هذا الحيوان أنّه يأوى الأماكنَ الوَعْرةَ والخشنةَ من الجبال، ولا يزال مجتمعا، فإذا كان فى وقت الولادة تفرّق، وإذا ٱجتمع فى ضَرْع الأنثى لبنٌ ٱمتصّته، والذكَرُ إذا ضعف عن النَّزو أكل البَلُّوط فتقوَى شهوتُه، ومتى فقد الأنثى ٱنتزع منيَّه بفيه بالأمتصاص، وذلك لشدّة الشَّبَق، وهو إذا جُرح عمَد إلى الخَضِرة الّتى تكون على الحجارة، فيمضَغها ويجعلها على الجرح فيبرأ، وإذا أحَسَّ بقنّاص وهو فى مكانه المرتفع ٱستلقى على ظهره، ثم يُزجّ بنفسه فينحدر من أعلى الجبل إلى أسفلِه، وقرناه يقيانه ألمَ الحجارة، ويُسرعان هبوطَه لملاستهما فإنّهما [من رأسه][(3)] إلى عَجُزه، وفى طبع هذا الحيوان الحنوُّ على ولده والبرُّ بوالديه، أمّا حنوُّه على ولدِه فإنّه إذا صيد منها شىءٌ تبعته أمّه وٱختارت أن تكون معه فى الشَّرك، وأمّا برُّه بوالديه، فانّهما إذا عجزا عن الكسب لأنفسهما أتاهما بما يأكلانه، وواساهما من كسبه، فإن عجزا [عن الأكل][(3)] مَضَغ لهما وأطعمهما، ويقال: إنّ فى قرنيه ثَقْبين يتنفس منهما، فمتى سُدّا جميعا هلك .

---

(١) التسويق : السوق، يقال : سوّقه بتشديد الواو، أى ساقه، قال آمرؤ القيس : « لنا غنم نسوّقها غزار » الخ البيت .

(٢) القب : الضوامر، واحده قباء .

(٣) لم ترد هذه التكلة فى (أ) وقد أثبتناها عن (ب) .

ذكر ما وصف به الوعل

وقد وصفه الشعراء، فمن ذلك ما قاله الصاحب بنُ عبّاد :

وأعينَ(1) كالذَّرّىّ(2) فى سَــفِلاته * سوادٌ وأعلى ظاهرِ اللّونِ واضحُ

موقَّفُ(3) أنصافِ اليـدين كأنّه * إذا راح يجـرى بالصريمةِ(4) رامحُ(5)

وقال أبو الطيّب المتنبّى :

وأوفت(6) الفُدْرُ(7) من الأوعالِ * مرتدياتٍ بقِسىِّ الضَّــالِ(8)

نواخسَ الأطرافِ(9) للأكفالِ * يكدن ينفُــذن من الآطالِ(10)

لهـا لِحًى سُــودٌ بلا سبالِ * يَصلُحن للإضحاك(11) لا الإجلالِ(12)

كلُّ أثيثٍ(13) نَبْتُـــه متفـالِ(14) * لم يُغـذَ(15) بالمِسكِ ولا الغوالى

* يرضَى من الأدهانِ بالأبوالِ *

(1) الأعين، هو عظيم سواد العين فى سعة، والفعل منه وزان فرح .

(2) الذرّىّ : السيف الكثير الماء؛ قال فى التاج : كأنه نسبة الى الذرّ، وهو النمل .

(3) موقف، أى كأنه ألبس الوقف، وهو سوار من عاج .

(4) الصريمة : القطعة الضخمة من معظم الرمل .

(5) رامح، أى صاحب رمح . (6) أوفت، أى أشرفت .

(7) كذا فى شرح العكبرى على ديوان المتنبى ج ٢ ص ٢٤٨ طبع بولاق؛ والذى فى كلا الأصلين : « وأوقب القــدر »؛ وهو تحريف فى كلتا الكلمتين، والفدر : الوعول المسنة الضخمة، واحدها فادر وفدر بالتحريك .

(8) الضال، هو شجر السدر البرىّ، تعمل منه القسىّ؛ يريد تشبيه قرونها فى طولها وصلابتها بالقسىّ من هذا الشجر . (9) «نواخس الأطراف» الخ أى أن أطراف قرونها تخس أكفالها من طولها .

(10) الآطال : الخواصر، واحدها إطل بكسر أوله وسكون ثانيه، و يكسر الثانى أيضا، يريد أن هذه القرون قد انعطفت على الأكفال وكادت تنفذ من خواصرها .

(11) فى (أ) «يضحكن»؛ وهو تحريف . (12) فى (أ) «الآجال»؛ وهو تحريف .

(13) الأثيث من الشعر : الكثير الملتف .

(14) المتفال : المتغير الريح المنتن، والفعل منه وزان فرح .

(15) لم يغذ، أى شعر لحاها .

ذكر ما قيل فى اللَّط[1]

واللَّطُ[1] حيوانٌ وحشىٌّ يكون ببلاد الغَرْب الجَوَّانى[2]، فى قدرِ المُهر اللّطيف، له قرونٌ غيرُ متشعّبة، ولا مفاصلَ لرُكبه، فهو لا يستطيع النومَ إلّا مستندا الى شجرة أو جدار، فاذا أُريد صيدُه عَمَد مَن يريد ذلك الى تلك الشجرة التى هى فى محلّ مظانّ نومه، فينشُر أكثرها، ويترك منها يسيرا لا يحمله، فاذا آستند اليها سقطتْ وسقط بسقوطها، فيؤخذ ويُذبح ويُتخذ من جلده دَرَقٌ تباع بالأثمان الغالية، تردّ طعنةَ الرّمح ورشقةَ السّهم، ومهما أصابها من الحديد آنطوى، فان تمكّن منها ونُزِع وبقِىَ أثره التحم فى اليوم الثانى وخَفِىَ أثرُه؛ أخبرنى بذلك من أثق بقوله .

(١) كذا ورد اسم هذا الحيوان فى كلا الأصلين ؛ ولم نجد كلاما عنه فيا لدينا من الكتب المؤلفة فى الحيوانات ، كما أننا لم نجده فيا راجعناه من كتب اللغة ، ولهذا لم نضبطه ، وانما نرجح أن يضبط بفتح اللام وسكون الميم ، وسيأتى وجه هذا الترجيح فى الحاشية التى بعد هذه ، فانظرها .

(٢) الجوّانى : نسبة الى الجوّ ، وهو من كل شىء داخله وباطنه ، وزيادة الألف والنون للتأكيد ؛ والظاهر أن الأرض التى يوجد فيها هذا الحيوان هى أرض (لمطة) بفتح اللام وسكون الميم ، فقد ذكر ياقوت فى معجمه فى الكلام على هذه الأرض أنها أرض لقبيلة من البربر بأقصى المغرب من البر الأعظم ، وإليهم تنسب الدرق اللمطية التى اذا ضربت بالسيف نبا عنها الخ ، وسيذكر المؤلف هنا فى الكلام على هذا الحيوان أنه تتخذ من جلوده درق تباع بالأثمان الغالية تردّ طعنة الرمح ورشقة السهم الخ ما ذكر ؛ ولهذا فاننا نرجح أن يضبط اسم هذا الحيوان بفتح اللام وسكون الميم .

الباب الثالث من القسم الثانى من الفن الثالث
فى الظَّبى والأرنب والقِرد والنَّعام

ذكر ما قيل فى الظَّبى

للظِّباء أسماءٌ نطقت بها العرب ، واحدُها ظَبْى ، والأنثى ظَبْيَة ، وولدُها طَلا وغَزَال ، فاذا تحرّك ومشى فهو رَشَأ ، فاذا نبت قرناه فهو شادِنٌ وخِشْف ، فاذا قَوِىَ فهو شَصَر ، والأنثى شَصَرة ، ثم هو جَذَع ، ثم ثَنِىّ ، ولا يزال ثَنِيّا حتّى يموت . والظِّباءُ أنواعٌ تختلف بحسب مواضعها ، فصِنفٌ منها يسمّى الآرام ، وهى الخالصةُ البياض ، ومساكنُها الرمل ، وهى أشدُّها حُضْرا ؛ وصِنفٌ يسمّى العُفْر ، وألوانُها بيضٌ تعلوها حمرة ؛ وصِنفٌ يسمّى الأُدْم ، وألوانُها أيضا كذلك[1] ، ومساكنُها الجبال ؛ ومن طبع هذا الحيوان أنّه اذا فقد المـاءَ آستنشق النسيمَ فآعتاض به عنه ؛ وهو إذا طُلِب لم يجهَد نفسَه فى الحُضْر لأوّل وهلة ، ولكنّه يَرفُق بنفسه ، فاذا رأى طالبَه قد قَرُب منه زاد فى حُضْرِه حتّى يفوتَ الطالب ؛ وهو يَخْضَم[2] الحنظلَ حتّى يُرَى ماؤه يسيل من شِدْقيه ، ويَرِدُ المـاءَ المِلحَ الأُجاجَ فيغمِس لحيتَه فيه كما تفعل الشّاةُ فى المـاء العذب ، يطلب النّوى[3] المُنْقَعَ فيه ؛ وهو لا يَدخل كِنَاسَه إلّا مستدبِرا ، يَستقبِل بعينيه ما يخافه على نفسه ؛ وله نومَتان فى مَكْنِسين : مَكْنِس الضُّحى ،

(١) يستفاد من كلام المؤلف أن الأدم ، هى التى يعلو بياضها حمرة كالعفر ، وهو مخالف لما وجدناه فى كتب اللغة التى بين أيدينا ؛ فقد ورد فيها أن الأدم هى الظباء البيض التى تعلوها جدد فيهن غبرة انظر المخصص ج ٨ ص ٢٥ واللسان مادة (أدم) .

(٢) يخضم ، أى يأكل .

(٣) فى كلا الأصلين : « الهواء » ؛ وهو تحريف .

ومكنِس العشىّ؛ وهو يصاد بالنّـار، فإنّه إذا رآها ذَهَل لهـا ودُهِش، سيّمـا [(١)] إذا أضيف الى إشعالِ النارِ تحريكُ الجَرَس، فإنّه يتخذل ولا يبقَى به حِراكٌ ألبتّة؛ وبين الظّبي والجَمَل ألفةٌ ومحبّة؛ وهو يوصف بحدّة النظر .

فصـــــل

٥ ومما يَلتحق [(٢)] بهذا النوع غزالُ المِسْك، ولونُه أسود، وله نابان خفيفان أبيضان خارجان من فيه فى فكّه الأسفل، قائمان فى وجهه كنابَى الخنزير، كلٌّ واحدٍ منهما دون الفِتْر، على هيئة ناب الفيل، ويكون هذا الغزالُ ببلاد التُّبَّت [(٣)] وبالهند، ويقال إنه يسافر من التُّبَّت [(٣)] الى الهند بعد أن يَرعَى من حشيش التُّبَّت [(٣)] — وهو غيرُ طيّب — فيُلقِى ذلك المِسْكَ بالهند، فيكون رديئا لأنه يَحْصـل عن ذلك المَرعَى، ثمّ يَرعَى ١٠ حشيشَ الهنـدِ الطّيّبَ ويعقد منه مِسكا، ويأتى بلادَ التُّبَّت [(٣)] فيلقيه فيهـا، فيكون أجودَ ممّا يلقيه فى بلاد الهند؛ وسنذكر إن شاء الله تعالى خبرَ المِسْك فى بابه فى آخرِ فنّ النبات فى القسم المذيَّل به مستوفًى، فلا فائدةَ فى تكراره؛ فلنذكرْ ما وُصف به الغزالُ من الشعر .

ذكر ما وصف به الغزال من الشعر

---

(١) «سيما»، أى «لا سيما»، حـذفت «لا» للعلم بهـا وهى مرادة، لكن هـذا الحذف ١٥ قليل (التاج مادة سوا) .

(٢) فى مستدرك التاج مادة لحق أن «التحق به بمعنى لحق» من كلام المولدين، قال الصاغانى: لم أجده فيما دوّن من كتب اللغة، فليجتنب ذلك .

(٣) كذا ضبط هذا اللفظ فى القاموس ومعجم البلدان، وذكر ياقوت أيضا أن الزمخشرى كان يقوله بكسر ثانيـه، وبعضهم يقوله بفتح ثانيـه، ورواه أبو بكر محمد بن موسى بفتح أوّله وضم ثانيه، وهو ٢٠ بتشديد الباء فى جميع هـذه الروايات؛ وهو بلد بأرض الترك؛ ثم ذكر بعد ذلك: أنه قرأ فى بعض الكتب أن تبت مملكة متاخمة لمملكة الصين، ومتاخمة من احدى جهاتها لأرض الهند، ومن جهة المشرق لبـلاد الهياطلة، ومن جهة المغرب لبلاد الترك الخ .

قال ذو الرُّمّة — وذَكَر محبوبتَه — :

ذكرتُك أن مرّتْ بنا أمُّ شادنٍ * أمامَ المطايا تَشرئبّ وتَســنحُ

من المؤلِفـاتِ الرمل أدْماءُ حُرّةٌ * شـعاعُ الضُّحى فى متنِها يَتوضّحُ

هى الشِّبْهُ أعطافا وجِيدا ومقلةً * وميّــةُ أبْهى بعـــدُ منها وأملحُ (١)

وقال آخر :

وحاليــةٍ بالحسن والجِيــدُ عاطلٌ * ومكحولة العينين لم تَكتحلْ قطّ

على رأسِها من قرنِها الجَعْــدِ وَفرةٌ (٢) * وفى خدِّها من صُدْغِها شاهدٌ (٣) سَبْطٌ (٤)

وقد أُدمِجتْ بالشّحم حتّى كأنّما * مُلاءتُها من فرط ما آندمجتْ قُمُطٌ (٥)

ذكر ما قيل فى الأرنب

قال أصحاب الكلام فى طبائع الحيوان : إنّ قضيبَ الأرنب كذَكَر الثعلب ، أحدُ شـطريه عَظْم ، والآخرُ عَصَب ؛ وربّمــا رَكبت الأنثى الذكَرَ حين السِّفاد لمــا فيها من الشَّبَق ، وتُسفَد وهى حبلى ؛ وهى قليـلةُ الإدرار على ولدِها ؛ ويزعمون أنّه يكون شهرين ذكرا ، وشهرين أنثى ؛ وحكَى آبنُ الأثير فى تاريخه (الكاملِ) فى حوادث

(١) فى (أ) : « مسبة أنهر بعديها » ؛ وهو تحريف فى جميع هذه الألفاظ .

(٢) يريد بقرنها فى هذا الموضع : شعرها ، بدليل وصفه بعد بالجعودة والوفرة ، كما هو ظاهر .

(٣) كذا ورد هــذا اللفظ فى كلا الأصلين ومباهج الفكر ؛ ولم نجد من معانى الشاهد ما يصلح جعله وصفا للشعر ، ولعل صوابه : « وارد » ، وهو الطويل المسترسل من الشعر ؛ ولم نثبته فى صلب الكتاب لبعد حروفه فى الرسم مما ورد فى الأصول .

(٤) فى كلا الأصلين : « يسطو » ، وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما تقتضيه المقابلة بالجعد فى الشطر الأول ، وكما فى مباهج الفكر .

(٥) القمط : جمع قماط بكسر القاف ، وهو الخرقة العريضة التى تلف على الصبىّ اذا قمط ، يريد أن هذه الظبية مشدودة فى جلدها لفرط سمنها كما يشد الصبىّ فى القماط ويلف فيه .

سنة ثلاث وعشرين وستّمائة، قال : وفيها اصطاد صديقٌ لنا أرنبا، فرآها لها أنثيان وذكرٌ وفرجُ أنثى ، فلما شقّوا بطنَها رأوا فيه خُرَيْقين[1] . والأرنبُ تنام مفتوحةَ العينين، وسببُ ذلك أنّ حِجَاجَيْ[2] عينيها لا يلتقيان، ويقال : إنّ الأرنبَ اذا رأت البحرَ ماتت، ولذلك لا توجد بالسواحل، وتزعم العرب أنّ الجنّ تهرُب منها اذا حاضت، ويقال : إنّها تحيض كالمرأة، وتأكل اللحم وغيرَه، وتجترّ وتَبعَر، وفى باطن أشداقها شعر، وكذلك تحت رجليها، وليس شىءٌ قصيرُ اليدين أسرعَ منها حُضْرا، ولقصَرهما يَخفّ عليهما الصعود، وهى تطأ الأرضَ على مؤخّرِ قوائمها تعميةً لأثرِها حتّى لا يعرفه الطالبُ لها، واذا قربتْ من المكان الذى تريد أن تَجثِم فيه وثبتْ إليه .

منافع الأرنب

وفى الأرنب منافعُ طبّيةٌ ذكَرها الشيخُ الرئيس أبو علىّ بنُ سينا، قال : إنّ أنْفَحةَ الأرنبِ حارّةٌ يابسةٌ نارِيّة، تحلّل كلّ جامدٍ من دمٍ ولبنٍ متجبّنٍ وخِلْطٍ غليظ، وتجمّد كلّ ذائب، وتَمنع كلّ سيلانٍ ونَزْفٍ من النساء، قال : ولا شكّ أنّها مع ذلك مجفّفة، واذا شُرِبتْ مَنَعتْ من الصَّرْع، وكذلك سائرُ الأنافح، وهى رديئة للمعدة وإذا حُمِلتْ[3] بعد الطُّهر ثلاثةَ أيّام بالخَلّ مَنَعت الحبلَ ونفت الرّطوبةَ السائلةَ من

(١) خريقين، أى خرقين صغيرين؛ والذى فى الكامل لابن الأثير ج ١٢ ص ١٩٣ طبع مصر : « حريفين » بالحاء والفاء؛ وهو تحريف إذ لم نجد من معانيه ما يناسب السياق .

(٢) أطلق الحجاجين هنا وأراد بهما شفرى العين مجازا مرسلا علاقته المجاورة، لمجاورة شفرى العين لحجاجيها، وهما العظمان اللذان ينبت عليهما شعر الحاجب إذ لا يتصور الالتقاء فى الحجاجين بهذا المعنى المذكور فى كتب اللغة .

(٣) فى القانون ج ١ ص ٢٥٩ طبع بولاق فى الكلام على الأرنب « شربت »؛ وعبارته : « إنفحة البرىّ اذا شربت ثلاثة أيام بالخل بعد الطهر منعت الحبل » . وجاء فى موضع آخر منه فى باب الأنفحة ج ١ ص ٢٥٠ : « إذا احتملت — أى الأنفحة — بعد الطهر أعانت على الحبل، وان شربت قبل الطهر منعت الحبل » . ومؤدى هاتين العبارتين مخالف كل المخالفة لما نقله المؤلف عنه فى هذا الموضع كما هو ظاهر .

الرَّحِم، وتنفع من ٱختناق الرَّحِم؛ قال : ودمُ الأرنبِ يَنفِي الكَلَف[1] ؛ ورمادُ رأسـه جيّـدٌ لداء الثعلب ؛ وإذا أُخذ بطنُ الأرنبِ كما هو بأحشائه وأُحرِق قَلْيا على مِقْـلًى كان دواءً منبتا للشـعر إذا سُحق وٱستُعمل بدهن الورد ؛ ودماغُه مشويّا ينفع من الرِّعشـة الحادثةِ عقيبَ المرض؛ وإذا حُكّ دِماغُ الأرنبِ بسمنٍ أو زبدٍ أو عسـلٍ أسرعَ إنباتَ الأسـنان ، وسهل بغيرِ وجع؛ ودمُ الأرنبِ مقلوّا ينفع من السَّحج[2] ٥ وورمِ الأمعاء والإسهالِ المزمن ، وينفع من السّهام الأَرْمَنيّة ؛ هذا ما قاله الشيخُ الرئيسُ فى الأرنب .

ذكر ما وصف به الأرنب

وقـد وصف بعضُ كتّاب الأندلس عدّةً من الأرانب، فقـال : أفرادٌ إخوان[3] كأنّهنّ أولادُ غِزلان ؛ بين رَوّاغٍ ينعطف ٱنعطافَ البُرَه[4] ، ووثّابٍ يجتمع ٱجتماعَ الكُرَه؛ حاكَ القَصَبُ إزارَه، وصاغ التبرطوقَه وسُوارَه؛ قد غُلّل بالعنبر بطنُه، وجُلّل ١٠ بالكافورِ متنُه ؛ كأنّمـا تَضَمّخ بعَبِير، وتلفّعَ فى حريرٍ؛ ينام بعينَىْ ساهر، ويَفُوت بجناحَىْ طائر؛ قصيرُ اليدين، طويل السّاقين ؛ هاتان فى الصعود تُنجِدانه ، وتانِكَ عند الوثوب تؤيّدانِه ؛ والله أعلم .

ذكر ما قيـل فى القـرد

القردُ عنـد المتكلّمين فى الطبائع مركّبٌ من إنسانٍ وبهيمة ؛ وهو إذا سـقط ١٥ فى المـاء غَرِق مثلَ الإنسان الّذى لا يُحسِن السِّـباحة ؛ وهو يأخذ نفسَـه بالزواجِ والغَـيرةِ على الأنثى؛ وهو يَقْمَل ، وإذا قَمِل تَفَلّى ، ويأكل ما ينتزعه من بدنه

(١) الكلف : شىء يعلو الوجه ، كالسمسم .

(٢) السحج ، هو انقشار ظاهر الجلد من شىء يصيبه .

(٣) فى مباهج الفكر : « جيران » . ٢٠

(٤) البرة : الخلخال .

من القمل ؛ وهو كثيرُ الشَّبَق ، واذا اشتدّ به الشَّبَقُ استمْنَى بفيه ؛ والأنثى تلد عدّةً نحوَ العشرة وأكثر ، كما تلد الخنزيرة ؛ وهى تحمل بعضَ أولادها كما تحمل المرأة ؛ ويقال : إن الطائفةَ من القرود اذا أرادت النومَ ينام الواحدُ فى جنب الآخرِ حتى يكونوا سطرا واحدا ، فاذا تمكّن النومُ منها نهض أوّلُها من الطَّرَف الأيمن ، فيمشى وراء ظهورِها حتى يقعدَ من وراء الأقصى من الطَّرَف الأيسر ، فاذا قعد صاح ؛ فينهَض الذى يليه ، ويفعل مثلَ فعلِه ، فهذا دأْبُهم طولَ اللّيل ؛ فهم يبيتون فى أرضٍ ويُصبِحون فى أخرى ؛ وفى القرد من قبول التأديب والتعليم [ما لا خفاء به عن أحد][1] حتى إنه دُرِّب قردٌ ليزيدَ بنِ معاوية على ركوبِ الحمير والمسابقةِ عليها ؛ وحكى المسعودىُّ فى كتابه المترجَم بمروج الذهب : أن القردَة فى أماكنَ كثيرةٍ من المعمور، منها (وادى نخلة) بين (الجَنَد)[2] و بلاد (زَبِيد)، وهو بين جبلين، وفى كلِّ جبلٍ منهما طائفةٌ من القرود يسوقها هزر[3]، وهو القردُ العظيمُ المقدَّمُ فيها ؛ قال : ولها مجالسُ يجتمع فيها خلقٌ كثير منها ؛ فيُسمَع لها حديث والاناثُ بمعزِلٍ عن الذكور، والرئيسُ متميِّزٌ عن المرءوس ؛ وباليمن قرودٌ كثيرةٌ فى نواحٍ متعدِّدة ؛ منها فى ذَمارٍ[4] من بلاد صنعاء فى برَارىٍّ وجبالٍ كأنَّها السحب ؛ وتكون القرود

(١) لم ترد هذه التكلة فى كلا الأصلين ؛ وقد أثبتناها عن مباهج الفكر .

(٢) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : «الجبل» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا نقلا عن مروج الذهب (ج ١ ص ٥٣) طبع باريس والجند بالتحريك : بلد باليمن بين عدن وتعز ؛ وهو أحد مخاليفها المشهورة كما فى تاج العروس . وذكر ياقوت أن بين الجند وصنعاء ثمانية وخمسين فرسخا .

(٣) كذا ورد هذا اللفظ فى مروج الذهب المنقول عنه هذا الكلام ج ٢ ص ٥٣ طبع باريس ؛ وضبط فى هذه النسخة بفتح أوله وثانيه ضبطا بالقلم ؛ وكذلك فى (ب) ومباهج الفكر إلا أنه لم يضبط فيهما ؛ وفى (ا) «هزز» بمعجمتين ولم نجد الهزر ولا الهزز بالمعنى المذكور هنا فيما راجعناه من كتب اللغة ، كما أننا لم نجدهما فيما لدينا من الكتب المؤلفة فى الألفاظ المعرّبة والدخيلة .

(٤) فى كلا الأصلين : «دمار» بالمهملة ؛ وهو تصحيف صوابه ما أثبتنا نقلا عن معجم البلدان وقد ورد فيه أن ذمار هذه على مرحلتين من صنعاء ، وأنها بفتح الذال وكسرها .

أيضا بأرض النُّوبة وأعلى بلادِ الحبشة، وهذا الصِّنفُ من القرود حسنُ الصورة، خفيفُ الروح، مدوَّرُ الوجه، مستطيلُ الذَّنَب، سريعُ الفهم، ويسمّونه النَّسناس؛ ومنها أيضا بجُلجان الرّابج[1] فى بحرِ[2] الصين وبلادِ المهراج[3] وفى ناحية الشّمال نحو أرض الصَّقالبة ضرب من القرود منتصبُ القامات، مستديرُ الوجوه، والأغلبُ عليهم صُوَرُ الناس وأشكالُهم، ولهم شعور، وربّما صيد منها القردُ فى النادرِ بالحيلة، فيكون فى نهاية الفهم والدِّراية، إلّا أنّه لا لسانَ له يعبِّر به عمّا فى نفسه، لكنّه يفهم كلَّ ما يخاطَب به بالإشارة، ومن النَّواحى الّتى بها القرود جبلُ موسى، وهو الجبل المُطِلُّ على مدينة سَبْتة[4] من بلاد المَغرب، والقرودُ الّتى فيها قباحُ الصور جدّا، عظامُ الجثث، تشبه وجوهُها وجوهَ الكلاب، لها خُرطوم، وليس لها أذناب، وأخلاقُها صعبةٌ لا يكاد ينطبع فيها تعليمٌ إلّا بعد جَهْد، وحَكى لى بعضُ المغاربة أنهم اذا أرادوا صيدَ هذه القرود يتحيّلون عليها بأن يصنعوا لها زَرابِينَ بقدرِ أرجلِها، ويلطّخوا نعالَها

(١) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين وتقويم البلدان لأبى الفداء ص ٣٧٢ طبع أوربا وقال أبو الفداء: الظاهر أنه بالراء المهملة والألف والنون ثم جيم فى الآخر. وفى نسخة مروج الذهب المسعودى طبع باريس ج ٢ ص ٥١، ٥٢ ومعجم البلدان لياقوت: «الزابج»، وضبطه ياقوت بفتح الباء وكسرها وهى جزيرة فى أقصى بلاد الهند وراء بحر هركند فى حدود الصين انظر معجم البلدان.

(٢) كذا فى مروج الذهب المسعودى المنقول عنه هذا الكلام؛ والذى فى كلا الأصلين ومباهج الفكر: «و بحر» بالواو؛ وهو تحريف.

(٣) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين ومروج الذهب المسعودى وتقويم البلدان لأبى الفداء ص ٣٧٤ و ٣٧٥ وذكر أبو الفداء أن جزيرة المهراج هى جزيرة سريرة، ونقل عن المهلبى أنها فى أعمال الصين.

(٤) سبتة: بلدة مشهورة من بلاد المغرب، وهى على بر البربر تقابل جزيرة الأندلس على طرف الزقاق الذى هو أقرب ما بين البر والجزيرة.

بالصابون، ويأتوا إلى مكان هـذه القرود فيقعدوا حيث تراهم، ويلبسوا زرابينهم (١)
ويمشـوا بها، ويتركوا تلك الزرابين (١) الصغار، فتأتى القرودُ وتلبس الزرابين (١)، فتخرج
عليها الرجال، فتعدو القرودُ بتلك الزرابين (١)، فلا تثبت أرجلُها على الأرض، وتزلق،
فتدركُها الرجالُ ويأخذوها. ولم أقف على شعرٍ يتعلّق بوصف القرد فأثبته، والله أعلم.

ذكر ما قيل فى النّعام

والنعامة تسمّى بالفارسية: أُشْتُرْمُرْغ (٢)، ومعنى أُشْتُرْ (٢): جَمَل، ومُرْغ: طائر، فكأنّهم
قالوا: جملٌ طائر، ومن أعاجيبها أنّها تضع بيضَها عند الحضان، وتعطى كلَّ بيضةٍ
منها نصيبَها من الحَضْن، لأنّ بدنَها لا يشمل جميعَ ما تحضُنه، فإنّها تحضُن أربعين
بيضـةً أو ثلاثين، وتخرُج لطلب الطُّعم، فتمرّ فى طريقها ببيض نعـامةٍ أخرى
فتحضُنه وتنسَى بيضَها، قال ابنُ هَرْمَةَ:

وإنّى وتركى ندى الأكرمين * وقَدْحى بكفّى زَنْدًا شَحـاحا (٣)
كتاركةٍ بيضَها بالعَـراء * وملبسةٍ بيضَ أخرى جَناحا (٤)

ويقال: إنها تقسم بيضها أثلاثا، منه ما تحضُنه، ومنه ما تجعل صفاره (٥) غذاء،
ومنه ما تفتحه وتتركه فى الهواء حتى يعفَن، وتتولّد من عُفونته دوابّ (٦)، فتغْذى بها

(١) الزرابين: النعال التى تلبس فى الأرجل، واحده زربون والأصل فيه زربول باللام؛ وكلتا الكلمتين عامية مبتذلة انظر شفاء الغليل ومستدرك التاج.

(٢) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر: «اشترموك» بالواو والكاف؛ وهو تحريف، صوابه ما أثبتنا نقلا عن المعجم الفارسى الانجليزى تأليف ستاينجاس.

(٣) الزند الشحاح: الذى لا يورى كأنه يشح بالنار.

(٤) هذا البيت يضرب مثلا لمن ترك ما يجب عليه الاهتمام به واشتغل بما لا يلزمه ولا منفعة له فيه.

(٥) لم نجـد الصفار فيما راجعناه من كتب اللغة بالمعنى المراد هنا، وهو ح البيض، أى الصفرة التى تكون فيه؛ والظاهر أنه استعمال عامىّ، وهم ينطقونه بفتح الصاد.

(٦) كذا فى كلا الأصلين؛ والذى فى مباهج الفكر: «دود».

فراخَها اذا خرجتْ ؛ وكلُّ ذى رجلين اذا آنكسرت إحداهما آستعان فى نهوضه وحركته بالثانية إلّا النَّعامة، فانّها تَبقَى فى مكانها جاثمةً حتى تَهلِك جوعا ؛ قال الشاعر:

إذا آنكسرتْ رجلُ النَّعامة لم تجِد * على أختِها نهضا ولا بأستها حبْـوا[1]

والعربُ تزعم أنّ الظَّليمَ أصـلم[2]، وأنّه عُوِّض عن السَّـمع بالشمّ ، فهو يَعرِف بأنفِه ما لا يحتاج معه الى سَمع ، والعربُ تقول فى أمثالها : « أحمقُ من نَعامة » ، قالوا : لأنّهـا إذا أدركها القانصُ أَدخلتْ رأسَها فى كَثيبِ رملٍ وتقــدّر فى نفسها أنّها قد آستخفت منــه ، والنَّعامُ قوىُّ الصبر على العطش ، شديدُ العَــدْو ، وأشدّ ما يكون عَدْوُه اذا آستَقبَل الريحَ ، وهو فى عَدْوِه يضع عنقَه على ظهرِه ، ثم يخـترق الريح ، والنَّعامةُ تَبتلِـع العظمَ والحجـرَ والحـديدَ فيصير فى جوفها كالمـاء ، وتبتلـع الجمر ، وهو يصاد بالنارِ كسائر الوحش ، فإنه إذا رأى النارَ دُهِش ووقف فيتمكّن منه الصائد .

ذكر ما وصفت به النعامة

وقد وصفها إبراهيمُ بنُ خفاجةَ الأندلسىُّ فقال :

ولربَّ طيّارٍ خفيفٍ قـد جـرى * فشـلا[3] بجـارٍ خلفَــه طيّـارِ

من كلِّ فاجرةِ الخُطا[4] مختـالةٍ * مشىَ الفتاةِ تجُــرّ فضــلَ إزارِ

مخضـوبةِ المِنقار تحسَب أنّهـا * كَرَعتْ عـلى ظمإٍ بكأسِ عُقـارِ

(١) فى (أ) : « جبرا » ، وفى (ب) « حبرا » ؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين ؛ وما أثبتناه عن مباهج الفكر وغيره .

(٢) فى كلا الأصلين ومباهج الفكر : « أصلح » بالحاء ؛ وهو تحريف ؛ وسياق الكلام الآتى بعد يقتضى ما أثبتنا ؛ والأصلم : الذى استؤصل أذناه ، والعرب تصف النعام بذلك ، لأنها لا آذان لها ظاهرة .

(٣) شلا ، أى رفع ، ويريد بالجار الذى خلفه : الجناح ، أى أنه جرى رافعا جناحه .

(٤) فاجرة الخطا ، أى أنها تمايل فى مشيها ، يقال : فجر فلان ، أى مال ؛ وفى رواية : « قاصرة » انظر ديوان ابن خفاجة ص ٥٣ طبع مطبعة المحروسة بمصر ؛ والرواية الأولى هى المناسبة لقوله : « مختالة » الخ البيت .

لا تَستقرّبها الأَداحى(١) خشيةً * من ليلٍ وبِلٍ أو نهارٍ بوارِ

[وقال الحمّانىّ](٢) :

قد أَلْبَس الليلَ حتّى ينثنى خَلَقا * وأَركب الهول بالغرّ الغرانيقِ(٣)

وأَنتحى لنعام الدوّ(٤) مُلْهِبَةً(٥) * كأنّها بعضُ أحجارِ المجانيق

٥ تُسدِى الرياحُ بها ثوبا وتُلحِمُه * كما تلبّسُ من نسج الخداريق(٦)

كأنّما ريشُها والريحُ تَفرِقُه * أسمالُ راهبةٍ شِيبت بتشقيق

كأنّها حين مدّتْ رُؤْسَها(٧) فِرَقا * سُودُ الرجالِ تَعادَى(٨) بالمَزاريق

كأنّ أعناقَها وَهْنا اذا خَفقتْ(٩) * بها البلاقعُ أَدقالُ(١٠) الزواريق

فما آستلذّ بلحظ العينِ ناظرها * حتّى تَغصَّص أعلاهن بالرّيق(١١)

---

١٠ (١) فى كلا الأصلين : «الأراحى» بالراء ؛ وهو تحريف ؛ والأداحى : المواضع التى يبيض فيها النعام ويفرخ ، واحده أدحى وأدحية ، والمعنى انها لايستقربها مكان تكون فيه ، فهى تنتقل من مكان الى آخر ؛ وإسناد الاستقرار الى الأداحى كما فى هذا البيت إسناد مجازىّ ؛ كما لا يخفى ، إذ المستقر إنما هى النعامة لا الأداحى ، وفى رواية « الأيادى » انظر ديوان ابن خفاجة .

(٢) لم ترد هذه العبارة فى (ا) وقد أثبتناها من (ب) .

١٥ (٣) الغرانيق : جمع غرنوق ، وهو الشاب الناعم الأبيض الجميل ، وفيه لغات أخرى ؛ والمعنى أنه يركب الهول مع فتيان هذه صفتهم . (٤) الدوّ : الفلاة المستوية الواسعة .

(٥) الملهبة : الشديدة الجرى المثيرة الغبار فى عدوها ، يقال : «ألهب الفرس» ، أى آضطرم جريه .

(٦) الخداريق : جمع خدرق ، وهو العنكبوت ، و يقال بالذال المعجمة أيضا .

(٧) فى كلا الأصلين : «ريشها» ، وهو تحريف صوابه ما أثبتنا كما فى مباهج الفكر ، وهو ما يقتضيه

٢٠ التشبيه الآتى بعد فى عجز البيت ؛ والرؤس : جمع رأس ، قال آمرؤ القيس :

فيوما الى أهلى ويوما اليكم * ويوما أحط الخيل من رؤس أجبال

(٨) تعادى ، أى تتعادى ، من العدو ، وهو الجرى .

(٩) فى (ا) «خفيت» بالياء ؛ وهو تحريف .

(١٠) الأدقال : جمع دقل بالتحريك ، وهو خشبة طويلة تشد فى وسط السفينة يمد عليها الشراع ،

٢٥ وفى (أ) «اذقان» وفى (ب) «أدقان» ؛ وهو تحريف فى كلتيهما .

(١١) الظاهر أنه يريد بهذا البيت وصف أعناق النعام بالاضطراب وأنها تعلو وتنخفض ، فيقول : ان رؤوسها لا تكاد تعلو وتنظر الى فوق حتى تنخفض كأنها غصت بريقها ، فتنخفض أعناقها لذلك .

القسم الثالث من الفن الثالث فى الدوابّ والأنعام، وفيه ثلاثة أبواب

البـاب الأوّل من هذا القسم فى الخيل

وٱبتداء خَلقها، وأوّل من ذلّلها وركبها، وما ورد فى فضلها وبركتها من الآثار الصحيحه، والأحاديثِ النبويّةِ الثابتةِ الصريحه، وما ورد فى فضل الإنفاق عليها، وما جاء فى ٱلتماس نَسلها، والنهيِ عن خِصائها والرّخصةِ فيه، وما قيل فى أكل لحومها من الكَراهة، وما ورد من النهيِ عن عَسْبِ[1] الفـرس وبيع ماء الفحل، وما نُدِب إليه من إكرامِ الخيـل ومنعِ إذالتِها[2]، والأمرِ بٱرتباطها، وما يُستَحبّ من ألوانِهـا وشِياتِها وذكورها وإناثها، وما ورد فى شؤم الفرس، وما يُذَمّ من عَصَمِه[3] ورَجَلِه، وما جاء فى سباق الخيل، وما يحلّ منه وما يحرم، وكيفيّةِ التّضميرِ[4] عند السّباق، وأسماءِ السوابق فى الحَلْبة، وما يُقسَم لصاحب الفرس من سهام الغنيمة، والفرقِ فى ذلك بين العِرابِ والهُجُنِ والبَراذين، والعفوِ عن سقوط الزّكاةِ فى الخيل، وما وَصَفت

(١) عسب الفـرس: كراؤه للضراب، وأصل العسب نفس الضراب والعرب تسمى الشيء باسم غيره اذا كان معه أو من سببه .

(٢) إذالتها، أى إهانتها .

(٣) العصم بالتحريك: البياض الذى يكون فى يدى الفرس . والرجل بالتحريك أيضا: البياض الذى يكون فى إحدى رجليه .

(٤) تضمير الخيل، هو أن تعلف قوتا بعد سمنها؛ وذكر أبو منصور فى تضمير الخيل معنى آخر، وهو أن تشدّ عليها سروجها، وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحتها، فيذهب رهلها ويشتد لحمها، ويحمل عليها غلمان خفاف يجرونها ولا يعنفون بها، فاذا فعل ذلك بها أمن عليها البهر الشديد عند حضرها ولم يقطعها الشدّ، قال: فذلك التضمير الذى شاهدت العرب تفعله .

العربُ به الخيلَ من ترتيبها فى السنّ ، وتسميةِ أعضائها وأبعاضِها وألوانها وشياتها ، والمحمودِ من صفاتها ومحاسنِها ، ومذّعيوبها الّتى تكون فى خلقتها وجريها ، والعيوبِ الّتى تَطرأ عليها وتحدُث فيها ، وذكرِ خيلِ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وعِلّتها وأسمائها ، وكرامِ الخيلِ المشهورةِ عند العرب ، وما وُصفت به الخيلُ فى أشعار الشعراء ورسائلِ الفضلاء الّتى تتضمّن مدحَ جيّدها وذمّ رديئها ، وغيرِ ذلك على ما نوضحه — إن شاء الله تعالى — ونبيّنه ، ونأتى به على الترتيب والتحقيق ، فنقول وبالله التوفيق ، [وإليه المآب][1] .

ذكر ما ورد فى ابتداء خَلْقِ الخيل وأوّلِ من ذلّلها وركبها

قال أبو إسحاق أحمدُ بنُ محمدِ بنِ إبراهيمَ النّيسابورىُّ المعروف بالثّعلبىّ فى تفسيره : أخبرنا أبو محمد عبدُ الله بنُ محمّدِ بنِ أحمدَ بنِ عَقيل الأنصارىّ ، وأبو عبدِ الله محمدُ بنُ عبدِ الله الحافظ ، قالا : أخبرنا أبو منصورٍ محمدُ بنُ القاسم العتكىّ ، قال : حدّثنا محمدُ بنُ الأشرَس ، قال : حدّثنا أبو جعفر المَدينىّ ، قال : حدّثنا القاسمُ ابنُ الحسنِ بنِ زيد ، عن أبيه ، عن الحسينِ بنِ علىٍّ رضى الله عنهما ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : " لمّا أراد الله أن يخلق الخيلَ قال للريح الجَنوب : إنّى خالقٌ منك خَلْقا فأجعلُه عزّا لأوليائى ، ومَذَلّةً على أعدائى ، وجَمالا لأهلِ طاعتى ، فقالت الريح : اُخلُقْ ، فقبَض منها قبضةً فخَلَق فرسا ، فقال له : خلقتُك عربيّا وجعلتُ الخير معقودا بناصيتك ، والغنائمَ مجموعةً على ظهرك ، وعطفتُ عليك صاحبَك ، وجعلتُك تطير بلا جناح ، فأنت للطّلب ، وأنت للهرب ،

(١) لم ترد هذه العبارة فى (ب) .

وسأجعل على ظهرك رجالا يسبّحونى[1] ويحمَـدونى[1] ويهلّلونى[1]، تسبِّحن[3] إذا سبّحوا[2]، وتهلّلن[3] اذا هلّلوا، وتكبّرن[3] اذا كبّروا؛ فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: "ما من تسبيحة وتحميـدة وتكبيرة يكبّرها صاحبُها فتَسمعه[4] إلّا فتجيبه بمثلها، ثم قال : لمّـا سمعت الملائكةُ صفةَ الفرس وعاينتْ خَلْقَها، قالت : ربِّ، نحن ملائكتُك نسبّحك ونحمَدك، فماذا لنا ؟ فخلق الله لها خيلا بُلْقا، أعناقُها كأعناق البُخت[5]، فلمّا أرسل الله الفرسَ الى الأرض، وٱستوت قدماه على الأرض صَهَلَ، فقيـل : بوركتِ من دابّة، أُذِلُّ بصهيلك المشركين، أُذِلُّ به أعناقَهم، وأملأُ به آذانَهـم، وأُرعِبُ به قلوبَهم؛ فلمّا عرض الله على آدمَ من كلِّ شيء قال له : اخترْ من خَلْقِى ما شئتَ، فٱختـار الفرس، فقال له : اخترتَ عزَّك وعزَّ ولدِك خالدا ما خَلَدوا، وباقيـا ما بقُوا، بركتى عليك وعليهم، ما خلقتُ خَلْقا أحَبَّ إلىّ منك ومنهم[6]".

---

(١) حذفت نون الرفع من هذه الأفعال الثلاثة تخفيفا لاتصال هذه الأفعال بنون الوقاية، والحذف فى مثل هذا الموضع جائز بكثرة نحو (تأمرونى)، بناء على الصحيح من أن المحذوف هو نون الرفع لا نون الوقاية؛ وإذن فيجوز أن تقرأ هذه الأفعال الثلاثة بتشديد النون إدغاما لإحدى النونين فى الأخرى انظر حاشية الصبان ج ١ ص ١٠١ طبع بولاق .

(٢) انما عدى هذا الفعل الى المفعول لتضمنه معنى «يزهونى»، وإنما حملناه على هذا الوجه إذ لم نجد هذا الفعل فيما لدينا من كتب اللغة إلا لازما، يقال : هلل، أى قال : لا إله إلا الله .

(٣) «تسبحن» و «تهللن» و «تكبرن» : خطاب لجماعة الأفراس .

(٤) فى رواية «فتسمعه فرسه» انظر رشحات المداد ص ٤ طبع حلب .

(٥) البخت : الابل الخراسانية تنتج بين عربىّ وفالج، وهى طوال الأعناق .

(٦) كذا ورد هذا الحديث بهذه الرواية فى كلا الأصلين وكتاب فضل الخيل للحافظ الدمياطى وهو الذى نقـل عنه المؤلف أكثر هـذه الأحاديث الواردة فى هذا الباب، وقد أورده الدميرى فى حياة الحيوان فى الكلام على الخيل، والبخشى الحلبىّ فى أول كتاب رشحات المداد، وفيه زيادات واختلافات فى بعض العبارات؛ ولم نثبتها هنا فى الحواشى لكثرتها .

ورَوى المسعوديُّ فى كتابه المترجَم بمروج الذهب بسنده إلى ابن عبّاس — رضى الله عنهما —، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: "إن الله لمّا أراد أن يخلق الخيلَ أوحى الى الرّيح الجنوب أنّى خالقٌ منك خلقًا فاجتمعى، فاجتمعتْ، فأمر جبريلَ عليه السلامُ فأخذ منها قبضة، قال: ثمّ خلق الله تعالى منها فرسا كُمَيْتا[1]، ثم قال الله تعالى: خلقتُكَ فرسا، وجعلتُك عربيّا، وفضّلتُكَ على سائرِ ما خلقتُ من البهائم بسَعةِ الرزق، والغنائمُ تقاد على ظهرِك، والخيرُ معقودٌ بناصيتِك؛ ثم أرسله فصهلَ، فقال له: باركت فيك، فصهيلُك أُرعِب به المشركين وأملأ مسامعهم، وأزلزِل أقدامَهم؛ ثم وَسَمَه بغُرّةٍ وتحجيل، فلمّا خلق الله تعالى آدم، قال[2]: يا آدم، أخبرنى أىّ الدابّتين أحببت؟ — يعنى الفرسَ والبُراق، قال: وصورةُ البُراق على صورةِ البغلِ لا ذكرٌ ولا أنثى — فقال آدم: يا ربّ اخترتُ أحسنَهما وجها، فاختار الفرس، فقال الله له: يا آدم، اخترتَ أحسنهما، اخترتَ عزّك وعزّ ولدك باقيا ما بقُوا، وخالدا ما خلَدوا". هذا ما ورد فى ابتداء خَلْق الفرس؛ والله أعلم بالصواب؛ واليه المرجع والمآب.

وأما أوّلُ من ذلّل الخيلَ وركبها — فإسماعيل بنُ ابراهيمَ عليهما السلام، ودليلُ ذلك ما رواه الزُّبيرُ بنُ بَكّارٍ فى أوّلِ كتابِه فى أنسابِ قريش من حديث داودَ بنِ الحُصَين، عن عِكرِمةَ، عن ابنِ عبّاس — رضى الله عنهما — قال: كانت الخيلُ وحوشا لا تُركَب، فأوّلُ من ركبها إسماعيل، فلذلك سُمّيتْ

---

(١) الكميت: من الكمتة، وهى لون بين السواد والحمرة؛ والكميت يستوى فيه المذكر والمؤنث؛ وإنما صغروه لأنه بين الحمرة والسواد ولم يخلص لواحد منهما فيقال له: أسود أو أحمر.

(٢) «قال»، أى قال ابن عباس.

العِراب . وما رواه أحمدُ بنُ سليمانَ النّجادُ فى بعض فوائده[1] من حديث ابنِ جُرَيج، عن ابنِ أبى مُلَيكةَ، عن ابنِ عبّاس — رضى الله عنهما — قال : كانت الخيلُ وحشا كسائرِ الوحوش، فلمّا أَذِن اللهُ عزّ وجلّ لإبراهيمَ وإسماعيلَ عليهما السلامُ برفع القواعدِ من البيت، قال الله عزّ وجلّ : إنّى معطيكما كنزا ذخرتُه لكما ؛ ثم أوحى الله تعالى إلى إسماعيلَ أن اخرجْ فادعُ بذلك الكنز، فخرج إسماعيلُ إلى (أَجْيادٍ)[2] — وكان مَوطِنا له — وما يَدرِى ما الدّعاء ولا الكنز، فألهمه الله عزّ وجلّ الدعاء، فلم تبق على وجه الأرض فرس بأرض العرب إلّا أجابتْه، فأمكنتْه من نواصيها، وذلّلها له ؛ فاركبوها واعتقِدوها، فإنّها ميامين، وإنّها ميراثٌ عن أبيكم إسماعيلَ عليه السلام. والله أعلم .

ذكر ما ورد فى فضل الخيلِ وبركتِها، وفضلِ الإنفاق عليها

قال الله عزّوجلّ : ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ قال ابنُ عبّاس — رضى الله عنهما — : « نزلتْ فى علَف الدّوابّ » . ورُوِىَ عن أبى أُمامةَ الباهلىّ أنّه قال : « هى النّفقةُ على الخيلِ فى سبيل الله » ، قال الواحدىّ : « هذا قولُ أبى الدّرداءِ ومكحولٍ والأوزاعىّ » ؛ ومن فضل الخيلِ وشرفها أنّ اللهَ أقسم بها فى كتابه العزيز، فقال : ﴿ وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا فَالْمُورِيَاتِ قَدْحًا فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحًا فَأَثَرْنَ بِهِ نَقْعًا فَوَسَطْنَ بِهِ جَمْعًا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴾ ؛ وسمّاها اللهُ تعالى الخيرَ فى قوله عزّ وجلّ إخبارا عن سليمانَ عليه السلام :

---

(١) فى كلا الأصلين : « فرائده » ؛ وهو تحريف . وما أثبتناه عن كتاب فضل الخيل ص ٢٧ طبع حلب .

(٢) أجياد : موضع بمكة يلى الصفا ، ويقال فيه أيضا : (جياد) بكسر الجيم .

﴿إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ ؛ وفى الحديث الصحيح عن مالكِ بنِ أنس، عن نافع، عن عبدِ الله بنِ عمرَ — رضى الله عنهم — عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم أنه قال : "الخيلُ فى نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة" رواه البخاريّ ؛ وفى لفظٍ آخر : "معقودٌ فى نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة"؛ ومن طريقٍ آخَرَ عن الشَّعْبيّ، عن عُروةَ — هو ابنُ أبى الجَعْدِ[1] الأزدىُّ البارقىّ — قيل يا رسولَ الله : وما ذلك الخير؟ قال : "الأجرُ والغنيمة" رواه مسلم .

وعن عُروةَ رضى الله عنه، قال : رأيتُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم أتى فرسا أَشْقَرَ فى سوق المدينة مع أعرابىّ، فَلَوى ناصيتَها بإصبعيه وقال : "الخيلُ معقودٌ فى نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة" .

وعن جَريرِ بنِ عبد الله — رضى الله عنه، — قال : رأيتُ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم يَلوِى ناصيةَ فرسه بإصبعه ويقول : "الخيرُ معقودٌ بنواصى الخيلِ إلى يوم القيامة"؛ رواه مسلمٌ والنَّسائىّ؛ وفى لفظ النَّسائىّ : «يَفتِل ناصيةَ فرسٍ بين أصبعيه» ؛ وفى حديثٍ آخَرَ موضعَ "معقود" : "معقوص"، وهو بمعناه، أى ملوىٌّ بها ومضفورٌ فيها، والعِقْصةُ : الضَّفيرة .

وفى حديثٍ آخَرَ عن نُعَيم بنِ زِياد، عن أبى كَبْشةَ — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : "الخيلُ معقودٌ فى نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة، وأهلُها مُعانُون عليها، والمنفقُ عليها كالباسطِ يدَه بالصدقة" ؛ وفى لفظٍ آخَرَ : "فامسحوا نواصيَها، وادعوا لها بالبركة" .

---

(١) يقال فيه : ابن أبى الجعد، كما هنا، وابن الجعد، وابن عياض بن أبى الجعد انظر شرح النووى على صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٩٥ طبع مصر وكتاب فضل الخيل للحافظ الدمياطى ص ٦ طبع حلب .

وعن أسماءَ بنتِ يزيدَ — رضى الله عنها — أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : "الخيلُ فى نواصيها الخيرُ معقودٌ أبدا إلى يوم القيامة، فمن ربطَها عُدّةً فى سبيل الله فانّ (١) شِبعَها وجوعَها ورِيَّها وظمأها وأرواثَها وأبوالَها فلاحٌ فى موازينه (٢) يوم القيامة (٣)"، رواه الامامُ أحمدُ فى مُسندِه .

وعن جابر — رضى الله عنه — عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : "الخيلُ معقودٌ فى نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة وأهلُها مُعانُون عليها، فخذوا بنواصيها، وادعوا بالبركة، وقلِّدوها ولا تقلِّدوها الأوتار"؛ وفى لفظ : "فى نواصيها الخيرُ والنَّيْل"؛ وكانوا يقلِّدون الخيلَ أوتارَ القِسِيِّ لئلّا تصيبَها العين، فنهاهم صلّى الله عليه وسلّم عن ذلك، وأعلَمَهم أنّ الأوتارَ لا تَرُدّ من قضاء الله تعالى شيئا؛ وقيل : نهاهم عن ذلك خوفا على الخيل من الاختناق بها؛ وقيل : المراد بالأوتار الذُّحولُ التى وُتِرتم بها فى الجاهلية؛ وقد اختلف الناس فى تقليد الدوابّ والإنسانِ أيضا ما ليس بتعاويذَ قرآنيّة مخافةَ العين؛ فمنهم من نَهى عنه ومَنَعه قبلَ الحاجةِ إليه، وأجازه بعد الحاجةِ إليه، لدفعِ ما أصابه من ضررِ العينِ وشبهِه؛ ومنهم من أجازه قبلَ الحاجةِ وبعدَها، كما يجوز الاستظهارُ (٤) بالتداوى قبلَ حلولِ المرض؛ وقَصَرَ بعضُهم النهىَ على الوَتَرِ خاصّة، وأجازه بغير الوَتَر؛ وقال بعضُهم فيمن قلّد فرسَه شيئا ملوّنا فيه خرز : إن كان للجَمال فلا بأس به .

---

(١) زاد فى كتاب فضل الخيل ص ٩ قبل هذه العبارة قوله : «وانفق عليها احتسابا فى سبيل الله» فانّ الخ .

(٢) فى كتاب فضل الخيل : «فى ميزانه» .

(٣) زاد فى كتاب فضل الخيل بعد هذه الكلمة قوله : « ومن ربطها رياء وسمعة وفرحا ومرحا فان ظمأها وأرواثها وأبوالها خسران فى موازينه يوم القيامة » .

(٤) الاستظهار : الاحتياط .

وعن أبى هريرة — رضى الله عنه — عن النّبىّ صلّى الله عليه وسلّم أنه قال: "الخيلُ لثلاثة : لرجلٍ أجْرٌ، ولرجلٍ سِترٌ، وعلى رجلٍ وِزْرٌ؛ فأمّا الّذى هى له أجرٌ فرجلٌ ربطها فى سبيل الله فأطال لها فى مَرْجٍ أو روضةٍ، فما أصابت فى طِيَلِها ذلك من المَرْجِ أو الروضةِ كانت له حسنات، ولو أنّها قَطعتْ طِيَلَها فآستنّتْ شَرَفا أو شَرَفين كانت آثارُها وأرواثُها حسناتٍ له ، ولو أنّها مرّت بنَهَرٍ فشربت منه ولم يُرِدْ[(١)] أن يسقيها كان ذلك حسناتٍ له ، فهى لذلك أجر؛ ورجلٌ ربطها تَغنيا[(٢)] وتعفّفا ، ثم لم يَنسَ حقّ الله فى رقابها ولا ظهورها، فهى لذلك سِتْر؛ ورجلٌ ربطها فخرا ورِياءً ونِواءً لأهلِ الإسلام، فهى على ذلك وِزْر" .

وفى حديث آخر: "الخيلُ لثلاثة ، هى لرجل أجْر، ولرجلٍ سِتْر، وعلى رجلٍ وِزْر؛ فأمّا الّذى هى له أجرٌ فالّذى يتّخذها فى سبيل الله ويُعِدّها له ، فلا تُغَيِّب شيئًا فى بطونها إلّا كُتِب له به أجْر، ولو رعاها فى مَرْجٍ فما أكلتْ شيئا إلّا كُتِب له به أجر؛ ولو سقاها من نهر كان له بكلّ قطرةٍ تُغَيِّبها[(٣)] فى بطونها — حتّى ذَكَرَ الأجرَ فى أبوالها وأرواثها — ولو آستنّتْ شَرَفا أو شَرَفين كُتِب له بكلّ خطوةٍ تخطوها أجر؛ وأمّا الذى هى له سِترٌ فالّذى يتّخذها تعفّفا وتكرّما وتجمّلا ، ولم يَنسَ حقّ ظهورها وبطونها فى عسرها ويسرها؛ وأمّا الّذى هى عليه وِزْرٌ فالّذى يتّخذها أَشَرا وبَطَرا وبَذَخا ورِئاء الناس، فذلك الّذى هى عليه وِزْر" .

(١) ولم يرد أن يسقيها، أى أنها شربت بغير قصد من صاحبها .

(٢) فى (أ) «تعنيا» ، وفى (ب) «تغيبا» ؛ وهو تصحيف فى كلتا النسختين و «تغنيا» ، أى آستغناء بها عن الطلب من الناس انظر اللسان مادة «غنى» .

(٣) حذف اسم كان هنا ، وهو أجر، أو حسنة ، أو نحو ذلك ، للعلم به من سياق الكلام .

شرح غريب هذين الحديثين

الطِّوَلُ والطِّيَلُ بالواو والياء : الحَبْل، وكذلك الطُّويلة. وقوله : «استنَّتْ»، أى عَدَتْ لمَرَحِها ونشاطِها ولا راكبَ عليها . والشَّرَفُ : ما يعلو من الأرض، وقيل : الطَّلَق، فكأنّه صلّى الله عليه وسلّم يقول : جَرَتْ طَلَقا أو طَلَقين، بمعنى شَوْطٍ أو شَوْطين . والأَشَر[1] والبَطَرُ : شدّةُ المَرَح . والبَذَخُ بفتح الذال وبالخاء المعجمتين : الكِبْر . ونِواءً لأهلِ الإسلام : معاداةً لهم، مِن ناوأه نِواءً ومناوأة، وأصلُه من ناءَ إليكَ ونُؤْتَ إليه، أى نَهضتَ .

وعن زِيادِ بنِ مُسْلم[2] الغِفارىّ — رضى الله عنه — أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كان يقول : "الخيلُ ثلاثة ، فمن ٱرتبطها فى سبيلِ ٱللهِ وجهادِ عدوّه كان شبعُها وجوعُها وريُّها وعطشُها وجريُها وعَرَقُها وأرواثُها وأبوالُها أجرا فى ميزانه يومَ القيامة ؛ ومن ٱرتبطها لجمَالٍ فليس له إلّا ذاك؛ ومن ٱرتبطها فخرا ورياءً كان مِثلَ ما قُصّ فى الأوّلِ وِزْرا فى ميزانه يومَ القيامة" .

وعن حُبابٍ — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : "الخيلُ ثلاثة : فَرَسٌ للرّحمٰن، وفَرَسٌ للإنسان، وفَرَسٌ للشيطان؛ فأمّا فرسُ الرحمٰن فما أُعِدّ فى سبيل الله، وقوتل عليه أعداءُ الله ؛ وأمّا فَرَسُ الإنسان فما ٱستُبْطِن ويُحْمَل[3] عليه، وأمّا فَرَسُ الشيطان فما قومر عليه" ؛ رواه الآجُرّىّ[4] فى (النصيحة) .

(١) هذه الواو ساقطة من كلا الأصلين ؛ والسياق يقتضى إثباتها، إذ المراد تفسير هذين اللفظين بأنهما شدّة المرح لا تفسير الأشر بأنه البطر، كما هو ظاهر .

(٢) فى (ا) ابن معلم ؛ وهو تحريف إذ لم نجده فيا بين أيدينا من معجمات الأسماء ؛ وما أثبتناه عن (ب) وكتاب فضل الخيل ص ١٤ طبع حلب .

(٣) كذا ورد هذا اللفظ فى كتاب فضل الخيل ص ١٤ ؛ ويؤيد هذه الرواية قوله فى الحديث الذى قبله : «ومن ارتبطها لجمال» الخ والذى فى كلا الأصلين : «ويحمل» .

(٤) فى كلا الأصلين : «الأخرى» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا، كما فى كتاب فضل الخيل .

والقِمارُ في السِّباق : أن يكون الرِّهانُ بين فرسين لا مُحلِّلَ[1] معهما . والاستبطانُ : طلبُ ما في البطن والنِّتاج .

وعن عبدِ الله بنِ مسعودٍ — رضى الله عنهما — عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم، قال : "الخيلُ ثلاثة ، فَفَرسٌ للرحمن، وفَرسٌ للإنسان، وفَرسٌ للشيطان؛ فأمّا فَرسُ الرحمٰن فالّذى يُرتَبطُ[2] فى سبيل الله، فعَلَفُــه ورَوْثُه وبولُه[3] — وذَكَرَ ما شاء الله — ؛ وأمّا فَرسُ الشيطان فالذى يقامَرُ ويراهَن[4] عليه؛ وأمّا فَرسُ الإنسان فالفَرسُ يرتبطها الإنسانُ يَلتمِس بطنَها، فهى سِترٌ[5] من فقر" رواه الإمامُ أحمدُ فى مُسندِه .

ورَوَى ابنُ أبى شيبةَ فى مُسنَدِه أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم قال : "الخيلُ ثلاثة : فَرسٌ يرتبِطه الرجلُ فى سبيل الله، فثَمَنُه أجر، وركوبُه أجر، وعِاريتُه أجر، وعلَفُه أجر؛ وفَرسٌ يغالِقُ[6] عليه الرجلُ ويراهِن عليه، فثَمَنُه وِزْر، وعلَفُه وركوبُه وِزْر؛ وفَرسٌ للبِطنةِ فعسى أن يكون سِدادا من فقرٍ إن شاء الله" .

---

(١) المحلل من الخيل : الفرس الثالث من خيل الرهان ؛ وذلك أن يضع الرجلان رهنين بينهما ، ثم يأتى رجل سواهما فيرسل معهما فرسه ولا يضع رهنا ، فان سبق أحد الأوّلين أخذ رهنه ورهن صاحبه ، وكان حلالا له من أجل الثالث ؛ وهو المحلل ، وإن سبق المحلل ولم يسبق واحد منهما أخذ الرهنين جميعا ، وإن سبق هو لم يكن عليه شىء ، وهذا لا يكون إلا فى الذى لا يؤمن أن يسبق ؛ وأما إذا كان بليدا بطيئا قد أمن أن يسبقهما فذلك القمار المنهىّ عنه ؛ ويسمى أيضا الدخيل .

(٢) فى مسند الامام أحمد ج ١ ص ٣٩٥ : «يربط» .

(٣) حذف الخبر هنا للعلم به ، أى فعلفها الخ أجر فى ميزانه يوم القيامة أو نحو ذلك مما يفيد هذا المعنى كما يرشد الى ذلك ما ورد فى الأحاديث السابقة .

(٤) فى رواية : «أو يراهن» انظر مسند الامام أحمد ج ١ ص ٣٩٥ .

(٥) فى رواية : «تستر» انظر مسند الامام أحمد .

(٦) كذا فى (ب) واللسان (مادة غلق) وكتاب فضل الخيل ص ١٥ طبع حلب . ويغالق ، أى يراهن ؛ والذى فى (أ) «يغالب» بالباء .

وعن أنس بن مالك — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : "البركةُ فى نواصى الخيل" رواه البخارىّ ومسلمٌ والنّسائىّ . والناصيةُ : الشعر المسترسِل على الجبهة، وقد يُكنَى بها عن النّفس، نحو قولهم : «فلانٌ مباركُ النّاصية»، أى النّفس؛ قال شيخنا الشيخُ الإمامُ المحدّثُ النّسّابةُ القدوةُ شرفُ الدّين أبو محمّد عبدُ المؤمن بنُ خلَف الدّمياطىُّ فى كتاب الخيل، قال أبو الفضل : واذا كان الخيرُ والبركةُ فى نواصيها فبعيدٌ أن يكون فيها شؤمٌ على ما جاء فى الحديث؛ وقد تأوّل العلماء ذلك أنّ معناه على آعتقادِ الناسِ فى ذلك، لا أنّه خبرٌ من النبىّ صلّى الله عليه وسلّم عن إثباتِ الشّؤم .

وعن مكحول، قال : قيل لعائشة — رضى الله عنها — : إنّ أبا هريرةَ يقول : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : "الشؤمُ فى ثلاثة : فى الدّار والمرأة والفرس"؛ فقالت : لم يحفَظ أبو هريرة، لأنّه دخل ورسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : "قاتل اللهُ اليهودَ، يقولون : الشؤمُ فى ثلاثة : فى الدّار والمرأة والفَرَس"؛ فسمِع آخرَ الحديثِ ولم يَسمَع أوّلَه . وسنذكر الحديثَ والكلامَ عليه — إن شاء الله تعالى — فى موضعه .

وعن أنس — رضى الله عنه — قال : لم يكنْ شىءٌ أحبَّ إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعدَ النّساء من الخيل .

وعن مَعْقِل بن يسار — رضى الله عنه — قال : ما كان شىءٌ أحبَّ إلى رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم من الخيل، ثمّ قال : اللّهمّ غفرا إلّا النّساء .

وعن زيدِ بنِ ثابتٍ — رضى الله عنه — [قال] : سمعت رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : "من حبّس فرسا فى سبيل الله كان سِتْرَه من النّار" .

وعن محمد بن عُقْبة، عن أبيه، عن جدّه، قال : أتينا تميما الدّارىّ وهو يعالج عَليق فرسه بيَده، فقلنا له : يا أبا رُقيّة، أما لك من يكفيك؟ قال : بلى، ولكنّنى سمعتُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : "من ارتبط فرسا فى سبيل الله فعالج عَليقَه بيَده كان له بكلّ حبّة حسنة" .

٥ وَرُوِىَ أنّ رَوْحَ بنَ زِنْباع الجُذامىّ زار تميما الدارىّ فوجده ينقّى لفرسه شعيرا، ثم يَعلِفه عليه وحولَه أهلُه؛ فقال له رَوْح : أما كان لك مِن هؤلاء من يكفيك؟ قال تميم : بلى، ولكنّنى سمعت رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : "ما من آمرئٍ مسلمٍ ينقّى لفرسه شعيرا ثم يَعلِفه عليه إلّا كتب اللهُ له بكلّ حبّةٍ حسنة" رواه الإمام أحمدُ فى مُسنَده .

١٠ ورُوِىَ أنّ معاويةَ بنَ أبى سفيانَ قال لابن الحَنْظَليّة : حدّثنا حديثا سمعتَه من رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم، [قال : سمعتُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم](١) يقول : "من ارتبط فرسا فى سبيل الله كانت النفقةُ عليه كالمادّ يدَه بصدقة لا يقطعها"؛ وفى حديث آخر عنه : ["لا يَقبِضها"](١) .

ذكر ما جاء فى فضل الطَّرْق

١٥ رُوِىَ عن أبى عامر الهَوْزَنىّ، عن أبى كَبْشةَ الأنمارىّ، أنه أتى رجلا(٢) فقال : أطرِقنى مِن فرسك، فإنّى سمعتُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : "من أطرق مسلما فرسا فأعقب له الفرسُ كتب اللهُ له أجرَ سبعين فرسا يُحمَل عليها

(١) هاتان العبارتان اللتان بين مربعات لم تردا فى (ب) .

(٢) فى رواية : «أنه أتاه فقال» الخ وقد أورد الدمياطى هاتين الروايتين فى كتاب فضل الخيل
٢٠ ص ٢٢

فى سبيل الله، وإن لم يُعْقِبْ[1] كان له كأجرِ فرسٍ حُمِل عليه فى سبيل الله عزّوجلّ" رواه الطَّبَرانىُّ فى المعجم الكبير.

(٣٩) وعن ابنِ عمر — رضى الله عنهما — قال: ما تَعاطَى الناسُ بينهم شيئا قطُّ أفضلَ من الطَّرْق، يُطرِق الرجلُ فرسه فيُجرَى له أجرُه، ويُطرِق الرجلُ فحلَه فيُجرَى له أجرُه، ويُطرِق الرجلُ كبشَه فيُجرَى له أجرُه. [والله الموفّق للصواب، وإليه المرجع والمآب، وحسبنا الله وكفى].

ذكر ما جاء من دعاء الفرس لصاحبه

حَكَى الأَبِيوَرْدىُّ فى رسالته، قال: حكى عبدُ الرحمن بنُ زيادٍ أنّه لمّا نزل المسلمون مصرَ كانت لهم مَراغةٌ للخيل، فمرّ حُدَيجُ[2] بنُ صُومَى[3] بأبى ذَرّ — رضى الله عنه — وهو يُمَرِّغ فرسَه الأَجْدَل؛ فقال: ما هذا الفرسُ يا أبا ذَرّ؟ قال: هذا فرسٌ لى، لا أراه إلّا مستجابا، قال: وهل تدعو الخيلُ فتجاب؟ قال: نعم، ما من ليلةٍ إلّا والفرسُ يدعو فيها ربّه يقول: اللّهم إنّك سخّرتنى لابن آدم، وجعلتَ

(١) فى رواية: «وإن لم يعقب له كان» الخ انظر كتاب فضل الخيل ص ٢٢ طبع حلب.

(٢) فى (أ) وكتاب فضل الخيل ص ٢٣ «خديج»، وفى (ب): «حديج»؛ وهو تحريف فى هذه المصادر الثلاثة؛ وما أثبتناه عن كتاب المؤتلف والمختلف للحافظ عبد الغنى ص ٤٦ طبع الهند وتاج العروس مادة «حدج».

(٣) كذا ورد هذا الاسم بالصاد والواو فى كلا الأصلين وكتاب فضل الخيل والإكمال لابن ماكولا ج ١ ورقة ١٩٠ من النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٨ مصطلح وقد ضبطناه بفتح الصاد تبعا لضبطه بالقلم لا بالنص فى نسخة الإكمال، وهى نسخة تغلب عليها الصحة لما كتب فى آخرها من العبارات الدالة على ذلك. والذى فى التاج مادة حدج: «ابن ضرى» وفى المؤتلف والمختلف ص ٤٦ طبع الهند: «ابن صرى» تقييدا بالقلم لا بالنص فى كلا الكتابين.

رزق بيده، فاجعلني احبَّ اليه من أهله وماله، اللّهمّ ارزقه منّي، وارزقني على يده.
ورُوِىَ أن هذا الخبَر عن معاويةَ بنِ حُدَيْج، عن أبى ذَرّ، وكلاهما رَوَى عن
عبدِ الله بنِ عمرو؛ ومعاويةُ هذا يُعَدّ من الصحابة الّذين سكنوا مصرَ؛ وفى حديثه
عن أبى ذَرّ «أحبَّ إليه من أهلِه وولدِه» الحديث، وزاد فيه: "فمنها المستجاب،
ومنها غيرُ المستجاب، ولا أُرى فرسى هذا إلّا مستجابا". ورواه النَّسائىّ فى كتاب
الخيل من سُنَنِه؛ ولفظُه: قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم: "ما من فرسٍ
عربىٍّ إلا يؤذَن له عند [كلِّ][1] سَحَر — وفى رواية: عند كلّ فجر — بدعوتين:
اللّهمّ خوّلتَنى من خوّلتَنى من بنى آدم، وجعلتَنى له، فاجعلنى أحبَّ أهلِه وماله؛
أو من أحبِّ أهلِه ومالِه اليه"؛ [والله أعلم].

ذكر ما ورد من أنّ الشيطان لا يَخْبِلُ[2] من فى دارِه فرسٌ عَتِيق، ولا يدخل دارا فيها فرسٌ عَتِيق

عن عبدِ الله بنِ عَرِيب المُلَيْكىّ، عن أبيه — رضى الله عنهما — أنّ النّبىّ
صلّى الله عليه وسلّم قال: "لن يَخْبِلَ[2] الشيطانُ أحدا فى داره فرسٌ عتيق". وفى لفظ
آخَر: "الجنُّ لا تَخْبِل[2] أحدا فى بيته عَتِيقٌ من الخيل". ورواه ابنُ قانع أيضا
فى معجمه من حديث عَرِيب المُلَيْكىّ، عن النبىّ صلّى الله عليه وسلّم فى قوله تعالى:
﴿وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمْ﴾ قال: "الجنّ"، ثم قال رسولُ الله صلّى الله

(١) لم ترد هذه الكلمة فى كلا الأصلين؛ وقد أثبتناها عن كتاب فضل الخيل ص ٢٤
(٢) لا يخبل بكسر الباء وضمها، أى لا يفسد انظر النهاية لابن الأثير مادة (خبل).

عليه وسلّم : " إنّ الشيطانَ لا يَخْبِلُ أحدا فى دارٍ فيها فرسٌ عَتيق" وقيل : [المرادُ][١] [أنّ][٢] الشيطان لا يدخُل دارا فيها فرسٌ عَتيق .

ورُوِىَ أنّ رجلا أتَى النبيَّ صلّى الله عليه وسلّم، فقال : يا رسول الله، إنّى أُرجَم بالّليل، فقال النّبىّ صلّى الله عليه وسلّم : " ارتَبِط فرسا عتيقا " قال : فلم يُرجَم بعد ذلك، رواه محمدُ بنُ يعقوبَ الخَتْلىّ فى (كتاب الفروسيّة وعلاجات الدوابّ) . ٥

ذكر ما جاء فى ٱلتماس نسلِ الخيـل والنهىِ عن خِصائها والرخصةِ [فيه][٣] والنهىِ عن هَلْبِها[٤] وجَزِّ أعرافِها[٥] ونواصيها

رُوِىَ عن عبدِ الله [بنِ] عمرِو بنِ العاص — رضى الله عنهما — قال : أصاب رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم فرسا من جَدَس[٦] ، (حىٍّ باليمن)، فأعطاه رجلا من الأنصار، وقال : " إذا نزلتَ فٱنزل قريبا منّى فإنى أتَسارُّ[٧] إلى صهيله " ١٠ ففقده[٨] ليلة، فسأل عنه، فقال يا رسول الله : إنا خصيناه، فقال : "مثّلتَ به"،

---

(١) لم ترد هذه الكلمة فى (ب) ولا فى كتاب (فضل الخيل) .

(٢) لم ترد هذه الكلمة فى (أ) وقد أثبتناها عن (ب) وكتاب فضل الخيل .

(٣) لم ترد هذه الكلمة التى بين مربعين فى (أ) .

(٤) الهلب : استئصال الأذناب بالجز والقطع . ١٥

(٥) فى كلا الأصلين : «أعرافها» ؛ وهو تصحيف .

(٦) فى (أ) : «جديس» وفى (ب) «حدس» ؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين . وجدس : بطن من لخم، وهو جدس بن أريش بن إراش السكونى .

(٧) «أتسار الى صهيله» ، أى أستلذه .

(٨) فى كلا الأصلين : «فقصده» ؛ وهو تحريف، صوابه ما أثبتنا نقلا عن كتاب (فضل الخيل) ص ٢٩ ٢٠

يقولها ثلاثا، "الخيلُ معقودٌ فى نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة، أعرافُها أدفاؤها، وأذنابُها مَذابُّها، اِلتمِسوا نسلَها، وباهوا بصهيلها المشركين".

وعن مكحولٍ — رضى الله عنه — قال : نَهَى رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم عن جَزّ أذناب الخيلِ وأعرافها ونواصيها، وقال: "أمّا أذنابُها فمَذابُّها، وأمّا أعرافها فأدفاؤها، وأمّا نواصيها ففيها الخير".

وعن أَنَسِ بنِ مالكٍ — رضى الله عنه — عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، قال : "لا تَهْلُبوا[1] أذنابَ الخيل، ولا تجزّوا أعرافَها ونواصيها، فإنّ البركة فى نواصيها، ودَفاؤها فى أعرافها، وأذنابُها مَذابُّها".

وعن عائشةَ أمّ المؤمنين — رضى الله عنها — قالت : نَهَى رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم عن خصاء الخيل. [عن عبدِ الله بنِ عمرَ[2] —، قال : نَهَى رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم عن خصاء الخيل] والإبل والغنم؛ قال آبنُ عمر — رضى الله عنهما — : «فيها نشأةُ الخَلْق، ولا تصلُح الإناثُ إلّا بالذكور».

و رَوَى عِكْرِمة[3] عن آبنِ عبّاس — رضى الله عنهم — أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم قال : "لا خِصاء فى الإسلام ولا بنْيانَ كنيسة".

وكتب عمرُ بنُ الخطّاب — رضى الله عنه — الى سعدِ بنِ أبى وقّاص — رضى الله عنه — يَنهى عن حذفِ أذناب الخيلِ وأعرافِها وخِصائها. ومن العلماء من رأى

(١) «لاتهلبوا أذناب» الخ أى لا تستأصلوها بالجزّ والقطع.

(٢) لم ترد هذه التكلة التى بين مربعين فى كلا الأصلين؛ وقد أثبتناها عن كتاب فضل الخيل ص ٣١ اذ بدونها يفهم أن قوله بعد : «والإبل» الخ بقية حديث عائشة.

(٣) لم يرد فى كتاب فضل الخيل المنقولة عنه هذه الأحاديث ذكر عكرمة فى رواية هذا الحديث الآتى بعد؛ والذى ورد فيه عن عكرمة عن آبن عباس فى قوله تعالى : (ولآمرنهم فليغيرن خلق آلله)، قال : «يعنى خصاء البهائم».

(٤٠) الخِصاء، وذكر أنّ عروةَ بنَ الزُّبير خصَى بغلا له ؛ وأنّ عمرَ بنَ عبـد العزيز خصَى بغلا له فى زمن خلافته، وأنّ الحسنَ سـئل عن الخِصاء فقال : «لابأس به» ، وأنّ ٱبنَ سيرينَ قال : «لابأس بخِصاء الخيل، لو تُركت الفحولُ لأكل بعضُها بعضاً» ، وأن عطاء قال : «ما خِيفَ عِضاضُه وسوءُ خُلقِه فلا بأس» . قال البيهقىّ : ومتابعةُ قولِ ابنِ عمرَ وٱبنِ عبّاس — رضى الله عنهم — مع ما فيه من السنّة المرويّة أولى، ويُحتمَل جوازُ ذلك اذا ٱتّصل به غرضٌ صحيح .

ذكر ما قيل فى أكل لحوم الخيل من الإباحة والكراهة

قد أباح أكلَها جماعة، منهم شُرَيحٌ والحسنُ وعطاءٌ وسعيدُ بنُ جُبَير وحمّادُ بنُ أبى سليمانَ والثّورىُّ وأبو يوسفَ ومحمدُ بنُ الحسن وٱبنُ المبارك والشافعىُّ وأحمـدُ وإسحاقُ وأبو ثَوْر فى جمـاعة من السّلف؛ ودليلُهم على ذلك ما ٱتفق عليه البخارىُّ ومسلمٌ من حديث أسمـاءَ بنتِ أبى بكر الصـدّيق وجابرِ بنِ عبد الله — رضى الله عنهم — ؛ فأمّا حديث أسماءَ فقالت : «نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فأكلناه» . وأمّا حديث جابرٍ — رضى الله عنه — فقال: «نَهَى رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم يومَ خَيبرَ عن لحوم الحُمُر، ورَخّص — أوأَذِن — فى لحوم الخيل» .

وذهب مالكٌ وأبو حنيفةَ والأَوْزَاعىُّ إلى أنّها مكروهة ، إلّا أنّ كراهيتَها عنـد مالكٍ كراهيـةُ تنزيه، لا تحريم فى إحدى الروايتين عنه ؛ ودليلُهم ما رواه أبو داودَ والنّسائىُّ وٱبنُ ماجةَ من حديث بَقِيّـةَ بنِ الوليد الحِمْصىّ ، عن ثورِ بنِ يزيد ، عن صالحِ بنِ يحيى بنِ المقدام بنِ مَعْديكَرِب، عن أبيه، عن جدّه، عن خالدِ بنِ الوليد — رضى الله عنـه — أنّ رسولَ الله صلّى الله عليـه وسلّم نَهى عن أكل لحوم الخيل والبغالِ والحمير . وماتضمّنته الآيةُ من قولِه تعالى : ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا

وَزِينَةً ﴾ . قال صاحب الهداية الحنفىّ : خَرجتْ — أى الآية — [مَخرجَ](١) الآمتنان ، والأكلُ من أعلى منافعِها، والحكيمُ لا يَترك الآمتنانَ بأعلى النِّعم ويَمتنّ بأدناها ؛ ولأنّها آلةُ إرهابِ العدوّ ، فيُكرَه أكلُه آحتراما له ، ولهذا يُضرَب له بسهم فى الغنيمة؛ ولأنّ فى إباحتِه تقليلَ آلة الجهاد ، وحديث جابرٍ معارَضٌ بحديث خالد ابنِ الوليد، والترجيحُ للحرِّم؛ ثم قيل: الكراهيةُ عنده كراهيةُ تحريم؛ وقيل : كراهيةُ تنزيه؛ والأوّلُ أصحّ ؛

وأمّا لبنُه — فقد قيل : لا بأس به ، إذ ليس فى شربِه تقليلُ آلة الجهاد ؛ انتهى كلام صاحب الهداية .

وقد عورض فى أدلّته بأقوال؛ أمّا الآية، فقد قيل : الغالبُ فى الآنتفاع بهذه الدوابّ ما أشار الله تعالى اليه فيها من الركوب والزينة ، فأمّا أكلُها فنادر ؛ فخرجتْ الآيةُ مَخرجَ الغالب ؛ وقالوا : ألا ترَى أنّ الأنعامَ لمّا كانت متقاربةَ الحال عند العرب فى الآنتفاع بها أكلا وتجمّلا وركوبا وتحميلا ، مَنّ الله عليهم بتفصيل أحوالِها المألوفةِ والمعتادةِ عندهم المعروفةِ فى الآية قبلَها ، فقال تعالى : ﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ وقوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴾؛ وأما حديثُ خالد فإنّه وإن كان أحوطَ من حديث جابرٍ وأسماءَ [فإنّ حديثَ جابرٍ وأسماءَ](٢) أسندُ وأصحّ؛ وحديثُ خالدٍ لا يُعرف إلّا من رواية بقيّة

(١) لم ترد هذه الكلمة فى كلا الأصلين؛ وقد أثبتناها عن كتاب فضل الخيل ص ٣٤

(٢) لم ترد هذه العبارة التى بين مربعين فى (أ)؛ وقد أثبتناها عن (ب) وكتاب (فضل الخيل) ص ٣٥

ابنِ الوليد الحِمْصىّ، وفيـه مقال، حتّى إنّ بعضَهم قال : « إنّ أحاديثَ بقيّـةَ غيرُ نقيّة، فكن منها على تقيّـه » ؛ وصالحُ بنُ يحيى بنِ المقدامِ بنِ مَعْدِيكَرِبَ الكِنْدىّ الحِمْصىّ، قال البخارىّ : « فيه نظر » ؛ وقال موسى بنُ هارون : « لا يُعرَف صالحٌ ولا أبوه إلّا بجـدّه » ؛ وقال أبو داودَ فى سُننِه : «وحديثُ خالدٍ هذا منسوخ، قد أكلهُ[1] جماعةٌ من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم » ؛ وهـذا الاعتراضُ على الحنفيّة أورده شيخنا الشيخ شرفُ الدّين الدِّمياطىُّ عليهم فى (كتاب الخيـل) له ؛ هذا ما قيل فى أكل لحومها .

ذكر ما جاء فى النّهى عن عَسْب الفحلِ وبيعِ مائه

رُوِىَ عن عبدِ الله بنِ عمر — رضى الله عنهما — قال : «نَهَى رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم عن عَسْب الفحل» . وعن أَنَس بنِ مالك — رضى الله عنه — أنّ رجلا من كلابٍ سأل النبىَّ صلّى الله عليه وسلّم عن عَسْب الفحل، فنهاه، فقال : يا رسـولَ الله، إنّا نُطرِق الفحلَ فنُكرَم، فرَخَّص له فى الكرامـة ؛ رواه الترمذىّ، وقال : «حَسَنٌ غريب» . والعَسْبُ : الضِّراب؛ والنهىُ عنه، أى [عن] كرائه ؛ وقيل : العَسْب، ماء الفحل .

ذكر ما جاء فى إكرام الخيل ومنع إذالتها

رَوَى أبو داودَ فى المَراسيل، عن نُعَيم بنِ أبى هند — رضي الله عنه — أنّ النبىَّ صلّى الله عليه وسلّم أُتِىَ بفرس، فقام إليه يمسح وجهَه وعينيه ومَنخِريه بكُمّ قميصه، فقيل : يا رسول الله، تمسح بكُمّ قميصك؟ فقال: "إنّ جبريلَ عاتبنى فى الخيل" . وفى حديثٍ آخَرَ : أنّ رسـولَ الله صـلّى الله عليه وسـلّم مسح بطَرَف ردائه وجهَ

(١) أكله، أى أكلوا لحم الخيل .

فرسه، وقال : " إنى عوتبتُ اللّيلةَ فى إذالة الخيل" . وعن الوَضِين بنِ عطاءٍ — رضى الله عنه — قال : قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : "لاتقودوا الخيلَ بنواصيها فتُذلّوها" . وعن مكحولٍ — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : "أكرموا الخيلَ وجلّلوها" . وعن مجاهدٍ — رضى الله عنه — قال : «أبصرَ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم إنسانا ضرب وجهَ فرسه ولعَنَه، فقال : "هذه مع تلك؟ لتَمسّنّك النارُ إلّا أن تُقاتِل عليه فى سبيل الله"، فجعَل الرجلُ يقاتِل عليه إلى أن كَبِر وضَعُف، وجعل يقول : اشهدوا اشهدوا . وعن زيدِ بنِ ثابت — رضى الله عنه — أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قضَى فى عين الفرس ربعَ ثمنه . وعن عروةَ البارقىّ قال : كانت لى أفراسٌ فيها فحْلٌ شراؤه عشرون ألفَ درهم، ففقأ عينَه دِهْقانٌ[1]، فأتيت عمرَ — رضى الله عنه — فكتَب إلى سعدِ بنِ أبى وقّاص أنْ خيِّر الدِّهْقانَ بين أن يعطيَه عشرين ألفا ويأخذَ الفرسَ، وبين أن يَغرَم ربعَ الثمن؛ فقال الدُّهْقان : ما أصنع بالفرس؟ فغُرِّم ربعَ الثمن . وعن أبى هريرةَ — رضى الله عنه — قال : ما من ليلةٍ إلّا ينزِل مَلَكٌ من السماء يَحُسّ[2] عن دوابّ الغُزاة الكَلالَ إلّا دابّةً فى عنقها جَرَس .

ذكر ما ورد من الأمر بآرتباط الخيل وما يُستَحبّ من ألوانها وشِياتِها وذكورِها وإناثِها

قال الله تعالى : ﴿ يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا ﴾؛ قال الزمخشرى فى تفسيره : اصبروا على الدّين وتكاليفه؛ وصابروا أعداء الله فى الجهاد، أى غالِبوهم فى الصبر على شدائد الحرب لا تكونوا أقلّ صبرا منهم وثباتا؛ ورابِطوا : أقيموا

(١) الدهقان : زعيم فلاحى العجم . (٢) «يحس عن دواب» الخ أى يذهب عنها التعب بحسها بفتح الحاء، وهو نفض التراب وإسقاطه عنها، كما فى (اللسان مادة حس) .

فى الثغور رابطين خيلكم مترصِّـدين مستمدِّين للغزو . وقال تعالى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ .

وعن قيس بنِ باباه، قال : سمعتُ سلمـانَ — رضى الله عنـه — يقول : [سمعتُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم يقول](١) : "ما من رجلٍ مسلمٍ إلّا حَقٌّ عليه أن يَرتبِط فرسا إذا أطاق ذلك" .

وعن [أبى] وَهب الجُشَمىّ — وكانت له صحبـة، رضى الله عنـه — قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : "تسمَّوْا بأسماء الأنبياء، وأحبُّ الأسماء إلى الله عزّ وجلّ عبدُ الله وعبدُ الرحمن، وآرتبِطوا الخيـل ، وآمسحوا بنواصيها وأكفالها وقلِّدوها ولا تقلّدوها الأوتارَ، وعليكم بكلّ كُمَيْتٍ أغرَّ محجَّل، أو أشقرَ أغرَّ محجَّل، أو أدهَمَ أغرَّ محجَّل" . هكذا ساقه النَّسائىُّ فى سُنَنِه .

وعن عقبةَ بنِ عامرٍ — رضى الله عنه — قال : قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : "إذا أردتَ أن تغزوَ فآشترِ فرسا أدهَمَ(٢) محجَّلا مطلَقَ اليمنى فإنّك تغنَمُ وتَسلَمُ" رواه الدِّمياطىُّ بسنده فى (كتاب الخيل) له .

وعن آبنِ عبّاس — رضى الله عنهما — عن النّبىّ صلّى الله عليه وسلّم، قال : "يُمْنُ الخيلِ فى شُقْرِها" . واليُمْـنُ : البرَكة . رواه أبو داودَ والترمذىّ، ولفظُ الترمذىّ : "يُمْنُ الخيلِ فى الشُّقْر" .

ورَوَى الواقدىُّ، عن سعيدِ بنِ خالد، عن دوادَ بنِ علىِّ بنِ عبدِ الله بنِ عبّاس عن أبيـه، عن جدّه — رضى الله عنهم — عن رسـول الله صلّى الله عليه وسـلّم قال : "خيرُ الخيلِ الشُّقْر" .

(١) لم ترد هذه العبارة التى بين مربعين فى (أ) وقد أثبتناها عن (ب) وكتاب فضل الخيل .
(٢) ستأتى رواية هذا الحديث مرة أخرى عن عقبة بن عامر أيضا ، وفيه مكان قوله هنا «أدهم» قوله هناك : «أغر» انظر ص ٣٦٤ من هذا السفر؛ ولعل هذا الاختلاف هو السبب فى تكراره .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص — رضى الله عنهما — قال : قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : "خيرُ الخيلِ الشُّقْر وإلّا فأدهمُ أغرُّ محجَّلُ ثلاث، مُطلَقُ اليمنى" .

وذكر سليمانُ بنُ بَنِينَ النحويُّ المصريُّ فى كتاب (آلات الجهاد، وأدوات الصافنات الجياد)، عن آبنِ عبّاس — رضى الله عنهما — قال : كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بطريق تَبُوكَ ، وقد قلّ الماء ، فبعث الخيلَ فى كلّ وجه يطلبون الماء، فكان أوّلَ من طلع بالماء صاحبُ فرسٍ أشقَرَ، والثانى صاحبُ أشقَرَ، وكذلك الثالث، فقال صلّى الله عليه وسلّم : "اللّهمّ بارك للشُّقْر" .

وعن عمرو بنِ الحارث الأنصاريّ، عن أشياخ أهلِ مصر، قالوا : قال النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم : " لو أنّ خيلَ العرب جُمِعتْ فى صعيد واحدٍ ما سبقها إلّا أشقرُ" . وكان صلّى الله عليه وسلّم يحبّ الشُّقْر .

وعن أبى قَتادةَ الأنصاريّ — رضى الله عنه — عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم، قال : "خيرُ الخيلِ الأدهَمُ الأقرحُ[1] الأرثمُ[2]، ثمّ الأقرحُ[1] المحجّل طَلْقُ[3] اليمين ، فإن لم يكن أدهمَ فكُمَيْتٌ على هذه الشِّيَة[4]" هكذا ساقه الترمذيّ؛ ورواه أيضا آبنُ ماجة، ولفظُه : "خيرُ الخيلِ الأدهمُ الأقرحُ[1] الأرثمُ[2] المحجّلُ طَلْقُ[3] اليدِ اليمنى، فإن لم يكن أدهمَ فكُمَيْتٌ

(١) الأقرح من الخيل ، هو ما كان فى جبهته قرحة بضم القاف ، وهى بياض قليل فى وجه الفرس دون الغرّة ؛ وقيل : الأقرح ، هو ما كانت غرّته مثل الدرهم أو أقل بين عينيه أو فوقهما من الهامة .

(٢) الأرثم ، هو الذى أنفه أبيض وشفته العليا .

(٣) كذا ضبط هذا اللفظ فى (القاموس) (والنهاية) مادة طلق بفتح الطاء وسكون اللام ضبطا بالقلم وضبط فى اللسان مادة طلق بضمتين وفى مادة (شكل) بفتح فسكون ، ضبطا بالقلم لا بالعبارة فى كلا الموضعين . وقال فى التاج : إن الجوهرىّ ضبطه بضمتين . وطلق اليمين ، أى لا تحجيل فيها .

(٤) فى رواية أخرى : « الصفة » انظر (التاج مادة طلق) .

على هـذه الشِّيَة " . وفى بعض ألفاظه عن يزيد[1] بن أبى حَبِيب ، قال : قال النبىّ صلّى الله عليه وسـلّم : " الخيرُ فى الأدهَم الأقرح[2] الأرثم[2] محجَّلِ ثلاث، طَلْقِ[3] اليمنى ثم أغرّ بهيم —[وفى لفظ : الأدهَم[4] [البهيم[5]]، أو أغرّ بهيم]— ويَسلَم[6] ان شاء الله، فإن لم يكن أدهمَ فكُمَيْتٌ فى هذه الشية " وروَى أبو عُبَيدةَ من حديث ابنِ شُبْرُمةَ، قال: حدّثنى الشَّـعبىّ فى حديث رفعَه ، أنّه قال : "التمسوا الحوائجَ على الفَرسِ الكُمَيتِ الأدهَمِ المحجَّلِ الثلاث، المطَلقِ اليـدِ اليمنى " . وعن عُقبةَ بنِ عامرٍ — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله صـلّى الله عليه وسـلّم : "إذا أردتَ أن تغزوَ فاشترِ فرسا أغرّ[7] محجَّلا مُطلَقَ اليمنى، فإنك تَسـلَمَ وتَغنَمَ" . وعن موسى بنِ علىّ بنِ رَباحٍ عن أبيـه — رضى الله عنهما — قال : جاء رجلٌ إلى رسـول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقال : إنّى أريد أن أبتاعَ فرسا، أو أُقنِّدَ[8] فرسا؛ فقال له رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : "عليك به كُمَيتا أو أدهمَ أقرحَ[2] أرثمَ[2] محجَّلَ ثلاث، طَلْقَ[3] اليمنى" .

(١) فى كلا الأصلين «زيد»؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا نقلا عن طبقات ابن سعد جزء ٧ قسم ٢ ص ٢٠٢ طبع أوربا .

(٢) قد سبق تفسير الأقرح والأرثم فى الحاشيتين رقم ١ ورقم ٢ من صفحة ٣٦٣ من هذا السفر، فانظرهما .

(٣) قد سبق بيان معنى قوله : « طلق اليمنى » والكلام على ضبط هـذا اللفظ فى الحاشية رقم ٣ من صفحة ٣٦٣ من هذا السفر، فانظرها .

(٤) لم ترد هذه العبارة التى بين مربعين فى (ا) .

(٥) لم ترد هذه الكلمة التى بين مربعين فى (ب) المنقولة عنها هذه التكلة ؛ وقد أثبتناها عن كتاب فضل الخيل ص ٤٨ (٦) « ويسلم » ، أى يسلم صاحبه .

(٧) سبقت رواية هذا الحديث فى ص ٣٦٢ من هذا السفر عن عقبة بن عامر أيضا ، وفيه مكان قوله هنا : « أغر » قوله هناك : « أدهم » ولعل هـذا الاختلاف هو السبب فى تكرار هذا الحديث .

(٨) « أقند فرسا » ، أى أرتبطه وأتخـذه حصنا ألجأ اليه وملاذا اذا دهمنى عدوّ، مأخوذ من قند الجبل بكسر الفاء وسكون النون، وهو الشمراخ العظيم منه ، أى ألجأ اليه كما يلجأ الى القند من الجبل ، وهو أنفه الخارج منه .

وعن عطاء — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : " إنّ خيرَ الخيلِ الحُوّ ". الحُوُّ : جمع أحوى[1] . وسيأتى شرحُ لونِه فى ذكرِ الألوانِ والشِّـيات .

وعن نافع بنِ جُبَير، عن النّبىّ صلّى الله عليه وسلّم أنّه قال : "اليُمْنُ فى الخيلِ فى كلّ أحوى[1] أحَمّ" .

ذكر ترجيح إناثِ الخيلِ على فحولِها وترجيح فحولِها على إناثِها وما جاء فى ذلك

عن يحيى بنِ كَثير — رضى الله عنه — قال : قال رسـولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : " عليكم بإناث الخيـل، فإنّ ظهورَها عِزّ، وبطونَها كنز" . وفى لفظ : " ظهورها حِرز" .

ورُوِىَ أنّ خالدَ بنَ الوليد — رضى الله عنه — كان لا يقاتِل إلّا على أنثى ، [لأنّها][2] تَدفع البولَ وهى تَجرِى، والفحل يَحبِس البولَ فى جوفِه حتّى ينفتق[3]، و[لأنّ][4] الأنثى أقل صهيلا .

(١) ذكر فى اللسان أن الأحوى، هو الكميت الذى يعلوه سواد؛ ونقل عن أبى عبيدة أن الأحوى هو أصفى من الأحم . وقال الحافظ الدمياطىّ فى كتاب فضل الخيل فى تفسير الأحوى : إنه أهون سوادا من الجون .

(٢) لم ترد هذه الكلمة فى (ب) .

(٣) فى (أ) ينفقق . وفى (ب) ينفق؛ وهو تحريف فى كلتا النسختين .

(٤) لم ترد هذه الكلمة فى (أ) .

ورُوِىَ عن عُبادةَ بنِ نُسَىّ[1]، أو ٱبنِ مُحيريز[2] أنّهم كانوا يستحبّون إناثَ الخيـلِ فى الغارات والبَيات[3] ولِمـا خَفِىَ من أمور الحرب ، وكانوا يَستحبّون فُحولَ الخيـلِ فى الصُّفوفِ والحُصونِ والسَّيرِ والعسكر ولِمـا ظهر من أمور الحرب[4] ، وكانوا يَستحِبّون خِصيانَ الخيل فى الكَمِينِ والطلائع ، لأنّها أصبَرُ وأبقَى فى ٱلجَهْد .

وعن أَنَسِ بنِ مالك — رضى الله عنـه — قال : كان السلفُ يَسـتحبّون الفُحولةَ من الخيل ، ويقولون : هى أجسَرُ[5] وأجرأ . وحكاه البخارىُّ فى جامعه عن راشدِ بنِ سعد قال : كان السلفُ يَستحِبّون الفحولَ من الخيل ، لأنّها أجرأُ وأجسر .

ذكر ما ورد فى شؤم الفرس وما يُذَمّ من عَصَمِها ورَجَلِها

رُوِىَ عن عبدِ الله بنِ عمرَ — رضى الله عنهما — أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسـلّم قال : "الشؤمُ فى الدّارِ والمرأةِ والفرس" . وفى لفظ عنه صلّى الله عليـه وسلّم : "الشؤمُ فى ثلاثة : فى الفرسِ والمرأةِ والدّار" . وقد قيل فى هذا الحديث : إنّ المرادَ بالشؤم : شؤمُ المرأة اذا كانت غيرَ وَلود ، وشؤمُ الفَرسِ اذا لم يُغْزَ عليهـا وشؤمُ الدارِ جارُ السوء ؛ قاله مَعْمَر .

وقد صحّ عن النّبىّ صلّى الله عليه وسلّم أنّه قال : "البركةُ فى ثلاث : فى الفَرسِ والمرأةِ والدّار" . وسئل سالمُ بنُ عبدِ الله — وهو راوى هذا الحديث عن رسول الله

(١) كذا ضبط هذا الاسم فى الخلاصة ضبطا بالعبارة .

(٢) يوهم ظاهر العطف على ماقبله أن ٱبن محيريز ٱسمه عبادة ، وليس كذلك ، وإنمـا ٱسمه عبد الله ، وهو تابعىّ كما فى (التاج مادة حرز) (وطبقات ٱبن سعد) .

(٣) البيات : الإغارة على العدوّ ليلا .

(٤) فى كلا الأصلين : «العرب» ؛ وهو تحريف .

(٥) فى كتاب فضل الخيل من رواية أنس بن مالك : «أحسن» مكان قوله : «أجسر» .

صلّى الله عليه وسلّم — ما معناه ؟ فقال : قال النبي صلّى الله عليه وسلّم : " اذا كان الفَرسُ ضَروبا فهو مشئوم ، واذا كانت المرأةُ قد عَرَفتْ زوجا قبلَ زوجِها فحَنّت إلى الزوج الأوّلِ فهى مشئومة ، واذا كانت الدارُ بعيــدةً من المسجد لا يُسـمَع منها الأذانُ والإقامةُ فهى مشئومة ، واذا كنّ بغير هذا الوصف فهنّ مباركات" .

٥ وعن أبى هريرةَ — رضى الله عنه — قال : كان النبيّ صلّى الله عليه وسـلم يكرَه الشِّكالَ من الخيل . والشِّكال : أن يكونَ للفرس فى رجلِه اليمنى بياضٌ وفى يدِه اليسرى ، أو فى يدِه اليمنى وفى رجلِه اليسرى ؛ قال أبو داودَ : أى مخالف ؛ رواه مسلمٌ وأبو داودَ وابنُ ماجة؛ ورواه الترمذىُّ والنَّسائىّ ، ولفظُهما : أنّه كان يكرَه الشِّـكالَ فى الخيل ؛ وزاد النَّسائىّ : والشِّكالُ من الخيل : أن تكون ثلاثُ قوائمَ
١٠ محجَّلةً وواحدةٌ مطلَقة ، أو تكون الثلاثُ مطلَقــةً وواحدةٌ محجّلة . وقال شيخُنا شرفُ الدّين الدِّمياطىُّ — رحمه الله — : وليس يكون الشِّـكالُ إلّا فى الرِّجل ، ولا يكون فى اليد . وهذا الذى زاده النَّسائىُّ هو قولُ أبى عُبَيدة . وقال ابنُ دُرَيد : الشِّكال : أن يكون الحَجْـل(١) فى يدٍ ورجلٍ من شِقٍّ واحد ، فان كان مخالفا قيل : شِكالٌ مخالف . وقال أبو عمرَ المطرِّز : وقيل ، الشِّكالُ : بياضُ الرِّجل اليمنى واليدِ
١٥ اليمنى ؛ وقيل : بياضُ اليـدِ اليسرى والرِّجلِ اليسرى ؛ وقيـل : بياضُ الرجلين ويدٍ واحدة . قال الشـيخ : والصحيحُ من صفة الشِّكالِ ما ذكره أبو عُبَيدةَ مَعْمَرُ بنُ المثنَّى وغيرُه : أنه البياضُ الّذى يكون بيَدٍ ورجلٍ من خلافٍ قلّ أو كثر ، وهو الّذى ورد فى صحيح مسـلِم وسُنن أبى داودَ ؛ قال الشيخ : وكراهتُــه تحتمل وجهين : إما تفاؤلا ، لشَبَهِه المشكولَ المقيَّدَ الّذى لا نهوضَ فيــه ، وإمّا لجواز أن

٢٠ (١) الحجل : بياض التحجيل .

يكون هـذا النوعُ قد جُرّب فلم توجد فيه نجابة ؛ وقيـل : إذا كان مع ذلك أغرّ زالت الكراهةُ لزوال شَـبَهِ الشِّكال . والرَّجَلُ : إذا كان البياضُ بإحدى رجليـه فهو أرجَل، ويُكرَه إلّا أن يكون به وضَحٌ غيرُه؛ وقيل : لا يُكرَه إلا إذا كان البياضُ فى رجلِه اليسرى خاصّـة؛ وقيل : الأرجل، هو الّذى لا يكون فيه بياضٌ سـوى قطعـةٍ فى رجلِه غيرِ دائرةٍ حوالى الإكليل[1] ؛ يقال : رَجِلَ الفرسُ ، إذا ابيضّت إحدى رجليـه؛ وسيأتى بيانُ التحجيل والعَصَمِ وغيرِهما عنـد ذكرنا للشِّيَات ؛ والله أعلم .

ذكر ما جاء فى سِباق الخيل وما يَحِلّ منه وما يَحرُم وكيفيّةِ التضميرِ عند السِّباق، وأسماءِ السّوابق فى الحَلْبة[2]

رُوِىَ عن أبى هريرةَ — رضى الله عنه — قال : قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : "لا سَبَقَ[3] إلّا فى خُفٍّ أو حافرٍ أو نَصْلٍ" رواه أبو داودَ والترمذىُّ والنَّسائىّ. وفى رواية أخرى للنَّسائىّ : " لا يَحِلّ سَبَقٌ[3] إلّا على خُفٍّ أو حافرٍ"، وسئل[4] ابنُ عمرَ — رضى الله عنهما — أكنتم تُراهِنون على عهد رسولِ الله صلّى الله عليه وسـلّم ؟ فقال : لقد راهن رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم على فرسٍ له .

(١) الإكليل ، هو ما أحاط بالظفر من اللحم .

(٢) كان الأولى فى هـذه الترجمة تأخير كيفية التضمير عن أسماء السوابق ليوافق الترتيب الآتى عند الكلام عليهما .

(٣) السبق بالتحريك : ما يجعل من المـال رهنا على المسابقة ؛ والمعنى أنه لا يحـل أخذ المـال بالمسابقة إلا فى هذه الثلاثة .

(٤) السائل ، هو موسى بن عبيدة انظر كتاب فضل الخيل ص ٧٠

وعنه — رضى الله عنه — أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم سابقَ بين الخيل التى قد ضُمِّرتْ[1] من (الحَفْياء)[2]، وكان أَمَدُها (ثَنيّة الوَداع)، وسابَق بين الخيلِ التى لم تُضمَّر[1] من (الثَّنيَّة) إلى (مسجد بنى زُرَيق)[3]، وأنّ آبنَ عمر كان ممّن سابق بها. قال سفيانُ الثَّورىّ : بين الحَفْياءِ[2] إلى (ثَنيّةِ الوَداع) خمسةُ أميالٍ أو ستّة، ومن (الثَّنيّة) إلى (مسجد بنى زُرَيق)[3] مِيل . وقال موسى بنُ عُقْبة : بين(الحَفْياء)[2](وثَنِيّة الوَداع) ستّةُ أميالٍ أو سبعة، وبين (الثَّنيّة) (والمسجد) مِيل أو نحوه، رواه البخارىُّ وغيرُه.

وفى لفظٍ آخر، عن آبنِ عمر — رضى الله عنهما — أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم سَبَّق بين الخيل، فجعل غاية المضمَّرة[1] من (الحَفْياء)[2] الى (ثَنيّةِ الوَداع)، ومالم يضمر[1] من (ثنيّة الوَداع) الى (مسجد بنى زُرَيق)[3]؛ قال آبنُ عمر : فجئتُ سابقا فطفَّر بى الفَرسُ المسجدَ.

وذكر آبنُ بَنِين فى كتابه أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم سابَق بين الخيل على حُلَلٍ أتته من اليمن، فأعطى السابقَ ثلاثَ حُلَل، والمصلِّيَ حُلّتين، والثالثَ حلّة، والرابعَ دينارا، والخامسَ درهما، والسادسَ قصبة، وقال: "بارك الله فيك وفى كلِّكم وفى السابقِ والفِسْكِل[4]". وروى البَلاذُرىُّ عن آبنِ سعدٍ عن الواقدىّ، عن سليمانَ بنِ الحارث، عن عبدِ المهيمن بنِ عبّاس بنِ سهل بنِ سعد عن أبيه عن جدّه، قال :

(١) سيأتى بيان المراد بالضمير فى الكلام على كيفيته انظر ص ٣٧٥ من هذا السفر.

(٢) الحفياء بالمد : موضع بالمدينة، ورواه بعضهم بالقصر، وبعضهم بتقديم الياء على الفاء.

(٣) زريق، هو أخو بياضة، وكلاهما ابنا عامر بن زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غضب ابن جشم بن الخزرج انظر كتاب فضل الخيل ص ٧٣

(٤) الفسكل بكسر الفاء والكاف، وبضمهما : الفرس الذى يجىء آخر الخيل فى الحلبة.

أجرى رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم الخيلَ ، فسبقتُ على فرس رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم (الظَّرِب)[١] ، فكسانى بُردا يمانيّا .

وعن الواقدىّ ، عن سليمانَ بنِ الحارث ، عن الزبير بنِ المنذرِ بنِ أبى أُسَيْد ، قال : سبَق أبو أُسَيْدٍ الساعدىُّ على فرسِ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم (لِزَاز)[٢] ، فأعطاه حُلّةً يمانية . وعن مكحولٍ — رضى الله عنه — قال : طلعت الخيلُ وقد تقدّمها فرسٌ للنبى صلّى الله عليه وسلّم ، فبَرك على رُكبتيه ، وأطلع رأسه من الصفّ ، وقال : "كأنّه بحر" . وفى لفظ عن مكحولٍ : فجاء فرسٌ له أدهمُ سابقا ، وأشرَف على الناس ، فقالوا : الأدهمُ الأدهم ، وجثا رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم على رُكبتيه ومرّ به وقد آنتشر ذنَبُه وكان معقودا ، فقال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : "البحر" .

وأوّلُ مسابَقةٍ كانت فى الإسلام سنةَ ستٍّ من الهجرة ، سابَقَ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم بين الخيل ، فسبَق فرسٌ لأبى بكر الصّدّيق — رضى الله عنه — فأخَذ السَّبَق[٣] . والمسابَقةُ ممّا كان فى الجاهلية فأقرّه الإسلام ؛ وليس هو من باب

(١) فى كلا الأصلين : «الطرب» بالطاء المهملة ؛ وهو تصحيف ؛ والظرب بفتح فكسر ، وروى بفتح فسكون على التقل والتخفيف : اسم فرس لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو من أشهر خيله صلى الله عليه وسلم وأعرفها . سمى بذلك لقوّته وصلابته ، تشبيها له بالجبيل ؛ وقد قالوا : إن الذى أهداه له فروة ابن عمرو الجذامىّ .

(٢) لزاز بكسر اللام : اسم فرس النبى صلى الله عليه وسلم ، سمى بذلك لشدّة تلززه وآجتماع خلقه ، وهو الذى أهداه المقوقس مع مارية القبطية .

(٣) السبق بالتحريك : ما يجعل من المال رهنا على المسابقة ؛ ونقل الدمياطى فى كتاب فضل الخيل عن جمهرة ابن دريد أن فى السبق بمعنى الجعل لغتين : فتح الباء وإسكانها .

تعذيب البهائم[1]، بل من تدريبها بالجري وإعدادها لحاجتها للطّلب والكرّ ؛ واختُلف فيه، هل هو من باب المُباح، أو من باب المرغَّب فيه والسُّنن .

وعن سعيد بن المسيِّب أنه قال : ليس برهان الخيل بأسٌ اذا أدخلوا فيها محلِّلا[2] ليس دونها، إن سَبَق أخذ السَّبَق[3]، وإن سُبق لم يكن عليه شيء .

٥ وعن أبي هريرةَ — رضى الله عنه — عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم، قال : " من أدخل فرسا بين فرسين — يعني وهو لا يؤمَن أن يَسبِق — فليس بقِمار، ومن أدخل فرسا بين فرسين وقد أُمِن أن يَسبِق فهو قِمار" ؛ رواه أبو داودَ في الجهاد في باب المحلِّل، ورواه ٱبنُ ماجة .

قال الشيخ شرفُ الدّين الدّمياطيُّ — رحمه الله تعالى — قولُه : " من أدخل
١٠ فرسا"، هو فَرَسُ المحلِّل اذا كان كفؤا يخافان أن يسبقهما فيُحرِزَ السَّبَق[3]، فهو جائز؛ وإن كان بليدا مأمونا أن يَسبِق فيُحرِزَ السَّبَق[3] لم يحصل به معنى التحليل، وصار إدخالُه بينهما لغوًا لا معنى له، وحَصَل الأمرُ على رِهانٍ من فرسين لا محلِّل بينهما، وهو عينُ القِمار . وقال القاضي أبو الفضل : لا خلافَ في جواز المراهَنة فيها — يعني المسابَقة — وأنّها خارجةٌ من باب القِمار، لكن لذلك صور : إحداها
١٥ متّفقٌ على جوازها، والثانيةُ متّفقٌ على منعها، وفي الوجوه الأُخَرِ خلاف ؛ فأمّا المتّفقُ على جوازه فأنْ يُخرِج الوالي سَبَقا[3] يجعلُه للسابق من المتسابقين ولا فرسَ له

(١) في (ب) : «الحيوان» ؛ والمعنى يستقيم عليه أيضا .

(٢) سيأتي بعد في هذه الصفحة ما يستفاد منه معنى المحلل، كما سيأتي أيضا وجه تسميته «ا لمحلل» في ص ٣٧٢ س ١٢ من هذا السفر، فلا نرى مقتضيا لبيان ذلك .

٢٠ (٣) تقدّم بيان معنى السبق بالتحريك في الحاشية رقم ٣ من صفحة ٣٧٠ من هذا السفر، فانظرها .

فى الحَلْبة، فمن سَــبَق فهو له ؛ وكذلك لو أَخرَج أسباقا أحدُها للسابق ، والثـانى للمصلِّى ، والثالثُ للثـالث ، وهكذا ، فهو جائز ، ويأخذونه على شروطهم ؛ وكذلك لو فَعَل متطوِّعا رجلٌ من الناس ممّن لا فرسَ له فى الحَلْبة ، لأنّ هــذا قد خرج من معنى القِمار الى باب المكارَمة والتفضّــلِ على السابق ، وقــد أخرجه عن يدِه بكلّ حال ؛ وأمّا المتَّفَقُ على منعِه فان يُخرِج كلُّ واحدٍ من المتسابقَين سَبَقا ، فمن سَــبَق منهما أخَذ سَــبَق صاحبِه وأمسَك متاعَه ، فهــذا قمــار عند مالكٍ والشافعىّ وجميع العلمــاء ما لم يكن بينهما محلِّل [فان كان بينهــما محلِّلٌ][1] فجعلا له السَّبَق إن سَبَق ولا شىءَ عليــه إن سُبِق فاجازه ابنُ المسيِّب ، وقاله مالكٌ مرّة ، والمشهور عنه أنّه لا يجوز ؛ وقال الشافعىُّ مثلَ قولِ ابنِ المسيِّب ؛ فإن سَــبَق أحدُ المتسابقَين أحرَزَ سَبقه وسَــبَق صاحبِه ، وإن تساويا كان لكلّ واحد منهما ما أخرَج ، وإن سَــبَق المحلِّلُ حاز السَّبَقين ، وإن سَبَق أحدهمــا مع المحلِّل أحرَزا سَبَق المتأخّر ؛ وسُمّى المحلِّلُ محلِّلا لتحليله السبق بدخوله ، لأنّه عُلِم أنّ المقصِــدَ بدخولِه السَّــبْقُ لا المــال ، وان لم يكن بينهما محلِّلٌ فمقصِدُهما المــالُ والمخاطَرةُ فيه ؛ وقال محمدُ بنُ الحسن نحوَه والأوزاعىُّ وأحمدُ وإسحاق ؛ ومن الوجوه المختلَف فيها أن يكون الوالى أو غيرُه ممّن أخرَج السَّــبَق له فرسٌ فى الحَلْبة ، فيُخرِج سَــبَقا على أنّه إن سَبَق هو حَبَس سبقَه ، وإن سُبِق أَخَذه السابق ، فأكثر العلماء يجيزون هذا الشرط ، وهو أحدُ أقوال مالكٍ وبعضِ أصحابِه ، وهو قولُ الشافعىِّ واللَّيثِ والثَّورىّ وأبى حنيفة قالوا : «الأسباقُ على ملكِ أربابِها ، وهم فيها على شروطهم» ؛ وأبى ذلك مالكٌ فى الرواية الأخرى وبعضُ أصحابِه وربيعةُ والأوزاعىّ ، وقالوا : «لا يرجع اليه سَبَقُه» ؛ قال

(١) لم ترد هذه العبارة التى بين مربعين فى كلا الأصلين ؛ وقد أثبتناها عن «باب فضل الخيل» .

مالك : وإنما يأكله من حضر إن سَبَق مُخرِجُه إنْ لم يكن مع المتسابقَين ثالث ، فإن كان معهما ثالثٌ فللذى يلى مُخرِجَه إن سَبَق، فإن سَبَق غيرُه فهو له بغير خلاف، فخرج هذا عندهم عن معنى القِمار جملة، ولَحِق بالأوّل ، لأن صاحبَه قد أخرجه عن ملكِه جملة، وتَفضَّل بدفعه، وفى الوجوه الأُخر معنًى من القِمار والخَطَر، لأنها مرّةً ترجِع الأسباقَ لمُخرِجِ أحدِها، ومرّةً تخرج عنه إلى غيره .

ومن شرط وضع الرِّهان فى المسابَقة أن تكون الخيلُ متقاربةَ الحال فى سَبْق بعضِها بعضا، فمتى تَحقَّق حالُ أحدِها فى السَّبْق كان الرِّهان فى ذلك قمارا لا يجوز ، وإدخالُ المحلِّل لغوا لا معنى له ، وكذلك إن كانت متقاربةَ الحال ممّا يُقطَع غالبا بِسَبْق جنسِها ، كالمضمَّرة مع غيرِ المضمَّرة ، والعِرابِ مع غيرِها ، فلا تجوز المراهَنةُ فى مثل هذا ، وقد ميّز النبىُّ صلّى الله عليه وسلّم ما ضُمِّر فى السِّباق ، وأفرده عن ما لم يضمَّر ، وتجوز فيها المسابَقةُ بغير رِهان ، وإنما يَدخُل التحليلُ والتحريمُ مع الرِّهان .

[ومن شرطِها أيضا][1] الأَمَدُ لِسباقِها ، وحَكى عبدُ الله بنُ المبارَك عن سفيانَ قال : اذا سَبَق الفَرَسُ بأُذُنه فهو سابق، هذا إذا تساوت أعناقُ الخيل فى الطُّول، فإن اختلفتْ أعناقُها بالطُّول والقِصَر كان السَّبْق بالكاهل .

وأمّا أسماء السوابق فى الحَلْبة — فالسوابق عند أبى عُبَيدة عشرة: أوّلها السابق، ثم المصلِّى، ثم الثالثُ والرابع كذلك إلى التاسع، والعاشر السُّكَيْت ، ويقال بالتشديد . وقال ابنُ قُتَيبة: « فما جاء بعد ذلك لم يُعتدّ به » ، والفِسْكِل: الذى يجىء فى الحَلْبة آخرَ الخيل . وأمّا الأصمعىُّ فإنّه يقول : أوّلها المجلِّى، وهو المقصِّب، أى محرزُ قَصَبَ السَّبْق ، ثم المصلِّى، ثم المسلِّى، ثم التالى ، ثم المؤمَّل ،

(١) لم ترد هذه العبارة التى بين مربعين فى (أ) .

ثم المرتاح ، ثم العاطف ، ثم الحَظِىّ ، ثم اللَّطِيم ، ثم السُّكَيْت . وقال آبنُ الأنبارىّ فى (الزاهر) : الأوَّل المجلِّى ، الثانى المصلِّى ، الثالثُ المسلِّى ، الرابعُ التالى ، الخامسُ المرتاح ، السـادسُ العاطف ، السـابعُ الحَظِىّ ، الثامنُ المؤمَّل ، التاسعُ اللَّطِيم ، العاشرُ السُّكَيْت ، والكاف منه تخفَّف وتشدَّد ، قال الشاعر :

جاء المجلِّى والمصــلِّى بعدَه * ثمّ المسـلِّى بعـدَه والتـالى
نَسَقا وقاد حَظِيُّها مرتاحُها * من قَبل عاطفها بلا إشكالِ

وقال أبو الغوث : أوّلُهـا المجلِّى ، وهو السابق ، ثم المصـلِّى ، ثم المسـلِّى ، ثم التَّالى ، ثم العاطف ، ثم المرتاح ، ثم المؤمَّل ، ثم الحَظِىّ ، ثم اللَّطِيم ، ثم السُّكَيْت ؛ وأنشدَ بعضُهم فى العشرة :

أتانا المجــلِّى والمصـلِّى بعــدَه * مُسلٍّ وتالٍ بعدَه عاطفٌ يَجرِى
ومرتاحُها ثمّ الحَظِى ومؤمَّــلٌ * وجاء اللَّطيمُ والسُّكَيْتُ له يَبرِى (١)

وقال الجاحظ : كانت العربُ تَعُدّ السوابقَ ثمـانية ، ولا تجعل لمـا جاوزها حظًّا ، فأوّلُهـا السابق ، ثم المصلِّى ، ثم المقفِّى ، ثم التالى ، ثم العاطف ، ثم المذمَّر ، ثم البارع (٢) ، ثم اللَّطيم ؛ وكانت العـربُ تَلطِم وجهَ الآخِرِ وان كانـ له حظّ . وقال ابنُ الأَجْدابىّ : المحفوظُ عنـ العرب السابق والمصـلِّى والسُّكَيْت الّذى هـو العاشر ، وأمّا باقى الأسمـاء فأراها محـدَثة ، والفِسْكِل : الّذى يأتى آخرَ الخيـل

(١) يبرى ، أى ينبرى له ويعرض .

(٢) كذا ورد هذا اللفظ فى كلا الأصلين وكتاب فضـل الخيل ص ٨٣ ورشحات المداد ص ٧٧ وعقد الأجياد ص ٢٨٥ ولم نجده فيما لدينا من كتب اللغة مادة « برع » بمعنى السابع من خيل السباق ، كما هنا ، والذى وجدناه ان البارع بمعنى الفائق وهو ينافى معناه هنا ؛ فلعـله سمى البارع تهكما ، كما قال صاحب رشحات المداد ص ٧٦ طبـع حلب فى وجه تسـمية المؤمل والمرتاح أنها تسمية تهكمية أو ضدّية ، كتسمية الأشقر زنجيا .

فى الحَلْبَة . وقال غيرُه : وما يجىء بعد هذه — يعنى العشرة — فهو المقَرْدِح؛ وأنشد على ذلك :

قد سبقَ الخيلَ الهِجان الأقرحُ[1] * وأقبلتْ من بعده تُقردِحُ

والفِسْكِل : الذى يجىء فى أخريات الخيل، والذى يجىء بعده القاشور ،
٥ وما جاء بعد ذلك لا حظّ له ولا اعتداد به؛ وقيل : السُكَيْتُ والفِسْكِلُ والقاشورُ بمعنًى واحد .

وممّا يتّصل بهذا الفصل ترتيبُ عَدْوِ الفرس — وأوّله الخَبَب، ثم التقريب، ثم الإمجاج، ثم الإحضار، ثم الإرخاء، ثم الإهذاب، ثم الإهماج .

كيفية تضمير الخيل

١٠ قد حَكَى ابنُ بَنِينَ أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم كان يأمر بإضمار خيلِه بالحشيش اليابس شيئا بعد شىء ، وطيّاً بعد طىّ، ويقول : " أَرْوُوها من الماء، وٱسقوها غُدوةً وعشيّا، وألزموها الجِلالَ[2] ...[3] فتصفو ألوانُها، وتتّسع جلودُها". وأمر صلّى الله عليه وسلّم أن يقودوها فى كلّ يوم مرّتين ، ويؤخذ منها من الجرى الشَّوْطُ والشَّوْطان، ولا تُركَض حتّى تنطوىَ . قال الشيخ — رحمه الله — :
١٥ والتضميرُ : تقليلُ علفِها مدّة ، وإدخالُها بيتا كَنِينا ، وتجليلُها فيه لتعرَق ويَجِفَّ عَرَقُها، فيصلُبَ لحمُها ويخِفّ ، وتقوَى على الجرى؛ يقال : « ضمّرتُ الفرسَ وأضمرتُه » .

---

(١) الأقرح من الخيل ، هو ما كان فى جبهته قرحة بضم القاف ، وهى بياض قليل فى وجهه دون الغرّة : وقيل : الأقرح، هو الذى غرّته مثل الدرهم أو أقل بين عينيه أو فوقهما من الهامة .
٢٠ (٢) الجلال : جمع جل بضم الجيم وفتحها ، وهو ما يلبسه الفرس وغيره من الدواب ليصان به .
(٣) زاد فى كتاب فضل الخيل ص٧٦ موضع هذه النقط قوله : «فإنها تلق الماء عرقا تحت الجلال» .

ذكر ما يُقسَم لصاحب الفرسِ من سهام الغنيمة والفرقِ في ذلك بين العِرابِ والهُجن والبراذين

عن عبدِ الله بنِ عمر — رضى الله عنهما — أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم جعل للفرس سهمين، ولصاحبه سهما . وفى لفظ : قَسَم رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم يوم خَيبَرَ للفَرَسِ سهمين ، وللرجلِ سهما؛ رواه البخاريُّ ومسلمٌ وأبو داودَ والترمذيُّ وابنُ ماجة . وفى لفظ أبى داودَ : أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم أَسهم لرجلٍ ولفرسِه ثلاثة أسهم : سهما له، وسهمين لفَرَسه؛ ولفظُ ابن ماجة : أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم أَسهَم يومَ خَيبَرَ للفارس ثلاثةَ أسهم : للفَرَس سهمان، وللرّجلِ سهم .

وعن مكحول — رضى الله عنه — أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم هَجّن الهجينَ يومَ خَيبَرَ، وعَرَّب العَرب، للعربىِّ سهمان، وللهجين سهم . وعن خالدِ ابنِ مَعْدَان — رضى الله عنه — قال : أَسهَم رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم للعربىِّ سهمين، وللهجين سهما .

وعن أبى موسى أنّه كَتَب الى عمـرَ بنِ الخطّاب — رضى الله عنهما — «إنا وجدنا بالعراق خيلا عِراضا دُكّا(1)، فما يرى أميرُ المؤمنين فى سهامها»؟ فكَتَب : «تلك البراذين، فما قارب العِتاقَ فاجعل له سهما واحدا، وألغِ ما سوى ذلك» .

وعن أبى الأقمر قال : أغارت الخيـل على الشام، فأدركتْ العِرابُ من يومِها، وأدركت الكوادنُ ضحى الغد ، وعلى الخيـلِ رجلٌ من هَمْدانَ يقال له المنـذرُ بنُ

(1) الدك : جمع أدك، وهو العريض الظهر القصير .

أبي حَمْصَة[1]، فقال : «لا أجعل الّتي أدركتْ من يومها مثلَ الّتي لم تُدرِك»، ففضّل الخيل، فكَتَب في ذلك الى عمرَ بنِ الخطّاب — رضي الله عنه — فقال : «هَبِلتْ الوادعيَّ[2] أمُّه ، لقد أذكرني أمرا كنتُ أُنسيتهُ، أمضوها على ما قال». والكوادن : جمع كَوْدَن، وهو البِرْذَوْن ؛ ومذهبُ مالكٍ والشافعيِّ وأبي حنيفةَ التسويةُ بين العربيِّ وغيرِه، إلّا أنّهم[3] جعلوا لكلِّ واحدٍ منهما سهما واحدا ؛ قال مالك : ولا أرى البراذين والهُجُن إلّا من الخيـل لأنّ الله تعـالى قال في كتابه : ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا﴾، وقال : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْـلِ﴾ قال: «فأنا أرى البراذين والهُجُنَ من الخيل اذا أجازها الوالي». قال ابنُ حبيب : البراذينُ هي العظام ، يريد الجافيـةَ الخِلْقة، العظيمةَ الأعضاء، وليست العِـرابُ كذلك ، فإنّها أضمرُ وأرقُّ أعضاءً وأعلى خِلْقةً ؛ وأمّا الهُجُنُ فهي الّتي أبوها عربيٌّ وأمّها من البراذين. قال الشيخُ — رحمه الله تعالى — : ومذهبُ جمهور العلماء أنه يُقسَم للفرس سهمان ، ولصاحبِه سهمٌ على ما فرضه النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم ، لأنّ

(١) المنذر بن أبي حمصة هو الذي يقول فيه الشاعر مشيرا الى هذه القصة :

ومنّا الذي قد سنّ في الخيل سنة * وكانت سواء قبل ذاك سهامها

انظر رشحات المداد ص ٦٧ طبع حلب .

(٢) الوادعي : نسبة الى وادعة، وهو بطن من همدان، وهو وادعة بن عمرو بن عامر بن ناجح بن رافع ابن مالك بن ذي بارق بن مالك بن جشم الى آخر النسب انظر أنساب السمعاني .

(٣) كذا وردت هـذه العبارة في كلا الأصلين، وهي تفيد أن مالكا والشافعي وأبا حنيفة متفقون على أن لكل واحد من الخيل والهجن سهما واحدا في الغنيمة ؛ وليس كذلك ، فان عبارة الحافظ الدمياطي في كتاب فضل الخيل الذي نقل عنه المؤلف هذا الكلام ، تفيد خلاف ما ذكر، وهو أن مالكا والشافعي يجعـلان لكل واحد من الخيل والهجن سهمين ، وأن أبا حنيفة وحده يجعـل لكل واحد منهما سهما واحدا ، وأنّ الاتفاق بينهم إنمـا هو في التسوية بين العربيّ وغيره لا في المقدار ؛ وعبارته بعـد أن ذكر مذهب الامام أحمـد في احدى الروايات عنـه أن الهجين سهمين مطلقا كالعربي ؛ قال : «وهو مذهب مالك والشافعي ؛ ومذهب أبي حنيفة في التسوية بين العربي وغيره كذلك ، إلا أنه جعل لكل واحد منهما سهما واحدا» .

مؤونةَ الفرس أكثرُ من مؤونة فارسه ، وغَناءَه أكثرُ من غَناء الفارس ، فآستَحَقّ الزيادةَ فى القَسْم من أجل ذلك ؛ قال : وذهب أبو حنيفةَ إلى أنّه يُقسَم للفــرس كما يُقسَم للرجل ؛ وقال : «لا يكون أعظمَ منه حرمة» ؛ ولم يتابعْه أحدٌ على ذلك إلّا شيءٌ يُروَى عن علىٍّ وأبى موسى ؛ وذهب مالكٌ وأبو حنيفةَ ومحمــدُ بنُ الحسنِ والشافعىُّ إلى أنّه لا يُقسَم إلّا لفرسٍ واحد ، ودليلُهم ما رواه آبنُ سعدٍ فى طبقاته : أنّ النّبىّ صلّى الله عليه وسلّم أمر زيدَ بنَ ثابتٍ يومَ حُنين بإحصاء النــاس والغنائم فكان السَّبىُ ســتةَ آلافِ رأس ، والإبلُ أربعةً وعشرين ألفَ بعير ، والغنمُ أكثرَ من أربعين ألفَ شاة ، وأربعة آلافِ أوقيّة فضّة ، فأَخَذ من ذلك الخُمس ، ثم فضّ الباقىَ على الناس ، فكانت سهامُهم لكلّ رجلٍ أربعٌ من الإبل وأربعون شاة ، وإن كان فارسا أخَذ آثنَىْ عشر من الإبل وعشرين ومائةَ شاة ، وإن كان معه أكثرُ من فرسٍ لم يُسهَم له . وذهب الأوزاعىُّ والثّورىُّ واللّيثُ بنُ سعدٍ وأبو يوسفَ وأحمدُ ابنُ حنبل — رحمهم الله — الى أنه يُسهَم لفرسين ، ورُوِىَ مثلُه عن مكحولٍ ويحيى ابنِ سعيدٍ وابنِ وهبٍ ومحمدِ بنِ الجَهْم[1] من المــالكيّة ، وحكاه محمدُ بنُ جَرير الطبرىُّ فى تاريخــه ، فقال : « ولم يكن يُسهَم لخيــل اذا كانت مع الرجل إلّا لفرســين » ودليلُهم ما ذكره آبنُ مَنْدَةَ فى ترجمة البراءِ بنِ أَوْس بنِ خالد أنّه قاد مع النّبىّ صلّى الله عليه وســلّم فرسين ، فضَرَب له النّبىّ صلّى الله عليه وسلّم خمسةَ أسهم ؛ ولم يقل أحدٌ إنه يُسهَم لأكثرَ من فرسين إلّا شيئا يُروَى عن سليمانَ بنِ موسى أنه يُسهَم لمن غزا بأفراسٍ لكلّ فرسٍ سهمان ؛ وآختلفوا فى الإسهام للفرس المريض الذى يُرجَى برؤه على قولين ، أحدُهمــا : يُسهَم له نظرا إلى الجنس ؛ والثــانى : لا يُسهَم له ، لأنه لا غَناءَ فيه كالبغل والحمار ؛ والله الموفّق للصواب .

(١) فى كلا الأصلين : «ابن الحسن» ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا نقلا عن كتاب فضل الخيل ص ٩٩

ذكر سقوط الزكاة فى الخيل

رُوِىَ عن أبى هريرة — رضى الله عنه — عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنه قال : "ليس على المرء المسلمِ فى فرسِهِ ولا مملوكِهِ صدقة" متّفقٌ عليه. وفى لفظ عنه : "ليس على المسلمِ فى عبدِهِ ولا فى فرسِهِ صدقة". وفى لفظ : "ليس فى الخيل والرّقيـق زكاةٌ إلّا زكاةُ الفطر فى الرّقيق" . وعن عائشةَ — رضى الله عنهـا — قالت : قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسـلّم : "إنّ الله وضع الصـدقات فليس على الخيلِ صـدقة، وليس على الحُمر صدقة، وليس على البغالِ صدقة، وليس على الإبل التى يُسقَ عليها المـاءُ للنّواضح صدقة" .

وعن أبى عمرو عبدِ الله بنِ يزيدَ الحرّانىّ، قال : حدّثنى سليمانُ بنُ أرقمَ، عن الحسن، عن عبدِ الرحمن بنِ سَمُرَةَ أنّ النّبىّ صلّى الله عليه وسـلّم قال : "لا صدقةَ فى الكُسْعة والجَبْهة والنّخّة"؛ فسّره أبو عمرو، الكُسْعة : الحمير . والجَبْهة : الخيل. والنّخّة : العبيد . ويقال : النّخّة، البقر العوامل؛ قال ثعلب : هذا هو الصواب، لأنّه من النّخّ، وهو السّوْقُ الشديد؛ وقال الكسائىّ : إنما هو النُّخّةُ بالضمّ، قال: وهو البقرُ العوامل؛وقال الفرّاء : النَّخّةُ بالفتح، أن يأخذ المصدِّقُ دينارا لنفسه بعد فراغه من أخذ الصدقة، وأنشد :

عمّى الّذى مَنَعَ الدّينارَ صاحبَه * دينـارَ نَخّـةِ كلبٍ وهو مشهودُ

وعن علىّ — رضى الله عنه — قال : قال النّبىّ صلّى الله عليه وسلّم : "عفوتُ لكم عن الخيلِ والرّقيق" . وعنه — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسـلّم : "قد عفوت لكم عن الخيـلِ والرّقيقِ فهاتوا صدقةَ الرِقَةِ من كلّ أربعين درهما درهما، وليس فى تسعين ومائةٍ شىء، فإذا بلغتْ مائتين ففيها خمسـةُ

دراهم". وفى لفظٍ آخَرَ عنه، عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم قال : "فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحَوْل ، ففيها خمسةُ دراهمُ ، وليس عليك شيء — يعنى فى الذهب — حتّى يكونَ لك عشرون دينارا وحال عليها الحَوْل، ففيها نصفُ دينار، فما زاد فبحساب ذلك" . قال الجوهرىّ : الوَرِق، الدراهمُ المضروبة، وكذلك الرِّقَة، والهاء عِوضٌ من الواو ؛ وفى الوَرِق ثلاثُ لغاتٍ حكاهنّ الفرّاء : وَرِق، ووِرْق، ووَرْق .

وعن جابر بنِ عبدِ الله — رضى الله عنه — قال : قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : " إنّ الله عزّ وجلّ تجوّز لكم عن صدقة الخيل والرّقيق" .

وعن عبدِ الله بنِ دينار قال : سألتُ سعيدَ بنَ المسيِّب، فقلت : أفى البراذين صدقة ؟ فقال : أفى الخيل صدقة ؟ . وعن حارثةَ بنِ مضرِّب قال : جاء ناسٌ من أهل الشأم إلى عمرَ فقالوا : إنا قد أصبنا أموالا خيلا ورقيقا نحبّ أن يكون لنا فيها زكاةٌ وطَهور؛ فقال : ما فعله صاحباى فأفعلَه، فاستشار أصحابَ محمّدٍ صلّى الله عليه وسلّم وفيهم علىّ — رضى الله عنه — فقال علىّ : « هو حسنٌ إن لم تكن جزيةً (١) يؤخذون بها بعدك » .

وعن مالكِ بنِ أَنَس ، عن ٱبنِ شهاب ، عن سليمانَ بنِ يسار أنّ أهلَ الشأم قالوا لأبى عُبَيْدة : خذ من خيلنا ورقيقنا صدقة ، فأَبَى ؛ ثمّ كتب إلى عمرَ بنِ الخطّاب ، فأَبَى ، فكلّموه أيضا ، فكتب إلى عمر ، فكتب إليه أيضا عمر : إن أحبّوا فخذها منهم وآرددها ، يعنى فى فقرائهم .

---

(١) زاد فى كتاب فضل الخيل ص ١٠٨ بعد هذه الكلمة قوله : « راتبة » .

فدلّت هذه الأحاديثُ والأخبارُ على أن لاصدقةَ فى الخيلِ السائمةِ ولا فى الرَّقيق
إذا كانوا للخدمة ، إلّا أن يكونوا للتجارة ، فان كانوا للتجارة ففى أثمانهم أو قِيَمِهم
الزكاةُ إذا حال عليها الحَوْل ، وعلى هذا مذهبُ الجمهور ؛ وذهب أبو حنيفةَ
— رحمه الله — دون صاحبَيْه إلى وجوب الزكاةِ فى الخيلِ السائمةِ إذا كانت إناثا ،
٥ أو إناثا وذكورا ، وقال : هو مخيَّرٌ بين أن تُقَوَّمَ وتؤخَذَ الزكاةُ من القيمة ، وبين أن
يُخرِج عن كلِّ فرسٍ دينارا ، واحتجّوا له بقوله عليه السلام : "ثم لم يَنْسَ حقَّ الله
فى رقابِها وظهورِها" ، قال المخالِف لهم : وليس فيه دليلٌ من وجهين : أحدُهما
أنه صلّى الله عليه وسلّم لمّا ذَكَرَ الإبلَ السائمةَ وقال : "فيها حقّ" سئل عن ذلك
الحقّ ما هو ؟ فقال : "إطراقُ فحلِها ، وإعارةُ دَلوِها ، ومنحةُ لبنِها أو سمنِها ، وحَلَبُها
١٠ على الماء ، وحَمْلٌ عليها فى سبيل الله" ؛ فلمّا كانت الإبلُ فيها حقٌّ سوى الزكاة
احتُمِل أن يكون فى الخيل أيضا حقٌّ سوى الزكاة ؛ وقد روى التِّرمذىّ[1] وابنُ ماجة
حديثَ فاطمةَ بنتِ قيس ، قالت : قال رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : "إنّ
فى المال حقّا سوى الزّكاة" وتلا هذه الآية ﴿ لَيْسَ ٱلْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ
الْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ ﴾ الخ الآية ؛ فيجوز أن يُحمَل الحقُّ فى رقابِها وظهورِها على هذا
١٥ الوجه . الثانى أن يُحمَلَ الحقُّ فيها على التأكيد لا على الوجوب ، كقولِه[2] صلّى الله عليه
وسلّم فى حديث مُعاذ : "وحقُّ العباد على اللهِ عزّ وجلّ[3] أن لا يعذّبهم اذا فعلوا

(١) فى كلا الأصلين : « الزبيدى » ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا نقلا عن كتاب فضل الخيل ص ١٠٩

(٢) فى كلا الأصلين : « لقوله » باللام مكان الكاف ؛ وهو تحريف صوابه ما أثبتنا اذ المراد
٢٠ التمثيل لا التعليل ، كما هو ظاهر .

(٣) فى كلا الأصلين : «وحق الله عز وجل على العباد» ، وفى هذه العبارة تقديم وتأخير يغيران
المعنى المقصود من الحديث ، وما أثبتناه عن كتاب فضل الخيل ص ١٠٩ كما أن سياق الحديث يقتضيه .

ذلك "، فهذا تحملُ قولِه عليه السلام : " ثمّ لم يَنسَ حقّ الله فى رقابها " وتأويلُه .
قال شيخنا شرفُ الدّين عبدُ المؤمن بنُ خلف الدّمياطىُّ — رحمه الله — : ولنا أن تقول فيـه أيضا : هو مُجمَل ، والأحاديثُ المتقدّمةُ مفسِّرةٌ تقضى عليه[1]، وظواهرُها حججٌ متضافرةٌ على ترك الزكاة فى الخيل؛ قال: فهذا وجهُه من طريق السنّة والأثر؛ وأمّا وجهُه من طريق النظر فمن وجهين : أحدُهمـا أن السَّوْمَ فى الخيلِ نادرٌ عند العـرب، فلا زكاة فيهـا كالبغال والحمـير، الثـانى أنّ الزكاة لو وجبت فى الخيـل لتعدّى ذلك إلى ذكورِها قياسا على المواشى من الإبل والبقر والغنم . وقال الطّبرىّ والطّحاوىّ : والنظرُ أنّ الخيـلَ فى معنى البغال والحمير التى قد أجمع الجميعُ على أن لا صدقةَ فيها، وردُّ المختلَف [فيه] إلى المتّفقِ[2] عليه إذا اتّفقا فى المعنى أولى . وقال أبو عُبَيد : وكان بعضُ الكوفيّين يرَى فى الخَيل صدقةً اذا كانت سائمةً يبتغى منها النسل، فقـال : إن شاء أدّى عن كلّ فرسٍ دينـارا، وإن شاء قوّمها ثم زكّاها؛ قال : وإن كانت للتجارة كانت كسائر أموال التجارة يزكّيها؛ قال أبو عُبَيد : أمّا قولُه فى التّجارة فعلى ماقال؛ وأمّا إيجابُه الصدقةَ فى السائمةِ فليس هـذا على اتباع السنّة، ولا على طريق النظر، لأنّ رسولَ الله صلّى الله عليـه وسلّم قد عفا عن صـدقتها، ولم يَستثنِ سائمةً ولا غيرها؛ وأمّا فى النظر، فكان يَلزَمه اذا رأى فيها صـدقةً أن يجعلَها كالمـاشية تشبيها بها، لأنّهـا سائمةٌ مثلُها، فلم يَصِرْ إلى واحدٍ من الأمرين؛ وقد جاء عن غيرِ واحدٍ من التابعين إسقاطُ الزكاة من سائمتهـا ، فرُوِىَ عن الحسن

---

(١) « تقضى عليه » أى أن الأحاديث الواردة باسقاط الزكاة من الخيل تحكم على هـذا المجمل وتخصص الحق الوارد فى الحديث السابق ببعض مايحتمله من المعانى، وهو ماعدا الزكاة فيها .

(٢) فى كلا الأصلين : « الى أن المتفق » وقوله : « أن » زيادة من الناسخ يجب حذفها، كما هو ظاهر .

أنّه قال : « ليس فى الخيلِ السائمةِ صدقة » ؛ وعن عمرَ بن عبدِ العزيز قال : « ليس فى الخيــلِ السائمةِ زكاة » ؛ وقال أبو عبيد : وقد قال مع هــذا بعضُ من يقولِ بالحديث ويَذهب اليه : إنه لا صدقة فى سائمتِها ولا فيما كان منهــا للتجارة أيضا ؛ يَذهَب الى أنّ رسول الله صلّى الله عليــه وسلّم قال : " قد عفونا لكم عن صــدقة الخيلِ والرَّقيق » ؛ بجَعَــلَه عامّا ، فلا زكاةَ فى شىءٍ منها ؛ قال أبو عُبَيد : فأَوجَب ذلك الأوّلُ الصــدقةَ عليها فى الحالين جميعا ، وأسقطها هذا منهما كلتيهما ؛ وأحد القولين عندى غلوّ ، والآخَرُ تقصير ، والقصدُ[1] فيما بينهما هو أن تجبَ الصدقةُ فيما كان منها للتجارة ، وتَسقُطَ مِن السائمة ؛ على هــذا وجدنا مذهبَ العلماء ، وهم أعلمُ بتأويل حديثِ رسولِ الله صلّى الله عليــه وسلّم ، وهو قول سفيانَ بنِ ســعيد ومالكٍ وأهلِ العراق وأهلِ الحجاز والشأم ، لا أعلم بينهم فى هذا ٱختلافا ؛ والله أعلم بالصــــواب .

كمل الجزء التاسع[2] من كتاب نهاية الأرب فى فنون الأدب للنويرى
ـــ رحمه الله تعــالى ـــ ويليه الجزء العاشر ، وأوّله :
ذكــر ما وصفت به العرب الخيل من ترتيبها فى السنّ وتسمية أعضائها
وأبعاضها وألوانها وشياتها الخ والحمد لله رب العالمين

---

(١) فى رواية : « والفصل » انظر كتاب الأموال لأبى عبيدة المنقول عنه هذا الكلام .

(٢) هذه التجزئة مخالفة فى ابتداءات الأجزاء وانتهاءاتها لتجزئة النسخة المأخوذة بالتصوير الشمسىّ المحفوظة بدار الكتب المصرية ، وهذا الاختلاف من نهاية آخر الجزء السابع ، وذلك مراعاة لتناسب الأجزاء وتقاربها فى عدد الصفحات ؛ ولم ننبه على هــذا الاختلاف فى الجزأين السابقــين اكتفاء باثبات أعداد الصفحات الفوتوغرافية محاطة بدوائر على الهوامش .

الخطأ والصـــواب

وقعت فى هـذا الجزء أغلاط مطبعية قليلة رأينا أن ننبه على أهم ما عثرنا عليه منهـا .

صفحة	خطـأ	صـواب
١٨٤ ح ١	أربع	أربعـة
٢٥٩ سطر ٣	تَقْذُر	تَقْذَر
٢٧٨ سطر ٢	ممّا	فيما
٣٢٧ سطر ١١	(بُخْتيار)	(بَخْتيار)

(مطبعة الدار ١٠١٧/١٩٣١/٢٥٠٠)

